Purposes in Islamic Jurisprudence – Acts of Worship, Transactions, Limits of Legitimacy and Felonies

By
Aref Anwer Noor Mohamed

Supervised by
Prof. Dr. Hasan Mohammed Maqboli

Doctor of Philosophy in Islamic Studies/Fiqh (Jurisprudence) & Its Foundations

2012

Matriculation Number: Ye 304

بسم الله الرحمن الرحيم

ABSTRACT

Praise be to Allah Lord of the Worlds, And peace and blessings be upon the prophets and messengers, and upon prophet Muhammed and his Al al-Bayt, good, pure and companions, upon those who followed them in truth until the Day of judgement.

It was my thesis entitled:" purposes in Islamic jurisprudence" acts of worships, transactions, limits of legitimacy and felonies.

It was optional to search for several reasons, the most important:

1- The goal should be to know that Allah created the creatures to worship him alone and not by the Polytheism.
2- Knowledge of the legitimate purposes of the benefit of the reader researcher to the application of those objectives, and evoke the sense, and do the provisions that came out in the glue law, whether in worship or in transactions.
3- Stay away from extremism and fanaticism in religion, and show the ease and forgiveness in this glue law, and statement of the purposes of convenience and ease of applications in Islam religion.

The search includes an introduction, five chapters and conclusion.

The introduction dealt with the importance of the topic and reasons for choosing it and the difficulties which faced the researcher, then the basis of work in this research and the research plan.

Part(I) dealt with the definition of legitimate purposes in the language and idiomatically, then the evidence for transport and mental proved, then the importance of knowing the purposes , causes, reasons and mysteries in all of the provisions of the legislation, as well as sections of the purposes.

Part (II) talked about the concept of worship, according to types of worship, and showed the best and what beloved to Allah, and worship according to whether they are in charge of the prophets or their followers.

Then stated that after the worship angels.

And not to forget in this research to refer to the worship of animals, even inanimate objects, which swim and prostrate to Almighty Allah.

And dealt with this section with the worship of people of the Book, Jews and Christians, the owners of the heavenly religions, although it has changed by the owners.

I noted in the research to the non worship heavenly, and the limited mention of Buddhism and Hinduism spread in many countries, especially the Indian subcontinent and Asia Continent.

Part (III) stated the purposes of worship, and began to talk the purposes of ablution and purification tayammum and washing, and showed the purposes of the health of those acts of worship as well.

Then I talked about the purposes of prayer generally, and the purposes of prayer in group, and how Islam urged to stay in group and familiarity, not in dispersions and difference.

And then I explained the purposes of zakat, fasting and pilgrimage.

In Part (IV) I discussed in detail the transactions, and the talk was starting for the purposes of sales and related provisions, and purposes of the usury prohibition.

And then I showed the purposes of forward buying, mortgage, the types of Partnership, transfer, Power of Attorney, surety, reconciliation, and interdiction, as well as the purposes of the borrowing, gift, leasing, pre-emption, and purposes of the prohibition of forcible.

And dealt with wills and inheritance purposes, and provisions of the legitimate that related with it.

And dealt with social interactions purposes, and how Allah law the marriage, and forbid the adultery.

Then I discussed the purposes of the Khula, divorce, Alela'a, zihaar and Lia'n, as well as the purposes of breastfeeding, custody, and how to keep Islamic law on women's rights and child rights.

In Section (V) appropriated for the purposes of limits of legitimacy and felonies.

And I discussed in details the purposes of the prohibition of murder, adultery, homosexuality, and ejaculation, As well as the prohibition of alcohol and all kinds of drugs.

I pointed out to the purposes of the prohibition of theft and banditry and types of roads cut, and frighten the way. Indicated that the purpose of the prohibition of the greatest of all is to ensure the community is locked, secure and free of such crimes.

And then showed the purposes of Jihad and related provisions of the division of the spoils and booty. And then showed the purposes of the poll tax imposed on the people of the book. And I showed the purposes of oaths and Vows. And I showed purposes of the judiciary, testimonials, and purposes of emancipation. Thus, I took most of the main sections of jurisprudence. And I showed the great purposes and the sacraments and governance in the high attic legislation until we know that Allah has prescribed for a reason and purpose.

The enlisted after Allah in my research more than three hundred a reference in all sections of the legitimacy, Hadith and Jurisprudence, assets and rules of

jurisprudence and the books of men and companions, as well as knowledge of language references; as it is installed in the reference list.

After completion, the research concluded the results of many more than thirty here is a summary of them:

1. Allah created mankind to worship and unify Him, , not by Polytheism.
2. The science of purposes is science that Muslims should know it to worship Allah will understand.
3. The knowledge of the legitimate purposes is the greatest reasons for the strengthening and increasing of faith in the hearts of the faithfuls.
4. The mind right and proper approve all legislation came from the divine in which the interests of people in their religion and their world; that legitimacy came to prove it.
5. The greatest causes of the legitimate purposes of the study is to achieve absolute slavery to Almighty Allah, and to understand texts to its provisions and to help in matters of conflict and weighting issues of calamity and the jurisprudence of fact, and refinement of the soul.
6. All acts of worship as well as all parts of the adhkaar and conditions and the pillars of its great purposes we should know.
7. All transactions legitimate as marriages, wills, inheritance and all the rights of people, among them have been prescribed for the purposes of the great Allah for His slaves.
8. All limits of legitimacy and felonies have great purposes, nor may a believer be overlooked even know the pros and cons rights in Islam glue.

At the end of the research I reached to the following recommendations:

1. The realization of thought for each researcher in all sections of jurisprudence; and then flows will show secrets and governance that are enshrined in legislation.
2. Preparation of material easy , smooth , and soft contain general legitimate purposes, and to draw attention to Jurisprudential purposes of worship and transactions, felony and be scheduled for this article in universities and colleges to their importance in the eyes of the researcher.
3. Evoke the purposes of worship when done to feel the greatness of the Creator deity.

Thus I have finished my research prayed God benefit of the writer and reader.

Provider Search :
Arif Anwar Noor Mohammad

جامعة سانت كلمنتس العالمية

الجمهورية اليمنية ـ مكتب عدن

المقاصد الشرعية
في
العبادات والمعاملات والجنايات

دراسة أصولية فقهية تطبيقية

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات منح درجة الدكتوراه تخصص

دراسات إسلامية (فقه وأصوله) في جامعة سانت كلمنتس

إعداد الباحث

عارف أنور نور محمد

إشراف

أ.د. حسن بن محمد مقبولي الأهدل

1433هـ - 2012م

شـــكـــر وعـــرفـــــان

الحمد لله رب العالمين ، حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده، وأشكره جل علاه على جميع نعمه وآلائه ، فله جميع المحامد والثناء وحده ، سبحانه وتعالى ـ لا أحصي ثناءً عليه هو كما أثنى على نفسه ـ سائلاً إياه أن يمن عليَّ بمزيد آلائه ونعمه ، ومزيد فضله وإحسانه، وأن يجعلني من الشاكرين لذلك كله ، وأن يغدق علي بالثبات على نعمة الإسلام والإيمان والاهتداء إلى السنة والمذهب الحق حتى الممات إنه سميع قريب مجيب .

ثم أتوجه بالشكر العاطر والثناء الجميع لشيخي وأستاذي العلامة الأستاذ الدكتور / حسن بن محمد مقبولي الأهدل والذي حظيت بقبول إشرافه على هذه الرسالة ، فتشرفت الرسالة بإشرافه وزانت وزادت بتوجيهاته ونصحه وإرشاده حسناً وجمالاً ، وذلك من ابتداء إعداد الخطة حتى وصلت الرسالة إلى ما وصلت إليه وقد كان ـ جزاه الله خيراً ـ مثالاً للعلماء الربانيين بأخلاقه وتواضعه وسمته نحسبه والله حسيبه.

كما أتوجه بالشكر الجزيل كذلك إلى الأستاذين الفاضلين : الأستاذ الدكتور / حسن بن حميد عبيد الغرباوي ، والدكتور / علي بن سالم محمد الجنيدي على تفضلهما بمراجعة هذه الرسالة ومناقشتها .

ثم أتوجه بالشكر والتقدير إلى رئاسة جامعة سانت كلمنتس العالمية ، وعمادة الدراسات العليا فيها على إتاحة الفرصة بوضع هذه الأبحاث والأطروحات وتشجيعهم للعلم والمعرفة .

كما أختم لوحة الشكر بجزيل شكري وكامل تقديري إلى كل من ساهم في إعداد هذه الأطروحة من نصح أو توجيه أو إرشاد، وأخص بالذكر بعض طلابي وأحبابي الذين كان لهم الجهد والبذل في مراجعة وتدقيق وإتمام المقابلة والتصحيح إلى مرحلة الطباعة وما بعدها وعلى رأسهم الأستاذ الفاضل / أثير بن عمر الخلاقي ، والأستاذ الفاضل / لبيب نجيب عبد الله غالب ، والأستاذ الفاضل / جمال محمود فارع .

ولا أنسى في مقامي هذا خالص شكري وتقديري لزوجتي الحبيبة / فاطمة باذيب وابنتيَّ شيماء وسمية واللائي كان لهن كبير فضلٍ وكثير تشجيع لإعداد وإتمام هذه الأطروحة وذلك بتهيئة الأجواء الاجتماعية وطمأنينة النفس وهدوء البال ، فجزى الله خيراً الجميع على ذلك ، وجعل الله ذلك في ميزان حسناتهم .

مـلـخص الـبـحث

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين ، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ...

فهذه رسالتي بعنوان : المقاصد الشرعية في العبادات والمعاملات والجنايات (دراسة أصولية

فقهية تطبيقية).

وقد كان اختياري للبحث لعدة أسباب أهمها :

1- وجوب معرفة الغاية العظيمة التي خلق الله الخلق لأجلها وهي عبادة الله وحده وعدم الإشراك به .

2- معرفة المقاصد الشرعية فيها إعانة للباحث والقارئ على تطبيق تلك المقاصد واستحضار معانيها والقيام بما جاءت بها الشريعة الغراء سواء كانت في العبادات أو المعاملات.

3- الابتعاد عن التنطع والتشدد في الدين ، وإظهار اليُسر والسماحة في هذه الشريعة الغراء ، وبيان مقاصد التيسير وسهولة تطبيق الشرع الحنيف .

ويشمل البحث على مقدمة وخمسة أبواب وخاتمة .

وفي المقدمة تناولت أهمية الموضوع وأسباب اختياري له والصعوبات التي واجهت الباحث ، ثم أساس العمل في هذا البحث ثم خطة البحث .

كما تناولت في الباب الأول تعريف المقاصد الشرعية لغة واصطلاحاً ، ثم الأدلة النقلية والعقلية على إثباتها ، ثم أهمية معرفة المقاصد وثمرات العلل والأسرار في أحكام التشريع كله ، وكذا أقسام المقاصد .

وفي الباب الثاني تحدثت عن مفهوم العبادة ، وذكرت أنواع العبادات ، وبينت أفضلها وأحبها إلى الله تعالى ، ثم ذكرت عبادات المكلفين سواء كانوا من الأنبياء أو من أتباعهم .

ثم ذكرت بعد ذلك عبادات الملائكة الكرام .

ولم أنس في بحثي هذا أن أشير إلى عبادات الحيوانات بل حتى الجمادات التي تسجد وتسبح لله تعالى .

كما تناولت في هذا الباب عبادة أهل الكتاب من اليهود والنصارى أصحاب الأديان السماوية ، وإن كانت قد غيِّرت وبدِّلت من قبل أصحابها .

وأشرت في البحث إلى العبادات غير السماوية واقتصرت بالذكر حول البوذية والهندوسية لانتشارهما في كثير من الدول خصوصاً القارة الهندية ، وقارة آسيا.

وفي الباب الثالث ذكرت مقاصد العبادات ، وابتدأت الحديث بمقاصد الطهارة من الوضوء والتيمم والغسل وبينت المقاصد الصحية من تلك العبادات كذلك .

ثم تحدثت عن مقاصد الصلاة عامة ثم مقاصد صلاة الجماعة ، وكيف حث الإسلام على الجماعة والألفة وعدم الفرقة والاختلاف .

ثم بينت مقاصد الزكاة والصيام والحج .

وفي الباب الرابع بحثت بالتفصيل حول المعاملات ، وكان الحديث ابتداءً حول مقاصد البيوع وما يتعلق بها من أحكام ومقاصد تحريم الربا .

ثم بينت مقاصد السلم والرهن وأنواع الشركة والحوالة والوكالة والضمان والصلح والحجر ، وكذا مقاصد العارية والهبة والإجارة والشفعة ومقاصد تحريم الغصب .

وتناولت مقاصد الوصايا والإرث وما يتعلق بهما من أحكام شرعية .

ثم مقاصد المعاملات الاجتماعية ، وكيف شرع الله الزواج والنكاح وحرم علينا الزنا والسفاح .

ثم مقاصد الخلع والطلاق والإيلاء واللعان والظهار ، وكذلك مقاصد الرضاع والحضانة ، وكيف حافظت الشريعة الإسلامية على حقوق المرأة فيها ، وكذلك حقوق الطفل .

وفي الباب الخامس خصصته لمقاصد الحدود والجنايات .

وفصلت القول في مقاصد تحريم القتل والزنا واللواط والقذف وكذا تحريم الخمر وجميع أنواع المخدرات .

كما أشرت إلى مقاصد تحريم السرقات وأنواع الحرابة وقطع الطرقات ، وإخافة السبيل ، وبينت أن المقصد الأعظم من تحريم ذلك كله هو ضمان مجتمع مؤمن آمن خالٍ من تلك الجرائم كلها .

ثم بينت مقاصد الجهاد ، وما يتعلق به من أحكام ومقاصد الغنائم وتقسيم الفيء . ثم مقاصد الجزية المفروضة على أهل الكتاب ومقاصد الأيمان والنذور ، ثم مقاصد القضاء والشهادات ، ومقاصد العتق .

وبهذا أكون تناولت معظم أبواب الفقه الرئيسة وبينت المقاصد العظيمة والأسرار والحِكم العلية العالية في تشريعها حتى نعلم أن الله عز وجل ما شرع أمراً إلا لحكمة وغاية علم من علم ، وجهل من جهل .

وقد استعنت بعد الله تعالى في بحثي هذا إلى أكثر من ثلاثمائة مرجع كما هو مثبت في قائمة المصادر والمراجع ، في جميع أبواب الشريعة من التفسير والحديث والفقه والأصول والقواعد الفقهية ، وكذا مراجع اللغة ، وكتب الرجال ومعرفة الصحابة .

وبعد الانتهاء من بحثي خلصت إلى نتائج كثيرة جاوزت الثلاثين ، ولكن أذكر في هذه الخلاصة أهمها وهي كالآتي : -

1- أن الله خلق الخلق لعبادته وتوحيده وعدم الإشراك به .

2- أن علم المقاصد علم يجب على المسلمين أن يفقهوه ، حتى يعبدوا الله على بصيرة .

3- أن معرفة المقاصد الشرعية من أعظم أسباب تقوية الإيمان وزيادته في نفوس المؤمنين .

4- أن العقل الصحيح السليم يوافق كل ما جاء من التشريع الإلهي الذي فيه مصالح العباد في دينهم ودنياهم والتي جاءت الشريعة بإثباتها .

5- أن من أعظم ثمرات دراسة المقاصد الشرعية هي تحقيق العبودية المطلقة لله عز وجل ، وفهم النصوص الشرعية بمقتضياتها والاستعانة بها في مسائل التعارض والترجيح ومسائل النوازل وفقه الواقع ، وفيها كذلك تهذيب للنفس وتزكية لها .

6- أن جميع العبادات ، وكذا جميع أجزائها من أذكار وشروط وأركان لها مقاصد عظيمة يجب معرفتها .

7- أن جميع المعاملات الشرعية والأنكحة وكذا الوصايا والإرث وكل ما يتعلق بحقوق العباد فيما بينهم لها مقاصد عظيمة شرعها الله عز وجل لعباده.

8- أن جميع الحدود والجنايات لها مقاصد عظيمة ، ولا يجوز للمؤمن أن يغفل عنها ، حتى يعرف حقوق المصالح والمفاسد في شريعتنا الغراء .

وفي نهاية البحث توصلت إلى التوصيات الآتية : -

1- الإمعان بزيادة النظر وإعمال الفكر - لكل باحث - في جميع الأبواب الفقهية ، وعندئذ ستظهر له الأسرار والحكم المكنونة في تلك التشريعات .

2- إعداد مادة سهلة سلسة وميسرة تحوي المقاصد الشرعية العامة ، وكذا التنويه إلى المقاصد الشرعية في الأبواب الفقهية كالعبادات والمعاملات والجنايات وتكون هذه المادة مقررة في الجامعات والكليات لأهميتها في نظر الباحث .

3- استحضار مقاصد العبادات في جميع تلك العبادات عند القيام بها ، حتى نستشعر عظمة الخالق المعبود .

بهذا أكون قد انتهيت من بحثي سائلاً المولى النفع للكاتب والقارئ .

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الله عز وجل به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين ، (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ[1]) ، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)[2] (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا) .[3]

أما بعد ...

فإن من أعظم ما تفضل الله ـ سبحانه وتعالى ـ على عباده أن خلقهم ثم أرشدهم إليه ، ورزقهم بفضله ثم أمرهم بشكره ، ووعدهم ـ إن شكروه ـ بزيادة فضله ، و إتمام نعمه ، وأرسل إليهم رسله ليوفوا عباده بتحقيق عبوديته ، وبتوحيد ربوبيته و ألوهيته و أسمائه وصفاته ، وأنزل معهم الكتب ليهتدوا إلى تشريعاته و أحكامه ، فيتبعوا أوامره وينتهوا عن نواهيه ، فينالوا بذلك رحمته ومغفرته ورضوانه.

ومن كمال وزيادة نعمائه على عباده ، أن بين لهم طريقي الخير و الشر بأوجز عبارة ، ولم يجعلهم حيارى في أمرهم أو سلك بهم طريق الضلالة ، بل أرشدهم إلى الحق ويسر لهم طريق الهداية، وأبعدهم ونهاهم عن سبيل الشيطان و طريق الغواية ، وجعل مأوى عباده الصالحين جنات ونهر مبتغين بذلك رضوانه ، وتوعد الكافرين بجهنم وسقر وأتبعهم سخطه ولعناته .

فالحمد لله حمداً يوافي نعمه و يكافئ مزيده ، وأشكره سبحانه وتعالى أن يسر لنا سبل الرشاد و الهداية ، وإن من أعظم نعمه علينا أن هدانا للإسلام وأعزنا بالقرآن ، وختم رسالاته بخير الأنام محمد ρ.

وإن الله سبحانه وتعالى لما ختم رسالاته برسالة محمد صلى الله عليه وسلم جعلها الرسالة الخالدة ، والمتبعة إلى يوم الدين ، وذلك لأنها تميزت

بخصائص عظيمه من حيث شمولها وقدسيتها، وربانيتها، ويسرها، وسهولتها، ووسطيتها ، وعدالتها ، ومراعاتها لمصالح العباد أفراداً وجماعات ، ومن ثم صلاحيتها لكل زمان ومكان .

كما أنها تميزت بمقاصدها الشرعية ، وعللها وأحكامها التي أبهرت كثيراً من العقلاء ، و ألجمت أفواه كثير من التعساء ، الذين أرادوا النيل من هذه الشريعة الغراء.

---

1) سورة آل عمران ، آية رقم :102.
2) سورة النساء ، آية رقم : 1.
3) سورة الأحزاب، آية رقم : 71 - 72.

أهميه الموضوع :

مما لا يشك فيه اثنان ، و لا يختلف لإثباته عَلمَان ، و لا يتنازع في ذلك عقلان ، أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق لغاية عظيمة ، و لمقاصد كبيرة ، وحِكم جليلة ، وشرع لعباده أحكاماً، و سن لهم تشريعات عظيمة، وأودع في جميع تشريعاته أسراراً وعللاً وحكماً جليلة ، إذ أن الأصل في التشريع التعليل علم من علم وجهل من جهل ، إذ لا يعقل من الحكيم العليم الخبير أن يشرع أمراً عبثاً ، أو أن يكلف عباده سخفاً ، أو أن يدعهم في هذه المعمورة هملاً . وأفعال الله سبحانه وتعالى ليس فيها عبث ، بل ما من حكم أو تشريع إلا فيه مصلحه العباد في الدارين ، ولذلك فإن القاعدة المقررة عند علماء الأمة أن الشرائع إنما جيء بها لمصالح العباد ، فالأمر و النهي و التخيير بينهما راجعة إلى حظ المكلف (1)

(2)

ومصالحه ، و الشارع لا يأمر إلا بمصالح العباد في المعاش و المعاد ، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فالعقول والفطر توافقه ، فيصدقه صحيح العقول وصريح المنقول .

ولذلك كان لزاماً على عباده أن يعرفوا هذه المصالح ويبحثوا في مكنون هذه الأسرار ، حتى يكون إيمانهم بالله على صدق ويقين ، ويعبدوا الله على بصيرة ودين ، ويجتهدوا بعد ذلك بدعوة الآخرين

ومما هو معلوم لدى الصغار قبل الكبار أن معرفة العلل ولأسرار ، والبحث فيها يعطي الإنسان طمأنيئة في القلب وسلامة في الصدر ، ويجعل من دينه وعقيدته جبالاً شماء لا يمكن لأحد أن يزعزع إيمانه ،أو يشكك في عقيدته .

ولما كان الأمر كما تقدم ، فقد جمعت همتي، وأيقظت عزيمتي ، وشددت من إرادتي ، حتى أزمعت على جمع مادة البحث ، وبدأت بالكتابة في هذا المبحث العظيم .

فأسال الله أن يوفقنا جميعاً إلى العمل لمرضاته ، والنيل من مغفرته ورحماته ، اللهم آمين

.

---

(1) انظر الموافقات للشاطبي ج1 ، ص 148.
(2) انظر النبوات لابن تيمية ص 199 .

أسباب اختيار الموضوع :

1- وجوب معرفة الغاية العظيمة التي خلق الله خلقه لأجلها ، وهي عبادة الله وحده ونبذ وترك الشرك .

2- معرفه المقاصد الشرعية والحكم والأسرار الكامنة في أبواب العبادات والمعاملات والجنايات ، وجمعها في كتاب واحد .

3- دعوة الناس إلي التمسك بهذا الدين و الرجوع إلى العقيدة الإسلامية الصحيحة ، وذلك لا يتأتى لهم إلا بمعرفة محاسن هذه الشريعة وسماحة تشريعاتها ويسر أحكامها ، والبعد عن البدع والخرافات و الخزعبلات .

4- إن معرفة المقاصد الشرعية فيها إعانة للباحث وكذا القارئ على استحضار معانيها وتطبيق

تلك المقاصد واستحضار معانيها ،والقيام بما جاءت بها الشريعة ، خصوصاً الضروريات و الحاجيات والتحسينيات.

5- ضبط المقاصد الفقهية بضوابط شرعية وعدم الانجرار خلف كل ما يمكن أن يتصوره الإنسان مصلحة ، وهي في الحقيقة ليست مصلحة ،خصوصاً أن أبواب المقاصد أبواب واسعة المدارك ، كثيرة المزالق ، سريعة الاحتمال لنصوص الشارع ، إذا لم تنضبط بالضوابط الشرعية ، ولم تندرج تحت الأحكام الشرعية العامة.

6- ظهور و انتشار كثرة الدعوات الغربية الكافرة للنيل من الإسلام والمسلمين بحجة الإرهاب ، ثم بعد ذلك وجود بعض المغفلين من أبناء المسلمين من أكد لهم ذلك ، بسبب تصرفاتهم الحمقاء وتحركاتهم الهوجاء . فأوجدوا أعداءً للدين من الكافرين ، وتبعهم بعض المغفلين من المسلمين ، ومعرفة المقاصد الشرعية تقضي على ذلك كله .

7- إظهار عظمة الله سبحانه وتعالى التي تجلت في خضوع جميع مخلوقاته له بالانقياد و التسليم و العبودية له ، حتى الحيوانات والجمادات في ذلك على السواء .

8- اهتمامي وولوعي منذ بداية طلبي للعلم بأصول الفقه ، و معرفة الأسرار و الحِكم في التشريعات ، و البحث في المقاصد الشرعية التي من أجلها شرعت الأحكام .

9- الابتعاد عن التنطع و التشدد في الدين ، وإظهار اليسر و السماحة في هذه الشريعة الغراء ، وبيان مقاصد التيسير ، وسهولة الالتزام لتطبيق أحكام الشرع الحنيف .

10- إثراء المكتبة الإسلامية ، والإسهام في إخراج الكتاب النافع و البحث الماتع بما يخدم الدعوة الإسلامية ويرد الشبهات عنها و يظهر محاسنها و سماحتها ببيان مقاصدها الشرعية .

11- ابتغاء الأجر أولاً و آخراً ، و ادخار المثوبة بالعلم النافع الذي ينفع الإنسان حتى بعد موته ، نسأل الله الإخلاص في العمل والثبات حتى الممات ...آميـــن .

منهجي في البحث :

بفضل الله سبحانه وتعالى وتمام وكمال نعمه علي تحصلت على شهادة الماجستير و التي كانت بعنوان (محاسن الشريعة الإسلامية و مقاصدها) وقد خصصت فيها باباً خاصاً لبحث المقاصد الشرعية لجميع الأبواب الفقهية بشكل مختصر ، و لما طالت رسالة الماجستير ، و بنصيحة من بعض المشايخ و الفضلاء أرجأت هذا الباب مؤملاً أن تخرج في رسالة الدكتوراه ، و بالفعل كانت هذه بداية الفكرة فعمدت

على تحقيق هذا الأمل ، وبدأت عملي في هذا البحث كغيري من الباحثين وفق القواعد و الأسس العلمية الحديثة ، واتبعت في منهجي الآتي :

1- بعد استحضار وجمع المادة العلمية ذهناً ، بدأت جمعها وحصرها كتابة ، مستعيناً بالله أولاً و آخراً .

2- الأمانة العلمية في عزو وإحالة الأقوال والآراء إلي أصحابها إما نصاً ، و إما بفحوى الخطاب وتكون الإحالة غالباً إلى كتب قائليها ، أو الثقات الذين نقلوا عنهم .

3- تسهيل لغة البحث ، وعدم التشدق في الكلام ، وكذا عدم التكلف في السجع ، وذلك كله تسهيلا ً للقارئ ، وإيصالا ً لفهمه .

4- نقل صورة جميلة حول المقاصد العظيمة التي من أجلها شرع الله عز و جل جميع الأحكام و التشريعات، وذلك حتى يتحبب الناس إلى العبادات ، و يتعرفوا على مقاصد المعاملات و الحدود و الجنايات فيكون سبباً لقبول جميع الأحكام و التشريعات حتى لو كانت في الحدود و الجنايات.

5- التدليل من الكتاب و السنة الصحيحة في جميع القضايا المذكورة في البحث ، أو من أقوال أهل العلم الأثبات و الثقات في تفسير الآيات أو شرح الأحاديث النبوية، أو استنباط الأحكام الفقهية والمقاصد الشرعية.

6- البحث في مقاصد الأحكام الشرعية بما جاء به التنصيص من الكتاب والسنة الصحيحة ، فإن لم يكن واضحاً جلياً فمن أقوال أهل العلم و استنباطاتهم، فإن لم أجد،اجتهدت في ذلك رأيي بعد نظر وتدقيق في النصوص ، ولربما مرت علي ليالي عدة في النظر لبعض هذه المقاصد ، حتى يلوح لي ذلك المقصد جلياً واضحاً ، مستعينا بالله عز و جل ، وسائلا ً إياه أن يفتح علي فتوح العارفين ، حتى أصل إلى حقيقة تلك المقاصد الكامنة في تشريعاته و أحكامه ، وهذا جهد المقل ،فما أصبت فيه فمن الله ، وما أخطأت فيه فمن نفسي والشيطان . أسأل الله التوفيق والسداد.

7- من خلال البحث كاملا ً لم استند إلى حديث ضعيف أبداً إلا مع بيان ضعفه ، أو الاكتفاء بمن صححه من أهل العلم ، شريطة ألا يكون شديد الضعف أو موضوعاً ، أو لا أصل له .

وكل ذلك لأن لنا في الأحاديث الصحيحة المقبولة غنىً عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة .

8- كل ما ورد من كلام الباحث بصيغة الجمع ، لم يقصد به تعظيم نفسه ـ حاشا لله ـ فهو العبد الفقير إلى ربه ، وهو أعلم بنفسه عن نفسه ـ غفر الله له ولوالديه ـ ولكن مقصوده بصيغة الجمع إشراك

القارئ معه في الحديث ، وانسجامه مع كلام الباحث ، وكأنه يقول له : هذا ما اخترناه (يعني أنا وأنت) ، أو هذا ما ذكرناه من قبل (يعني بمشاركتك إياي) ، أو هذا الذي يجب أن نكون عليه ، فيستشعر القارئ أهمية البحث ، وما هو المطلوب منه ؟! فيكون أقرب إلى قلبه وذهنه ، والله من وراء القصد .

9- التوسع في البابين الأول والثاني ، وذلك لأنهما يشملان الأساس في باب المقاصد الشرعية ، ولأن الباب الأول يشمل كل تقسيمات وقواعد وأهمية المقاصد الشرعية ، فكان لزاماً بيان وتوضيح هذه المقاصد حتى تظهر في أجمل صورة وأبهى حلة .

وأما الباب الثاني ففيه بيان عظمة هذه العبادات وبيان المقصد الأعظم منها في جميع الكائنات والمخلوقات ولذلك شملت الجن والإنس والحيوانات والجمادات .

10- لم أتوسع جداً في أبواب العبادات والمعاملات وذلك خشية الإطالة جداً في البحث ، ولم أتوسع كذلك في جزئيات العبادات ، وقد كنت عزمت ، بل بدأت بالبحث ومن ثم الكتابة حول الجزئيات مثل التفصيل في الأركان والسنن في جميع العبادات ، ابتداءً من الوضوء حتى الحج ، والبحث ثم التفريق في المقاصد بين السنن والواجبات ، ومن ثم التوضيح لمَ كانت هذه سنناً ولم تكن من الواجبات ؟ إلى غير ذلك من التفاصيل الدقيقة ، فرأيتها طويلة ، وتحتاج إلى تفاصيل كبيرة ، فأرجأتها إلى أبحاث مستقلة إن شاء الله تعالى .

11- تأخير البيانات التفصيلية المتعلقة بالمصادر التي اعتمدتها إلى فهرس المصادر في آخر الرسالة ، وذلك حرصاً على عدم تضخيم الهوامش ، والذي يقطع تسلسل أفكار القارئ .

12- لم أذكر جميع المصادر التي طالعتها خلال البحث ، ولكني اكتفيت بالمراجع التي نقلت منها نصوصاً في البحث ، إلى جانب بعض المراجع التي لها صلة بالموضوع - وإن لم أنقل منها - ولكني اكتفيت بالأعلى منها ، أو ممن نقل عنهم .

13- ترقيم الآيات وعزوها إلى سور القرآن .

14- تخريج الأحاديث النبوية ، وبيان مواطنها بذكر اسم الكتاب والمؤلف مع ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث ، خصوصاً ما كان في الكتب الستة . مع بيان درجة الحديث صحةً وضعفاً - إذا كان في غير الصحيحين - من أقوال وتصحيحات أهل الاختصاص في هذا الفن ، وأكتفي غالباً بتصحيحات الشيخ الألباني - رحمه الله - مع ذكر المراجع التي صححها فيها ، لمعرفة المصادر التي اعتمدها الشيخ في التصحيح والتضعيف .

15- شرح الكلمات الغريبة والمصطلحات الفقهية سواء كانت من كتب اللغة أو الفقه ، وإذا كانت

من كتب اللغة بينت مادة الكلمة مع العزو إلى الجزء والصفحة ـ غالباً ـ للتسهيل على القارئ .

16- ترجمة الأعلام الذين وردت أسماؤهم في البحث سواء كانوا من الصحابة أو من بعدهم من الأئمة والفقهاء وتركت ترجمة الأنبياء والرسل لشهرتهم ، ومعرفة جميع المسلمين بسيرتهم ، وكذا لم أترجم من جاء ذكرهم في مقول القول لبعض أهل العلم ، وذلك لصعوبة استقصاء جميع الأعلام ، خصوصاً رجال الإسناد ، وحتى لا تطول الهوامش ، وينتقل القارئ من لب وأساس البحث إلى تراجم الرواة وأهل العلم .

17- تلخيص نتائج البحث وكل ما خلص إليه الباحث ، ومن ثم التوصيات ، وذلك في نهاية البحث ، حتى يصل القارئ إلى النتائج والتوصيات التي أرادها الباحث .

18- إعداد فهارس المصادر ، وترتيبها بالأحرف الهجائية لسهولة الوصول إلى معرفة المصدر والمؤلف والطبعة والتحقيق ... إلى غير ذلك من المعلومات .

19- وضع الفهارس العلمية في آخر الرسالة تسهيلاً للاستفادة منها ، والرجوع إليها ، وهذه الفهارس هي كالآتي : -

أ) فهرس الآيات القرآنية .

ب) فهرس الأحاديث النبوية .

ج) فهرس الأعلام .

د) فهرس المصادر .

هـ) فهرس الموضوعات .

الصعوبات التي واجهت الباحث : -

1- ضيق الوقت ، مع تفرع أبواب الرسالة ، وتشعبها ، وكثرة فصولها .
2- الفوضى العارمة ، وعدم استقرار أوضاع البلد سواء كان من الناحية الأمنية ، أو كذلك الاجتماعية والاقتصادية ، مما يؤدي إلى تشويش الفكر ، وتعكير الذهن ، وربما إغلاقه عن التفكير والإعمال في غير الواقع الذي حواليه من المشاكل .
3- قلة المراجع التي تحدثت عن المقاصد الفقهية ، مما جعل الباحث يجول في كثير من المراجع باحثاً عما يحقق آماله في ذلك .

4- التوسع في البابين الأولين ، خصوصاً الثاني منهما والبحث حول عبادات الجمادات والحيوانات ... وغيرها ، مما أخذ مساحة كبيرة في الجهد والوقت والصفحات .

5- كثرة الأحاديث الواردة ـ مع أهميتها ـ والبحث في مظانها من كتب الحديث ، ثم التصحيح والتضعيف ، ثم الإحالة إلى المصادر والمراجع الحديثية .

6- انشغالي بالأعمال الأخرى الإدارية والدعوية ، وعدم التفرغ الكامل للعمل في الرسالة .

خطة البحث :

لقد أعددت خطةً للبحث من مقدمة ، وخمسة أبواب وخاتمة ، وكانت كالآتي :

المقدمة .

الباب الأول : تعريف المقاصد وأدلتها وأقسامها وفيه تمهيد وثلاثة فصول :

الفصل الأول : تعريف المقاصد وأدلتها .

الفصل الثاني : أهمية وثمرات معرفة المقاصد وقواعدها .

الفصل الثالث : أقسام المقاصد وفيه مبحثان :

المبحث الأول : أهمية وثمرات المقاصد .

المبحث الثاني : قواعد المقاصد .

الفصل الثالث : أقسام المقاصد وفيه مبحثان .

المبحث الأول : أقسام المقاصد من حيث المصالح التي جاءت بالمحافظة عليها .

المبحث الثاني : أقسام المقاصد من حيث مرتبتها في القصد .

الباب الثاني : مفهوم العبادة وما يتعلق بها من أمور وفيه تمهيد وفصلان .

الفصل الأول : تعريف العبادة وأنواعها .

الفصل الثاني : العبادات عند غير المسلمين .

الباب الثالث : مقاصد العبادات وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : مقاصد الطهارة .

الفصل الثاني : مقاصد الصلاة .

الفصل الثالث : مقاصد الزكاة .

الفصل الرابع : مقاصد الصيام .

الفصل الخامس : مقاصد الحج .

الباب الرابع : مقاصد المعاملات وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : مقاصد المعاملات .

الفصل الثاني : مقاصد الوصايا والإرث.

الفصل الثالث : مقاصد النكاح والطلاق .
الباب الخامس : مقاصد الحدود والجنايات وفيه ستة فصول :
الفصل الأول : مقاصد الحدود والجنايات .
الفصل الثاني : مقاصد الجهاد وقتال الكفار .
الفصل الثالث: مقاصد الصيد والذبائح .
الفصل الرابع : مقاصد الأَيمان والنذور .
الفصل الخامس : مقاصد القضاء والحقوق .
الفصل السادس : مقاصد العتق .
الخاتمة .
الفهرس.

الباب الأول

تعريف المقاصد وأدلتها وأقسامها

وفيه تمهيد وثلاثة فصول

تـمـهـيـــــــــــد :

إن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق وأرشدهم إليه، وأوجد المخلوقات وأصمدها إليه وجعل سبحانه وتعالى حكماً وأسراراً في أحكامه وتشريعاته،ولما كانت الخلائق البشرية لا يستقيم حالها، ولا يصلح دنياها إلا بما ينفعهم في دينهم ودنياهم، أرشدهم سبحانه إلى عبادته،وإفراده بالعبودية المطلقة له، وجعل لمسار حياتهم، وطلب عيشهم معاملات وأحكاماً، بها تستقيم الحياة، وبها تقوم مصالح العباد من المعاملات والتجارات والأنظمة وأحكام الأسرة والأنكحة، كما جعل لهم في معاشهم محرمات من الرزق حذرهم منها، ومعاملات غير شرعية نهاهم عنها،وجعل لاستمرار النوع البشري، وتكاثر الأمة المحمدية تشريعات الأنكحة ورغب في إكثار النسل البشري رجاء أن يكون النبي ρ أكثر الأنبياء أتباعاً وسيكون كذلك بفضل الله تعالى كما وردت بذلك الأحاديث الصحيحة فقد قال ρ : (إن لكل نبي حوضاً، وإنهم يتباهون أيهم أكثر واردة، وإني لأرجو أن أكون أكثرهم واردة)[1]، كما أن الله تعالى حمى المجتمعات من الأضرار والأشرار، وأحكم تشريعه - سبحانه وتعالى - بإيجاب العدل وإقامة الحدود الشرعية لكل من خالف ذلك واستحق العقاب .

ولما كانت حياة المجتمعات لا تقوم إلا بالتشريعات، واستقامة الخلق لا تتحقق إلا بالعبادات ، وزوال الأضرار من الأشرار لا يمكنها إلا بالحدود وكف الجنايات لذلك كله جاءت المقاصد الشرعية من الضرورات والحاجيات والتحسينيات والكماليات.

فجعل الله سبحانه وتعالى ضروريات لا تستقيم الحياة إلا بها ، وأمر بالمحافظة عليها في جميع الملل والتشريعات ، منذ أن خلق البشرية إلى ما شاء الله سبحانه وتعالى، كما أنه – سبحانه وتعالى – جعل أقصى العقوبات لمن خالف هذه الضروريات ، وأراد أن ينتهك بها الحرمات، ثم جعل الله - عز وجل – الحاجيات لكي يسهل لعباده التشريعات ، وييسر لهم أمور العبادات والمعاملات ، وجعلها مكملة للضروريات . وزين جميع

---

[1] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب القيامة ، باب ما جاء في صفة الحوض، حديث رقم (2443) عن سمرة τ ، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي بالرقم المذكور.

تشريعاته بحسن الأخلاق وكمال المعاملات، فشرع من التحسينات ما يكمل به الحاجيات وجعل لكل هذه الثلاث مكملات ختم بها مقاصد جميع التشريعات. فسبحان من شرع وأحكم فهو بمصالح العباد أعلم وبتشريعاته أحكم.

وحتى نتعرف على هذه المقاصد العامة فنبدأ أولاً بتعريف المقاصد، ثم معرفة أدلتها ثم أهمية وثمرات هذه المقاصد ثم نجول في أقسام المقاصد بأنواعها.

الفصل الأول

تعريف مقاصد الشريعة وأدلتها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً

المبحث الثاني : أدلة المقاصد

المبحث الأول:

تعريف المقاصد لغةً واصطلاحاً.

تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً:

إذا أردنا أن نعرِّف هذا الفن فلابد لنا أن نعرِّفه بطريقتين :

- **الطريقة الأولى :** بتعريفه كمركب إضافي مؤلف من كلمتين هي : (مقاصد) و(الشريعة) .
- **الطريقة الثانية:** بتعريفه كاسم عَلَم على فنٍّ معينٍّ وهو هذا الفن المعروف

(1) الطريقة الأولى :

تعريفه كمركب إضافي مؤلف من كلمتين :

تـعـريـف الـمـقـاصـد[1] :

المقاصد: جمع مقصد وهو مصدر من أصل الفعل الثلاثي قصد. يقال :قصد يقصد قصداً ومقصداً والقصد يأتي في اللغة على معان عدة منها :

1) القصد : التوسط وعدم الإفراط ، وهو ما بين الإسراف والتقتير ، والقصد في المعيشة : أن لا يُسرف ولا يُقتِّر ، ومن الاقتصاد ما هو محمود مطلقاً وذلك فيما له طرفان : إفراط وتفريط ، كالجود: فإنه بين الإسراف والبخل ، وكالشجاعة : فإنها بين التهور والجبن.ومنه ما هو متردد بين المحمود والمذموم كالواقع بين العدل والجَور وعلى ذلك قوله:(⌑♦☺✡⬀♑←⚐⬄ ←♦✍♐♑⚐♉ ♐♏☪♑⚘◆▦⬂○⬁❍♑⌚ ◆❒ ♑✌◆☸⬀♑✍⬃☠ ⑩⑪⬂☞◆⌚⬁⑨⚘)[2] . ومما ورد في معنى التوسط وعدم الإفراط قوله تعالى: (❒◆✂✍♐⬃⬂⌚⬁⑨⇳ ×♐❼ ✌◆⌖⇳❶⚘①⚹)[3]. وقوله ρ (القصدَ القصدَ تبلغوا)[4]. وفي حديث آخر : (كنت أصلي مع رسول الله ρ فكانت صلاته قصداً وخطبته قصداً)[5].

2) القصد: استقامة الطريقة ، وذلك مثل قوله تعالى: (❒◆⬉◆✍■❼ ✂✍♐✏★ ⬃♦⌚⬄⑨← ✂✍♐♉○○⌛♑❶✍✍)[6] أي: على الله تبيين الطريق المستقيم والدعاء إليه بالحجج والبراهين .

3) القصد:الاعتماد والأَمُّ تقول : قصده وقصد له وقصد إليه . والقصد إتيان الشيء. يُقال : قصدتُ له قصدتُ إليه .

4) القصد: رجل ليس بالجسيم ولا الضئيل، ويقال: رجل مقصَّد.

5) القصد: العدل، ومنه قول الشاعر[7]:

على الحَكَمِ المأتيَّ يوما إذا قَضى   قضيته أن لا يجورَ ويقصدُ

ويقصِدُ : أي ويعدل .

6) القصد : الكسر بأي وجه تقول : قصدتُ العودَ قصداً : كسرته .

7) القصد : القسر أي القهر تقول : قصده قصداً قسره ، أي قهره .

8) الإقصاد: القتل: قال الشاعر

يا عين ما بالي أرى الدمع جامداً   وقد أقصدتْ ريب المنايا خالداً[8]

وجميع المعاني الواردة في (قصد) يتناسب مع المعنى الاصطلاحي المراد هنا في المقاصد ما عدا المعنى الخامس والأخير

تـعـريـف الـشـريـعـة[1] :

---

[1] انظر معاني القصد : تاج العروس للزبيدي مادة "قصد" ج9 , ص 35 وما بعدها . والقاموس المحيط ص1411 . والنهاية لابن الأثير ص742 ومختار الصحاح للرازي ص536 .

[2] سورة فاطر ، جزء آية رقم 32 .

[3] سورة لقمان ، جزء آية رقم 19 .

[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق - باب : القصد والمداومة على العمل حديث رقم (6463) من حديث أبي هريرة وهو جزء من حديث طويل . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صفة القيامة والجنة والنار – باب لن يدخل أحداً الجنة بعمله ... – حديث رقم : (2816) .

[5] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجمعة – باب تخفيف الصلاة والخطبة حديث رقم (866) من حديث جابر بن سمرة τ

[6] سورة النحل ، جزء آية رقم 9 .

[7] وهو : أبو اللحام التغلبي (انظر تاج العروس للزبيدي ج9، ص39)

[8] كتاب العين لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمر بن تميم الفراهيدي(55/5).

تعريف الشريعة لغة:

الشرع في اللغة عبارة عن الإظهار والبيان، يقال: شرع الله كذا أي جعله طريقا ومذهبا، ومنه الشرعة[2].

وقال التهانوي[3]:الشرع: بالفتح وسكون الراء المهملة لغة: مشرعة الماء، وهو مورد الشاربة والشريعة كذلك أيضاً[4] والشريعة: هي الدين، والملة، والطريقة وما سنه الله وافترضه عليهم[5].

الشريعة اصطلاحاً: : ما شرع الله تعالى لعباده، وفي كشاف الاصطلاحات : (ما شرع الله تعالى لعباده من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، سواء كانت متعلقة بكيفية عمل وتُسمَّى فرعية وعملية ، ودُوِّن لها علم الفقه ، أو بكيفية الاعتقاد وتُسمَّى أصلية واعتقاديه ودوَّن لها علم الكلام ، ويُسمَّى الشرع أيضاً بالدين والملة ، فإن تلك الأحكام من حيث أنها تُطاَع لها دين، ومن حيث أنها تُملى وتُكتب مِلَّة ومن حيث أنها مشروعة شرْعٌ)[6].

قوله (علم الكلام) الأولى أن يُسمى علم الاعتقاد أو علم التوحيد، لأن علم الكلام مذموم عند السلف، والله أعلم.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية[7]:(اسم الشريعة والشرع والشرعة فإنه ينتظم كل ما شرعه الله من العقائد والأعمال)[8] وقال أيضاً (والشريعة إنما هي كتاب الله وسنة رسوله؛وما كان عليه سلف الأمة في العقائد والأحوال والعبادات والأعمال ؛والسياسات والأحكام ؛ والولايات والعطيات)[9] وقال أيضاً : (وحقيقة الشريعة : إتباع الرسل والدخول تحت طاعتهم ، كما أن الخروج عنها خروج عن طاعة الرسل، وطاعة الرسل هي دين الله الذي أمر بالقتال عليه، فقال:(♋❑↗▤•✍ •• ▥♂✸☹♎○ ⬀☠➔♎❑➔♥♏✍•♘◆❒ ♦♌❑→⌛♦③◆❒ ⊲◻◆☪✍✍♏▫ ♦♌❑→⌛♦③◆❒ ♏✍✍✂ ♊③♏♋ ← ▤→✂ ♉⇱🕮♉✂✍✱)[10]([11].

---

[1] انظر مختار الصحاح للرازي ص335 ، والنهاية لابن الأثير ص468 ، والقاموس المحيط للفيروز أبادي ص899 ، وتاج العروس للزبيدي ج 21 ، ص259 كلهم في مادة (شرع) .

[2] :التعريفات للجرجاني صـ140

[3] محمد علي بن شيخ علي بن قاضي محمد الفاروقي السني الحنفي التهانوي، والفاروقي نسبة إلى الفاروق عمر بن الخطاب τ والتهانوي نسبة إلى بلدة صغيرة تدعى (تهانه بهون) من ضواحي دلهي – الهند ، وليس هناك تأكيد على تاريخ ولادته والمرجح أنه من مواليد أواخر القرن الحادي عشر الهجري، وله عدة مؤلفات ولكنه اشتهر بكتابه (كشاف اصطلاحات الفنون والحكم) ولم يرد تاريخ مؤكد على وفاته ، ولكنه كان حياً عام 1158هـ وذلك عند انتهائه من وضع كتاب الكشاف. (انظر الأعلام للزركلي ج6،ص295، دائرة المعارف ج6،ص246).

[4] كشاف الاصطلاحات للتهانوي ج1، ص1018

[5] .القاموس المحيط للفيروز أبادي صـ899 والنهاية لابن الأثير صـ468

[6] كشاف الاصطلاحات للتهانوي مادة (شرع)ج1,ص1018، وانظر كذلك مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ج19 , ص307.

[7] ابن تيمية : هو الإمام العلامة ، شيخ الإسلام أحمد بن عبدالحليم بن عبدالسلام بن عبدالله بن أبي القاسم ابن تيمية الحراني ثم الدمشقي ، أبو العباس ، صاحب التآليف المعروفة المشهورة ، ولد يوم الاثنين عاشر ربيع أول سنة 661هـ بحران ، وهو بين العراق والشام كان فطناً ذكياً وله صولات وجولات مع مخالفيه من الصوفية ، وغيرهم من أهل البدع ، وكان مجاهداً ، جاهراً بالحق لا يخاف في الله لومة لائم من أشهر طلابه ابن القيم وابن كثير والذهبي والمزي وابن مفلح وغيرهم كثير ، سجن في القلعة حتى مات فيها ليلة الاثنين عشرين ذي القعدة سنة 728هـ رحمه الله رحمة واسعة . [انظر ترجمته في الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ج2 ، ص387-408 ،تذكرة الحفاظ ج4 ، ص 1496- 1498 ، البدر الطالع ص 82-89]

[8] مجموع فتاوى شيخ الإسلام ج 19 , ص306

[9] المصدر السابق ج19 , ص308 .

[10] سورة الأنفال جزء آية رقم 39 .

[11] مجموع فتاوى شيخ الإسلام ج19 , ص39 .

(2) الطريقة الثانية :

تعريفه كاسم علم على هذا الفن : إذا نظرنا إلى مسمى (مقاصد الشريعة) كاسم لفن معين فإننا لم نجد من حدّ هذا الفن وعرَّفه تعريفاً اصطلاحياً ، حتى من كان مهتماً به كالإمام الغزالي[1] والشاطبي[2] ، وذلك لعدم إفراد هذا الفن بمؤلف خاص ، مع أن الشاطبي قد أفرد له جزءاً من كتابه الموافقات (وهو الجزء الثاني) مع ذلك لم يعرفه تعريفاً اصطلاحياً ، ولعل ذلك[3] يعود إلى اكتفائه بأنه معروف ، فلا يحتاج إلى زيادة تعريف أو تفصيل فيه . وأن كتابه هذا إنما وضعه للعلماء بل للراسخين في العلم كما صرح بنفسه في كتابه .

ولقد جاء بعد هؤلاء جماعة اهتموا في التأليف والكتابة فيما يتعلق بالمقاصد وكان الحظ الأوفر في ذلك للعلامة محمد الطاهر بن عاشور[4] فألف كتاباً خاصاً في المقاصد سماه مقاصد الشريعة الإسلامية. وقد عَرف مقاصد الشريعة فقال : (مقاصد التشريع العامة هي المعاني والحِكَم الملحوظة للشارع في جميع أحوال التشريع أو معظمها ؛ بحيث لا تختص ملاحظتها بالكون في نوع خاص من أحكام الشريعة ، فيدخل في هذا أوصاف الشريعة وغايُتها العامة والمعاني التي لا يخلو التشريع عن ملاحظتها ، ويدخل في هذا أيضاً معانٍ من الحكم ليست ملحوظة في سائر أنواع الأحكام ، ولكنها ملحوظة في أنواع كثيرة منها)[5].

وفي موضع آخر قال:(إن المقصود العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه، وهو نوع الإنسان، ويشمل صلاحه صلاح عقله، وصلاح عمله، وصلاح مابين يديه من موجودات العالم الذي يعيش فيه)[6].

وعرفها علال الفاسي[7] فقال:(المراد بمقاصد الشريعة؛الغاية منها؛والأسرار التي وضعها الشارع عند كل حكم من أحكامها)[8]

---

[1] محمد بن محمد بن محمد الغزالي الطوسي(450 - 505 هـ = 1058 - 1111 م) ، أبو حامد، حجة الإسلام: فيلسوف، متصوف، له نحو مئتي مصنف. مولده ووفاته في الطابران (قصبة طوس، بخراسان) رحل إلى نيسابور ثم إلى بغداد فالحجاز فبلاد الشام فمصر، وعاد إلى بلدته.نسبته إلى صناعة الغزل (عند من يقوله بتشديد الزاي) أو إلى غزالة (من قرى طوس) لمن قال بالتخفيف.من كتبه :إحياء علوم الدين - أربع مجلدات، وتهافت الفلاسفة و الاقتصاد في الاعتقاد و محك النظر. (انظر الأعلام للزركلي ج2،ص27)
وقد ذكر الغزالي المقاصد ولكنه ذكر أقسامه فقال (ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم، ونفسهم ،وعقلهم , ونسلهم , ومالهم . فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل ما يفوت هذه الأصول فهو مفسدة ودفعها مصلحة . المستصفى ج1 , ص417.

[2] إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (000 - 790 هـ = 000 - 1388 م): أصولي حافظ ، من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية من كتبه: الموافقات في أصول الفقه- أربع مجلدات، والمجالس شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، و الإفادات و الإنشادات.(انظر الأعلام للزركلي ج1، ص75)

[3] انظر : نظرية المقاصد عند الشاطبي للريسوني ص5 .

[4] هو محمد الطاهر بن عاشور ولد في 1296هـ , رئيس المفتين المالكيين في تونس , وشيخ جامع الزيتون , عيّن عام 1932م شيخاً للإسلام مالكياً له مصنفات منها : مقاصد الشريعة الإسلامية وأصول النظام الاجتماعي في الإسلام والوقف وآثاره في الإسلام , توفي سنه 1393هـ . [انظر ترجمته في مقدمة كتابه "مقاصد الشريعة " لمحمد الطاهر الميساوي]

[5] مقاصد الشريعة لابن عاشور ص 251 .

[6] مقاصد الشريعة لابن عاشور ص 273

[7] هو علال أو محمد علال بن عبدالواحد بن عبدالسلام الفاسي، من علماء المغرب ، وكان خطيباً بارعاً، وهو أستاذ كليتي الحقوق بجامعة محمد الخامس بالرباط، وكذلك بفاس، ومن مؤلفاته التي تركت أثراً في علم المقاصد (مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها) توفي رحمه الله سنة 1394هـ . (انظر الأعلام للزركلي ج4،ص246)

[8] . مقاصد الشريعة الإسلامية ومكارمها ص7

وفي موضع آخر قال : (والمقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها ، وقيامهم بما كلفوا به من عدل واستقامة، ومن صلاح في العقل وفي العمل وإصلاح في الأرض، واستنباط لخيراتها وتدبير لمنافع الجميع)[1].

وعرفها يوسف الحامد[2] فقال:(المراد بأهداف الشريعة:مقاصدها التي شرعت الأحكام لتحقيقها،ومقاصد الشارع هي المصالح التي تعود إلى العباد في دنياهم وأخراهم، سواء كان تحصيلها عن طريق جلب المنافع أو دفع المضار)[3].

التعريف المختار:

ومن خلال التعريفات السابقة يمكننا أن نلخصها بتعريف مختصر وهو:

أن المقاصد الشرعية هي:الأسرار والحِكم الموجودة في جميع أحكام التشريع الإسلامي والذي فيه مصالح العباد الدينية والدنيوية لتحقيق العبودية المطلقة لله سبحانه وتعالى في كل زمان ومكان.

---

[1] المصدر السابق ص 45 -46

[2] أحد العلماء المعاصرين ، كان عميدًا لكلية القرآن الكريم في الخرطوم – السودان ، ألف رسالته الماتعة بعنوان (المقاصد العامة للشريعة الإسلامية) والتي نال بها درجة الدكتوراه سنة 1381هـ ، ولم تنشر رسالته هذه ولم تطبع إلا في عام 1412هـ وذلك بعد وفاته رحمه الله ، وقد طبعت رسالته من قبل المعهد العالمي للفكر الإسلامي فرجينيا – الولايات المتحدة الأمريكية . (انظر نبذة من ترجمته في مقدمة كتابه كتبها : طه جابر العلواني رئيس المعهد العالمي للفكر الإسلامي) .

[3] المقاصد العامة للشريعة الإسلامية لـ د/يوسف حامد العالم ص79

المبحث الثاني :
أدلة المقاصد
وفيه مطلبان
المطلب الأول : الأدلة النقلية .

المطلب الثاني : الأدلة العقلية .

المطلب الأول: الأدلة النقلية :

هناك أدلة كثيرة ثابتة في الكتاب والسنة ، وأجمعت عليها الأمة تبين مقاصد الشريعة الإسلامية، وتظهر العِلل والحِكم من الأحكام الشرعية المختلفة ، وذلك تثبيتاً للنفوس على الفطر التي جبلت عليها ، وأن مدار التشريع إنما هو فيما يتعلق بجلب المصالح ودرء المفاسد .

وما من حكم من الأحكام الشرعية إلا ووضع لأجل مصلحة وحكمة وعلة علم من علم وجهل من جهل .

وقد جاءت كثير من نصوص الكتاب على تعليل الأحكام وبيان مقاصدها ،ومن أمثلة ذلك :

1 . بيان أن القرآن نفسه أنزل هداية للناس وإصلاحاً للقلوب وتهذيباً للنفوس وشفاء لما في الصدور قال تعالى:(◗♌☒◗ ☐♌♎ ⍓⌧⓿ ✂ ✂✍☎⍒◗➔➋⇗➚◆✂♌♦ ⑨◆✑⑨⇗♋❽ ☏♋◘✵☹⇜⌀ ✗♋⑥☙ 📖❒🔔⍓❑◆⚐⇖)[1] وقال تعالى:(✂☎⍒✏⚐✍ ⇗⇘⇚ ❶⬩⌚☎⍒♋⌨⌂ ✂✍☎⍒⌛⇖☝♦⌚◘➲ ⬥⬥ ❻◆③⬃◘✽ ❍ ▫♋⓿❍♋ ❍ ♎➔⑨⌖❽

[1] سورة الإسراء ، جزء آية رقم 9 .

وقـــــــال :([1]
ففي هذه الآيات بيان المقصد من إنزال القرآن وتحكيمه بين الناس .[2]

2. أن الله سبحانه وتعالى لا يفعل شيئاً عبثاً ولذلك قال :(
[3]

3. أن الله خلق الجن والإنس لغاية جليلة ومقصد عظيم ولم يخلقهم عبثا فقال تعالى:(
[4]
وقال:(
[5].

4. أن بعض الفرائض والأحكام معللة بما شرعت لأجله وبيان المقصد منها . ولذلك ورد بعد بيان شرعية التيمم أنه شُرِعَ لأجل رَفْعِ الحرج عن الأمة فقال تعالى:(
[6].وأن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر فقال:(
[7]، والزكاة تطهر النفوس وتزكيها لذلك قال:(
[8] وللصيام مقصد عظيم وهو تحقيق التقوى لذلك قال(
[9] وفي الحج قال (
[10]وهذه بعض المقاصد المذكورة في هذه العبادات وسيأتي تفاصيل ذلك في الباب الثالث في مقاصد العبادات.

5 . وأرسل الله الرسل لإثبات مقاصد الرسالة والحكمة من بعثتهم فقال :(
[11].

---

[1] سورة البقرة ، الآيتان 1-2 .
[2] سورة يونس ، آية رقم 57 .
[3] سورة الدخان ، الآيتان 38 – 39
[4] سورة الذاريات ، الآية رقم 56 .
[5] سورة المؤمنون ، الآية رقم(115) .
[6] سورة المائدة ، جزء آية رقم (6)
[7] سورة العنكبوت ،الآية رقم(45)
[8] سور التوبة , الآية رقم (103)
[9] سورة البقرة ، الآية رقم (183)
[10] سورة الحج ،الآية رقم(28)
[11] سورة النساء ، آية رقم(165)

6 . وبين مقصد رسالته ρ فقال : (❒◆✌♦✍ 🕮❒❻⬀☞◲▫☼❒🕓①☞ ◑♋⬩·
❻◻❑⇧✍♦❒☉ ♏ℯ♑◲▫⬌◻🕓◲■☺♑✓▫☞)[1].

7. وكـذلك بـين تعـالى المقـصد مـن هـذه الأمـة وذكـر شـهادتها علـى الأمـم الـسابقة فقـال :

(❒◆☜☒⓿☒🕓♏♑⌨◻ ♉◻⬌◻▫☼❒🕓▤⬈☠⬀ 🕮⬆✌❒◻☾ ❒◆♐◻⬍✞☞
♏ℯ♑✌♦⧗⬌❑☼⬅❑✃☎ ✸⬌✃⏎⑨◻✃✏⬈◆ ⬉♦✍■❼ ✃☞♏☼❑☞◻⬃ ❒◆③♦▤⬈❑♌♦
✃☞♏❷▪♐⬅❑✌⬉ ⬊♦◲■⓿⬂▤⬈☠⬀ ⅄☒♑⓿⑨✡✃ ▤)[2] ، ومثلها كثير من الآيات التي وردت في القرآن معللة بلام التعليل وتشمل جميع الآيات الواردة بقوله (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ)[3] (لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)[4] (لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ)[5] (لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ)[6] (لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ)[7] (لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ)[8] (لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)[9] وغيرها من الآيات .[10]

8 . وبين سبحانه وتعالى مصالح العباد وحذرهم من المفاسد في أجمع آية على ذلك كما قال العز بن عبد السلام[11] : (فأجمع آية في القرآن للحث على المصالح كلها والزجر عن المفاسد بأسرها قوله تعالى : (◑♑♌◻
✃☞✍⅄ ③♦☝✌⬉❷⬉ ☟♑☞☞♏☼⬂⬌◻⑨⇧✌☞ ❒◆ ✃☞“☼❍⇧○❁🕓♊⬘
❒◆◑♑③☝♦☞✍☙⬘ ❶♑❽ ✃☞♏☼⬂◑❷⬀🗁■⑥🗐 ❒◆③♦☉⬃♦❻🗐 ⬉♦♊⬘
✃☞♏☼⬂◧⬄☩♦☞✍⬈♑ ❒◆ ✃☞♏☼⬂☺⬅✡⧗☒❷⛝ ❒◆ ✃☞♏☼⬂⌨♦⬀⬂✐⬁ 🗐
③♦⬌♑⬌⓿⬈▤☠⬀ ♏♦⬌◻🖬❄⧗⬌☠⬀ ✍♦❍☒✃⅄❷⬉❒♍♐)[12] اهـ كلامه[13].

9.وبين سبحانه وتعالى أن أساس خلق العباد وقهرهم بالموت بعد إيجادهم وإحيائهم هو الابتلاء والامتحان بالأعمال الصالحة أو غيرها قال تعالى(✃☞♏☼⬂✍⅄🔔♑❽ ❀◻🖬■🖃♦ ✃☞♏☼⬂☺◻❑⬀☠❁
❒◆✃☞♏☼⬂💻⬂♦❑⓿♦❑🗐◻■ ♏♑⓿◆⌨⬀🖬⬌❑◆⓿⬀☠⬀ 🕮❒③⓾▤⬈🖃⬀
✃☞♏☼⬂⬌◻⓾♉③❽⬇ ❒◆♎⬌❑◆ 🗐 ⬉♦☹◆☒⌖ 🕮❒❍⇧○❁♊⬅
✃☞♏☼⬂⬄♦▦⬌❑❻⬇)[14]

أوجه التعليل في القرآن الكريم :

وقد ذكر الإمام ابن القيم[15] رحمه الله تعالى في أعلام الموقعين أوجه إثبات التعليل في القرآن الكريم، وتنوع الأدلة في ذلك بأحرف معينة مثاله:

---

[1] سورة الأنبياء آية رقم(107)
[2] سورة البقرة ، جزء آية رقم 143
[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم 21
[4] سورة آل عمران ، جزء آية رقم 200
[5] سورة النور ، جزء آية رقم 1
[6] سورة البقرة جزء آية رقم 53
[7] سورة البقرة ، جزء آية رقم 242
[8] سورة آل عمران ، جزء آية رقم 123
[9] سورة النمل ، جزء آية رقم 46
[10] راجع معجم ألفاظ القرآن لحسان عبد المنان ص500
[11] العز بن عبد السلام : هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم السلمي ، المغربي أصلاً ، الدمشقي مولداً ، الشافعي مذهباً ، ويكنى بأبي محمد ، ويلقب بـ" سلطان العلماء " ، ولد في سنة 577هـ وقيل : 578هـ ، نشأ في أسرة فقيرة متدينة ، وكان فقيهاً أصولياً ، من مؤلفاته : قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، وتفسير القرآن ، وكان شجاعاً جريئاً بالحق لا يخاف في الله لومة لائم ، حصلت له أمور مع السلاطين وكان يسمى ببائع الملوك ، من تلامذته القرافي وابن دقيق العيد ، توفي في سنة 660هـ . [انظر ترجمته في : طبقات الشافعية لابن السبكي ج8،ص209 وما بعده ، ومقاصد الشريعة عند الإمام العز للدكتور عمر بن صالح بن عمر ص 37- 68] .
[12] سورة النحل ، آية رقم 90
[13] قواعد الأحكام ج2 , ص161
[14] سورة الملك ،الآية رقم 2
[15] ابن القيم : هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد حريز الزرعي ، ثم الدمشقي ، الحنبلي ، شمس الدين ، أبو عبد الله ، فقيه ، أصولي ، مفسر ، متكلم ، محدث ، ولد سنة 691هـ ، تفقه على يد الشيخ ابن تيمية ولازمه ، وسجن معه في قلعة دمشق ، من مصنفاته : (أعلام الموقعين) و (إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان) و (زاد المعاد) وغيرها كثير ، توفي في رجب 751هـ . [انظر ترجمته : الدرر الكامنة ج3 ، ص 400- 403 والبدر الطالع ص : 659-662] .

1- ما جاء التعليل بـ(الباء):

وذلك مثل قوله تعالى:([illegible])وقوله[1] تعالى([illegible])[2]

2- ما جاء التعليل بـ(اللام):

وذلك مثل قوله تعالى([illegible])[3]

3- ما جاء التعليل بـ(أن):

وذلك مثل قوله تعالى([illegible])[4] ثم قيل :التقدير لئلا تقولوا، وقيل كراهة أن لا تقولوا.

4- ما جاء التعليل بـ(أن واللام):

وذلك كقوله تعالى([illegible])[5]

5- ما جاء التعليل بـ(كي):

وذلك كقوله تعالى([illegible])[6]

6- ما جاء التعليل بـ(الشرط والجزاء):

وذلك كقوله تعالى([illegible])[7]

7- ما جاء التعليل بـ(الفاء):

وذلك كقوله تعالى([illegible])[8] وقوله([illegible])[9] وقوله تعالى أيضاً([illegible])[10]

---

1. سورة محمد ، الآية رقم 28.
2. سورة غافر ،الآية رقم 75.
3. سورة المائدة ، جزء الآية رقم 97 .
4. سورة الأنعام ، الآية رقم 156 .
5. سورة النساء، الآية 165 .
6. سورة الحشر، الآية رقم 7 .
7. سورة آل عمران، الآية رقم 120 .
8. سورة الشعراء ،الآية رقم 139 .
9. سورة الحاقة ، الآية رقم 10 .
10. سورة المزمل ، الآية رقم 16 .

8- ما جاء التعليل بـ(ترتيب الحكم على وصف معين):

وذلك كقوله تعالى([illegible]) وقوله تعالى([illegible])[1] وقوله تعالى([illegible])[2] وقوله([illegible])[3] وقوله تعالى أيضاً([illegible])[4] [illegible])[5].

9- ما جاء التعليل بـ(لما):

وذلك كقوله تعالى([illegible])[6] وقوله تعالى ([illegible])[7]

10- ما جاء التعليل بـ (إن المشددة):

كقوله تعالى([illegible])[8] وقوله تعالى ([illegible])[9]

11- ما جاء التعليل بـ(لعل):

كقوله تعالى ([illegible])[10]

12- ما جاء التعليل بـ(المفعول له):

كقوله تعالى([illegible])

---

[1] سورة المائدة ، الآية رقم 16.
[2] . سورة المجادلة ، جزء الآية رقم 11
[3] . سورة الأعراف ، الآية رقم 170
[4] . سورة يوسف ، الآية رقم 56
[5] . سورة يوسف ، الآية رقم 52
[6] . سورة الزخرف ، الآية رقم 55
[7] . سورة الأعراف ، الآية رقم 166
[8] . سورة الأنبياء ، الآية رقم 77
[9] . سورة الأنبياء ، الآية رقم 74
[10] . سورة طه ، الآية 44

[illegible])[1]أي لم يفعل ذلك جزاء نعمة أحد من الناس، وإنما فعله ابتغاء وجه ربه الأعلى.

13- ما جاء التعليل بـ(من أجل):

كقوله تعالى([illegible])[2] [3]

ويضاف إلى ما ذكره ابن القيم:

1- التعليل بـ(لفظ الحكمة)[4] وذلك كقوله تعالى:([illegible])[5]

2- التعليل بـ(إذ)[6]: كقوله تعالى([illegible])[7]

3- التعليل بـ(حتى):

وذلك مثل قوله تعالى([illegible])[8]وقوله تعالى([illegible])[9]

وهناك أدلة من السنة كذلك مما يدل على بيان بعض المقاصد العامة للشريعة ، أو تعليل وبيان الحكم من بعض العبادات أو المعاملات ومنها :

1. قوله ρ : (إنما جُعل الاستئذان من أجل البصر) [10] .
2. قوله ρ : (لا ضرر ولا ضرار)[11]
3. قوله ρ : (كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها فإنها ترق القلب, وتدمع العين, وتذكر الآخرة , ولا تقولوا هجراً)[12]
4. قوله ρ : (كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث , ليتسع ذوو الطَّول على من لا طول له, فكلوا مما بدا لكم, وأطعموا وادخروا)[1]

---

[1] . سورة الليل ، الآية 18-21
[2] سورة المائدة ، الآية رقم 32
[3] انظر أعلام الموقعين لابن القيم ج1، ص 154
[4] .ذكره الزركشي في البحر المحيط ج5 ، ص187
[5] سورة القمر ، آية رقم (5)
[6] البحر المحيط للزركشي ج5، ص196
[7] سورة الزخرف ، الآية رقم 39
[8] سورة محمد ، جزء آية رقم 31
[9] سورة البقرة ، جزء آية 193
[10] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الاستئذان- باب الاستئذان من أجل البصر – حديث رقم (6241) وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الآداب – باب تحريم النظر في بيت غيره – حديث رقم : (2156) والحديث فيه قصه وهو من حديث سهل بن سعد الساعدي τ .
[11] أخرجه أحمد في المسند (2862 ، 22272) ، وابن ماجه في سننه : كتاب الأحكام ، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره حديث رقم (2341) و(2340) عن عبادة بن الصامت τ ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور وفي إرواء الغليل ج1/ص408 حديث رقم (896) وفيه بحث ماتع.
[12] أخرجه الحاكم في مستدركه , وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم : (4584) من حديث أنس بن مالك τ .

5. قوله ρ : (إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج رجلان دون الآخر حتى تختلطوا بالناس فإن ذلك يحزنه)[2]

6. قوله ρ : (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه)[3]

7. قال ρ : (إذا استيقظ أحدكم من نومه فتوضأ فليستثر ثلاث مرات , فإن الشيطان يبيت على خياشيمه)[4]

8. قال ρ : (إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاثاً , فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده)[5]

9. قوله ρ : (لا يأكلن أحدكم بشماله, ولا يشربن بها , فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بها)[6]

10. قولهρ (أرأيت لو كان عليها دين أكنتِ تقتضينه؟ قالت: نعم. قال:فدين الله أحق بالقضاء)، وقد قاله ρ عندما سألته امرأة فقالت : إن أمي ماتت وعليها صوم شهر.[7]

وأما الإجماع : فقد أجمع أهل السنة والجماعة ومن وافقهم من غيرهم أن أحكام الله معللة , وأن الله سبحانه وتعالى جعل الأحكام والتشريعات لحكم بالغة وغايات عظيمة علم من علم , وجهل من جهل[8].

ولذلك يقول العز ابن عبد السلام (ولو تتبعنا مقاصد ما في الكتاب والسنة لعلمنا أن الله أمر بكل خير دقه وجله وزجر عن كل شر دقه وجله،فإن الخير يُعبر به عن جلب المصالح ودرء المفاسد، والشر يُعبر به عن جلب المفاسد ودرء المصالح)[9]

وقد ذكر ابن القيم أن التعليل للأحكام وبيان الحِكم والغايات والمصالح من التشريعات تزيد على ألف موضع في القرآن والسنة وذلك بطرق متنوعة وأساليب مختلفة، ثم ذكر رحمه الله تعالى أوجه إتيان التعليل والحكم في القرآن والسنة[10].

ومن كلامه: [القرآن مملوء من أوله إلى آخره بذكر حِكم الخلق والأمر ومصالحهما ومنافعهما وما تضمناه من الآيات الشاهدة الدالة عليه، ولا يمكن من له أدنى اطلاع على معاني القرآن إنكار ذلك][11].

---

[1] أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأضاحي – باب ما جاء في الرخصة في أكلها بعد ثلاث- حديث رقم:(1510)وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي بالرقم المذكور من حديث بريدة τ .

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الاستئذان – باب إذا كانوا أكثر من ثلاثة فلا بأس بالمسارة والمناجاة – حديث رقم: (6290) . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب السلام – باب تحريم المناجاة الاثنين دون الثالث بغير رضاه – حديث رقم : (2184) من حديث عبد الله بن مسعود τ .

[3] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الوضوء – باب البول في الماء الدائم – حديث رقم : (239) وأخرجه مسلم في صحيحه :كتاب الطهارة – باب النهي عن البول في الماء الراكد – حديث رقم : (282) من حديث أبي هريرة τ .

[4] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب بدء الخلق – باب صفة إبليس وجنوده – حديث رقم (3295) . وأخرجه مسلم في صحيحه :كتاب الطهارة – باب الإيثار في الإستنثار والإستجمار – حديث رقم (238) من حديث أبي هريرة .

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء – باب الاستجمار وتراً – حديث رقم (162) وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة – باب كراهية غمس المتوضي وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثاً – حديث رقم (278) من حديث أبي هريرة τ وهذا لفظه.

[6] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة – باب آداب الطعام والشراب وأحكامها – حديث رقم (2020)

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصوم ، باب من مات وعليه صوم ، حديث رقم (1953) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الصيام ، باب قضاء الصيام عن الميت حديث رقم (1148) كلاهما عن ابن عباس ψ واللفظ لمسلم.

[8] ينظر في معرفة العلل والحكم مفتاح دار السعادة لابن القيم , ج2,ص5-166, وأعلام الموقعين له كذلك ج1,ص154-308 , والجزء الثاني كاملاً , وكتاب حجة الله البالغة للدهلوي والحكمة والتعليل في أفعال الله للمدخلي , ص131-192 .

[9] قواعد الأحكام ج1 ، ص17

[10] . انظر مفتاح دار السعادة لابن القيم ج2،ص 28

[11] . مفتاح دار السعادة ج2، ص29

وقال أيضاً: [وإذا تأملت الشريعة التي بعث الله بها رسوله حق التأمل، وجدتها من أولها إلى آخرها شاهدة بذلك ناطقة به،وجدت الحكمة والمصلحة والرحمة والعدل بادياً على صفحاتها منادياً عليها][1].

المطلب الثاني: الأدلة العقلية :

مما لا يختلف عليه اثنان أن أعظم ما وهب الله عباده هو العقل، وجعله الله مناط التكليف ، وبه يعرف معظم الحلال والحرام ، ويتوصل به إلى معرفة المصالح والمفاسد ، بل أعلى المصلحتين ، وأدنى المفسدتين، ولا يمكن لأحد أن يسمى عاقلاً ، وهو لا يميز بين الخير والشر ، والمصلحة والمفسدة، ومعلوم أن الله سبحانه وتعالى خلق الإنسان على فطرة سليمة فطرة الله التي فطر الناس عليها، وأرشده – سبحانه وتعالى – بعقله إلى التمييز بين الطيب والخبيث ، والغث والسمين ، والبر والفاجر، والطاعة والمعصية وترتبت العقوبات بعد ذلك والأجور والحسنات بالأدلة الشرعية الثابتة بالكتاب والسنة الصحيحة.

والأدلة التي ذكرناها هنا من الكتاب والسنة الصحيحة والإجماع كافية لإثبات المقاصد فيها ، لأنها تحتوي ضمناً كذلك إعمال العقل ، وتشغيل الفكر، ولذلك نجد كثيراً من الآيات تنتهي بقوله تعالى : (لعلكم تعقلون) ، (لعلكم تتفكرون) كما تقدمت الآيات، ومع ذلك فقد بين أهل العلم الأدلة العقلية – على إثبات المقاصد – كذلك حتى لا يبقى مجال للمرجفين والمنافقين على التشكيك في عظمة هذه الشريعة وملاءمتها لكل زمان ومكان.

ومن الأدلة على ذلك :

1- من خلال تتبع نصوص الكتاب والسنة نعلم يقيناً أن الله سبحانه وتعالى يراعي مصالح عباده في معايشهم ومبدئهم حيث أوجدهم من العدم، وسخر لهم بعد ذلك النعم وامتن عليهم بذلك قائلاً ([illegible])[2] ، وقال أيضاً مفصلاً عن بعض نعمه على عباده : ([illegible]) [3] وقال أيضاً : ([illegible])[4] .

---

[1] المصدر نفسه ج2، ص 29

[2] سورة الجاثية ، آية رقم (13)

[3] سورة النبأ، الآيات رقم (6 – 16) .

[4] سورة الانفطار ، الآيات رقم (6 – 8).

فإذا كان الله عز وجل قد راعى مصلحة خلقه في دنياهم ومعاشهم، فكيف يعقل أن يغفل أو يهمل مصالح عباده في الأحكام الشرعية.[1]

2- إن تعطيل الحكمة والغاية المطلوبة من الأحكام ، إما أن يكون لعدم علم الفاعل بها، وهنا محال في حق من هو بكل شيء عليم ، وإما لعجزه عن تحصيلها ، وهذا ممتنع في حق من هو على كل شيء قدير، وإما لعدم إرادته ومشيئة الإحسان إلى غيره ، وهذا مستحيل في حق أرحم الراحمين، وإما لمانع يمنعه من إرادتها وقصدها وهذا مستحيل في حق من لا يمنعه مانع من فعل ما يريد بل هو فعال لما يريد ، بل لا يسأل عما يفعل وهم يُسألون.

فنفي حكمته وأن يكون له مقصد في الأحكام وعلل وأسرار في التشريعات، بمنزلة نفي هذه الأوصاف عنه – حاشاه سبحانه وتعالى – وذلك يستلزم وصفه بأضدادها وهي أنقص النقائص[2].

3- أن الله تعالى خلق الإنسان وكرمه وشرفه بإنسانيته ، وجعل كرامته بكرامة بشريته وعقليته، فقال سبحانه وتعالى:(♦⚐⊠⑩✂◆↗ ×♂♌♉♦✍ ✍□✡♘✌▪❷⊠✍ ⇧⑨♦☽♎◆❒ ✍✂◆❒ ♌♒❸⊠♎♘♎✍✂ ❼♌× ⇗☠←♑🕓□✡▫🖬◆☙⊠❑◆❒ ✠❷⇨♦♦📠♘♎✍✂◆❒ ♌💣🕓♦📠♌♒⑩➢➲♎✍✂ ☠←♑🕓□✡♘♎⊠♋◆❻◆❒ ✍✂⇗♌♓✌ ✍□✡♘☽■🖬⊠⌘ ⇧♊❍☺♌♓✌ ♎❸❷♌✞•🗎 ❼■✍♦⇖ ⇔⚐←♑🕓◆☪▫🖬·♌♦▫◆❒ ✍♦⊞♘♌⑩⊠✞)[3] ومن لوازم التكريم أن يتحقق للإنسان مصالحه على أحسن الوجوه ، وإلا لم يكن مكرماً[4]. إذ لا يتصور أن يكرم الإنسان، و يسلب عنه مصالحه، وكل ما يمكن أن تكون مصلحة في حياته ومعاشه ودينه ودنياه، فإثبات كرامته إثبات لمراعاة مصالحه الدينية والدنيوية.

4- أن من المعلوم بداهة أن أي نظام لا يقصد به تحقيق نفع أو دفع ضر، فإنه نظام فاشل ، وصاحبه منسوب إلى الجهل والغفلة ، ثم انظر هل تستطيع أن تصف صاحب نظام من الأنظمة الوضعية قائلاً: أن نظامك لا يحقق مصلحة ولا يدفع مفسدة، لا يمكن أن يقبل ذلك أحد، فشريعة الله أولى أن تنزه عن العبث وعدم التعليل والحكم في تشريعاتها[5].

---

[1] انظر مقاصد الشريعة د/ اليوبي ص120.
[2] انظر شفاء العليل لابن القيم ص 429 ، ومقاصد الشريعة لليوبي ص119.
[3] سورة الإسراء ، آية رقم (70)
[4] انظر المحصول للرازي ج2،ص239
[5] انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص120

الفصل الثاني

أهمية وثمار معرفة المقاصد وقواعدها وفيه مبحثان:

المبحث الأول : أهمية وثمار المقاصد.

المبحث الثاني: قواعد المقاصد.

المبحث الأول :

أهمية وثمار معرفة المقاصد.

أهمية وثمار معرفة المقاصد:

مما تقدم من تعريف المقاصد ، وأدلته ، وبيان ما عليه الأحكام الشرعية من الحكم والتعليل يدل على أهمية معرفة المقاصد الشرعية ، فبمعرفة المقاصد تتعرف على أسرار الشريعة وحِكمها وعِللها والتي من أجلها خلق الله الخلائق وأودعهم على هذه المعمورة . ولذلك فإن لمعرفة المقاصد أهمية بالغة وتظهر هذه الأهمية في الأمور الآتية :

1) تحقيق العبودية المطلقة لله تعالى :

إن من أهم الثمار والنتائج التي يمكن للعبد أن يحققها في معرفة المقاصد و سبر أغوار علل وحكم التشريعات السماوية، هو تحقيق العبودية المطلقة لله سبحانه وتعالى، وكمال الذل والخضوع والانكسار لخالقه ورازقه سبحانه وتعالى ، إذ أن العبد إذا فتح الله عليه معرفة المقاصد التشريعية ، وشاهد بذلك عياناً أسرار العبادات والمعاملات ، كان ذلك أدعى له في تكثيره الطاعات والقربات وإفراد العبادة لله وحده لا شريك له.

ومن ظهرت له معاني وأسرار ومقاصد الصلاة من تمام الانتصاب على قدم الذلة والصغار بين يدي الله تعالى والخضوع والانكسار بإخلاص التوجه إليه كان تحقيق العبودية لله في هذه العبادة أعظم[1]، ومن ظهرت له مقاصد الصيام من تحقيق التقوى وسد مسالك الشيطان والدخول من باب الريان والاستعانة على التحصن في العزبة كانت عبوديته لله في صومه أعظم[2]، ومن طهرت نفسه وزكت عن الشح والبخل، وارتفعت عن الذل والصغار في ذلك كانت عبوديته في زكاته وصدقاته أعظم، وهكذا كلما تجلت له وظهرت أسرار الطاعات والقربات كانت عبوديته لله خالصة لوجهه الكريم.[3]

2) تحقيق درجة الإحسان بزيادة وتقوية الإيمان:

---

[1] انظر الموافقات للشاطبي ج2، ص303 .
[2] نفس المرجع.
[3] ستأتي معنا جميع المقاصد في العبادات والمعاملات والتي هي أساس بحثنا.

بمعرفة الأسرار والمقاصد يتوصل العبد إلى تحقيق درجة الإحسان في زيادة وتقوية الإيمان والوصول إلى حق اليقين في كثير من أمور العبادات والمعاملات، وذلك في حقيقة النظر إلى هذه التشريعات العظيمة والحكم والأسرار البليغة. ولذلك يقول ρ في الإحسان: (أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فهو يراك)[1]، فتحقيق هذه المرتبة والوصول إلى حقيقتها لا يمكنها إلا بمعرفة المقاصد والغايات من هذه التشريعات.

ولذلك فإن العبد الذي يشغل فكره بالأسرار، ويعمل عقله في البحث في الحكم والغايات في كل عبادة يقوم بها ، فإنه يصل بإذن الله تعالى إلى درجة الإحسان، فبذلك يتقوى إيمانه ، ويتحقق يقينه ، ويزول عنه كل ما يشوب اليقين أو يفسده.

فالواجب على جميع العباد أن يسألوا الله تعالى أن يبلغهم درجة الإحسان ، لأنهم لو لم يصلوا إليها، لن يجدوا حلاوة لعباداتهم ، ولن يأنسوا بالخلوة بربهم، ولن يبلغوا مبلغ أولئك المحسنين من العباد.

3) الاستعانة بالمقاصد في مسائل التعارض والترجيح:

معلوم أن الأدلة المتعارضة لابد لها من مرجح ، يرجح أحد الدليلين عن الآخر، ومن المرجحات بين الأدلة معرفة علل وحكم الدليل والاستعانة بالمقاصد . مثاله : ما ورد في الصحيحين[2] عن أبي سعيد الخدري[3] قال : كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى[4] كأنه مذعور ، فقال : استأذنت على عمر[5] ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت ، فقال ، ما منعك ؟ قلت : استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي فرجعت ، وقال رسول الله ρ : (إذا استأذن أحدكم ثلاثاً ، فلم يؤذن له فليرجع) ، فقال: والله لتقيمن عليه بينة . أمنكم أحد سمعه من النبي ρ ؟ فقال أبي بن كعب[6] : والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم ، فكنت أصغر القوم فقمت معه ، فأخبرت عمر أن النبي ρ قال ذلك .

---

[1] جزء من حديث جبريل المعروف في أركان الدين الثلاثة (الإسلام والإيمان والإحسان) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب سؤال جبريل النبي ρ عن الإيمان والإسلام والإحسان ، حديث رقم (50) و (4777) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان حديث رقم (9) كلاهما عن أبي هريرة τ .

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الاستئذان . باب التسليم والاستئذان ثلاثاً – حديث , رقم (6245) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الآداب – باب الاستئذان – حديث رقم : (2153) .

[3] هو سعد بن مالك بن سنان الأنصارى الخزرجى صحابى جليل من فقهاء الصحابة،كان أول مشاهده الخندق، روى أحاديث كثيرة، وكان من نجباء الصحابة وفضلائهم وعلمائهم، قال الواقدى:(وغيره مات سنة أربع وسبعين)، وقيل:قبلها بعشر سنين،فالله أعلم. البداية والنهاية(/).

[4] هو أبو موسى عبد الله بن قيس بن سليم الأشعري أسلم ببلاده، وقدم مع جعفر و أصحابه عام خيبر، وقد استعمله رسول الله صلى الله عليه و سلم مع معاذ على اليمن، واستنابه عمر على البصرة، وفتح تستر، وولاه عثمان الكوفة، وكان أحد الحكمين بين على ومعاوية ، وكان من قراء الصحابة وفقهائهم وكان أحسن الصحابة صوتًا فى زمانه، وثبت في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال:(لقد أوتي هذا مزمارا من مزامير آل داود)، توفي سنة 52هـ،البداية والنهاية(/).

[5] هو أمير المؤمنين عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي أبو حفص العدوي الملقب بالفاروق ،أسلم وعمره سبع وعشرين سنة وشهد بدرًا واحدًا والمشاهد كلها، وهو أول من دُعي أمير المؤمنين، وأول من كتب التاريخ، وجمع الناس على التراويح، وأول من عسّ بالمدينة، وحمل الدرة و أدّب بها،وفتح الفتوح، ومصر الأمصار، وجند الأجناد، ووضع الخراج ، ودوّن الدواوين، مات شهيدًا إذ قتله أبو لؤلؤة المجوسي سنة23هـ،البداية والنهاية(/).

[6] هو أبي بن كعب بن قيس أبو المنذر،وأبو الطفيل الأنصاري النجاري، سيد القراء، شهد العقبة وبدرًا وما بعدهما، وكان سيدا جليل القدر، وهو أحد القراء الأربعة الخزرجيين الذين جمعوا القرآن في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ،توفي سنة19هـ،البداية والنهاية(/).

والشاهد من الحديث أن عمر τ إنما تشكك من ورود مثل هذا الحديث لعلمه بمطلق الاستئذان في قوله تعالى:(▫♦⊠• ✍♦⑨⇧⌘↗➔❑♎⊠ ❍ ⊠⊗✸♌ ⑬♦↖⬀❶♦♍ ♋ ♦▤↗ ⬁ ☎)[1] ، الذي لم يُقيد بعدد محدد فلذلك طالبه بالبينة وشدَّد عليه . لأن عمر τ قدّم الدليل المعروف عنده من الآية والقصد العام من الاستئذان ، وهو إعلام صاحب البيت بالقدوم ، وطلب الإذن في الدخول ، فلما ثبت عنده الدليل وقف عليه والتزم به .

وهذه الحادثة على عكس ما حدث مع عمر نفسه عندما لم يبلغه نص في أخذ الجزية من المجوس ، حتى شهد عبد الرحمن بن عوف[2] أن رسول الله ρ أخذها من مجوس هجر[3] ،[4] لأنه لم يتشكك في القضية ولأنه يعلم أن الجزية تؤخذ على أهل الكتاب ، فقياس المجوس على أهل الكتاب في هذه القضية ليس ببعيد ، ولذلك قبلها من عبد الرحمن بن عوف ولم يستنكر ولم يطلب بينة على ذلك[5]

فهنا يظهر لنا أهمية معرفة المقاصد والاستعانة بها في وجوه الترجيح بين الأدلة التي ظاهرها التعارض

.

4) الاستعانة بالمقاصد في فهم بعض الأحكام الشرعية خصوصاً للمجتهد:

قد تبدو بعض الأحكام الشرعية غامضة , حتى يتم معرفة المقصد من وراء ذلك الحكم فيتجلى بعد ذلك كشف الأسرار في تلك المسائل والأخبار . وهذا بالفعل ما حصل لابن عمر τ عندما كان يتعجب لعدم استلام الركنين الشاميين , واكتفاء النبي ρ بتقبيل الحجر الأسود واستلام الركن اليماني . حتى كُشف له هذا السر من قبل عائشة τ . فقد روى الشيخان عن عائشة[6] τ أن رسول الله ρ قال لها : (ألم تري أن قومكِ لما بنوا الكعبة , اقتصروا على قواعد إبراهيم) فقلت : يا رسول الله , ألا تردها على قواعد إبراهيم ؟ قال : (لولا حدثان قومك بالكفر لفعلت) فقال عبد الله بن عمر : لئن كانت عائشة τ سمعت هذا من رسول الله ρ, ما أرى رسول الله ρ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر , إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم[7]. وبهذا الحديث يتضح لنا أهمية معرفة المقاصد في فهم الأحكام الشرعية[8]. ولذلك يقول ابن تيمية (من فهم حكمة الشارع كان الفقيه حقاً)[9]

5) الاستعانة بالمقاصد في تفسير النصوص وتوجيهها ومعرفة دلالاتها:

---

[1] سورة النور ، جزء أية رقم 28

[2] هو عبد الرحمن بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة أسلم قديمًا على يدي أبي بكر، وهاجر إلى الحبشة وإلى المدينة ،وشهد بدرًا وما بعدها، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الثمانية السابقين إلى الإسلام، وأحد الستة أصحاب الشورى ،توفي سنة 32هـ،البداية والنهاية(/).

[3] هجر : اسم بلد معروف بالبحرين، انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (هجر) ص987 .

[4] أخرجه البخاري : كتاب الجزية والموادعة . باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة الحرب . حديث رقم(3157).

[5] انظر طرق الكشف ، لنعمان جغيم ص44 .45 ، نقلاً عن محمد الطاهر بن عاشور .

[6] أم المؤمنين عائشة بنت أبو بكر الصديق وزوجة رسول الله ص و أحب أزواجه إليه المبرأة من فوق سبع سموات رضي الله عنها وعن أبيها وأمها، تكنى بأم عبد الله ، تزوجها بمكة بعد وفاة خديجة ،كانت فقهية عالمة يرجع إليها الصحابة في كثير من مسائل العلم، وقد كانت وفاتها58هـ البداية والنهاية(/).

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحج – باب : فضل مكة وبنيانها – حديث رقم : (1583) وهذا لفظه . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحج – باب : جدر الكعبة وبابها – حديث رقم : (1333)

[8] انظر طرق الكشف لنعمان جغيم , ص 45 .

[9] مجموع الفتاوى لابن تيمية ج6 ، ص168.

لقد كان الجيل الأول من الصحابة والتابعين أفقه بنصوص الشرع ممن جاء بعدهم ,وذلك بحكم سليقتهم العربية في فهم نصوص الكتاب والسنة ولقربهم من الوحيين . ولما بعد العهد وطال الزمان وذهبت اللغة احتاج الأئمة والأعلام إلى فهم النصوص وتوجيهها إلى هذا العلم من المقاصد والأسرار التي من أجلها جاءت النصوص ، وذلك لأن الحكم الشرعي يدور مع علته ثبوتاً ونفياً كما هو معروف عند الأصوليين .فمقاصد الشريعة خير معين على فهم النصوص الشرعية , وتفسيرها وتحديد مدلولاتها .

ومن الأمثلة على ذلك ما جاءت النصوص بمنع كراء الأرض مثل قوله ρ : (من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه , فإن أبى فليمسك أرضه)[1]. وهناك أحاديث أخرى تفيد الجواز فقد ورد : (أنهم كانوا يكرون الأرض على عهد رسول الله ρ بما ينبت على الأربعاء أو شيء يستثنيه صاحب الأرض فنهى النبي ρ عن ذلك . وسئل راوي الحديث[2]: فكيف هي بالدينار والدرهم ؟ فقال: ليس بها بأس بالدينار والدرهم[3]) . وعن ابن عباس τ أن النبي ρ لم ينه عنه , ولكن قال : (أن يمنح أحدكم أخاه خير له من أن يأخذ شيئاً معلوماً)[4] . فتبين أن مقصد النبي ρ من النهي إنما كان لأجل مواساة المسلمين فيما بينهم والتعاون[5].

6) الاستعانة بالمقاصد في توجيه الفتوى :

لا يجوز للمفتي أن يفتي بحادثة معينة حتى يعرف ظروف الفتوى وحال المستفتي, فيصل بعد ذلك إلى توجيه الفتوى , ولذلك ورد عن ابن عباس[6] ψ أنه جاءه رجل فقال : أَلِمَنْ قتل مؤمناً متعمداً توبة؟ قال: لا, إلا النار. قال: فلما ذهب الرجل قال له جلساؤه: أهكذا كنت تفتينا ؟ كنت تفتينا أن لمن قتل توبة مقبولة!. قال: إني لأحسبه مغضباً , يريد أن يقتل مؤمناً. قال: فبعثوا في أثره فوجدوه كذلك[7], فابن عباس τ عندما نظر وتفرس[8] في وجه الرجل علم مقصده , ولذلك أفتاه فتوى آنية , وهي : أنه لا توبة له , علماً بأن مذهب الصحابة جميعهم وأهل

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المزارعة باب ما كان أصحاب رسول الله ρ يواسي بعضهم بعضاً في الزراعة والثمرة ، حديث رقم (2340)، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البيوع باب كراء الأرض حديث رقم (1544) عن أبي هريرة τ.

[2] وهو رافع بن خديج τ .

[3] اخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المزارعة – باب : كراء الأرض بالذهب والفضة حديث رقم : (2346 – 2347) .

[4] اخرجه البخاري في نفس الكتاب : حديث رقم : (2342) . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البيوع – باب : الأرض تمنح – حديث رقم : (1550) .

[5] انظر طرق الكشف لنعمان جغيم , ص46-49

[6] هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب حبر الأمة ومفسر كتاب الله وترجمانه ،روى الكثير من الأحاديث، وكان يفتى في عهد عمر وعثمان إلى يوم مات قلت وشهد فتح إفريقية، قال جابر بن عبد الله حين بلغه موت ابن عباس وصفق باحدى يديه على الأخرى :(مات اليوم أعلم الناس وأحلم الناس) توفي 58هـ ،البداية والنهاية(/).

[7] انظر طرق الكشف لنعمان جغيم ص50 وقال : في الهامش عن هذا الأثر : أخرجه أبو جعفر النحاس في الناسخ والمنسوخ , وإسناده صحيح . كذا ابن أبي شبيبة في الديات – من قال : للقاتل توبة !

[8] انظر الطرق الحكمية في السياسة الشرعية للإمام ابن قيم الجوزية , ص 3 . 56

السنة والجماعة قاطبة أن مرتكب الكبيرة غير مخلد في النار و له توبة سواء كان الذنب قتلاً أو غير ذلك دون الشرك ، وذلك لعموم قوله تعالى : (☒☝◆❸⇧⌑🡸④ ♌❒🕮 ⬉❷♑▦⬂⬄♦③ •• ⮝✐🙤🙦 ✁ ❒♌♒③ ♊◻☺♑♐ ◻▦♑♐◔◷•❶ ♦♌❒🡸⑩ 🙤🙦♦✌ ⬉❷♑▦⬂⬄♦③◆❒ ◷♑❍♒🙣 ④❒⌖♦🙦🙤✐⬈⬇)[1] .[2]

7) الاستعانة بالمقاصد في مسائل النوازل وفقه الواقع :

ما أكثر ما تحدث من المسائل اليوم ! خصوصاً مع التطور والتكنولوجيا الذي يعيشه العالم اليوم ، ولذلك فإن الواجب على المسلم - وبالأخص أهل العلم - أن لا تسبق فتاواهم بما يخالف الشرع , ومما لا يحقق ما لأجله شرعت الأحكام ويجب عليهم النظر في المسائل الحادثة والنوازل الجديدة إلى المقاصد الشرعية العامة سواء كانت الضرورية أو الحاجية أو التحسينية ولذلك أورد بعضهم مسائل مستحدثة معاصرة , وكيف وقف علماء الشريعة ضدها لأنها مخالفة للشريعة ومقاصدها, ومن هذه المسائل المعاصرة:

أ) الاستنساخ البشري : فقد أجمعت الملل اليوم على تحريمه وأنه مخالف ومعارض للضروريات مما جاءت به الشرائع وهي حفظ النفس وحرمة الإنسان وكرامته , بل هو مخالف لطريقة التناسل المعهود الفطري الذي شرعه الله عز وجل منذ بداية الخليقة[3].

ب) قتل المريض - الميؤوس من شفائه حسب نظرة الأطباء - وهو ما يسمى اليوم (بقتل الرحمة) فعندهم القتل أرحم من أن يتعذب على فراش الموت. وهذا أيضاً مخالف لما عليه من ضرورة حفظ الأنفس[4].

ج) يلحق بالمسكرات جميع أنواع العقاقير الطبية المخدرة والحقن الوريدية المخدرة , وكذا أنواع الحشيشة , وكل ما استحدثه العلم مما به هلاك للبشرية , وإفقاد للعقل وإذهابه , وهو مذموم عند كافة أهل الملل والشرائع القديمة والحديثة . لأنه يفقد العقل ويرديه إلى البهيمية ويخالف ما عليه ضرورة حفظ العقل .

د) تحريم جميع أنواع قضاء الشهوة بالآلات الحديثة , أو صناعة الدمى والتماثيل للجنسين , وبما يقضي به شهوته على خلاف ما هو الأصل في قضاء الشهوة بالطرق والوسائل الشرعية من التناكح والتناسل وحفظ الأعراض وذلك لأنه مخالف لضرورة حفظ النسب والعرض. والله أعلم .

هـ) البيع على البيع محرم , كذا الخِطبة على الخِطبة , ويلحق بهما الإيجار على الإيجار لعموم مقصد الشريعة من ذلك وهو رفع الخصام والنزاع ومنع التنافر بين المسلمين[5] .

8) الاستعانة بالمقاصد في استنباط علل الأحكام الشرعية:

---

[1] سورة النساء ، جزء آية رقم (48)

[2] انظر شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز الحنفي ، ج1 ، ص369 .

[3] انظر علم المقاصد الشرعية للخادمي ص50

[4] المصدر السابق، ص 50

[5] المصدر السابق، ص51

من أهم فوائد معرفة المقاصد هو إلحاق الأحكام بنظائرها وذلك من خلال معرفة علل الأحكام الشرعية وما لأجله شرعت . ولذلك فإن الاستعانة بالمقاصد العامة للتشريع تفتح أبواباً إلى معرفة العلل , والاستنباط , وبعد ذلك إلحاق الأحكام بنظائرها وأشباهها . فإذا علم العبد أن مقاصد العبادات هي التقرب إلى الله عز وجل وكمال التذلل والخضوع له, كما قاله العز[1] بن عبد السلام , علم بعد ذلك العلل والحكم من شرعية الصلوات الخمس وفي تلك الأوقات وبهذه الصورة المعروفة وكذلك الحكمة من الإكثار من السنن والنوافل . وإذا علم أن مقاصد النكاح هو التناسل وحفظ الأنساب[2] علم بعد ذلك الحكمة من تعدد الزوجات وحسن معاشرتهن واختيار الولود الودود منها .

وإذا علم أن مقاصد البيوع والمعاملات هو تداول الأموال ورفع الحرج والمشاق , وحفظ أموال الناس وتحريم أكلها بالباطل , علم بعد ذلك الحكمة من شرعية كثير من المعاملات , وتحريم بعضها كذلك دفعاً للنزاعات ورفعاً للخصومات بين المسلمين.

9) **الاستعانة بالمقاصد في ذم التعصب والتقليل من الاختلاف:**

من فوائد المقاصد أن العبد يستعين بمعرفتها على عدم التعصب المذهبي والخلاف الفقهي , وذلك بمعرفة المقاصد والدلائل الشرعية فيقدم حينئذ ما انقدح في عقله واجتهاده من أهمية المقاصد من الأحكام الشرعية , وأن الأصل فيها عدم التعصب وتقليل الخلافات والنزاعات بين المسلمين ورفع الخصومات عنهم بما يشق صفهم , ويشتت كلمتهم , ويزرع الحقد والحسد والشحناء والبغضاء فيما بينهم[3] .

10) **الاستعانة بالمقاصد في تهذيب النفس وتزكيتها:**

إذا علم العبد أن المقاصد الشرعية هي المقاصد الضرورية والحاجية والتحسينية فإنه يستعين بها في تهذيب نفسه وتزكيتها وذلك بحفظ الضروريات وكذا التحلي بمحاسن الأخلاق وفضائل الأعمال. والتخلي عن رذائلها , وكل ذلك إذا علم حفظ الضروريات والحاجيات والتحسينيات .

11) **تحقيق التوازن والاعتدال في الأحكام وعدم الاضطراب:**

ينبغي للدعاة والعلماء والقضاة أن يجعلوا مقاصد الشريعة نصب أعينهم حتى تتوازن عندهم الأحكام وتعتدل , ويتصحح المسار في الوصول إلى الحق وتحقيق العدل , ونصب راية الاتزان , والاعتدال في جميع الأحكام . فمقاصد الشريعة ضالة العلماء أنى وجدوها فهم أحق بها يستضيئون بنورها ويستظلون بظلها[4].

ومن لطائف التشريع أن الله سبحانه وتعالى حقق التوازن في جميع تشريعاته وأحكامه. ولذلك نجد في التشريع قاعدة (الجزاء من جنس العمل) يقول ابن القيم :(ولذلك كان الجزاء مماثلا ً للعمل في جنسه في الخير والشر، فمن ستر مسلماً ستره الله ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة، ومن أقال نادماً ، أقال الله عثرته يوم القيامة، ومن

---

[1] انظر مقاصد الصلاة للعز بن عبد السلام ص9 . وانظر الموافقات للشاطبي ج2 , ص292

[2] انظر الموافقات للشاطبي ج2 , ص301 .

[3] انظر علم المقاصد الشرعية للخادمي ص51 .

[4] انظر مقاصد الشريعة عند ابن تيمية للبدوي ص 121 – 122 .

تتبع عورة أخيه ، تتبع الله عورته ، ومن ضار مسلماً ضار الله به، ومن شاق ، شاق الله عليه، ومن خذل مسلماً في موضع يُحب نصرته فيه خذله الله في موضع يحُب نصرته فيه، ومن سمح ، سمح الله له، والراحمون يرحمهم الله ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء، ومن أنفق ، ينفق عليه، ومن ادعى، ادعى عليه، ومن عفا عن حقه، عفا الله عن حقه ، ومن تجاوز ، تجاوز الله عنه، ومن استقصى استقصى الله عليه، فهذا شرع الله وقدره ووحيه وثوابه وعقابه كله قائم بهذا الأصل، وهو إلحاق النظير بالنظير ، واعتبار المثل بالمثل، ولهذا يذكر الشارع العلل والأوصاف المؤثرة والمعاني المعتبرة في الأحكام القدرية والشرعية والجزائية ليدل بذلك على تعلق الحكم بها أين وجدت..)[1].

المبحث الثاني :
قواعد المقاصد.

[1] أعلام الموقعين لابن القيم ج1،ص153

تـمـهـيـد

تقدم معنا تعريف المقاصد وأدلتها، كما تقدم كذلك أهمية هذه المقاصد،وسيأتي كذلك، وأنواعها وبيان أقسامها ، وهذه كلها تعود إلى القواعد التي استند إليها العلماء في بيان المقاصد الأصلية أو المقاصد التابعة أو الوسائل إلى هذه المقاصد.

وإفراد هذه القواعد في مبحث خاص ، لجمع فكر القارئ والاسترشاد إليها، وإن كانت بعض هذه القواعد قد وردت في ثنايا البحث، وبعضها ستورد كذلك، ولكن الجمع في مكان واحد وفي مبحث واحد مستقل يجمع الفكر ، ولا يشتت الذهن ، ويكون مرجعاً للقارئ عند البحث ، ويمكن الرجوع إليها سريعا ً عند التنازع إليها.

علما ً بأن هذه القواعد مبثوثة في كتب أهل التخصص من علماء الأصول وغيرهم، وهي منشورة في ثنايا كلام أهل العلم وفي كتبهم التي عنيت هذا الفن ومن أبرز من ذكر هذه القواعد الإمام العز بن عبد السلام في كتابه (قواعد الأحكام في مصالح الأنام) ، وكذلك الإمام الشاطبي في (الموافقات) ، كما ذكر مجموعة من القواعد شيخ الإسلام ابن تيمية في كتبه، وكذلك الإمام ابن القيم في كتبه. وكذلك ابن رجب في قواعده.

الـقـواعـــــــــد الأصـليـــــــــة :

1- تكاليف الشريعة نرجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام. أحدها: أن تكون ضرورية . والثاني : أن تكون حاجية.والثالث : أن تكون تحسينية .[1]

2- مجموع الضروريات خمسة وهي : حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال، والعقل. وقد قالوا أنها مراعاة في كل ملة.[2]

---

[1] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص7

[2] انظر المصدر السابق ج2،ص8

3- لو عدم الدين لعدم ترتيب الجزاء المرتجى . ولو عدم المكلف لعدم من يتدين. ولو عدم العقل لارتفع التدين. ولو عدم النسل ، لم يكن في العادة بقاء. ولو عدم المال لم يبق عيش.[1]

4- إن كل واحدة من هذه المراتب لما كانت مختلفة في تأكد الاعتبار – والضروريات آكدها ثم تليها الحاجيات والتحسينيات – وكان مرتبطاً بعضها ببعض، كان في إبطال الأخف جرأة على ما هو آكد منه ، ومدخل للإخلال به ، فصار الأخف كأنه حمى للآكد ، والراتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه. فالمخل بما هو مكمل كالمخل بالمكمل من هذا الوجه[2].

وقد شرح هذه القاعدة الشاطبي فقال: (ومثال ذلك الصلاة ، فإن لها مكملات وهي هنا ما سوى الأركان والفرائض، ومعلوم أن المخل بها متطرق للإخلال بالفرائض والأركان، لأن الأخف وزنا ً طريق إلى الأثقل ومما يدل على ذلك ما في الحديث من قوله ρ (كالراتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه)[3] ، وفي الحديث:(لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، ويسرق الحبل فتقطع يده)[4] وقول من قال: (إني لأجعل بيني وبين الحرام سترة من الحلال ولا أحرمها)اهـ [5]

5- المقاصد الضرورية في الشريعة أصل للحاجية والتحسينية.[6]

6- الحاجيات كالتمة للضروريات. وكذلك التحسينات كالتكملة للحاجيات، فإن الضروريات هي أصل المصالح.[7]

7- إن كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري، ومؤنس به ، ومحسن لصورته الخاصة : إما مقدمة له ، أو مقارنا ً ، أو تابعا ً. وعلى كل تقدير فهو يدور بالخدمة حواليه ، فهو حري أن يتأذى به الضروري على أحسن حالاته [8].

8- الضروري أصل لما سواه من الحاجي والتكميلي .[9]

9- إن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق.[10]

10- لا يلزم من اختلال الباقيين اختلال الضروري.[11]

11- قد يلزم من اختلال التحسيني بإطلاق أو الحاجي بإطلاق اختلال الضروري بوجه ما .[12]

12- ينبغي المحافظة على الحاجي وعلى التحسيني للضروري.[1]

---

[1] انظر المصدر السابق ج2، ص14

[2] انظر المصدر السابق ج2، ص17

[3] جزء من حديث أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه، حديث رقم (42). وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساقاة ، باب أخذ الحلال وترك الشبهات ، حديث رقم (1599) كلاهما عن النعمان بن بشير τ والحديث معروف أوله (الحلال بين والحرام بين ...)

[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحدود ، باب لعن السارق إذا لم يسمَّ ، حديث رقم (6783). وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحدود ،باب السرقة ونصابها ، حديث رقم (1687) كلاهما عن أبي هريرة τ.

[5] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص17

[6] انظر المصدر السابق ج2،ص13

[7] انظر المصدر السابق ج2،ص11

[8] انظر المصدر السابق ج2،ص19

[9] انظر المصدر السابق ج2،ص13

[10] انظر المصدر نفسه ج2،ص13

[11] انظر المصدر نفسه ج2،ص13

[12] انظر المصدر نفسه ج2،ص13

13- هذه الكليات الثلاث إذا كانت شرعت للمصالح الخاصة بها فلا يدفعها تخلف آحاد الجزئيات. وشرح هذه القاعدة بقوله : (ولذلك أمثلة أما في الضروريات،فإن العقوبات مشروعة للازدجار، وقد نجد من يعاقب – بحد من الحدود – ومع ذلك لا يزدجر ، ومن ذلك من كثير. وأما في الحاجيات فكالقصر في السفر مشروع للتخفيف ولحوق المشقة ، والملك المترفه لا مشقة عليه، والقصر في حقه مشروع. وأما في التحسينات فإن الطهارة شرعت للنظافة على الجملة مع أن بعضها على خلاف النظافة ؛ كالتيمم حتى قال فكل هذا غير قادح في أصل المشروعية)[2].

14- مقاصد الشارع في بث المصالح في التشريع أن تكون مطلقة عامة ، لا تختص بباب دون باب، ولا بمحل دون محل، ولا بمحل وفاق دون محل خلاف . وبالجملة الأمر في المصالح مطرد مطلقا ً في كليات الشريعة وجزئياتها.[3]

15- إن هذه الشريعة المباركة معصومة، كما أن صاحبها ρ معصوم وكما كانت أمته فيما اجتمعت عليه معصومة .[4]

ولذلك فإن الشريعة الإسلامية ، وكل ما يتوصل إلى حفظها ومعرفة معانيها وتشريعاتها ، وكذا أدلتها كلها محفوظة بحفظ الله تعالى ويأتي ذلك الحفظ مصداقا ً لقوله تعالى : (☜☼❄☸♋☹ ✞♦♦⬂♊🡐
☼♦❽☐☜⬂◐♦☙☜ ✈☙☜✐♔♏♋✍⬂❷♦ ☐♦☹♋☼❄☙☜ ♏♌☉○🡐①
💻○♦☐①⊞♋🡒⬂☐♌♦)[5] ، فالقرآن محفوظ والسنة النبوية الصحيحة محفوظة ، وتصريفات اللغة ومعانيها ومفرداتها وأضدادها في القرآن الكريم كلها محفوظة، بل وحفظت الشريعة بالنظر فيها والعقل كالاجتهاد والاستنباط وإعمال الرأي الراجح ومراعاة المقاصد فيها، كل ذلك مراعى في شريعتنا ولله الحمد.[6]

16- الشريعة جارية في التكليف بمقتضاها على الطريق الوسط الأعدل، الآخذ من الطرفين بقسط لا ميل فيه، الداخل تحت كسب العبد من غير مشقة عليه ولا انحلال[7]. ولذلك جاءت التكاليف في الصلاة والصيام والزكاة والحج على أعدل الأمور وأوسطها ، ولم يكن بتلك المشاق التي لا يستطيع عليها المكلف.

17- الشريعة إنما جاءت لتخرج المكلفين عن دواعي أهوائهم حتى يكونوا عباداً لله اختياراً كما أنهم عبيد لله اضطراراً.[8]

18- ليس في الدنيا مصلحة محضة، ولا مفسدة محضة ، والمقصود للشارع ما غلب منهما . هذه القاعدة مستخلصة من كلام الشاطبي وليست عنده بهذا النص.[9]

ومعنى هذه القاعدة أن المصالح والمفاسد إنما تعتبر باعتبار الغلبة فيها، ولذلك يقول الشاطبي: (فإذا كان الغالب جهة المصلحة ، فهي المصلحة المفهومة عرفا ً. وإذا غلبت الجهة الأخرى فهي المفسدة المفهومة عرفاً).[1]

---

[1] انظر المصدر نفسه ج2،ص13
[2] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص40
[3] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص41 – 42 .
[4] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص44
[5] سورة الحجر، آية رقم (9)
[6] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص 45 – 47.
[7] انظر الموافقات للشاطبي ج2 ،ص124.
[8] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص29. وانظر مجموع الفتاوى لابن تيمية ج10،ص246.
[9] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص20 - 21 .

19- قصد الشارع من المكلف أن يكون قصده في العمل موافقاً لقصده في التشريع.[2]

20- كل من ابتغى في تكاليف الشريعة غير ما شرعت له فقد ناقض الشريعة.[3]

فمن قال : لا إله إلا الله لأجل عصمة دمه لا لتوحيد الله كان منافقا ً ، ومن ذبح لغير الله كان مشركا ً ومن هاجر لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه، ومن جاهد لعصبية أو حمية أو جاهلية كانت كذلك، ومن نكح امرأة ليحللها لآخر كان ملعونا ً، وهكذا كل عمل لم يقصد به ما قصد الشارع فإنه يؤول إلى نيته وقصده لا لقصد الشارع وما ترتب عليه من الجزاء والثواب.[4]

21- إن الأعمال بالنيات، والمقاصد معتبرة في التصرفات ، من العبادات والعادات.[5]

فتبين من هذه القاعدة أن المقاصد تفرق بين العبادات والعادات، وفي العبادات تفرق بين الواجبات والمندوبات ، بل قد يكون الأمر الواحد يقصد به شيئا ً فيكون إيمانا ً، ويقصد به آخر فيكون كفراً ، كالسجود لله ، أو السجود للصنم. فالمقاصد هي التي تفرق بين الأمرين.[6]

22- المقاصد الأصلية إذا روعيت أقرب إلى إخلاص العمل وصيرورته عبادة، وأبعد عن مشاركة الحظوظ التي تغبّر في وجه محض العبودية.[7]

23- وقاعدة الشريعة التي لا يجوز هدمها :أن المقاصد والاعتقادات معتبرة في التصرفات والعبادات، كما هي معتبرة في القربات والعبادات.[8]

24- إن الاعتبار في العقود والأفعال بحقائقها ومقاصدها دون ظواهر ألفاظها وأفعالها.

25- ما حرِّم لسد الذرائع فإنه يباح عند الحاجة والمصلحة الراجحة.[9]

26- إن الشريعة مبناها على تحصيل المصالح بحسب الإمكان، وأن لا يفوت منها شيء ، فإن أمكن تحصيلها كلها حصلت ، وإن تزاحمت ، ولم يمكن تحصيل بعضها إلا بتفويت البعض قدم أكملها وأهمها وأشدها طلبا ً للشارع.[10]

27- فأفضل المصالح ما كان شريفا ً في نفسه دافعا ً لأقبح المفاسد جالباً لأنجح المصالح.[11]

28- معظم مصالح الدنيا ومفاسدها معروف بالعقل ، وذلك معظم الشرائع.[12]

29- من أراد أن يعرف المتناسبات والمصالح والمفاسد راجحها ومرجوحها، فليعرض ذلك على عقله، بتقدير أن الشرع لم يرد به ، ثم يبني عليه الأحكام، فلا يكاد حكم يخرج عن ذلك إلا ما تعبد الله به عبادهُ ولم يقفهم على مصلحته أو مفسدته .[1]

---

[1] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص20.
[2] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص251.
[3] انظر المصدر نفسه ج2،ص252.
[4] انظر المصدر نفسه ج2،ص252.
[5] انظر المصدر السابق ج2،ص246.
[6] انظر المصدر نفسه ج2،ص246.
[7] انظر المصدر السابق ج2،ص149.
[8] (قواعد ابن القيم) لعبد المجيد الجزائري ص219، ومجموع فتاوى ابن تيمية (ج17،ص475 – ج20 ،ص230).
[9] (قواعد ابن القيم) لعبد المجيد الجزائري ص320 ، ومجموع فتاوى ابن تيمية(ج21،ص251).
[10] مفتاح دار السعادة لابن القيم ج2،ص25.
[11] انظر شرحه لحديث النبي ρ عندما سئل :(أي الأعمال أفضل ؟ قال :...) ج1،ص46 قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام.
[12] قواعد الأحكام للعز بن عبد السلام ج1،ص4

30- مبنى الشريعة على دفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما ، وتحصيل أكمل المصلحتين بتفويت أدناهما ، بل بناء مصالح الدنيا والدين على هذين الأصلين.[2]

31- الدين تحصيل الحسنات والمصالح، وتعطيل السيئات والمفاسد.[3]

32- الشارع لا يأمر إلا بمصالح العباد في المعاش والمعاد ، فيأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، فالعقول والفطر توافقه، فيصدقه صريح العقول وصحيح النقول. [4]

33- إذا اجتمعت المصالح الأخروية الخالصة فإن أمكن تحصيلها حصلناها وإن تعذر تحصيلها حصلنا الأصلح فالأصلح ، والأفضل فالأفضل.[5]

34- إذا اجتمع للمضطر محرمان، كل منهما لا يباح بدون الضرورة ، وجب تقديم أخفهما مفسدة وأقلهما ضررا ً لأن الزيادة لا ضرورة إليها ، فلا تباح.[6]

35- من قصد مناقضة قصد الشارع عوقب بنقيض قصده.[7]

36- الدين مبني على أصلين ، أن لا يعبد إلا الله، ولا يُعبد إلا بما شرع، ولا نعبده بالبدع[8].

القواعد المكملة للمقاصد الأصلية :

1) المقاصد التابعة خادمة للمقاصد الأصلية ومكملة لها.[9]

2) المقاصد الشرعية نوعان مقاصد أصلية ، ومقاصد تابعة.[1]

---

[1] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص8.
[2] (قواعد ابن القيم) لعبد المجيد الجزائري ص329 ، زاد المعاد لابن القيم (ج3،ص486).
[3] مجموع فتاوى ابن تيمية (ج10،ص336).
[4] النبوات لابن تيمية ص190.
[5] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص53 ، وانظر وجوباً – الأدلة.
[6] انظر قواعد ابن رجب ،القاعدة رقم (112) ص 529.
[7] مجموع فتاوى ابن تيمية ج21،ص503.
[8] مجموع فتاوى ابن تيمية ج2، ص151.
[9] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص137.

فالمقاصد الأصلية هي التي لا حظ فيها للمكلف ، وهي الضروريات المعتبرة في كل ملة، ومعنى لاحظ للمكلف فيها : أي أنها عامة مطلقة، لا تختص بحال دون حال ولا بصورة دون صورة ، ولا بوقت دون وقت، وهي تنقسم إلى عينية وكفائية.

وأما المقاصد التابعة فهي التي رُوعي فيها حظ المكلف ، فمن جهتها يحصل له مقتضى ما جبل عليه من نيل الشهوات والاستمتاع بالمباحات ، وسد الخلات.[2]

3) الوسائل تسقط بسقوط المقاصد.

فمن فاتته الجماعات أو الجمعات أوالغزوات سقط عنه السعي إليهن.

4) السعيد من فعل ما اتفق على صلاحه وترك ما اتفق على فساده، وأسعد منه من ضم إلى فعل ذلك ما اختلف في صلاحه وترك ما اختلف في فساده.[3]

5) المصالح ثلاثة أنواع : أحدها مصالح المباحات ، والثاني مصالح المندوبات، والثالث مصالح الواجبات. والمفاسد نوعان : أحدهما مفاسد المكروهات ، والثاني مفاسد المحرمات.[4]

6) الوسيلة إلى المقاصد أفضل من سائر الوسائل، فالتوسل إلى معرفة الله ومعرفة ذاته وصفاته أفضل من التوسل إلى معرفة أحكامه ... والتوسل بالسعي إلى الجهاد أفضل من التوسل بالسعي إلى الجمعات، والتوسل بالسعي إلى الجمعات أفضل من التوسل بالسعي إلى الجماعات... وكلما قويت الوسيلة في الأداء إلى المصلحة كان أجرها أعظم من أجر ما نقص عنها.[5]

7) الوسيلة إلى أرذل المقاصد أرذل من سائر الوسائل ، فالتوسل إلى الجهل بذات الله وصفاته أرذل من التوسل إلى الجهل بأحكامه، والتوسل إلى القتل أرذل من التوسل إلى الزنا ... وهكذا تختلف رتب الوسائل باختلاف قوة أدائها إلى المفاسد.[6]

8) الوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل ، والوسيلة إلى أرذل المقاصد هي أرذل الوسائل.[7]

9) الوسائل الإلهية وسائل إلى تحصيل مقاصد الشرائع، وهي من أفضل الوسائل.[8]

10) وسائل الوسائل هي وسائل إلى تحصيل مقاصد الشرائع وهي من أفضل الوسائل وكذلك تحمل الشهادات وسيلة إلى أدائها ، وأدائها وسيلة إلى الحكم بها والحكم بها وسيلة إلى جلب المصالح ودرء المفاسد.[9]

11) الوسائل الإلهية وسائل إلى تحصيل مقاصد الشرائع وهي من أفضل الوسائل.[10]

---

[1] انظر المصدر السابق ج2،ص134.
[2] انظر المصدر السابق ج2،ص136.
[3] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص49.
[4] المصدر السابق ج1،ص7.
[5] المصدر السابق ج1،ص104.
[6] المصدر السابق ج1،ص107.
[7] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص46.
[8] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص50
[9] قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص50
[10] د/أحمد مصري ص416، قواعد الأحكام للعز بن عبدالسلام ج1،ص81.

12) من قصد مناقضة قصد الشارع عوقب بنقيض قصده.[1]

الفصـــــــــــل الثـالـث

أقســـــــام المقاصـــــد وفيه مبحثان :

المبحـــــث الأول:

أقسام المقاصد من حيث المصالح التي جاءت بالمحافظة عليها.

المبحـــــث الثاني:

أقســـــــام المقـــاصـــــد مـــن حيث مرتبتها في القصد.

المبحث الأول

أقســـــــــام المقاصـــد من حيث المصـــــالح

[1] مجموع الفتاوى لابن تيمية ج21،ص503.

التي جاءت بالمحافظة عليها

وفيه تمهيد وأربعة مطالب:

المطلب الأول : الضروريات.

المطلب الثاني: الحاجيات.

المطلب الثالث: التحسينيات.

المطلب الرابع: المكملات.

أقسام المقاصد:

تمهيد:

قسمّ أهل العلم المقاصد إلى ثلاثة أقسام وهي الضرورية والحاجية والتحسينية ، ثم لكل واحدة منها مكملات ومتممات .

وهذا التقسيم هو الذي عليه الأكثرون من علماء الأصول . ولذلك يقول الإمام الغزالي بعد ذكر حفظ الضرورات الخمس : (وهذه الأصول الخمسة : حفظها واقع في رتبة الضرورات فهي أقوى المراتب في المصالح) . ثم استرسل في الكلام حتى ذكر المراتب الثلاث من الضروريات والحاجيات والتحسينيات ، واكتفى بذلك ، ولم يزد عليها إلا بذكر المكملات لهذه الثلاث وضرب لها الأمثلة على ذلك[1] .وكذلك ذكر إمام الحرمين[2] في البرهان[2]

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله : (المسألة الأولى : تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق . وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام :

أحدها : أن تكون ضرورية . والثاني : أن تكون حاجية . والثالث : أن تكون تحسينية)[3].

وأكثر الذين ذكروا أقسام المقاصد حصروها في هذه الثلاث وذلك باستقراء الأدلة من الكتاب والسنة والقياس ، وغيرها من الأدلة .

وأول هذه الأقسام هي الضروريات .

---

1. انظر المستصفى للغزالي ج 1 ، ص417 .
2. انظر البرهان ج2 ، ص923- 927 .
3. الموافقات للشاطبي ج2 , ص7 .

[2] هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن عبد الله ، الملقب بإمام الحرمين لمجاورته بمكة أربع سنة، ولد سنة 419هـ، وتفقه على أبيه و القاضي حسين، ودخل بغداد ،وصنف نهاية المطلب في دراية المذهب، والبرهان في أصول الفقه، والعقيدة النظامية و غياث الأمم،توفي سنة487هـ ،البداية والنهاية(/).

المطلب الأول

الضروريات وفيه ستة فروع

الفرع الأول : حفظ الدين.

الفرع الثاني : حفظ النفس.

الفرع الثالث : حفظ العقل.

الفرع الرابع : حفظ النسب (النسل).

الفرع الخامس : حفظ المال.

الفرع السادس : حفظ العرض.

المطلب الأول : الضروريات:

تعريف الضروريات : الضرورة لغة [1] : الحاجة ، والضروري : كل ما تمس إليه الحاجة ، وكل ما ليس منه بد، وهو خلاف الكمالي .

الضروريات في اصطلاح المقاصد :

عرف الضروريات الإمام الغزالي فقال : (لكنا نعني بالمصالح المحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخلق خمسة : وهو أن يحفظ عليهم دينهم ، وأنفسهم ، وعقلهم ، ونسلهم ، ومالهم...وهذه الأصول

1 انظر القاموس المحيط للفيروزأبادي , ص1025 , ومختار الصحاح للرازي ص 379 , والمعجم الوسيط , ص538 . كلهم مادة " ضرر "

الخمسة حفظها واقع في رتبة الضرورات ، فهي أقوى المراتب في المصالح)[1]وعرفها الإمام الشاطبي فقال : (فأما الضرورية : فمعناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث إذا فقدت لم تجرِ مصالح الدنيا على استقامة ، بل على فساد وتهارج وفوت حياة . وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين)[2] ثم ذكر الشاطبي الضروريات معدداً لها فقال: (ومجموع الضروريات خمسة، وهي : حفظ الدين ، والنفس ، والنسل ، والمال ، والعقل، وقد قالوا : إنها مراعاة في كل ملة)[3].

أقسام الضروريات :

مما تقدم من كلام الشيخين ـ الغزالي والشاطبي ـ يتضح لنا جلياً أن أقسام الضروريات خمس وزاد بعضهم سادساً وهو : العرض . وسيأتي تفصيل القول في ذلك .

الأدلة على حصر الضروريات في هذه الخمس :

هناك أدلة كثيرة تبين أهمية حصر الضروريات في هذه الأمور الخمسة ، وذلك بما تضافرت عليه الأدلة . ومنها :

1 . قال تعالى : (♦⚐▪❷⚿○ ♂♦✌ ↖✍♘✍❒🕮 ☎✂⬀❑•♨♂⚿➔•✍ ⬀✍➔♘ ♦❻ ♡♌○♡♂ ☎✂❑↗♂♡❸⇧¤➔✍ ··❒🕮 ☎ ⬀☠➔⌛♘⑩■🖫♦↘ ⬀☠➔⌛♂◆❻ ··◆❒ ☎ ♂✡☪♡❁○⇧○♡⑦ ⬀✖♘⇦♦♂♡✎◆❑♘♨♂♂♡♂◆❒ ☎ ♂✡★♘❶☒⅄ ☎ ♨♂◆♡✌⑦ ⇦⬀♌✌ ☠➔🗎⚿⑨♡•♨⬀❒❒🕮 ☎✂☑❑➔🖫←☞♘⑦•✍ ☎✂❑←♂♦❷♘⑦•✍ ··◆❒ ☎ ⬀☠➔♎♂✸③♡⑦◆❒ ⬀☠➔⌛➔♘↖♋⬀❷♦☼ ←Ⅱ⇔•✵☼ ☎ ♂⬀•➲♦♂ ♂♦✌◆❒ ♂⚿✡♌✌ ♦❷⚿♍•← ♂♦✌ ❁♡♌○♡◆❑☒▦♘♨♂✂ ✦✎♂✂ ♦⚐▪❷⚿○ ♂⚢☹⅄♨♂✂ ♋☯♘▦□☪♨♂✂ ☎✂❑➔🖫←☝♘⑦•✍ ··◆❒ ♡♌○♡♂ ☠↗🗎⚰○◆❒ ⬀♂↗🗎♌♨♡•❶ 🗐 ⬀♎⚿⚿•♘♨♂♂♡♂ ·•♡⑦ ☎✂❑←♂♦❷♘⑦•✍ ··◆❒ ♢♢♡♢⬀ ♦♌❑➔🖫⚢⑦⬀➔•✍ ⬀♂↗🗎✦🖫⚿➔•♨ ←Ⅱ❁○⇧○❒🕮 “❻♌♎ ♂⚢☹⅄♨♂♂♡♂ ·•♡⑦ ⚢⚐⑩♌☺◆⑩♘♨♂✂ ♦✌♂♦✌ ☎✂❑➔▫⬀❒❒🕮◆❒ ☎ ⓘ←■❍⑨↗⅄❒🕮 ☒⬀➔🖫⬀🖮♦③ 🗐♂✸☹⚿○ ·· ☎ ♘⓪⇔○⚢⑦♘♨♂♂♡♂ ♦♌✂◆❾❷♌☺♘♨♂✂◆❒ •✍♘❶☒⌛♘♨♂✂ ✂•❶♡⑦◆❒ ☎ ♂⚿⚿⚿➔⇔♋↖❒ ·•♡⑦ ♂✧○♘▦♦☼ ←✂♌&🖫•🗎←☼ ☎ 🗐❼■🗁⬀❷➔♎ ✂•❶ ♦♌♎•🗎 ⬀❑•♨◆❒ ☎✂❑↗♨♌⑨⇧↖♂♂•▫ ⇔⚢←☞▫🖫➔♎ ☠↗🗎⚰○◆❒ ⬀☠➔⌛♌♨•❶ 🗐 ☎✂❑➔▫⬀❒❒🕮 ★✎♂✂ ♌⑨⇧⚿⚿➔♡♂◆❒ ❑♌❒🕮◆❒ ♢♢♡♢⬀ ♋♍❒↖❷⅄⅀❍•✍ ⬀♂↗🗎✦🖫⚿➔•♨ ♡♌○♡♂ ··◆❒ ☎ ←■❑↖➔♡♂❑⚢♂✝☺⑩⚢⑦♦☝⇔○↖✌ ❻♌☪♡◆❸♘♡ ✂☒❍♡⚿⚢ ⅡⅠ↖ ⬀☠↗🗎♡♂ ♦⅀▪❷☒▦♦☝•▫ •✍←⌛❹○♨♂✂ ☎✂❑↖➔♡♂✸☞•✍ ⬀☠➔⌛✵🖫⚿➔•♨ ♡♌○♡♂ ☠↗🗎⚰○◆❒ ⬀☠↗🗎♌♨♡•❶ 🗐 ♡♌🕮♡✂❍♡♂⚿⚢ ♦♌❑➔⑦✸☝•✍)[4].

فقد شملت هذه الآيات الضروريات الخمس كلها فحفظ الدين ورد في قوله : (··❒🕮 ♂✡★♘❶☒⅄ ♡♌○♡♂ ☎✂❑↗♂♡❸⇧¤➔✍ ··◆❒). وحفظ النفس في قوله : (··◆❒ ☎✂☑❑➔🖫←☞♘⑦•✍ ⇦⚢♌✌ ☠➔🗎⚿⑨♡•♨⬀❒❒🕮 ☎✂❑➔🖫←☝♘⑦•✍ ··◆❒ ♂⚢☹⅄♨♂✂ ♋☯♘▦□☪♨♂✂ ☎✂❑➔🖫←☝♘⑦•✍ ♦⚐▪❷⚿○ ♂⚢☹⅄♨♂✂ ✦✎♂✂ ··♡⑦ ⬀♂⚢⚿⚿•♘♨♂♂♡♂ ·•♡⑦ ..) وقوله (♂⚢⚿⚿➔♡♂⚿⚢ ♦♌❑➔⑦✸☝•✍ ⬀☠➔⌛✵🖫⚿➔•♨ ♡♌○♡♂ ☠↗🗎⚰○◆❒ ⬀☠↗🗎♌♨♡•❶ 🗐 ♡♌🕮♡✂❍♡♂⚿⚢ ♦♌❑➔⑦✸☝•✍ ··◆❒ ☎✂❑↖➔♡♂✸☞•✍ ⬀☠➔⌛✵🖫⚿➔•♨ ♡♌○♡♂ ☠↗🗎⚰○◆❒ ⬀☠↗🗎♌♨♡•❶ 🗐 ♡♌🕮♡✂❍♡♂⚿⚢ ♦♌❑➔⑦✸☝•✍ ··◆❒ ☎✂❑➔🖫←☝♘⑦•✍ ··◆❒ ♂⚢☹⅄♨♂✂ ♋☯♘▦□☪♨♂✂ ☎✂❑➔🖫←☝♘⑦•✍ ♦⚐▪❷⚿○ ♂⚢☹⅄♨♂✂ ✦✎♂✂ ··♡⑦ ⬀♂⚢⚿⚿•♘♨♂♂♡♂ ·•♡⑦ ..)

---

1 . المستصفى ج1،ص417 .

2 . الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص7 .

3 . المصدر السابق ، ج2 ، ص8 .

4 . سورة الأنعام الآيات 153.151.

وحفظ النسل بقوله : ( ) ومعنى الفواحش الزنا كما جاء التخصيص عليه في آية أخرى ، قال تعالى : ( )[1] . وحفظ المال في قوله : ( ) وكذا في قوله : ( ) ففيه الحفاظ على الحقوق والأموال. وحفظ العقل بقوله: ( ) .

2 . قوله تعالى : ( )

[1] سورة الإسراء ، جزء آية رقم (32)

[illegible] [1] .

ففي هذه الآيات كذلك التنصيص على هذه الضروريات .

3 . قوله تعالى :([illegible])

4 . قوله ρ : (لا يحل دم امرئً مسلم يشهد أن لا إلـه إلا الله وأنـي رسول الله إلا بإحدى ثـلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[3] .

5 . سئل رسول الله ρ : أي الذنب أعظم ؟ قال : (أن تجعل لله نداً وهو خلقك) قلت : ثم أي ؟ قال:(أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك) قلت : ثم أي ؟ قال : (أن تزاني حليلة جارك)[4] .

وهناك أدلة كثيرة من الكتاب والسنة ستذكر بالتفصيل عند التدليل لكل واحد من الضروريات الخمس .فهذه الأدلة تدل على أن الضرورات خمس وقد جاءت هذه النصوص شاهدة على ذلك .

---

1 . سورة الإسراء ، الآيات من 23 إلى 36 .

2 . سورة الممتحنة , آية رقم 12 .

3. أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات . باب قوله تعالى : (.... أن النفس بالنفس..) حديث رقم : (6878) وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة ، باب ما يباح من دم المسلم . حديث رقم : (1676) عن ابن مسعود τ

4. أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التفسير . باب قوله تعالى (فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون) حديث رقم (4477) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان، باب كون الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده حديث رقم (86) عن ابن مسعودτ.

الفـــــرع الأول:

حفـــــــــــــظ الـديـــــــــــــــن

مـــــا هـو الـديـن ومـا هـي حقـيقـتـه؟

وسـائـــــــــــــل حفـــظ الـديـــــــــن

الـــــــــــــردة وأحـكـامـهـــــــــــــا

أولاً: حـــفـــظ الـــديـــــــــن .. مـــا هـــــــــــو الـديـن؟

أولاً : كلمة الدين في اللغة العربية تشير إلى وجود رابطة بين طرفين يعظم أحدهما الآخر , ويخضع لـه , فإذا وصف بها الطرف الأول كانت خضوعاً وانقياداً , وإذا وصف بها الطرف الثاني كانت أمراً وسلطاناً وحكماً وإلزاماً , وإذا وصف بها الرابطة الجامعة بين الطرفين كانت عقيدة ومذهباً , وعادةً وقانوناً ينظم تلك العلاقة .

فمادة "دين" تدور على معنى لُزُوم الانقياد وإلزامه , والتزامه كما أن كلمة "دَين" بالفتح تدور حول هذا المعني لان الدائن يعلو المدين , والمدين في موقع الطاعة والخضوع , وأظهر معاني الدين في اللغة : الطاعة والخضوع[1] .

تقول : دَانَه ديناً أي ملكه وحكمه وساسه ودبر أمره وقهره وحاسبه وقضى في شأنه وجازاه. وتقول : دان له أي خضع له , وتقول :دان بالشيء أي اتخذه ديناً ومذهباً [2]

وأما كلمة الدين في الاصطلاح :

فقد ذكر علماء الشريعة عدة معان للدين فمنها قولهم بأنه : (وضع إلهي يدعو أصحاب العقول إلى قبول ما هو عند الرسول ρ)[3] أو (وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى الصلاح في الحال والفلاح في المآل) [4] أو (مجموعة ما شرعه الله سبحانه وتعالى من أحكام سماوية منزلة على أنبيائه , وهو جامع للإيمان والإسلام والإحسان , كما ورد في حديث جبريل عليه السلام[5] فالدين هو القواعد الإلهية التي بعث الله بها الرسل لترشد الناس إلى الحق في الاعتقاد وإلى الخير في السلوك والمعاملة , وبدخولهم في حظيرة تلك القواعد والخضوع لها أمراً ونهياً تحصل لهم سعادة الدنيا والآخرة[6] .

ثانياً : حقيقة الدين

حقيقة الدين الذي نعني هنا هو: الدين الذي ارتضاه الله سبحانه وتعالى لعباده على لسان جميع الأنبياء والرسل كافة على العموم وما جاء به من التشريعات على لسان نبينا محمدρ على الخصوص.

وذلك لأننا نعلم أن الله سبحانه وتعالى عندما قال(⚈⚈⚈)[7] فهو كما قال ابن كثير(إخبار من الله تعالى بأنه لا دين عنده يقبله من أحد سوى الإسلام، وهو اتباع الرسل فيما بعثهم الله به في كل حين، حتى ختموا بمحمد ρ الذي سد جميع الطرق إليه إلا من جهة محمد ρ ، فمن لقي الله بعد بعثته محمداً ρ بدين غير دين شريعته، فليس بمتقبل ، كما قال تعالى : (ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه)، وقال في هذه الآية مخبراً بانحصار الدين المتقبل عنده في الإسلام(⚈⚈⚈)[8])[9] فتبين من هذا أن الدين الحق بعد بعثة محمد ρ هو دين الإسلام الذي جاء به محمدρ لأنه الدين الناسخ لجميع الأديان السماوية التي شُرعت قبل مبعثهρ .

---

1 . ففي المعجم الوسيط(307/1):(دان دينًا وديانةً : خضع وذل وأطاع)اهـ.

2 . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير ص319 – 320 .

3 . انظر مختصر التعريفات للجرجاني ص59

4 . انظر كشاف اصطلاح الفنون للتهانوي ج1 , ص814 .

5 . مقاصد الشريعة ومكارمها لعلال الفاسي ص80 , وانظر الإسلام مقاصده وخصائصه د.محمد عقلة ص137 .

6 . انظر المقاصد العامة للعالم ص 207 ومقاصد الشريعة الإسلامية لابن عاشور ص259 .

[7] سورة آل عمران ، جزء آية رقم 19

[8] سورة آل عمران ، جزء آية رقم 19

[9] تفسير ابن كثير للآية (19) من سورة آل عمران ص302

وهنا يجب التنبيه أن مقالة من يقول : أن الأديان السماوية كلها حق فيجوز لمن شاء أن يدين باليهودية أو النصرانية، أن هذه المقالة ليست صحيحة لأن الله عز وجل نسخ الأديان بدين وشرعة ومنهاج محمد ρ بل إن الله تعالى قد بين كفر وضلال الأديان غير الإسلام من اليهودية والنصرانية فقال([illegible])[1]

وقال تعالى([illegible])[2]فلا يجوز لإنسان اليوم أن يدين باليهودية أو النصرانية لأن الله كفَّرهم وبين ضلالهم ولأنهم غيروا وبدلوا وحرفوا كلام الله عزوجل كما قد ذكر الله عنهم بقوله ([illegible])[3] وقد ختم هذه الآية بلعنهم وكفرهم.

والتدين الحق يعني الإيمان بشرع الله وهدايته , وقيام الإنسان بما يرسمه شرع الله وهدايته, وامتثال أوامره في النفس وفي التعامل مع الخلق , ومراقبته سبحانه في السر والعلن , واستحضار عظمته في كل موقف[4] .

ثالثاً : وسائل حفظ الدين

حفظ الدين هو أهم الضروريات الخمس , بل هو أصل مقاصد الشريعة , وما عداه متفرع عنه ومحتاج إليه احتياج الفرع إلى أصله , ولو تعرض الدين للضياع أو التحريف والتبديل لضاعت المقاصد الأخرى وخربت الدنيا بأسرها .

ويدل على أن الدين أصل المقاصد كلها قوله تعالى : ([illegible]) [5] فهذه الآية تدل على أنه يلزم من اتباع الأهواء الفساد وذلك لأن أهواء الناس تختلف , ومصالحهم تتعارض , فإذا لم يكن دين يضبط المصالح , وينظم الحياة , فإن كل شخص سيفعل ما يراه مصلحه له بحسب ما يمليه عليه هواه , فيحصل الاعتداء على الأنفس والأموال والأعراض والأنساب .

وكذلك يدل على أن الدين أصل المقاصد كلها وأن الإيمان بالدين يجعل الإنسان محجمًا عن الاعتداء على المقاصد المذكورة حتى في السر حين لا يراه أحد , فبالدين تكون المقاصد المذكورة محفوظة ظاهراً وباطناً , لان

---

[1] . سورة المائدة ، جزء آية رقم (73).

[2] . سورة التوبة ، الآية رقم 30

[3] . سورة النساء ، جزء آية رقم 46

7 . الإسلام مقاصده وخصائصه لـ د. محمد عقلة ص137 .

1 . سورة المؤمنون , جزء آية رقم 71 .

المؤمن يعلم أن الله يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور[1]. والله عز وجل قد تكفل بحفظ هذا الدين .قال تعالى :(
➀⬅❍⬧⍳◉ ✍✵☼⌦➂◆❒ ⬧❷⬂✉⍷♏♎✏✍✃ ✍◆☾⬂⍳◉□❽◆☼ ⬅⌶⬂⬧⬧✞ ✍✵☼⌦➂
[2] (⬧♌❑⍙➔⍷▥⏲◘⬧❍▭

وحفظ الدين يكون بأمرين :

أولاً : حفظ الدين من جانب الوجود

1- **العمل بهذا الدين والتمسك بتعاليمه**

إن العمل بهذا الدين والتمسك بتعاليمه من أوجب الواجبات وأقرب القربات ولذلك فالعمل بالدين له حد أدنى لا يسع أحداً تركه ؛ وهو القيام بالواجبات وترك المحرمات . وحداً أعلى : وهو فعل المندوبات وترك المكروهات [3].

والعمل بالدين والتمسك بتعاليمه وسيلة لتحصيل جميع الفضائل الضرورية لحياة الأفراد والجماعة كالصدق والأمانة والعدل والوفاء بالعهود وألوان المروءات الأخرى , ووسيلة لدفع المفاسد والمضار عنهم , لأنها تطهر نفوسهم وجوارحهم وتبعد عنهم الأمراض التي تدفع إلى الإفساد والإضراب .

وبذلك صار وسيلة للمحافظة على المصلحة العليا وهي مصلحة حفظ الدين[4] .

2- **الاحتكام إليه:**

الحكم بالدين يحقق حفظه من عدة وجوه

1) أن الحاكم به يحفظ الدين في خاصة نفسه لأن الله عز وجل نفى الإيمان عمن لم يحكم بما أنزل الله ووصفه بضده وهو الكفر فقال تعالى:(❒◆⬧⌶ ◉⍳⬆⇦ ⑥⬧◆⬂▤➚⚐ ✉⌦☺⌧✍✏ ⎕❒☼❽◆⬧✌⬧
✃✍✏✦ ⬧⍳⬆❒⍳◉⬧✪✵⬦✐⌨⌧ ♎➔☠⬉ ✃✍⍳◉⬂▤⬧⏲▥⍷❷⬉❒♌⬧) [5] [6]

2) أن يحفظ الدين في مجتمعه وذلك بإظهار أحكام الإسلام وشعائره وإقامة حدوده وترسيخ مفاهيمه للنفوس , وتحقيق مقاصده من العدل وتحقيق المصالح ودرء المفاسد في المجتمع.

3) أن الحكم بالدين وتطبيق أحكامه يسد الباب على أهل الأهواء المنحرفة والمذاهب الهدامة والأفكار الضالة , ويمنعهم من نشر مبادئهم وإظهار أمرهم , وحين يبعد الدين ويقصى عن الحكم وتحل محله القوانين الوضعية فإنهم يتمكنون من نشر أفكارهم المسمومة تحت ستار البحث العلمي تارة , وتحت الحرية الفكرية تارة أخرى[7] .

---

2. انظر علم مقاصد الشرع للدكتور عبد العزيز بن ربيعة ص130–131 , وانظر المقاصد العامة للعالم ص226 .

3 . سورة الحجر , آية رقم 9 .

4 . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص196–197 .

1 . انظر المقاصد العامة للعالم ص245 بتصرف .

5 . سورة المائدة , جزء آية رقم 44 .

3. يكون الحكم بغير ما أنزل الله كفراً ناقلاً عن الملة وناقضاً من نواقض الإيمان في عدة صور وحالات .. وقد يكون كفراً أصغر .. انظر لهذا : نواقض الإيمان القوليه والعملية د.عبد العزيز العبد اللطيف ص312–340 .

4 . مقاصد الشريعة لليوبي ص198–199 .

3- إقامة شعائره التعبدية:

للمحافظة على الدين نّوّع الشارع العبادات أنواعاً عديدة حتى ينتقل المكلف من نوع إلى نوع دون أن يصيبه ملل أو يعتريه فتور فلا يتخلى عن العبادة ولا ينقطع عنها ويستمر في عبادة مولاه إلى أن يأتيه اليقين (◻︎⌨◆⓿♑︎✍︎▫︎🕯︎♦︎③ 🗐⌀✸☹︎◻︎❍ ◻︎⌨✸🖃◆❻ ⇧⑨🡐⌛︎⇧⬉🙰✃◆❒ ✃🙰🕮🕲⓿◆◑🖅✓▫︎♈︎)[1]

والعبادات عندنا في الشرع منها ما هي اعتقادية ومنها ما هي عملية، فالعبادات الاعتقادية تتمثل في أركان الإيمان الستة وهي أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى.

وأما العبادات العملية فهي تتمثل بأركان الإسلام الخمسة وهي : الشهادتان وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا ً .

4- الدعوة إليه :

إن دين الله سبحانه وتعالى لا يقوم له كيان في الأرض , ولا يأخذ طريقة إلى النفوس إلا بالدعوة الحية وتذكير الناس به , فمن أجل ذلك لم تخلو أمة من الأمم منذ بدء الخليقة من نبي يبعث من بين ظهرانيها يبشرها بدعوة الخير ويهديها إلى سبيل الإيمان والرشاد , قال سبحانه وتعالى :(❒◆◑♌︎♌︎ ✌︎♓︎♑︎♊︎⇧ 🕮⬆✌︎◻︎■☹︎ ☼◆⓿🖎③❷⌧) [2] ويقول تبارك وتعالى : (❒◆🕲◑⑨⇧ ◑♌︎◆· ⌘◻︎⌧• ▫︎♑︎❸🙵■🙰 ☼ ❻■🙢🡐◻︎◆🕔 🕮❒♍︎🕐 🕮⬆✌︎◻︎■⌨ 🗎🡒✍︎♏︎🖉 ×♌︎❼ 🖃◆🡒◻︎✞🖄☪︎◆🙰 ❒◆✃🙰♉︎⇧✍︎♦︎♈︎♑︎⌨🡐❒✃☎ ✃🙰🖉⅄ ✃🙰⬉⇧⌛︎🡐⑨🡐❒✃☎ ✃🙰🕲➲⅄🕔⬄⬀❒☠︎✿ ☎)[3] [4]

ولا يمكن أن يتصور قيام دين وانتشاره بدون دعوة إليه , وبيان لمحاسنه وتوضيح لأحكامه وآدابه , وكشف الشبهات عنه . ولذلك قال تعالى(❒◆✌︎♊︎⇧ 🕮❒❍⇧❍✿♊︎🡐 🕭◆❒⬁◆☪︎ ✌︎♓︎♑︎☺︎⭘♊︎ ⓾◻︎⬂◆🕭🖉 ◑♌︎🖫■❼ ✃🙰🖉★ ❒◆⬉◆☺︎♑︎✍︎• 🕒✿🕓🖬♌︎◆☯︎🙰 ❒◆🕭◆🙰✌︎♦︎ ◑♌︎☼✸♉︎🕾🕾 ✌︎♑︎♊︎⌘ ✃🙰🕲🖅☺︎🡐❍⬄🖬♌︎☺︎♑︎✓×◆)[5]. وقد دلت النصوص القاطعة من الكتاب والسنة على وجوب الدعوة إلى الله وعلى فضلها وأهميتها[6] . ويكفيها شرفاً أنها وظيفة الأنبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام .

5- الجهاد[7] وبذل النفس والمال لتحقيقه :

---

5. سورة الحجر , آية رقم 99 .

1 . سورة فاطر , جزء آية رقم 24 .

2 . سورة النحل , جزء آية رقم 36 .

3. الإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقلة ص149 .

[5] . سورة فصلت ، الآية رقم 33

5 . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص199-203 و الإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقلة ص148وما بعدها .

6 . الجهاد يصلح أن يوضع في حفظ الدين من جانب الوجود لكونه دعوة إلى نشر الدين وصالح لأن يوضع في(جانب العدم) لكونه دفاع من رام منع الدين وذلك لكون الجهاد في الإسلام دفاعاً من وجه وهجوماً من وجه اهـ . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص195 .

للجهاد مصالح عاجلة وآجلة , فمن مصالحه العاجلة كما قال العز بن عبد السلام :(إعزاز الدين , ومحق الكافرين , وشفاء صدور المؤمنين من اغتنام أموال الأعداء وتخميسها وارقاق نسائهم وأطفالهم وأما مصالحه الآجلة فالأجر العظيم ... وقال رحمه الله , ومن فوائده كذلك : درؤه المفاسد عاجلة وآجلة, أما الآجلة فإنه سبب لغفران الذنوب , والغفران دافع لمفاسد العقاب . وأما العاجلة : فإنه يدرأ الكفر من صدور الكافرين إن قتلوا أو أسلموا خوفاً من القتل , وكذلك يدرأ استيلاء الكفار على قتل المسلمين , وأخذ أموالهم , وارقاق حريمهم وأطفالهم , وانتهاك حرمة الدين)اهـ[1] .

قال الله تعالى : ([illegible]) [2] .

قال القرطبي[3] : "أي لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء لاستولى أهل الشرك وعطلوا ما بنته أرباب الديانات من مواضع العبادات , ولكن دفع بأن أوجب القتال ليتفرغ أهل الدين للعبادة , فالجهاد متقدم في الأمم وبه صلحت الشرائع واجتمعت المتعبَّدات ..[4]

فإذا حصل مقصود الجهاد بفعل طائفة سقط الإثم عن الباقين , وإن كان لا يستوي القاعد بدون عذر مع المجاهد في سبيل الله كما قال تعالى : ([illegible]) [5]

فالمجاهد بنفسه أو ماله أعظم أجراً عند الله , والجهاد بالمال له صورٌ شتى وذلك لا يحتاج إلى برهان في قديم الزمان أو حاضره . لأن القوة المادية لا تحصل إلا بالمال وفي عصرنا هذا زادت أهمية الجهاد بالأموال في ميدان نشر الأفكار والمبادئ عن طريق الكتابة والخطابة ونحوهما, وفي ميدان القتال وأمامنا واقع ملموس في حربنا مع أعداء الله , وأعداء الأوطان , والإنسانية من قديم الزمان وحاضرته وهم اليهود والملاحدة[6] . [1]

---

1 . انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز ابن عبد السلام،د.عمر بن صالح بن عمر ص476-477 .

2 . سورة الحج , جزء آية رقم 40 .

3 . القرطبي، شمس الدين (600 - 671هـ، 1204 - 1273م).أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي. فقيه مفسر عالم باللغة وُلد في مدينة قرطبة، وقد رحل بعد سقوطها إلى الإسكندرية، ثم إلى صعيد مصر حيث استقر فيه.كان القرطبي عالمًا كبيرًا منقطعًا إلى العلم منصرفًا عن الدنيا، فترك ثروة علمية تقدر بثلاثة عشر كتابًا مابين مطبوع ومخطوط، أبرزها تفسيره الكبير الجامع لأحكام القرآن الكريم، وهو تفسير كامل عُني فيه بالمسائل الفقهية إلى جانب العلوم الأخرى، و التذكرة بأحوال الموتى؛ أحوال الآخرة؛ التذكار في أفضل الأذكار؛ التقريب لكتاب التمهيد. توفي القرطبي ودفن في صعيد مصر.

4 . تفسير القرطبي ج12 , ص67 وانظر مقاصد الشريعة لليوبي ص203-204 والإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقة ص159-160 .

5 . سورة النساء , آية رقم 95 .

6 . المقاصد العامة للعالم ص252 .

6ـ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أعظم الواجبات التي بها يحفظ الدين، ولهذا زكّى الله أمة محمد أنها أمة أُخرجت للناس ومن أعظم صفاتها أنها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر قال تعالى([illegible])[2] وذم الله بني إسرائيل عندما تركت هذه الفريضة بل لعنهم الله وطردهم من رحمته كما قال تعالى([illegible])[3]

وهناك شروط ومحاذير في هذه الفريضة يجب التنبه لها، كما أن لها مقاصد عظيمة تقدم الكلام عنها في المقاصد العامة للشريعة الإسلامية من حيث الشمول والعموم في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

حفظ الدين من جانب العدم .

ويتمثل حفظ الدين من جانب العدم كما قال الإمام العز بن عبد السلام : "في اجتناب مخالفته والحذر من الشيطان"[4] قال الشاطبي: "ما يدرأ عنه الاختلال الواقع أو المتوقع عليه وذلك عبارة عن مراعاته من جانب العدم"[5]

ومن كلام الإمامين يكون التفصيل كالآتي :

1) رد كل ما يخالفه من الأهواء والبدع والخرافات :

هذه الوظيفة الجهادية من أهم وسائل حفظ الدين , لأن ترك الأقوال الباطلة , والمعتقدات الفاسدة , والأفكار المنحرفة , والمذاهب الهدامة التي تتسرب إلى عقول المسلمين دون إنكار ولا رد , فيه ضياع لهذا الدين حيث سيدخل في الدين ما ليس منه , ويلبس الحق بالباطل . ويبتعد الناس عن الدين جيلاً جيلاً حتى تنشأ أجيال لا يعرفون إلا ذلك الدين المحرف الذي اختلط فيه الحق بالباطل . [6]

---

7 . والجهاد يعتبر من أهم الوسائل في المحافظة للدين من جانب العدم أي من حيث النهي عن المنكرات لأنه يقضي على أنكر المنكرات وأعظم المفاسد وهو الكفر وآثاره اهـ انظر المقاصد العامة للعالم ص258 .

[2] . سورة آل عمران ، جزء آية رقم (110)

[3] . سورة المائدة ، الآيات رقم (78- 79)

3 . انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام،د/عمر بن صالح بن عمر ص474-477 .

4. الموافقات للشاطبي ج2، ص

5 مقاصد الشريعة لليوبي ص206 وانظر المقاصد العامة للعالم ص265-267 والإسلام مقاصد وخصائصه،لمحمد عقلة ص136 ومقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام،د/عمر بن صالح بن عمر ص475 ومقاصد الشريعة عند ابن تيمية،د/يوسف البدوي ص 457-460.

ومن هذا نعلم أن الابتداع[1] في الدين والأفكار المنحرفة واتباع الهوى وانتشار الخرافات أخطر معول لهدمه والانحراف بمقاصده تبعاً للخيال أو الهوى أو ثقة بالعقل والاغترار به والخروج به عن دائرة ما حده الشرع[2] . وإذا كان كذلك وجب رد كل ما يخالفه مما تقدم وذلك حفظاً للدين وأهله والله أعلم .

2) تحريم المعاصي :

إن الإسلام دين إلهي جاء لنشر الفضيلة وهداية الناس فلا يصح أن يترك الرذيلة ترتع وتفسد , ولا يصح ترك المعتدين على الفضائل يعيثون في الأرض الفساد ويهدمون كل قائم فهذا لا يقره الإسلام الذي كان من أعظم مبادئه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر , وقد يأخذ هذا المبدأ السامي مظهر السيف في دحر الفساد , وهذا المبدأ من أعظم مميزات الأمة المحمدية . ولهذا قال تعالى(✌☾↗☝☾➔☠⬀ ⌘⊠❷⬀❸◆ 🕮↑✌□◘☹ 🕮↑⌘⬃❷⊠♉⊠☼●⇧ ☜♋⊠✡□☞□☜)[3]

ومن تمام حفظ الدين طهارة قلوب المؤمنين من دنس المعاصي الذي يحجب نور الإيمان الصادق عن قلوب العصاة .

ولذلك حرّم الله جميع أنواع الفواحش غيرة منه سبحانه على عباده قالρ (أتعجبون من غيرة سعد ، والله لأنا أغير منه، والله أغير مني ، ومن أجل غيرة الله حرم الله الفواحش ما ظهر منها وما بطن)[4]

وبهذه الطرق الإيجابية المتمثلة في الأمر بالمعروف والطرق السلبية المتمثلة في النهي عن المنكر يحافظ على دين الله , وتحمي مصالحه الدنيوية والأخروية من الإفساد [5]

رابعاً: الردة وأحكامها

الردة والارتداد : الرجوع في الطريق الذي جاء منه ولكن الردة تختص بالكفر والارتداد يستعمل فيه وفي غيره كما ورد في القرآن الكريم في قوله تعالى : (③◆⏲❄🕯□⑨☙&□☞ ✂☞✎⅄♘♋⇦×◆ ↗◆✂✌◆☪↖□✂☎ ✌♋◆Ⅱ ③◆❷⬀✍◆⑨○ ✌♋✡▤↗☠⬀ ↖◆Ⅱ ⑩♋③☪♋○♋⏲ ◆) [6] وقوله تعالى : (□◆✌◆Ⅱ ③◆❷⬀✍◆⑨♋⑩⬃ ✌♋☪▤↗☠⬀ ↖◆Ⅱ ⑩♋③☪♋○♋⏲ ▫◆⑩◆☺←☀●⇧ ⊠❷♋▫♘◆▤ ◆♎➔□◆□)[7] وهو الرجوع من الإسلام إلى الكفر . وفي غير هذا المعنى قوله تعالى : (▫◆☞☞❻⬀✍◆⑨● ✂↖◆■✍❼✂ ↗◆✂⚐□☞❻⊄♎♋☺⊠☞ ♘◆⏲✿⏲❄☞) [8] يعني موسىυ وفتاه . وقال تعالى : (□◆◆◆ ✍◆❷⬀✍◆⑨❻□✂☎ ↖◆✍■❼✂)[9] يعني إذا تحققتم أمراً وعرفتم خيراًً فلا ترجعوا عنه[1] .

---

1 في تحديد مسمى البدعة وضبط معناها انظر قواعد معرفه البدع لـ د.محمد بن حسين الجيزاني .وسيأتي في الرسالة بحث خاص حول البدع وقواعده

2. انظر المقاصد العامة للعالم ص267 بتصرف 0

3 . سورة آل عمران ، الآية رقم110

4 أخرجه البخاري في صحيحة : كتاب التوحيد، باب قول النبي ρ : لا شخص أغير من الله، حديث رقم (6846) و(7416) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب اللعان، حديث رقم (1499) عن المغيرة بن شعبةτ .

5 . انظر المقاصد العامة للعالم ص269 –270 بتصرف يسير .

1.سورة المائدة ، جزء آية رقم (54)

7 سورة البقرة ، جزء آية رقم (217)

3. سورة الكهف , جزء آية رقم 64 .0

4. سورة المائدة , جزء آية رقم 21 .

ففي بدائع الصنائع[2] : (أما ركن الردة إجراء كلمة الكفر على اللسان بعد وجود الإيمان , إذ الردة عبارة عن الرجوع عن الإيمان).وفي الشرح الصغير[3]: (الردة كفر مسلم بصريح من القول , أو يقتضي الكفر , أو فعل يتضمن الكفر).

وفي مغني المحتاج[4]: (الردة هي قطع الإسلام بنية , أو قول , أو فعل سواء قاله استهزاءً , أو عناداً , أو اعتقاداً) . وفي كشاف القناع[5]:(المرتد : لغة : هو الراجع قال تعالى :(☎✂❒❻⑨♦✍⇗❷♦✍ ♦♦◆❒ ☎✂❑←⌨⌧❑♦◑☾♦☞♦▫ ⇗✍↗✍⌀❻✍♦✍⇘⑩❒📖 ✂❼■✍♦⇖ ☎✂❑←⌨⌧❑♦◑☾♦☞♦▫ ⇗✍↗✍⌀❻✍♦✍⇘⑩❒📖 ✂❼■✍♦⇖ ⌘⌧⌧❸⇦✖♦)[6]
. وشرعاً : الذي يكفر بعد إسلامه نطقاً , أو اعتقاداً , أو شكاً , أو فعلاً)

وبهذا يعلم أن الردة هي الرجوع عن الإسلام إما بالاعتقاد أو بالفعل أو بالقول[7]. على تفصيل مذكور تجده في كتب الفقه والعقيدة .

والمرتد يستتاب ثلاثة أيام من قبل الحاكم من يوم الردة بدون تعذيب بجوع ولا بغيره . فإن تاب يخلى سبيله , وإلا قُتل بالسيف[8] . وقد اختلف أهل العلم في حكم استتابة المرتد بعد ثبوت الردة عليه نذكرها على سبيل الإجمال :

1- يجب استتابته مطلقاً .

2- لا تجب استتابة المرتد وإنما تستحب .

3- لا تجب الاستتابة ولا تمنع .

4- تجب الاستتابة لمن كان كافراً فأسلم ثم ارتد , دون من كان مسلماً أصلياً .

5- لا يستتاب بل يؤمر بالرجوع إلى الإسلام والسيف على عنقه . فإن أبى ضرب عنقه[9].

والظاهر والله أعلم أن قوله ρ : (من بدل دينه فاقتلوه) [10] يدل على وجوب قتل المرتد وهذا هو الأصل , لكن إن رأى الإمام في إمهاله واستتابته مصلحة فله ذلك لفعل الصحابة الأخيار ψ ولعموم قوله تعالى : (

5المقاصد العامة للعالم ص258-259 وانظر الإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقلة ص161-163 والحدود والتعزيرات عند ابن القيم، لبكر أبو زيد ص334 .

6 . للكاساني ج6 , ص117 .

7 . للصاوي ج2 , ص416 .

8 . للشربيني ج5 , ص427 .

9. للبهوتي ج9 , ص3071 .

10. سورة المائدة ، جزء آية رقم (21)

11. نواقض الإيمان القوليه والعملية لعبد العزيز العبد اللطيف ص50-51 .

12. انظر المقاصد العامة للعالم ص259 .

1 . انظر لهذه الأقوال : مختصر المزني ج8 , ص367 والبدائع للكاساني ج6 , ص118 وبداية المجتهد لابن رشد ج2 , ص242 والمغني لابن قدامة ج9 , ص17-18 والمحلى لابن حزم ج12 , ص108 والسيل الجرارللشوكاني ج3 , ص559-560 ونيل الأوطار للشوكاني ج7 , ص195 .

10 . أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب استتابة المرتدين – باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم- حديث رقم (6922) عن ابن عباس τ .

[illegible]
[illegible] [1] . ولا فرق بين الرجل والمرأة المرتدة في القتل عند الجمهور . وعند الحنفية المرأة المرتدة لا تقتل بل تحبس حتى تسلم , وقيل تجبر على الإسلام بالضرب حرة كانت أو أمة .

استدل الجمهور بعموم قوله ρ : (من بدل دينه فاقتلوه) . والحديث صريح في موضع النزاع فوجب المصير إليه ولا يفرق بين الرجل والمرأة في القتل بسبب الردة[2] والله أعلم.

الفرع الثاني : حفظ النفس :

مكانة النفس المعصومة في الشريعة :

أولاً: النفس المؤمنة:

لقد عنيت الشريعة الإسلامية بالنفس عناية فائقة ، فشرعت من الأحكام ما يجلب المصالح لها ، ويدفع المفاسد عنها ،وذلك لحفظها وصيانتها ، ودرء الاعتداء عليها ، لأنه بتعريض الأنفس للضياع والهلاك يُفقد المكلف الذي يتعبد لله سبحانه وتعالى ، وذلك بدوره يؤدي إلى ضياع الدين[3]. ومما يدل على الأهمية أن الاعتداء على حق الحياة جريمة في حق الإنسانية كلها قال تعالى : [illegible] [4].

لذلك فالحفاظ على النفس المعصومة المؤمنة مطلب شرعي، وفيه تحقيق للعبودية لله تعالى وليست اهتمامات الشريعة على الأنفس المؤمنة فقط، بل تعدت ذلك إلى الأنفس غير المسلمة التي جعلت لها العصمة، وحرمت قتلها وإزهاقها إلا بحق ومنها:

---

3. سورة التوبة , جزء آية رقم 5 .

[2] انظر مختصر المزني ج8، ص367. والمجموع للنووي ج21، ص47. والمغني لابن قدامة ج9، ص16 والبدائع للكاساني ج6،ص119. وبداية المجتهد لابن رشد ج2، ص343

1 . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص211 .

2 . سورة المائدة , جزء آية رقم 32 .

(1) أهل الذمة :

عقد الذمة: هو عقد بمقتضاه يصير غير المسلم في عهد المسلمين وأمانهم على وجه التأبيد ويصير من أهل دار الإسلام وله الإقامة فيها على وجه الدوام . قال تعالى : (☎✂❑➔❗♎✍🕓♦♘ ♦♦◆❒ ★✐✍✍✍✍ ♍❑↖☪♎✌↙♦↖③ ♦♦ ♍⇦♎♘➢✐✍✂ ✍♦✌ ♦♌❑↖✌✠〰❷◻♦↗⑥ ♦♦◆❒ ✠❷✋⌘☞⊠✍✂ ♎✈↗❑◆⓿✍✍✍✍✍ ♦×⇦♎⑩ ♍❑↖✡③♎⑨♦③ ♦♦◆❒ ⓘ↖🕮➔✐❑←♋◆❻◆❒ ✦✐✍✂ ♦⚐▪❷⊠○ ❁❗🕓♦☞✋⌛✍✍✍✍ ☎✂❑➔✍❒↑🕮 ♍⇦♎♘➢✐✍✂ ⌘♊♎✌ ✍♎⊠♦✍✍✍✍ ⇗☠➔♎◆❒ 🖮⑨♦③ ♊♦↖ ♦◻♦③↙❽✍↗✍✍✍✍ ☎✂❑↗➲↙➔↖③ ⌀✸☹⊠○ ☺❁⇔🕓❁🕒 ♍❑↖❷✍⇦🕓❁🕒)[1]. وإعطاء الجزية هو من أحكام عقد الذمة وآثاره .

فالأقليات غير المسلمة التي خضعت للولاية الإسلامية ومنحت الأمن والأمان في أنفسها وعقائدها وأموالها بأن لها ذمة الله ورسوله معناه أن التزام الدولة الإسلامية بتأمين حقوقهم وحرياتهم التزام أبدي غير قابل للنقض من جانب الدولة الإسلامية .

(2) المستأمن :

الأمان هو عهد أمن وسلام يستحق الحربي بموجبه حماية السلطة الإسلامية له خلال وجوده في دار الإسلام ،ما دام لا يحارب الإسلام خلال إقامته ، وينبغي أن لا تزيد مدة الأمان على السنة إذ لو طالب الحربي بمدة أطول لوجب عليه دفع الجزية وعندها يصبح ذمياً ، والمستأمنون يشكلون فئة الأجانب الذين يقيمون إقامة مؤقتة في دار الإسلام[2] .

وحكم الأمان ثبوت الأمن للكافر ، لأن لفظ الأمان يدل عليه ، فيحرم قتلهم وقتالهم ، والتعرض لأموالهم ، وسبي نسائهم وذراريهم ، ما دام حكم الأمان قائماً لم تنقضِ مدته ، ولم يُنتقض[3].

(3) الموادعون :

الموادعة :" هي المعاهدة والصلح على ترك القتال ، يقال : توادع الفريقان أي : تعاهدا على أن لا يغزو كل منهما صاحبه"[4] .

قال تعالى : (❑◆⓪✍✍✍✍♦◻ ✌☠◻❗○○❗♎✍ ☎✂❑←♦◆☪⊠♉ ♌✍⓪◆❒ ⇧⊠◆☪⇧♉✍✍✍✍♦◻)[5] .

والنبي ρ عقد صلح الحديبية مع كفار قريش على ترك القتال عشر سنين .

وقد يرى الإمام المصلحة في أن يهادن الكفار على ترك القتال لمدة حتى يقوى المسلمون ،وبدون وجود المصلحة للمسلمين في المهادنة لا تجوز ، ومن المصلحة أن يرجو الإمام بهذه المهادنة إسلامهم أو دخولهم في عقد الذمة ودفع الجزية ، والتزامهم أحكام الإسلام ، أو غير ذلك من المصالح التي يراها الإمام[1] .

---

3 . سورة التوبة , آية رقم 29 .

1 . انظر العلاقات الخارجية في دولة الخلافة لعارف خليل أبوعيد ص477 .

2 . انظر البدائع للكاساني ج6 , ص73 .

3 . هكذا عرفها الإمام علاء الدين الكاساني في البدائع ج6 , ص75 .

4 . سورة الأنفال , جزء آية رقم 61 .

وبالموادعة يأمن طرفاها – الموادعون – على أنفسهم وأموالهم ونسائهم وذراريهم ، لأنها عقد أمان ، ولا يجوز للمسلمين أن ينقضوا عهد الموادعة ، بل عليهم الوفاء لهم بها إلى مدتها . وإن خاف الإمام منهم نقض الموادعة ، جاز أن ينبذ إليهم عهدهم لقوله تعالى: (❒◆✌︎♏︎♋︎⬜✌︎❒③⬧︎⬨︎⬧︎⬥⬆︎✌︎♓︎♊︎ ⬟⬧︎❑⬀✈︎✌︎ ⌘⬘⑩◆⬧︎⬦︎⬧︎☼⬧︎❑⬧︎☾ ⬧︎⬥⬧︎⬧︎☼⬧︎⬦︎⬤︎♏︎⓿⬁ ♏︎⬧︎⓿⬧︎⬦︎⓿⬂︎♑︎♏︎⌦ ⬉◆⬧︎■❼▤ ⬧︎⌧❑◆✃✎⬈︎⛒
▤ ❑)[2] .

يعني : أعلمهم بنقض عهدهم حتى تصير أنت وهم سواء في العلم ، ولا يجوز أن يبدأهم بقتال ولا غارة قبل إعلامهم بنقض العهد للآية الكريمة التي ذكرناها[3] .

ثانياً: النفس غير المعصومة :

الأصل في شريعتنا أن الدماء والأموال والأعراض معصومة، لايجوز لأحد أن ينتهكها،أو أن يستبيحها، وذلك لعموم النصوص التي تدل على عصمة وحفظ هذه الأمور، ولطالما كان ρ يبين لأمته ويغرسها في نفوسهم، حتى أصَّل هذه الأمور في خطبته المشهورة في حجة الوداع حين خطبهم قائلاً(..فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا ....)[4]

والعصمة تزول إمّا بزوال سببها وإمّا بارتكاب الجرائم المهدرة . والجرائم المهدرة هي للنفس المعصومة هي:

(1) الزنا من محصن .

(2) قطع الطريق أو الحرابة .

(3) البغي .

(4) القتل والقطع المتعمدان .

(5) الخروج عن الجماعة بسلاح ومنعة.

(6)السحر والكهانة على مذهب الجمهور.

ولكل واحد من هؤلاء أحكام خاصة سيأتي معنا تفاصيلها في أبواب مقاصد الجنايات .

وسائل حفظ النفس .

أولاً : حفظ النفس من جانب الوجود :

1) مشروعية الزواج للحفاظ على النسل :

شرع الإسلام الزواج بقصد التناسل والتكاثر ، وبهدف الإبقاء على النوع الإنساني على أكمل وجه . فقد شرع الإسلام الزواج من حيث المبدأ وجعله نعمة من نعم الله تعالى على الإنسان ، ومظهراً من المظاهر الدالة على حكمته وعظمة المنهج الذي سنه للبشر يقول سبحانه وتعالى : (❒◆✌︎♓︎♊︎⇧ ⬈◆⌦③◆♦︎✌︎⬧︎♋︎❍♋︎▦
🕮❒♌︎⬂︎❒◆⬧︎♊︎☯︎🕭 🕮❒☼▦➔❍⬀▤⬈︎☠︎⬀ ♐︎♓︎♋︎♊︎⇧ ⬧︎▤⬈︎⬉︎ ⬧︎⌧▩■⬉︎◆ 🕮❒♌︎⬃

---

5 . انظر المغني لابن قدامة ج9 , ص238

6 . سورة الأنفال , جزء آية رقم 58 .

1 . انظر المغني لابن قدامة ج9,ص240,والبدائع للكاساني ج6,ص76–77 , والمفصل لزيدان ج4 , ص480–482

[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب العلم ، باب قوله ρ (رب مبلغ أوعى من سامع)، حديث رقم (67) وانظره كذلك في (105 ، 1741 ، 3197 ، 4406 ،4662 ، 5550) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب القسامة والمتحاربين ، باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ، حديث رقم (1679) كلاهما عن أبي بكرة τ

[illegible] [1].

كما ندبت السنة النبوية إلى مراعاة الإنجاب عند القصد إلى الزواج ، فلا يكون محض إشباع للغريزة ، فإن ذلك يحط من شأنه ، وينزل به إلى الدرك الحيواني الذي ينبغي أن تترفع عنه العلائق الإنسانية ، فقال ρ : (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة)[2] [3]. والولود التي تكثر ولادتها [4] وبه يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثرة التوالد . والله أعلم .

2) إحياء النفس جسدياً :

أكد الله سبحانه وتعالى على إحياء النفوس فقال: [illegible] [5] قال العز بن عبد السلام : أي : ومن تسبب إلى إحيائها عند إشرافها على الهلاك، فكأنما أنقذ الناس جميعاً من الهلاك ، وهذا على الحقيقة تسبب في استمرار الحياة

ومن باب إحياء النفس ذكر العز بن عبد السلام جواز شق جوف المرأة على الجنين المرجو حياته ، لأن حفظ حياته أعظم مصلحة من مفسدة انتهاك حرمة أمّه [6].

وذكر الإمام العز بن عبد السلام أن إحياء النفس يتم بعدة بأمور منها :

1- الأكل والشرب واللباس والسكن ،وهو ما عبر عنه الشاطبي بالعادات[7].

2- إطعام الغير : قال :" إكرام الضيفان إحسان بإقامة الأبدان ، وشرفها بشرف الضيفان ، .. " وأضاف قائلاً :" إن إطعام الطعام يحفظ بنية الإنسان ، وإعانته على الطاعات ". ومما بينه الإمام فيما يتعلق بإحياء النفس أن سؤال الطعام للمضطر إليه واجب ، وأن النفقة على النفس تقدم على نفقة الآباء والأولاد والزوجات.

3- دفع الصائل، ذكر الإمام أن دفع الصائل محبوب على قول ، وواجب على آخر

4- معالجة المرض ، عدها الإمام إحساناً لما فيه من دفع الأذى عن النفس

5 - الحماية من الخطر ، استدل الإمام بقوله تعالى : [illegible] [8]

---

3. سورة الروم , جزء آية رقم 21 .

1 . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب النكاح – باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء – حديث رقم : (2050) , وأخرجه النسائي في سننه :كتاب النكاح – باب كراهية تزويج العقيم – حديث رقم : (3227) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود والنسائي بالأرقام المذكورة وكذا في إرواء الغليل ج6 , ص195 .

2 . انظر الإسلام مقاصده وخصائصه ص167-178 .

3 . انظر عون المعبود ص911 .

4 . سورة المائدة , جزء آية رقم 32 .

[6] .يعني جواز العمليات الجراحية اليوم ،مثل العمليات القيصرية أو غيرها لإخراج الجنين عند تعسر الولادة، فشق البطن وإلحاق الأذى بالأم أخف من مفسدة إزهاق وذهاب روح الجنين إذا لم يحدث الشق

6. انظر الموافقات للشاطبي ج2 , ص8 .

7 . سورة القصص , آية رقم 20 .

وقال " تجب المسارعة فيما لو رأينا من يقتل مسلماً ، لو تباطأنا عليه لقتله، فالمسارعة إلى تخليصه واجبة إذ ليست الأناة محمودة في كل شيء ، بل لها مواطن تحمد فيها ومواطن تذم فيها ، وكذلك المسارعة واللين "والغلظة وغيرها ".

6- إباحة المحظورات : كإباحة التلفظ بكلمة الكفر حفظاً للمهج والأرواح ، وكالكذب فقد أباحه الشارع إذا اختبأ عنده معصوم ممن يريد قتله ، فيجب عليه أن ينكر وجوده لمنع قتله أو لحفظ بعض أعضائه . وكأكل بعض المحرمات أو شرب الخمر لمن اضطر إلى ذلك .. إلى غير ذلك[1] .

3) إحياء النفس معنوياً :

يتم إحياء النفس معنوياً بحسن تأديبها ، وتزكيتها ، وتوفير الكرامة لها .

أ- تأديب النفس وتزكيتها : قال الإمام العز بن عبد السلام في حديثه عن التقوى :" هي جماع خير الدنيا والآخرة". وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :" إن مصلحة القلب مقدمة على مصلحة البدن[2] "ونقل العز عن بعض علمائه أن قوله تعالى:(❒◆✃ ☎✃❑➔🖬♦✌⬀🖎✍✃◆⑩♦✌♦⊙☺⬕❼🗐)[3] دليل على أن للوصي والكافل أن يحفظ الصبي في بدنه وماله ، إذ لا يصح الابتلاء إلا بذلك ، فالمال يحفظ بضبطه ، والبدن يحفظ بأدبه .. لأن المقصود : إلا صلاح ، وإصلاح البدن أوكد من إصلاح المال ، والدليل عليه أن يعلمه الصلاة ، ويضربه عليها ، ويكفه عن الحرام بالكهر والقهر

ب- إحياء النفس بتوفير كرامتها وإعطائها حقوقها : ما قيمة النفس إذا لم تعط للإنسان كرامته أو أهدرت قيمته وانتهكت حقوقه ؟ وإن من هذه الحقوق : حق إبداء الرأي ، والشورى مظهر من مظاهر إبداء الرأي ، وقد حث القرآن عليها في قوله تعالى: (❒◆⅄☒✍❒⌀❻⬀♎➔⚕⬀×⌀❼ ✃✍❀☞✋⬀❺⌀ ☎)[4] .

ويترتب على إبداء الرأي حرية اختيار العمل حتى يتحمل الإنسان مسؤوليته كاملة أمام الله ثم أمام الناس : (❒◆♎➔✎⇗ ✃✍⇖⇧☺⬕🖬➔❑✃☎ ▫♦○❁❷⌘❸◆❽ ✃✍✐✦ ⬃☒✏◆🖬■▤⬈🖎⬀ ❒◆❻◆♒←❑✐➔🕮⇖① ❒◆✃✍♒♋♋☺←♦⬃✌♋☪⇖❑♌♦ ☎)[5][6]

وقد حافظت الشريعة الإسلامية على الكرامة الآدمية بمنع القذف والسب ، ومنع الحد من نشاط الإنسان من غير مبرر ، فحمى الإسلام حرية العمل والفكر والرأي والإقامة .ولذلك يقول سبحانه وتعالى : (❒◆✃✍✎⅄♎♋⇦×♦ ③⇖♦⬃❶➔❑♍♓ ✃✍♋♋☺←♦⬃✌♋☪♋✓▫♓ ❒◆✃✍♋♋☺←♦⬃✌♋☪❑⏲☼♋ ♋✍♦✌ ✃✍🗎⇩☹❑○❁⌛←❑✃☎ ❒◆❼♋☺⇧♦☞♦ ✃✍○⇧☞♦☺🖬➔❑✃☎ ✍✍⇧♑⇧☞♦☺♒✡✍ ❒◆❼♋✍✍☺✝✍ ▫♦❼♦⑨♋ ✌⑩⌛♋❹✡✡✍)[7] [1] .

---

1 . انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام د/عمر بن صالح ص477–480 , والإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقلة ص171 والمقاصد العامة د/يوسف العالم ص286–297 .

2 . مجموع الفتاوى لابن تيمية ج23 , ص231 .

3 . سورة النساء , جزء آية رقم 6 .

4 . سورة آل عمران , جزء آية رقم 159 .

5 . سورة التوبة , جزء آية رقم 105 .

6 . انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام د/عمر بن صالح ص480–482 .

1 . سورة الأحزاب , آية رقم 58 .

ثـانيـاً : حفـظ الـنفـس مـن جانـب الـعـدم :

1-القتل لنفسه :

لا يجوز شرعاً أن يقدم الإنسان على قتل نفسه عمداً لأن قتل النفس في الحرمة كقتل الغير ، والوعيد الأخروي يشمل قتل الإنسان نفسه .قال تعالى :(وَلاَ تَقْتُلُواْ أَنفُسَكُمْ) [2] وقد أجمع أهل التأويل على أن المراد بهذه الآية النهي أن يقتل بعض الناس بعضاً ثم لفظها يتناول أن يقتل الرجل نفسه بقصد منه للقتل : في الحرص على الدنيا وطلب المال ، بأن يحمل على الضرر المؤدي إلى التلف ويحتمل أن يقال ولا تقتلوا أنفسكم في حال ضجر أو غضب فهذا كله يتناوله النهي" [3] .

وقال العز بن عبد السلام : (ولا ترتكبوا ما يوجب القتل ، أو لا يقتل بعضكم بعضاً لأن أهل كل دين نفس واحدة) [4] .وفي الحديث عنه ρ قال : (من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبدا)[5] .

فهذه الأدلة صريحة في تحريم قتل النفس، وأنها أمانة عنده من الله، وليست ملكاً تحت تصرف يده، متى شاء أمسكها ، ومتى شاء أزهقها.

2-القتل لغيره :

حرَّم الله الاعتداء على الأنفس بغير حق واعتبر هذا الفعل من أعظم المفاسد على ظهر الأرض ، ومن أكبر الكبائر وأنكر المنكرات بعد الكفر بالله وجاء ذلك التحريم في كثير من الآيات المكية والمدنية بشتى أساليب النهي .

فقد ورد النهي والتصريح بالتحريم في قوله تعالى : (...) [6] وقال : (...) ووصف الفعل بأنه كان خطأً كبيراً وفي هذا ذم للفِعل والفاعل معاً كما أنه مدح تارك قتل النفس بغير حق في قوله تعالى : (...)

---

2 . انظر الإسلام مقاصده وخصائصه ص172 . وقد تقدم الكلام بالتفصيل حول بعض هذه الحريات . في المحاسن العامة في الشريعة الإسلامية .

3 . سورة النساء , جزء آية رقم 29 .

4 . انظر تفسير القرطبي ج5 , ص150 .

5 . انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام د/عمر بن صالح ص484 .

6. أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الطب – باب شرب السم والدواء به وبما يخاف منه – حديث رقم :(5778) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان – باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ... – حديث رقم : (109) عن أبي هريرة τ .

1 . سورة الأنعام , جزء آية رقم 151 .

[illegible])[1] ومدح تارك الإجرام يستلزم ذم فاعله ، وجاء الوعيد الشديد على الفعل في قوله تعالى : [illegible])[2] ، وفي ترتيب الحد قوله تعالى :[illegible])[3]

وفي وصف الفعل بأنه فساد أو من تزيين الشيطان وعمله قوله تعالى في قصة ابني آدم : [illegible])[4] ومنه قوله تعالى حكاية عن موسى عليه السلام: [illegible])[5] ، وقوله تعالى :[illegible])[6] .

وعدم محبة الله لقاتل النفس بغير حق واضحة من قوله تعالى : (إِنَّ اللّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ)[7]. وكلمة لا يحل وردت في قوله ρ : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[8] .

وقد عظم النبي ρ حرمة النفس وبَيَّنَ عظيم جُرم من اعتدى عليها فقال : (من قتل مؤمناً فاغتبط[1] بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً)[2] .

---

2 . سورة الفرقان , الآيات63–68 .

3 . سورة النساء , آية رقم 93 .

4 . سورة البقرة , جزء آية رقم 179 .

5 . سورة المائدة , جزء آية رقم 30 .

6 . سورة القصص , جزء آية رقم 15 .

7 . سورة المائدة , جزء آية رقم 32 .

1 . سورة المائدة , آية رقم 87 .

2 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات – باب قول الله تعالى : (إن النفس بالنفس والعين بالعين ...) الآية المائدة 45 – حديث رقم : (6878) . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب القسامة والمحاربين – باب ما يباح به دم المسلم – حديث رقم : (1676) من حديث ابن مسعود ρ .

وقال ρ : (لا يزال المؤمن في فسحه من دينه ما لم يصب دماً حراماً)[3] ، فهذه الآيات والأحاديث تدل على تحريم القتل بغير حق دلالة لا يشك في ذلك مسلم.

3-الإجــهــاض :

تجمع كتب الفقه على تحريم الإجهاض بعد نفخ الروح إلا لعذر ، أما قبل نفخ الروح فقد نص فقهاء الحنفية على أنه يباح للمرأة إسقاط الولد قبل أربعة أشهر، ونقل عنهم : أنه يباح الإسقاط بعد الحمل ما لم يتخلق من الولد شيء ، ولا يكون ذلك إلا بعد مائة وعشرين يوماً ، نعم هذا مرتبط بما إذا كان عذر يقتضي ذلك كانقطاع لبن المرأة بعد ظهور الحمل ، وكشعورها بالهزال والضعف عن تحمل أعباء الحمل ، وكون الوضع بالنسبة لها يتم من غير طريقه الطبيعي أي بالعملية القيصرية مثلاً .

ولقد كان المالكية أكثر تشدداً في الجملة من الحنفية في هذا الموضوع إذ منعوا الإجهاض ولو قبل الأربعين يوماً على ما هو المعتمد في المذهب ، جاء في شرح الدردير " لا يجوز إخراج المني المنعقد المتكون في الرحم ولو قبل الأربعين يوماً ، وإذا نفخت فيه الروح حرم إجماعاً " وعند الحنابلة : من ضرب بطن امرأة فألقت جنيناً ، وفي الحامل إذا شربت دواء فألقت جنيناً إن على كل منهما كفارة وغرة . والحكم بوجوب الكفارة في هذا المقام يقتضي وقوع الإثم[4] .

وقد رخص طائفة من الفقهاء للمرأة في إسقاط ما في بطنها ما لم ينفخ فيه الروح وجعلوه كالعزل وهو قول ضعيف ، لأن الجنين ولد انعقد وربما تصور ، وفي العزل لم يوجد ولد بالكلية ، وإنما تسبب إلى منع انعقاده وقد لا يمنع انعقاده بالعزل إذا أراد الله خلقه[5] .

وفي إحياء علوم الدين :" الإجهاض جناية على موجود حاصل . فأول مراتب الوجود وضع النطفة في الرحم فتختلط بماء الرجل فإفسادها جناية ، فإن صارت علقة أو مضغة فالجناية أفحش ، فإن نفخت الروح واستقرت الخلقة زادت فحشاً ، فيقوى التحريم كلما قرب زمن النفخ لأنه جريمة[6] ".

ومن الأعذار التي تقبل في هذا المجال هزال المرأة وصعوبة حملها صعوبة تهدد حياتها ، وشذوذ طريقة وضعها ، وليس من الأعذار المقبولة الرغبة في التخلص من أعباء الأولاد أو الحصول على المتعة بلا ثمن أو الاقتصاد المنزلي .. فهذا لا تقبله الشريعة الإسلامية ، فالإنسان في الإسلام ثروة غالية[1] .

---

3 . وفي رواية "فاعتبط" . قال العزيزي : بعين مهملة أي قتله ظلماً لاعن قصاص . وقيل بغين معجمة من الغبطة الفرح لأن القاتل يفرح بقتل عدوه . انظر عون المعبود ص573 .

4 . أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الفتن والملاحم –باب تعظيم قتل المؤمن – حديث رقم :(4270) من حديث عبادة بن الصامت ρ . وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

5 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات – باب قوله : ومن يقتل مؤمناً متعمداً ... حديث رقم : (6862) من حديث ابن عمر ψ .

6 . انظر موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر لعبد الحليم العويس ج2 , ص530 .

1 . انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب ص46 .

2 . إحياء علوم الدين للغزالي ج2 , ص65 .

4ـ تناول المحرمات المنتهية بالنفس إلى الهلاك:

المقصود هنا هو تناول المحرمات المجمع على تحريمها كالخمور والمخدرات ، ولإكثار منها إلى درجة قتل النفس كما هو مشاهد عند البعض، أو قد يكون المتناول لها مريضاً وبتناوله المحرمات تكون سبباً لهلاكه.

ويدخل في هذا الباب أيضاً ما يحذر منها الأطباء، بل قد أجمع المسلمون والكافرون على أضرارها مثل (الدخان) وأنه سبب رئيس لمرض السرطان ،وإن كانت النتائج والمآلات متأخرة ، والتأثير ربما يكون على بعض دون بعض ، أو تسبب أمراضاً فتاكة تودي بحياة الناس اليوم، المهم أنه في الأخير قد يكون سبباً لإهلاك النفس وإلقائها إلى التهلكة.

الفرع الثالث : حفظ العقل :

مكانة العقل في الشرائع السماوية كلها :

النصوص الدالة على ذلك :

جاءت الشرائع كلها بالمحافظة على العقل ، إذ أنه النعمة التي أنعم الله بها على الإنسان ومّيزه به على سائر الحيوان ، فلو فقد الإنسان العقل لأصبح كالبهيمة التي لا تعقل ولا تدرك المصالح وقد أولت الشريعة الإسلامية العقل مزيداً من العناية به ، للمحافظة عليه ، وتتمثل هذه العناية في الأمور الآتية :

أولاً : إن الله تعالى أكثر من ذكر العقل في القرآن الكريم أو ما يدل على العقل ، كالأفئدة والقلوب لأنها محل العقل . ومن ذلك قول الله تعالى : (♦♌❑➔■☙◑⬀➔♦✍ ⬀☹➚➘☪➚☙ ♌♑◑) [2] ,(♦♌❑➔■☙◑⬀➔♦③ ♦⍈✈⬁❑♦◑♏☙) [3] ,(♍❑➔■☙◑⬀➔♦✍ ⬀☙➚✦■⍓➔♦♋) [4] في مواضع متعددة في كتابه تقارب أربعين موضعاً [5] حيث يريد من عباده أخذ العبرة وفهم المراد من كلامه, وكقوله تعالى : (①➔❍♦♋ ♦♌♘⊠☙ ♊⍓☺♏♋ ⍈❽♦❷⇩⍈♏♘♦✐ ⍓⍈♏♋◔♦❶ ❼♑× ❑♌♑◑) [6] وقوله ♦♘■⍈♦♘ ⬀❒❒⍈ ⬀❒❒⍈ ❼♦⍈♋❒ ⍓➚⇧☺❍❍♋✂ ◆❑➔♎◆❒ ⍓⍈⊠⅄ ◆❑➔♎◆❒ ✦✐✂◆❒) : ⍈♌❑➚➲➔☙ ☙♊♏✍ ☠➚⍈⍓♉♦❷⬀⌘❒⍈ ✦✐✂◆❒ •✍⍓➔⍓♉◆❒ ✂❀★♋❶⊠⅄ ♍❑←☺■■⬀➔♦✍ •• ⬁☠➚⍈♏☞◔⍓♑□✍➚⍈

---

3 . انظر موسوعة الفقه الإسلامي لعبد الحليم العويس ج2 , ص530 , والإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقله ص169.

1 . سورة آل عمران , جزء آية رقم 118 .

2 . سورة الأنعام , جزء آية رقم 151.

3 . سورة النحل , جزء آية رقم 12 .

4 . انظر المعجم المفهرس لألفاظ القرآن لمحمد فؤاد عبد الباقي ص468 .

5 . سورة ق , أية رقم37 .

[illegible] [1] .

ثانياً: تحريم ما يفسد العقل : فالشريعة الإسلامية حرمت كل ما من شأنه إفساد العقل، أو إدخال الخلل عليه، وسيأتي تفاصيل ذلك في وسائل حفظ العقل من جانب العدم.

" وسائل حفظ العقل " .

أولاً : من جانب الوجود :

1- تحرير العقل من ربقة التقليد :

والتحقيق أن التقليد منه ما هو جائز ، ومنه ماهو ليس بجائز ، ومنه ما خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون الثلاثة المفضلة .

أ) التقليد الجائز : هو الذي لا يكاد يخالف فيه أحد من المسلمين فهو تقليد العامي عالماً أهلاً للفتيا في نازلة نزلت به ، وهذا النوع من التقليد كان شائعاً في زمن النبي ρ ولا خلاف فيه , وبعض العلماء يقول : إن تقليد العامي المذكور للعالم وعمله بفتياه من الاتباع لا من التقليد. والصواب : أن ذلك تقليد مشروع مجمع على مشروعيته .

ب) التقليد الذي لا يجوز : هو تقليد المجتهد الذي ظهر له الحكم باجتهاده ، مجتهداً آخر يرى خلاف ما ظهر له هو ، وهذا لا يجوز بلا خلاف . للإجماع على أن المجتهد إذا ظهر له الحكم باجتهاده لا يجوز له أن يقلد غيره المخالف لرأيه .

جـ) وأما التقليد الذي خالف فيه المتأخرون المتقدمين من الصحابة وغيرهم من القرون المشهود لهم بالخير ، فهو تقليد رجل واحد معين دون غيره ، من جميع العلماء ، فإن هذا النوع من التقليد لم يرد به نص من كتاب ولا سنة ، ولم يقل به أحد من أصحاب رسول الله ρ ولا أحد من القرون الثلاثة المشهود لهم بالخير ، وهو مخالف لأقوال الأئمة الأربعة رحمهم الله , فلم يقل أحد منهم بالجمود على قول رجل واحد معين دون غيره من جميع علماء المسلمين.

فتقليد العالم المعين من بدع القرن الرابع ، ومن يدعي خلاف ذلك فليعين لنا رجلاً واحداً من القرون الثلاثة الأول ، التزم مذهب رجل واحد معين ولن يستطيع ذلك أبداً ، لأنه لم يقع ألبتة . [2]

2- تنمية المدارك العقلية بالفكر والنظر :

لقد أمرنا الله أن نجول بنظرنا في عظيم مخلوقات الله تعالى وإلى عظيم صنعه الذي أتقن كل شيء وأعظم النظر هو ما يوصلك إلى الله تعالى، أي يثبت فيك اليقين بالله سبحانه

لذلك فالنظر في معرفة الله أفضل من كل نظر لإفضائه إلى أفضل المقاصد.قال تعالى:([illegible]

[illegible] [3] وقال: ([illegible]

---

6 . سورة النحل , آية رقم 78 .

1 . انظر القول السديد في كشف حقيقة التقليد للشنقيطي ص7-9 .

2. سورة يونس , جزء آية رقم 101 .

[illegible] [1] . وقوله تعالى ([illegible]) [illegible] [2] وقوله تعالى([illegible]) [illegible] [3]

ومن المنهيات إهمال النظر . قال تعالى : ([illegible]) [illegible] [4] .والتقصير في النظر تفريط في أمر الله ، وإهمال لما أمر به من المنظور فيه[5]. قال ρ : (تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله)[6].

ثانياً : من جانب العدم :

تحريم جميع المسكرات :

لقد جاءت نصوص الكتاب والسنة متواترة بتحريم الخمر بجميع أنواعه قال تعالى([illegible]) [illegible] [7] .وهناك تفاصيل ستأتي معنا في الباب الخامس في مقاصد الحدود (مقاصد تحريم الخمر)

---

3 سورة الأعراف , جزء آية رقم 185 .

[2] . سورة آل عمران ، الآية رقم 190

[3] . سورة البقرة ، الآية رقم 164

2. سورة الغاشية , الآيتان 17-18 .

3. انظر مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام د/عمر بن صالح ص194-195 .

6 أخرجه أبو نعيم في الحلية ورواه الأصبهاني في العظمة (باب الأمر بالتفكر في آيات الله) حديث رقم (4) من حديث أبي ذر τ ورواه ابن بطة في الإبانة الكبرى في (باب ما روي في جهم وشعيته ..) حديث رقم (317) وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (2976)

[7] . سورة المائدة ، الآية رقم 90

الفرع الرابع: حفظ النسب أو (النسل) : اختلاف العلماء في تحديد هذا المقصد :

اختلف العلماء المتقدمون في المقصد الرابع هل هو النسب أو النسل أو البضع ؟ فمنهم من ذكر النسب[1] ، ومنهم من ذكر النسل[2] ومنهم من ذكر البضع[3] .

آراء بعض المعاصرين الذين كتبوا في المقاصد :

الرأي الأول :

وهو أن النسل من قبيل الضروري والنسب من الحاجي[4] .

الرأي الثاني :

يفهم من كلامه أن النسل أعم من حيث هو ولكن بالنظر إلى الترابط الوثيق بينهما في الشريعة بحيث لا ينفك أحدهما عن الآخر اعتبر شيئاً واحداً . فحفظ النسب في الإسلام هو حفظ النسل ، وحفظ النسل هو حفظ النسب . ومع تقريره لهذه النتيجة فإنه تكلم عن كل واحد منهما في كتابه باعتباره ضرورياً مستقلاً[5] .

الرأي الثالث :

هو أن التعبير بالنسل أصح ، فحفظ النسل مقصود ، وهو الذي يرقى إلى مرتبة الضروريات العامة ، أما حفظ النسب فهو من مكملات حفظ النسل[6] .

الاختيار والترجيح :

يمكننا القول : بأن النسل ضروري لأنه يترتب على فقده انقطاع الوجود الإنساني وإنهاؤه ، وخراب العالم وفساده .

---

1 . وهم : الرازي في المحصول ج2 ،ص 220 وابن قدامة في روضة الناظر ج1 ،ص414 والبيضاوي في المنهاج مع الإبهاج ، ج3 ، ص 55 وغيرهم كثير كما ذكرهم في مقاصد الشريعة ،ص 245 .

2 . وهم : الغزالي في المستصفى ، ص 251 ، والآمدي في الإحكام ،ج3، ص 274 ، والشاطبي في الموافقات ،ج2،ص10 ، والزركشي في البحر المحيط ،ج5 ،ص209 ، والشوكاني في إرشاد الفحول ،ص216

3 . وهم : إمام الحرمين في البرهان ،ج2،ص1151 ، والغزالي في شفاء الغليل، ص 160 وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى ،ج32 ،ص 234 حفظ الفرج ضمن الضروريات .

4 . وهو رأي محمد الطاهر بن عاشور في كتابه (مقاصد الشريعة ، ص 81)

5 . وهو رأي الدكتور عبد الله قادري في كتابه (الإسلام وضرورات الحياة ، ص 90)

6 . وهو رأي أحمد الريسوني صاحب كتاب نظرية المقاصد عند الشاطبي ،ص40

قال الشاطبي :" ولو عدم النسل لم يكن في العادة بقاء .." وأما النسب فهو مكمل من مكملات النسل لأنه لا يتم مقصود النسل ولا يحصل الاهتمام به إلا بالنسب .

ولا تعارض بين هذا وبين ما قرره ابن عاشور من كونه حاجياً لأن الحاجي مكمل للضروري كما قرر ذلك الشاطبي رحمه الله . وأما حفظ الفرج فيتجه فيه نظران :

أ- أنه مكمل لحفظ النسب وحفظ النسب مكمل لحفظ النسل فيكون مكملاً لحفظ النسل ، قال الشاطبي " والمكمل للمكمل مكمل .. " .

ب- أنه مقصد ضروري مستقل لما يترتب على عدم حفظه من فساد يربو على الفساد الحاصل من عدم حفظ العقل والمال والنسل بل ضياعه يعود على هذه الضرورات بالبطلان والضياع[1] .

وسائل حفظ النسل :

أولاً :من جانب الوجود .

الحث على الزواج :

لقد حث الله سبحانه وتعالى على الزواج فقال: (☎✃❑➔⬥⬀▤☼❒🕮◆❒ ⇳♊⧓✌ ♦×✓⬀⬥⧃🖬🕔⭘🕔♑✍✍✃◆❒ ⬄⚐⬈▤☪⧓✌ 🗐❻⮹☺🕔♦➂☛❀✍✃ ⬀☠→⌛⌀★✎✍♦✌⧃◑◆❒ ⬀🖃⬈🖏⧓⑩✍♦⌛⧓⬉ 🗐)[2] وقال تعالى : (⌑✍✍☼▤⬀⬥➔❑✃☎ ✌♦✍ ⬥✍✍⨀⌘ ♑⬥▤⬈☠ ✌⊁⧓♊⌘ ✃✍✍♑✡⊁⧓❍❁✍✍✎⬈⧓ ✌♦⬗♈⬃◻︎⯎🗐 ❒◆⬈⚐➔🖬■🕔❅⮹ ❒◆❻⬇🖃⬥🕔⬈⮹).[3]

ففي هذه الآية مشروعية النكاح والتعدد فيه ، ولا شك أن لازم ذلك تكثير النسل وزيادته قال البخاري : باب الترغيب في النكاح لقوله تعالى : (⌑⬥✍✍☼▤⬀⬥➔❑✃☎ ✌♦✍ ⬥✍✍⨀⌘ ♑⬥▤⬈☠ ✌⊁⧓♊⌘ ✃✍✍♑✡⊁⧓❍❁✍✍✎⬈⧓..)[4] .

وفي الحديث قال رسول الله ρ : (يا معشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) [5] , والمراد بالباءة هنا : مؤنة الزواج ، وتكاليفه ، فإن الخطاب موجه لمن له قدرة على الجماع ، وبالوجاء : ما يقطع الشهوة ,وقال ρ : (عليكم بالأبكار

---

1 . لتحقيق القول في العلاقة بين النسل والنسب والفرج والعرض عند الأصوليين انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص245-256 و ص276-283 .

2 . سورة النور ، الآية رقم 32

3 . سورة النساء , جزء آية رقم 3 .

4 . صحيح البخاري : كتاب النكاح – الباب الأول .

5 . أخرجه البخاري في صحيحه : باب قول النبي من استطاع منكم الباءة فليتزوج حديث رقم : (5065) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح – باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه – حديث رقم : (1400) .

فإنهن أعذب أفواهاً وأنتق أرحاماً ، وأرضى باليسير)[1] . قال ρ : (تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم , ولا تكونوا كرهبانية النصارى)[2] .

فالنكاح من أعظم وسائل تكثير النسل ، والنصوص الواردة في الترغيب فيه كثيرة وفيما تقدم من النصوص إشارة إلى مقصود النكاح وهو تكثير النسل.

ثانياً : من جانب العدم :

1- الرغبة عن النكاح :

لم يفت الإسلام - وهو الذي يسعى في كل أحكامه وتشريعاته إلى السمو - أن يبين أن الاستمتاع الجنسي لا ينبغي أن يكون الغرض الأوحد من أغراض الزواج ، بل ينبغي أن يكون له أغراض أسمى وهي الولد والنسل والسكن والمودة وغير ذلك .

وفي الوقت ذاته لم يقبل من المسلم أن ينظر إلى الشهوة الجنسية نظرة ازدراء واشمئزاز ، فيمتنع عن النكاح ترفعاً عن شهوة الجنس لأنه برهبانيته يجني على مقصود الفطرة (⬀☠↗◐↗♦✐✍❁○☡♦) [3] والتي تفيد أن ابتغاء الولد مما ينبغي أن يرمي إليه الزواج والمعاشرة الزوجية [4] .

والرغبة عن النكاح يرجع لأسباب عديدة منها التبتل أو عدم مقدرة الإنسان البدنية أو المالية على النكاح أو سلوك طرق أخرى غير شرعية يصرف فيها شهوته من الزنا وغيره . ولكل واحد من الأسباب حكماً . وقد جاءت النصوص عن النبي ρ تبين ذلك وتوضحه [5] .

وسنشير هنا إلى حكم التبتل والخصاء . وذلك في الفقرة الآتية .

2- تحريم التبتل والخصاء :

التبتل هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح [6] . وقال ابن حجر:(المراد بالتبتل هنا الانقطاع عن النكاح وما يتبعه من الملاذ إلى العبادة . وأما المأمور به في قوله تعالى (❒◆✍♦▭☞⬀✍✸✌◆✍♦❶☡○⬂ ☡○✍♦▭☞⬀✍♦❶☒⌖)[7] أي : اخلص له إخلاصاً)اهـ[8] ، وهو تفسير معنى ، و إلا فأصل التبتل الانقطاع ، والمعنى انقطع إليه انقطاعاً . لكن لما كانت حقيقة الانقطاع إلى الله إنما تقع بإخلاص العبادة فسرها له بذلك .ا.هـ

---

1 . أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح – باب تزويج الأبكار – حديث رقم : (1861) من حديث عبد الرحمن بن سالم بن عتبة عن أبيه عن جده . وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور .

2 . أخرجه البيهقي في سننه ج7 , ص78 عن أبي امامة وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم : (2941)

3 . سورة البقرة , جزء آية رقم 223 .

4 . انظر الإسلام مقاصده وخصائصه لمحمد عقلة ص200 .

5 . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص260 .

6 . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة "بتل" ص63 .

7 . سورة المزمل , جزء آية رقم 8 .

1 . انظر تفسير ابن كثير لهذه الآية ص1781 ونقله عن مجاهد .

والخصاء : هو الشق على الأنثيين (الخصيتين) وانتزاعهما [1]. فترك النكاح من أجل الانشغال بالعبادة ردّه النبي ρ .

وفي الحديث : (كنا نغزو مع رسول الله ρ وليس لنا شيء فقلنا ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب ، ثم قرأ علينا " ③♦🕔❄🕯❒⑨☙🙵❑🙳 ✂🙵✎⅄🔔🙸⇦×♦ ↗♦✂🖏♦☪✂☎ •• 🖏⬆♦❑❷♒☒🖏↖❑✂☎ ⬙•⓿♒⌛♦🕔☀♠🙸 🖏♦🙵✎ 🕮❒❍⊠🙽❑ ✂🙵✎✦ ♑♦•❑↗☠▢ ❑♦•• 🖎•➔🖎✌♦⑨←❒▦✂☎ 🗐 "[2]) [3] .

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله :" والحكمة في منعهم من الاختصاء إرادة تكثير النسل ليستمر جهاد الكفار ، وإلا لو أذن في ذلك لأوشك تواردهم عليه فينقطع النسل فيقل المسلمون بانقطاعه ويكثر الكفار فهو خلاف المقصود من البعثة المحمدية "[4] وقال النووي رحمه الله : وقوله : رد عليه التبتل ، معناه :نهاه عنه ، وهذا عند أصحابنا محمول على من تاقت نفسه إلى النكاح ووجد مؤنة كما سبق إيضاحه ، وعلى من أضرّ به التبتل بالعبادات الكثيرة الشاقة .

أما الإعراض عن الشهوات واللذات من غير إضرار بنفسه ولا تفويت حق لزوجة ولا غيرها ففضيلة للمنع منها بل مأمور به "[5] اهـ .

3- حكم منع الحمل :

ما يمنع الحمل ينقسم إلى قسمين :

القسم الأول : ما يمنع الحمل بالكلية :

وذلك بإزالة المبيض أو الرحم ونحو ذلك ، وهذا لا خلاف في حرمته بين العلماء[6] رحمهم الله لأنه قضاء على النسل الذي أمر الشرع بالمحافظة عليه وتكثيره ، إلا أن تكون ضرورة قصوى بحيث يكون في عدم إزالة الرحم ونحوه خطراً على الأم فإنه يباح حينئذٍ. والله أعلم .

القسم الثاني : ما يمنع الحمل مؤقتاً :

وهو ينحصر في العزل والتعقيم المؤقت . والعزل هو أن ينزع الرجل إذا قرب الإنزال فينزل خارج الفرج[7] . وقد ورد في الإذن فيه أحاديث كثيرة عن النبي ρ منها : (أصبنا سبياً ، فكنا نعزل ، فسألنا رسول الله ρ

---

2 . انظر فتح الباري لابن حجر ج9 , ص118 .
3 . سورة المائدة , جزء آية رقم 87 .
4 . أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب النكاح– باب ما يكره من التبتل والخصاء – حديث رقم : (5075) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح – باب نكاح المتعة وبيان أنه أبيح ثم نسخ – حديث رقم : (1404) كلاهما عن ابن مسعود τ .
5 . فتح الباري ج9 , ص118 .
6 . شرح مسلم للنووي ص870 .
7 .انظر فتاوى العز بن عبد السلام ص154 , فتح الباري ج9 , ص310 , مجموع الفتاوى لابن تيميه ج32 , ص271 , وأبحاث هيئة كبار العلماء ج2 , ص441 .
1 . انظر فتح الباري ج9 , ص305 .

فقال : أو إنكم لتفعلون ؟ قالها ثلاثاً , ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة)[1] , وفي حديث آخر : (كنا نعزل في عهد رسول الله ρ والقرآن ينزل)[2] , وفي راوية : (كنا نعزل على عهد رسول الله ρ فبلغ ذلك رسول الله ρ فلم ينهنا)[3]

4- تحريم الإجهاض :

سبق الكلام عليه وحكمه في حفظ النفس وذلك عند وسائل حفظ النفس من جانب العدم[4] .

جرائم الاعتداء على النسب أو النسل .

لعظم النسل والنسب في الشريعة ، فقد سدت جميع الطرق التي تؤدي إلى ما يفسده أو يناقضه ، وذلك حفظاً لمقصود النسل والنسب ، فرتبت العديد من العقوبات الزاجرة على كل جريمة تنتهك أو تصادم الطرق المشروعة لحفظ النسل والنسب ومن هذه الجرائم وهي :

1) الزنا
2) اللواط
3) السحاق
4) القذف
5) اللعان

وسيأتي تفاصيل الكلام على هذه الجرائم في الباب الخامس من مقاصد الحدود والجنايات، كما ستأتي مقاصد تحريم هذه الجرائم.

الفرع الخامس: " حفظ المال "

منزلة المال في الشرع :

---

2 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح – باب العزل – حديث رقم : (5210) , وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب النكاح – باب حكم العزل – حديث رقم : (1438) .

3. أخرجه البخاري المصدر السابق – حديث رقم : (5208–5209) وكذا مسلم – حديث رقم : (1440) .

4 . أخرجه مسلم المصدر السابق – حديث رقم : (1440) .

5 . انظر ص ( ) من هذا البحث

لقد أولت الشريعة اهتماماً كبيراً بالجانب المالي لما له من دور خطير في قوام أعمال الأمة ، وقضاء حوائجها ، والحفاظ على نظامها ، وتقوية شوكتها ، فهو العصب الذي تدور عليه جميع مصالح الأمم في كل العصور ، وما خلقت الأموال إلا إعانة على عبادة الله ولذلك قال ρ : (إن الله قال : إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، ولوكان لابن آدم وادٍ لأحب أن يكون له ثانٍ ، ولو كان له واديان ، لأحب أن يكون له ثالث ، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ، ثم يتوب الله على من تاب)[1] ، قال ابن عاشور : (وما عَدُّ زكاة الأموال ثالثة لقواعد الإسلام ، وجعلها شعار المسلمين ، وجعل انتقائها شعار المشركين ، في نحو قوله تعالى : (■□❑❑■❗○◷☜✂ ♋♍❑←☺⑩☞◑↖③◆❒ ♋♍❑➔✍✍⬩↖③◆❒ ◄✍✍③◆❒◆❒): ونحو قوله [2](♋♍❑↖➔⑩♌➲↖③◆❒ ■□❑❑☒✍❒❽☜✂ ♦♌❑➔✍✍⬩↖③ •• ♦×⇦♌♎⅄✎✂ ♦×✓♌✍♑❸⇧¤←☺▫❗♌☞ ⇗☠➔♎ ♑□♦❷⇦⌘☞⊠✂✂♑✍ ☠➔♎◆❒ ■□❑❑•❒❽☜✂ ✍☒◷↖❒♦♌❷♌⊞◷☒✍)[3] إلا تنبيه على ما للمال من القيام بمصالح الأمة اكتساباً وإنفاقاً)[4] قال سبحانه وتعالى : (•• ◆❒) ☎✂❑➔✍✍⬩➔✍ ◆↗✎✂⊠♋☒⊞❹○☜✂ ↖☠↗❒⬩☜◷◆❑⇘✍❒ ✂✂☜✂ ⬩✍⊠➔⊠♉ ♑✍✂☜✂ ✦✎✂ ⬩✍⊠➔⊠♉ ♑✍✂☜✂ ⇗✍↗❒⬩☜ ♌➲◆⑩◷☺✝✂✂) [5] .

وفي معالم التنزيل : (أي قوام عيشكم الذي تعيشون به . قال الضحاك : به يقام الحج والجهاد وأعمال البر وبه فكاك الرقاب من النار)[6]. لذا كان من الحقائق التي لا يشك فيها أحد : أن المال ضرورة من ضروريات الحياة التي لا غنى للإنسان عنها ، في قوته ولباسه ومسكنه ، فالمال يشبع حاجاته الضرورية والحاجية والتحسينة .

وقد ورد ذكر المال في القرآن في مواقف كثيرة ، وفي السنة النبوية كذلك، وهو أحد أمرين هما زينة الحياة الدنيا كما أخبر الله سبحانه وتعالى بذلك حين قال جلا وعلا : (↖✌✍☒☺⇘☜✂ ♦♌❑↖☪♦⌛⇘☜✂◆❒ ➔□◆☪③♑ ♑□❑❑◆⑩☒⬩⇘☜✂ ✂✍◆❶⇗☼❻⑨☜✂)[7]. والأمر الثاني قد يكون فتنة للعبد يُفتن بها في دينه ودنياه – نسأل الله العفو والعافية – وهذا ما ذكره سبحانه بقوله: (✂✍◆❒ ☎✂☑❑←☺■❗⇗⅄✍✂◆❒ ✍✍☒☺❋☼❒📖 ⅄✎✍✂ ·♍❒📖◆❒ ◄□◆☪⇗✍⇗ ▫ ⇗☠↗✍←⑨◷⬩☜⇗❒❒📖◆❒ ⇗☠➔⌛↗☜◷◆❑⇘✍❒📖 ↖➲☼⑨☒⊠◷←■☒⑩♌➔♦↖ ↙❷⇧♉❒📖 ⊠◷⑩♌➔♦↖ ♌⚒♌ ⇗ ↖♌☼⑨☒✍❒📖 ⊠◷←■☒⑩♌➔♦↖ ↙❷⇧♉❒📖 ⊠◷⑩♌➔♦↖ ♌⚒♌ ⇗)[8].

وســــــائل حفــــــظ المــــــال :

---

1 . أخرجه أحمد في مسنده ، والطبراني في معجمه عن أبي وافد τ والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (1636) وفي صحيح الجامع برقم (1781).

2 . سورة التوبة , جزء آية رقم 71 .

3 . سورة فصلت , جزء آية رقم 6-7 .

4 . مقاصد الشريعة الإسلامية ص450 .

5 . سورة النساء , جزء آية رقم 5 .

6 . للإمام البغوي ص274 .

1 . سورة الكهف , جزء آية رقم 46 .

2 . سورة الأنفال ، آية رقم 28 .

أولاً : من جانب الوجود :

1- وجوب التكسب :

لقد حث الإسلام أبناءه على تحصيل الأموال من منطلق أنها قوام للناس وعصب لحياتهم ، وجعل السعي في تحصيلها من أبوابها المباحة في مقام العبادة. قال تعالى : ([illegible])[1] وقال تعالى : ([illegible])[2] .

وقالρ : (لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمةِ الحطب على ظهره فيبيعها ، فيكف الله بها وجهه خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه) .[3] وقال : (أطيب الكسب عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور) .[4] وقال : (ما أكل أحد طعاماً قط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) .[5]

2 - تحريم السؤال من غير حاجة :

قال ρ : (والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله ، فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله ، أعطاه أو منعه) [6] .وقال ρ : (ما يزال الرجل يسأل الناس ، حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجهه مزعة لحم)[7] .وقال أيضاً : (من سأل الناس أموالهم تكثراً ، فإنما يسأل جمراً ، فليستقل أو ليستكثر)[8] .

قال النووي رحمه الله : قوله ρ : (... وليس في وجهه مُزعة لحم ، قال القاضي: قيل معناه: يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عند الله ، وقيل : هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة له وعلامة له بذنبه حين طلب وسأل بوجهه كما جاءت الأحاديث الأخرى بالعقوبات في الأعضاء التي كانت بها المعاصي وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منهياً عنه وأكثر منه كما في الرواية الأخرى من سأل تكثراً والله أعلم)[9] أهـ .

3- وجوب إخراج الزكاة تنمية للمال وحفاظاً عليه من المحق :

---

1 . سورة الملك , آية رقم 15 .

2 . سورة الجمعة , جزء آية رقم 10 .

5 أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الزكاة، باب الاستعفاف عن المسألة، حديث رقم(1471) وانظر(2075) عن الزبير بن العوام τ،وأخرجه مسلم في صحيحه:كتاب الزكاة،باب كراهة المسألة للناس حديث رقم(1042) عن أبي هريرة τ .

6 . أخرجه أحمد في المسند (17265) والطبراني في الكبير(4411)عن رافع بن خديج τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1033) .

7 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب البيوع ، باب كسب الرجل وعمله بيده حديث رقم (2072) عن المقداد τ

1 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الزكاة ، باب الاستعفاف ، حديث رقم (1470) وانظره في (1480) و (2074)عن أبي هريرة τ،وأخرجه مسلم كذلك:كتاب الزكاة،باب كراهة المسألة حديث رقم(1042) عن أبي هريرة τ أيضاً.

2 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الزكاة – باب من سأل الناس تكثراً – حديث رقم : (1474) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الزكاة – باب كراهة المسألة للناس – حديث رقم : (1040) من حديث ابن عمر ψ .

3. أخرجه مسلم في صحيحه : نفس الكتاب والباب السابق – حديث رقم : (1041) عن أبي هريرة τ .

4 . شرح مسلم للنووي ص : 657 .

لقد أوجب الله الزكاة ووجوبها لا يحتاج إلى دليل أو برهان لأنه معلوم من الدين بالضرورة ، ووردت في معظم آيات القرآن مقرونة بوجوب الصلاة ، وكذلك في السنة وردت في أحاديث كثيرة ، ومنها حديث بني الإسلام على خمس ، ورتبت الآيات والأحاديث على منعها الوعيد الشديد .

وقد جاءت نصوص كثيرة وآثار عديدة تبين فضائل هذه العبادة الجليلة وآثارها ، وتوجد الدافع لدى المسلم للمبادرة بفعلها . وهذه الفضائل والآثار كثيرة جداً ، ونذكر منها تنمية المال والمحافظة عليه من المحق .

فالزكاة تحفظ المال من الآفات والهلكات والمفاسد ، وتحل فيه البركة ، وتكون سبباً في إخلاف الله على صاحبها بما هو أنفع له وأكثر وأطيب، ودلت على ذلك النصوص الثابتة والتجربة المحسوسة ، فمن النصوص الدالة على أن الزكاة جالبة للرزق قوله تعالى: (❒◆✌♦✍ 🕮❒☼▦⊠◑⇘☛🡐⚐✌)✍ ♊ ★⊠⇖☠🕮 ◆❑←♈⬩▫ ◆❑🡒♎◆❒ ☎ ⓘ🡐❍→▦♉⊞⇘③↗⑥ ←❸⇗❷⊠⌘ ✂✍❷▪◷♎♉✓▫✍)[1] .

قال السعدي: قوله (وما أنفقتم من شيء) يعني نفقة واجبة أو مستحبة ، على قريب أو جار أو مسكين أو يتيم أو غير ذلك (فهو) تعالى (يخلفه) فلا تتوهموا أن الإنفاق مما ينقص الرزق ، بل وعد بالخلف للمنفق الذي يبسط الرزق ويقدر)[2] أهـ

وقال ρ : (ما نقصت صدقة من مال)[3] وقال : (ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه ، فأما الثلاث التي أقسم عليهن : فإنه ما نقص مال عبد من صدقة ...)[4] وقال ρ: (أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليكِ ، ولا توعي فيوعي الله عليكِ)[5] .

4- استحباب الصدقة والبذل في وجوه الخير :

الصدقة من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله عز وجل لقوله عليه الصلاة والسلام : (وإن أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مؤمن ، تكشف عنه كرباً، أو تقضي عنه ديناً ، أو تطرد عنه جوعاً)[6] وقوله ρ : (من أفضل العمل : إدخال السرور على المؤمن:يقضي عنه دينا ً , يقضي له حاجة ، ينفس له كربة)[7] وقال أبو ذر[8]

---

5 . سورة سبأ , جزء آية رقم 39 .

1 . انظر تيسير الكريم الرحمن للسعدي ص939 .

2 . أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة – باب استحباب العفو والتواضع – حديث رقم : (2588) من حديث أبي هريرة τ .

3 . أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الزهد – باب ما جاء مثل الدنيا مثل أربعه نفر – حديث رقم : (2325) عن أبي كبشه الأنماري τ, وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور.

4 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الهبة – باب هبة المرأة لغير زوجها – حديث رقم : (2591) من حديث أسماء بنت أبي بكر τ .

5 . أخرجه أبن أبي الدنيا في قضاء الحوائج : رقم : (36) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (176) وفي السلسلة الصحيحه : (906) من حديث ابن عمر τ .

6 . أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ج6 , ص123 – رقم : (7679) وصححه الألباني في صحيح الجامع , رقم : (5897)

7 . أبو ذر : هوالغفاري الزاهد المشهور الصادق اللهجة ، مختلف في اسمه واسم أبيه والمشهور أنه : جندب بن جنادة ابن سكن ، من السابقين للإسلام ، وقد انصرف إلى بلاد قومه فأقام بها حتى قدم رسول الله ρ المدينة ، ومضت بدر وأحد ولم

كنت أمشي مع النبي ρ في حرة المدينة ، فاستقبلنا أحد ، فقال:(يا أبا ذر) قلت لبيك يا رسول الله ، قال : (ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً ، تمضي علي ثالثة وعندي منه دينار إلا شيئا أرصد لدين إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا) عن يمنيه وعن شماله ، ومن خلفه ، ثم مشى ثم قال : (إن الأكثرين هم المقلون يوم القيامة ، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا ـ عن يمينه وعن شماله ومن خلفه ـ وقليل ما هم ... الحديث)[1].

وســـــائــل حـــفـــظ الـمـــــــال .

ثــانـيـاً : مـن جــانــب الــعــدم :

1) الأصل في الأموال الحرمة :

لقد حرَّم الشارع أكل أموال الناس بالباطل فقال تعالى(❒◆•• ✍•🕯▫🖅🗗↗🖬➔❑☑✁☎ 🗍✆✇✍◆❑☼☝↗⌛♦◆⌚⊃⊗✍✇ 🗍✆✇✍◆❑☼☝↗⌛♦◆⌚⊃⊗✍✇ ✁✆✆⌨⌚➔◆⌛⊙✆✇✈⊗ ✆✇⊗♑⊠✆✐ ◐⊗🖫■❼ ❒◆✍➔⑨⇧⊚↗❑✁☎ ✁✆✆⊚⚘☼❑✆❑✇ 🕮❒✇❑◆⌚✌✍ ✇⊗♓♊⇧ ▫•❷✇③◑☪✆ ⊚⊗✇🖟◆♦🕯▫🗎➔🖬➔❑✁☎ ✍✆✆✆“✆✇⌨⌨✍ ❒◆🕮❒☼☞←⌨ ✍•➔⌨🖬■☺←❑♌♦)[2] وقال تعالى (❒◆↗◆✍✁✍➔❑✁☎ ✁✆✆⊚⌚❶◆☞♦⌚☺⊠❼✁ 🕮❒✇❑◆⌚⊚✆•♒⊻✇✆ ☎ ❒◆•• ✍•☺❑⌨♦⑨❶⊚✆❑↗✁☎ ✁✆⌨③✇•⌨⊗⑩❁⊠ ✇⊗✆✆✆⊃⅄❶♒⊘🖬✍ ☎ ❒◆•• ✍•♦🕯▫🗎↗🖬➔❑☑✁☎ 🕮❒✇❑◆⌚⌂❍●←✇↗ ◑⊗🖫■❼✁ 🕮❒✇❑◆⌚⊚✆⊗↗✇↗ 🗐 ⊚⊗☼❂❍←⊕ 🗎⊠♨♌♦ ❍↖❑🖃ॐ✆ 🗎⊠⌛⊗❷❸☪✁)[3] أي إثماً عظيماً . وقال ρ :(إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا في شهركم هذا , وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم فلا ترجعن بـعدي كـفاراً أو(ضلالاً) يضرب بعضكم رقاب بعض ألا ليبلغ الشاهد الغائب)[4].

قال النووي رحمه الله :قوله ρ " فإن دمائكم وأموالكم ... " المراد بهذا كله بيان توكيد غلظ تحريم الأموال والدماء والأعراض والتحذير من ذلك)[5] , وقال ρ : (كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)[6] .

تتهيأ له الهجرة إلا بعد ذلك ، وكانت وفاته سنة 31هـ وقيل 32 وعليه الأكثر [انظر ترجمته في الإصابة لابن حجر ص1467−1468 رقم 10182 ، وأسد الغابة لابن الأثير ج6 / 94092 رقم 5869] .

8 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق – باب قول النبي ρ ما يسرني أن عندي مثل أحدٍ هذا ذهباً – حديث رقم : (6444) .

1 . سورة البقرة , آية 188

2 . سورة النساء , آية رقم 2

3 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحج . (132) باب الخطبة أيام منى . حديث رقم : (1739) عن ابن عباس، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب القسامة . باب تغليظ تحريم الدماء . حديث رقم (1679)عن أبي بكرة.

4 . شرح مسلم , ص 1075

6 . أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة والأدب . باب تحريم ظلم المسلم .. حديث رقم (2564) من حديث أبي هريرة τ .

فهذه النصوص وغيرها كثيرة تدل دلالة واضحة على حرمة أخذ الأموال بغير حق فالمؤمن إذا سمعها انزجر عن مال أخيه بغير حق وانكف عنها لأجل حرمتها.

جرائـــم الاعتــداء علـــى الأمــــوال :

أ) السرقـــة ومـــا يـتـعلق بـهـــا مـــن أحـكــام :

تعريف السرقة :لغة :أخذ الشيء من الغير خفيةً أو أخذ ما ليس له أخذه خفيةً[1].

وفي الشرع : أخذ مال محترم لغيره , وإخراجه من حرز مثله بلا شبهة له فيه, على وجه الاختفاء .[2]

حكم الـسرقـــة ومـا يـترتـب عـليـهـا مـن عـقـاب :

السرقة من الكبائر والأدلة على تحريمها من الكتاب والسنة كثيرة. وسيأتي معنا الحديث مفصلاً حول السرقة ومقاصد تحريمها في الباب الخامس من مقاصد الحدود[3].

ب) الـــربـــــا :

تعريف الربا : في اللغة : الزيـادة .

وهو في الشرع : (عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحداهما)[4]

حكمـــــه :

الربا من الكبائر, والأصل في تحريمه الكتاب والسنة والإجماع . فمن الكتاب قوله تعالى : (♦⚐▪❷⍄❍◆❒ ⍄⬈⬂⓿♦⌨⬂♑◉✍✃ ✦✐✍✃ ❑⬊⍄❍❒🕮◆❒)[5] وقوله تعالى :(③♦🕔③❒🕯❄③⑩♑⍄✍ ✃✍✐⅄🔔♉⇦▫⬀ ✃✍♑◉❷⌘⌘♦❑🗐✃☎ ⬈◆✃⬁♦☾⬉❑✃☎ ✃✍✍✹◑➔❑✃☎ ✃✍✐⅄ ❒◆❶⬩❻⬇❒✃☎ ✃♦✍ ✍⬀♦⬈☾☞⬅🏳 ✃✍♑◉❷⌘⌘♦❑✃✃☎ ◑♑♌ ✃♉♊⌘ ⬀♦⬂⬔❼◆ ✍⬩🕮⬂➔❑➔✃☎ ♍◉⅄☠⬀ ▫⬩✉♑♌ ⬀♉⬀♉☾♉✕✓♦ ✍⬊♉♊⬊ ✃✍✐★ ❒◆❻◆⬅⬏❒❑✐♑🕮♉🕐 ☎ ▫⬩🕯▫❶⬩☼⬅❑✃☎ ✍♑⬩⬀❷⬀⬀⬩✈ ♓♉♊⌘ ❒◆⬂⬊⚐⬆♉🗐⬩ ❻⬇⬈⬇❒❑⬇ 🕮❒♌⬂⬀♉🕒◉♑♉⌛☠⬀ ⬩⬩ ❒◆⑆♑⬀ ➔⌛⬀☞⬅⚐⇔ ⬩▫⬀■⌛➔☠⬀ ✍➔⬀⬀☞⬅⚐⇔ ✍➔⬀⇳⬀■☺⬅❑♍➤ ❒◆⬩⬩ ✍➔➔⇳⬀♌☺⬅❑♍➤)[6]

ومن السنة حديث (لعن رسول الله ρ آكل الربـا , وموٴ كله , وكاتبه , وشاهديه, وقال : هم سواء)[7] قال النووي : (وقد أجمع المسلمون على تحريم الربـا في الجملة وإن اختلفوا في ضابطه وتفاريعه ..)[8].

---

1 . انظر قاموس المحيط للفيروز آبادي مادة سرق. ص 807,والنهاية لابن الأثير ص 422, والمصباح المنير للفيومي ص104 .

2 . انظر كشاف القناع للبهوتي ج9 , ص 3034

3 انظر ص 671 من هذا البحث.

4 . نهاية المحتاج للرملي ج3 ص ، 409 .

5 . سورة البقرة جزء آية رقم 275 .

6 . سورة البقرة الآيتان رقم 278–279 .

7 . أخرجه مسلم في صحيحه :كتاب المساقاة . باب لعن آكل الربا ومؤكله . حديث رقم : (1598) عن جابر τ .

8. شرح مسلم النووي ص: 1005

وفي أحكام القرآن الكريم : إنه من المعلوم أن ربـا الجاهلية إنما كـان قرضـاً مؤجلاً بزيـادة مشروطة , فكانت الزيادة بدلاً من الأجل فأبطله الله تعالى وحرمه .[1] ويسمى ربـا النسيئة .

وقد قسم ابن القيم الربـا إلى قسمين : جلي وخفيّ , فالجلي حرام لما فيـه من الضـرر العظـيم , ويقصد بـه ربـا النسيئة , والخفي حرم لأنه ذريعة إلى الجلي , فتحريم الأول قصد , وتحريم الثاني وسيلة .[2]

وسيأتي تفاصيل مقاصد تحريم الربا في الباب الرابع في مقاصد المعاملات[3]

ج) الـرشـــــوة :

تعريف الرشوة : في اللغة : الرشوة بالكسر مـا يُعطـى للحـاكم وغيره ليحكم لـه أو يحكم علـى مـا يريده , والضم لغة ً وجمعها رُشاً بالضم أيضاً , ورشوته رَشواً من باب قتل أعطيته رشوة فارتشى أي أخذ الرشوة .[4]

وفي الشرع : لا يختلف معناها عنـه في اللغـة , ويطلـق فـي إطـلاق الرشـوة : الرشـوة للحـاكم والعامل .[5]

وقيل الرشوة : ما يعطى لإبطال حق أو لإحقاق باطـل .[6]

حـــكــمـــهـــا :

الرشوة محرمة بالإجماع [7].وهي نوع من أكل أموال الناس بالباطل. جاء في تفسير القرطبي في معنى قوله تعالى : (❒◆⧫⧫ ✍️⬧⬥☐⬥◆⬧⬥⬥⬥☐❑➔⬧☑✂☎ 📖❒✌⬧❑☐◆🕒♋⬧⬥⬥☠ ✍⬧◆☠✡☐⬥⬥☠ 📰⬥⬥⬥⬥⬧◆⬧⬥⬥⬥⬥⬥ ❒◆✍⬧➔⑨⬧♋⬧❑✂☎ ⬥⬥⬧⬥⬧⬥✏ ⬥⬥⬥⬥❼)[8] (لا تصانعوا بأموالكم الحكام , وترشوهم ليقضوا لكم على أكثر منها , وقال ابن عطية:(وهذا القول يترجح,لأن الحكام مظنة الرشاء إلا من عصمه الله وهو الأقل)[9]

وقد جاءت السنة مصرحة بتحريم الرشوة في كثير من الأحاديث , ففي حديث عبد الله بن عمرو τ :(لعن رسول الله ρ الراشي والمرتشي)[10].

واللعنة تفيد تأكيد الحرمة , وما يترتب من سوء العاقبة لفاعلها , لأنه بالفعل يعرّض نفسه للطرد من رحمة الله تعالى . وهي محرمه لأمرين :

---

8 . أحكام القرآن للحصاص ص(467) .

1 . إعلام الموقعين لابن القيم ج2، ص 100 .

[3] انظر ص 509 من هذا البحث .

3 . المصباح المنير للفيومي ص : (87) .

4 . انظر نيل الأوطار للشوكاني ج 8 , ص268 .

5 . عون المعبود للعظيم آبادي ص : 1527 .

7 . انظر نيل الأوطار للشوكاني ج8 , ص268 .

7 . سورة البقرة , جزء آية رقم 188 .

8 . انظر تفسير القرطبي ج2 , ص 337-338 .

9 . أخرجه أبو داود في سننه :كتاب الأقضية –باب في كراهية الرشوة حديث رقم : (3580) وصححه وقال الشوكاني في النيل ج8 , ص267 : إسناده لا مطعن فيه وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود بالرقم المذكور أعلاه .

الأول : لأنها داخلة في أكل أموال الناس بالباطل , وأكل أموال الناس بالباطل محرم إجماعاً ,[1] وهذا الأمر أقل من الثاني .

الثاني : أن الرشوة حرمت , لأنها من أهم العوامل التي تؤثر في مجرى العدل بين الناس , وتغيير موازينه , وتمهد للظلم في الأحكام وإعطاء الحقوق لغير مستحقيها. فَسَدّاً لهذه الذريعة الخطيرة جعل الشارع أعمال الولاية العامة من المقاصد الضرورية الأصلية التي لا تنال بها حظوظ الدنيا.[2]

فإقامة العدل مقصد أساسي لجميع الرسالات السماوية . ولذلك لابد من تحريم الرشوة والمحاباة في الأحكام لأن في ذلك فساد الراعي والرعية على حدٍ سواء .[3]

د) قطع الطريق :

وسيأتي الحديث عنها مفصلاً في الباب الخامس في مقاصد تحريم الحرابة.

هـ) أكل مال اليتيم :

من الأموال التي شدد الله الوعيد على من يعتدي عليها أموال اليتامى , وحرمة أموال اليتامى داخلة في تحريم أكل الأموال بالباطل . وقد وردت في حماية أموال اليتامى آيات عديدة تؤكد معنى الحرمة .

فقال تعالى : (❒◆•• ✍♦❍◗❷♦✍☜✌❑✄☎ ✌♦✌✍✌♦ ✄✍✍⑩✍◆☺♋⑩⚐☞ ◗♋✍♦•⬝
❍✍☎◨☞✎❍☹✍✍✍ ⓖ✍✍✍ ❝✍✍◨❒❍⇕❍✿♊← ❍☐☹✸✍✍✍ ③♦✍◨✍■➔✍☒

وقال تعالى : (❒◆•• ✍♦❍◗❷♦✍☜✌❑✄☎ ✌♦✍✌♦)[4](❍❒⚐❍◀■◀①
✄✍✍⑩✍◆☺♋⑩⚐☞ ◗♋✍⬝ ✍♋✍✍✍✍⚐☞ ✍✍✍ ⓖ❝✍✍◨❒❍⇕❍✿♊←
❍☐☹✸✍✍✍ ③♦✍◨✍■➔✍☒ ❍❒⚐❍◀■◀①)[5]✍ . وقال تعالى : (❒◆✍✄✍➔❑✄☎

وقال :(❒◆••)[6] (✄✍✍◙❍✍✍✍ ♦✍✍✍✍✍✍✍)[7].

وقال : (❒◆✍✍◆✍✍✍ ✍✍✍✍✍✍✍✍✍ ✍✍✍✍✍✍ ✌✍ ✍✍✍ ⇧

1 . انظر تفسير القرطبي ج 2 , ص 366 .

2. انظر الموافقات للشاطبي ج2 , ص129 وما بعدها .

3. انظر المقاصد العامة د/يوسف العالم ص 563 , 564 , 666 .

4 . سورة الأنعام , جزء آية رقم 152 .

5 . سورة الإسراء , جزء آية رقم 34 .

6 . سورة النساء , آية رقم 2 .

7 . سورة النساء , جزء آية رقم 6 .

فهذه الآيات ترمي إلى مقصد واحد , وهو ضرورة المحافظة على الأموال التي تخض اليتامى , لأنهم صغار وضعاف وفقدوا الراعي والعطوف وهم في أشد الحاجة إلى المال ولم يبلغوا أشدهم لكسب المال. وقد يكون صغرهم وضعفهم سبباً لإغراء ضعاف النفوس بأكل أموالهم بِداراً قبل أن يكبروا أو يستبدلوا الطيب من أموال اليتامى بالخبيث من أموالهم فبسط لهم حمايته وأوعد من يعتدي على أموالهم من الأولياء وغيرهم بأشد العذاب الأليم.

وهذا كله يدل على عظمة التشريع الذي لا يضيع فيه حق لضعيف بسبب ضعفه بل كل ما زاد الضعف زادت الرعاية والعناية والحماية , لأن الدين الإلهي ما جاء إلا لدفع المظالم والمفاسد . فجدير بشريعة الله أن تجعل حفظ أموال اليتامى في أعلى مستوى الحماية والشرعية للأموال .[2]

و) أكل أموال الناس بالباطل :

لقد حرم الشرع أكل أموال الناس بالباطل . فقد قال تعالى : ([3]) . والمعنى : لا يأكل بعضكم مال بعض بغير حق . فيدخل في هذا : القمار والخداع والغصوب وجحد الحقوق , وما لا تطيب به نفس مالكه , أو كان مما حرمته الشريعة وإن طابت به نفس مالكه , كمهر البغي وحُلوان الكاهن وأثمان الخمور والخنازير وغير ذلك .

ويترتب على هذه الحرمة أن من أخذ مال غيره لا على وجه أذن به الشرع فقد أكله بالباطل , ومن الأكل بالباطل أن يقضي القاضي لك وأنت تعلم أنك مبطل , فالحرام لا يصير حلالاً بقضاء القاضي . لأنه إنما يقضي بالظاهر وهذا إجماع في جميع الأموال[4]. وقال عليه الصلاة والسلام : (كل المسلم على المسلم حرام دمه , وماله وعرضه)[5]

إن من أعظم مقاصد الشريعة الإسلامية دفع المظالم عن الناس ، ومن هذه المظالم التعدي على الأموال ، فالشريعة الإسلامية منعت الاعتداء على مال الغير بالسرقة أو الغصب أو الخيانة أو النهب أو الاختلاس أو الغش أو الربا أو العقود الفاسدة . لما فيها من الغرر، والغرر هو ما انطوت عنا عاقبته وغير ذلك لأنه من الباطل الذي لا يجوز أكله . فيالها من شريعة غراء , أرشدت الناس إلى ماهو جميل ونهت عن كل قبيح ومنكر. فللّه الحمد والمنة .

هـ) الميسر :

---

1 . سورة النساء , الآيتان 9-10 .

2 انظر المقاصد العامة د/يوسف العالم ص 566 . 567 , وانظر تفسير القرطبي ج 5 ، ص 12 وما بعدها وتفسير ابن كثير ص382- 383 .

3 سورة البقرة ، جزء آية رقم 188.

4 انظر تفسير القرطبي ج 2 ، ص 336 .

5 سبق تخريجه ص

أ- الميسر في اللغة معناه : قِمَار العرب بالأزلام يقال : منه يَسَرَ الرجل يَسِرُ من باب وعد فهو ياسر.[1]
وقيل الميسر : الجزور الذي كانوا يتقامرون عليه .[2]

ب- والميسر محرم بنصوص الكتاب والسنة , وقد جاء مقروناً بتحريم الخمر وبيان مضارهما ومفاسدهما في آيتي البقرة والمائدة . والخمر أم الخبائث . كما قرن الميسر في آية المائدة بعبادة الأوثان , وهي الإشراك بالله , فقال تعالى : ([illegible])[3]. وقال ([illegible])[4] .

وجه الدلالة : أن الرجس واقع على الأربعة المذكورة , فكان الأمر بالاجتناب متناولاً للكل , وأن الخمر والميسر سببان عظيمان في إثارة العداوة والبغضاء بين الناس. ولا شك أن العداوة والبغضاء تفضي إلى أحوال مذمومة من الهرج والمرج والفتن وكل ذلك مضاد لمصالح الناس ومقاصد الشارع .

ج - الحكمة من تحريمه :

لقد منع الإسلام الميسر والمقامرة لأن هذا النوع من الأعمال والاكتساب بها فيه فداحة وخسارة كبيرة على الإنتاج العام في الأمة , وفيه تبديد للطاقات الصالحة المنتجة في الإنسان , وفيه تعطيل للأهداف الصالحة بسبب تبديد تلك الطاقات والجهود والأموال , لأن تداول الأموال ودورانها بين أيدي المتقامرين ليس هو التداول الذي قصده الشارع في الأموال لأنه تداول عقيم لا يضيف جديداً . هذا فضلاً عما يتولد عن الميسر من آثام ومفاسد وعداوة وبغضاء . لأن سكوت المغلوب إنما هو سكوت على غيظ وخيبة , وإن خاصم خاصم فيما التزمه بنفسه , واقتحم فيه بقصده , والغالب يستلذ , ويدعوه قليله إلى كثيره ولا يدعه حرصه أن يقلع عنه , وعما قليل تكون التِّرة عليه وتدور الدائرة عليه , وفي الاعتبار بذلك إفساد للأموال وهو يفضي إلى ترك الزراعة والصناعة التي هي أصول المكاسب وهو مناقض لأصل ما شرع الله لعباده من المكاسب على ما فيه من القبح وصد عن ذكر الله وعن الصلاة [5].

---

1 انظر المصباح المنير للفيومي ص260-261 والنهاية لابن الأثير مادة "يسر" ص1008. والقاموس المحيط للفيروز آبادي مادة "يسر" ص1913.

2 تفسير القرطبي ج 3 , ص 52 حكاه عن الأزهري .

3 سورة البقرة جزء آية رقم 219 .

4 سورة المائدة ، الآيتان 90 – 91 .

5 انظر المقاصد العامة د/يوسف العالم ص 515 – 517 .

وفي أحكام القرآن : (فكل لهوٍ دعا قليله إلى كثيره وأوقع العداوة والبغضاء بين العاكفين عليه , وصد عن ذكر الله وعن الصلاة فهو كشرب الخمر , وأوجب أن يكون حراماً مثله ...), وقال أيضاً: (فإن ابتداء اللعب يورث الغفلة , فتقوم تلك الغفلة المستولية على القلب مكان السكر, فإن كانت الخمر إنما حرّمت لأنها تسكر فتصدّ بالإسكار عن الصلاة , فليحرم اللعب بالنرد والشطرنج لأنه يُغفل ويُلهي فيصدّ بذلك عن الصلاة .[1]

ح) إتلاف مال الغير والضمان عليه :

من غصب شيئاً وجب عليه رده ما كان باقياً بغير خلاف وذلك لعموم النصوص في الكتاب والسنة ، فإن تلف لزمه بدله لقوله تعالى : (⬀☠↗▤⬂⓪■🖬♦⬊ ▤❽⊠⑨♦✌⇧↖✂ ⇦𝕀⊠☺•▫ ☎✂❒←⑨♦☞⇧↖✂✂•▫ ✂♦✌ ✍✍✍✝✍☺✍✍ ✍❍⬂⓪■🖬♦↖ ▤❽⊠⑨♦✌⇧↖✂ ⬊♦⬊⓪■🖬♦⬊☠↗▤⬂)[2] , ولأنه لما تعذر ردُّ العين وجب رد ما يقوم مقامها من المالية , فكان مما تتماثل أجزاؤه وتتفاوت صفاته كالحبوب وجب مثله , لأن المثل أقرب إليه من القيمة وهو مماثل له من طريق الصورة والمشاهد والمعنى , والقيمة مماثلة من طريق الظن والاجتهاد , فكان ما طريقة المشاهدة مُقدّماً كما يقدم النص على القياس , وإن كان غير متقارب الصفات وهو ماعدا المكيل والموزون وجبت القيمة في قول الجماعة..)[3].

وتقول القاعدة المشهورة : (الأصل في ضمان المتلفات ضمان المثل بالمثل والمتقوم بالمتقوم)[4].

وفي لزوم الضمان على المتلف لمال غيره ضمان من التعدي على الأموال والاستهانة بها , لأن الإنسان إذا علم أنه بغصبه أو بتفريطه في حفظ الوديعة ونحوها من أموال الناس يضمن مثلها أو قيمتها عند تعذر المثلية , فإن ذلك يدعوه إلى التحرز, والعناية , والحفظ , والانتباه, وعدم الغفلة عنها فتحفظ بذلك الأموال من الضياع.[5]

---

1 للقرطبي ج 6 ص 271 – 272 وهو ما ذهب إليه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله انظر مجموع الفتاوى ج 32 ص 216 – 238 – 246 .

2 سورة البقرة ، جزء آية رقم 194

3 المغني لابن قدامة ج 5، ص 139

4 الأشباه والنظائر للسيوطي ص443.

5 مقاصد الشريعة لليوبي ص 302 .

الفرع السادس : حفظ العرض :

اختلاف العلماء في عدّه من الضروريات :

اختلف الأصوليون في ذكر العرض ضمن الضروريات .

فأكثر الأصوليين لم يعدوا (العِرْض) من الضروريات ولم يذكروه فيما ذكروا , وذهب بعض الأصوليين إلى أن (العِرْض) من الضروريات وذكروه مقصداً سادساً وقد ذهب إلى ذلك جماعة من أهل العلم[1]، ولذلك فقد قدمه بعضهم على المال في الترتيب كما سيأتي .

وإنما عدَّوه من الضروريات فيما إذا كان حفظه يتعلق بالأنساب فيكون حفظه حفظاً للأنساب وحينئذٍ يكون مقصداً من مقاصد الضروريات , وأما إذا كان حفظه لا يتعلق بالأنساب , وإنما كان فقط من حيث الحفاظ عليه من الشتائم والسباب فيما هو دون القذف ودون الاتهام في النسب فحينئذٍ لا يُعد من الضروريات وهذا الذي اعتمده الكثيرمن الأصوليين , واكتفوا بذكر النسب والنسل كما تقدم معنا من الضروريات .

وسائل حفظ العرض :

أولاً :من جانب الوجود .

1. صيانة الأعراض عن القذف :

العرض هو عنوان الشرف والكرامة , وبالمحافظة عليه تقتلع بذور الفوضى الجنسية التي تعصف بنظام الأسرة , وتجعل الأفراد لبنات مبعثرة ولا يربطهما رابط .

والإسلام كما حرم الاعتداء على الأعراض بالزنا حرمه كذلك بالقذف , وبإثارة الشائعات الكاذبة التي تلوث سمعة الناس , وتدنس شرفهم . ولأجل صيانة الأعراض عن القذف رتب الشرع العقوبات على هذا الفعل القبيح .

فقد جعل الله تعالى للقذف ثلاث عقوبات : الأولى : بدنية وهي ثمانون جلدة للحر وأربعون للرقيق, والثانية أدبية : وهي عدم قبول شهادته بعد أن ثبت كذبه وطعنه في مقدسات الناس . والثالثة : هي الوصم بالفسوق والخروج عن طاعة الله والبعد عن مرضاته .

فالله سبحانه وتعالى قد وضع الحماية للأنساب والأعراض من الخدش بتحريم القذف وعقوباته , ولولا هذه الحماية لتعرضت أعراض الناس وأنسابهم للعبث والاستخفاف , ولكانت أعراض المحصنات الغافلات المؤمنات كأعراض البغايا العاهرات , فمصلحة العرض وآصرة النسب اقتضت هذه الحكمة الإلهية .

---

1 وهم: الطوفي , والسبكي , والمحلي , وزكريا الأنصاري , وابن النجار , الشوكاني , وصاحب مراقي السعود

وقد تقدم مزيد من التفاصيل حول القذف وحكمه وعقوباته في حفظ النسل عند الكلام على جرائم الاعتداء على النسل والنسب .

2. صيانة الأعراض عن الغيبة والنميمة :

قال تعالى (☠↗▤→✍✍➔✸✍ ▛♦☝⇘⇔♦③ ••◆❒ ☎✂❑♈○○○◘♑❒✌ ••◆❒) ⌘☠⇔••♒ •✍→▤▫♦③ ♌❒🕮 ⇔⚐→▤←⑨♦■❒🕮 ❹▛♋♦↗⑥❒🕮 🗐 ✍⌑✍➔♦✍ 🕮❒⌘♈⑩⇘☝✌♋○⑩♦✌♋ ✍⌑▫♦▤•✍⑫☠⇘☝✌←☺←☞✍♎✠❷♦▤•▫ ←■❑←) [1]. نهى الله عز وجل عن الغيبة , وهي أن تذكر الرجل بما فيه , فإن ذكرته بما ليس فيه فهو البهتان . ثبت في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله ρ قال : (أتدرون ما الغيبة ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم , قال: ذكرك أخاك بما يكره . قيل : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول , فقد اغتبته , وإن لم يكن فيه , فقد بهته)[2]

والله تعالى مثل الغيبة بأكل الميتة , لأن الميت لا يعلم بأكل لحمه كما أن الحي لا يعلم بغيبة من اغتابه . وقال ابن عباسτ : إنما ضرب الله هذا المثل للغيبة لأن أكل لحم الميت حرام مستقذر , وكذا الغيبة حرام في الدين وقبيح في النفوس .. وقال قتادة[3] : كما يمتنع أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً كذلك يجب أن يمتنع من غيبته حياً .[4]

وعن أنس بن مالكτ قال : قال رسول الله ρ : (لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس يَخْمِشُون وجوههم وصدورهم . قلت من هؤلاء يا جبريل ؟ قال هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم)[5] .

وقال ρ : (يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه لا تغتابوا المسلمين ...)[6] .

ولا خلاف بين العلماء أن الغيبة من الكبائر , وأن من اغتاب أحداً عليه أن يتوب إلى الله عز وجل .[7]

وأما النميمة , فقد قال ρ : (لا يدخل الجنة نمّام)[8] . وفي لفظ : (لا يدخل الجنة قتات)[9]. والقتات هو النمام .[10] والنميمة : نقل كلام الناس بعضهم إلى بعض على جهة الإفساد بينهم .[1] وقال البخاري في صحيحه من كتاب الأدب : (باب النميمة من الكبائر)[2].

1.سورة الحجرات جزء آية : 12

2 أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة . باب تحريم الغيبة . حديث رقم : (2589) .

3 قَتَادَة بْن دِعامَة بْن قَتَادَة بْن عَزِيز بْن عَمرو بْن رَبِيعَة بْن عَمرو بْن الحارث بْن سَدُوس بْن شَيبان بْن ذُهل بْن ثَعلَبة بْن عُكابَة بْن صَعب بْن عليّ بن بَكر بن وائل بن قاسط بْن هنب بْن أفصَى بْن دُعمَى بْن جديلة بْن أَسَد بْن رَبِيعة بْن نِزار بْن مَعد بْن عَدنان.وقَالَ بعضُهم: قَتَادَة بْن دِعامَة بْن عُكابَة بْن عَزِيز بْن كريم بْن عَمرو بْن الحارث، السَّدُوسِيُّ، البَصرِيُّ، الأَعمَى.سَمِعَ أَنَسًا، وأبا الطُّفَيل، وسَعِيد بْن المُسَيَّب. رَوَى عَنه هِشام، وشُعبة، وسَعِيد بْن أَبي عَرُوبَة. كُنيتُه أبو الخَطّاب. مات بواسط سَنَة سبع عشرة ومئة، وهو ابن ست وخمسين.

4 انظر تفسير القرطبي ج 16 ص ، 285– 286 .

5 أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب – باب في الغيبة . حديث رقم(4878) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود بالرقم المذكور.

6 المصدر السابق برقم(4880) من حديث أبي برزة .

7 انظر تفسير القرطبي ج 16 ص ، 288

8 أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان – باب بيان غلظ تحريم النميمة حديث رقم (105) عن حذيفة τ .

9 أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأدب . باب ما يكره من النميمة حديث رقم (6056) ومسلم حسب التخريج السابق .كلاهما عن حذيفة بن اليمان τ

10 انظر شرح مسلم للنووي ص160

فالأدلة السابقة صريحة في تحريم الغيبة والنميمة , وصريحة في خطورتهما وترتب العقاب على فعلهما . فكان ذلك زاجراً ورادعاً للمسلم عنهما . لأنه إذا سمع هذه النصوص الكثيرة انزجر وانكف عن الغيبة والنميمة .

وبهذا تحصل الصيانة للأعراض من الغيبة والنميمة , لأن الله تبارك وتعالى قد جعل الحماية لها, وذلك لتحريم ذكر الآخرين في غيبتهم وبتحريم نقل الكلام بعضهم إلى البعض على جهة الإفساد , وبهذا تظهر صيانة الأعراض بوضوح وجلاء ومن غير غموض ولا خفاء .

ثانياً :من جانب العدم .

تحريم القذف :

أشرنا إلى تحريم القذف وعقوباته والحكمة من تحريمه في حفظ النسل أو النسب عند الكلام على جرائم الاعتداء على النسل أو النسب وأشرنا إليه قريباً في صيانة الأعراض عن القذف . وسيأتي معنا مقاصد تحريم القذف في الباب الخامس.

ترتيب الضروريات الخمس

بعد إيراد الضروريات الخمس وبيان أهميتها وكيف يتم حفظها من ناحية الوجود ومن ناحية العدم كذلك ، آن لنا معرفة ترتيبها .

اتفق الأصوليون على تقديم الدين والنفس على جميع الضروريات الأخرى، ثم اختلفوا بعد ذلك في الأربع بعدها ، فقدَّم الأصوليون كذلك النسل والعقل على العرض والمال ثم اختلفوا في النسل والعقل أيهما يُقدم .

فقدم النسل على العقل جماعة من الأصوليين[3]، وقدم بعضهم العقل على النسل منهم صاحب مراقي السعود فقال :

دين ونفس ثم عقل نسب ... مال إلى ضرورة ينتسب

ورتِّبن ولتعطفن مساوياً ... عِرضاً على المال تكن موافياً

وأما الترتيب بين العِرض والمال فكذلك قدم جماعة العِرض على المال إذا كان مما يتعلق به حفظ الأنساب وأما إذا كان المقصود بحفظ العِرض من الشتائم ، وبعض السباب التي هي دون القذف فالمال مقدم عليه[4] .

ومما يدل على ترجيح ما تقدم :

1- أن مشروعية الجهاد في سبيل الله ، قد دلت على أن مصلحة حفظ النفس متأخرة عن حفظ الدين، ولذا شرعت التضحية بها في سبيله.

2- ما أجمع عليه المسلمون من جواز شرب المسكر، أو ما يضر بالعقل ، إذا تعين ذلك للخلاص من هلاك غالب الوقوع، فقد دل على أن مصلحة حفظ العقل متأخرة عن حفظ النفس، ولذا شرعت التضحية بها من أجل حفظ النفس.

---

1 المصدر نفسه.

5 . البخاري : كتاب الأدب – باب النميمة من الكبائر .

3 وهم : الآمدي وابن الحاجب والكمال ابن الهمام وابن عبد الشكور .

4 انظر تفاصيل هذه المسألة في مقاصد الشريعة لليوبي ص304 .

3- ما تم الإجماع عليه من أنه يشترط لجلد الزاني أن لا يتسبب عنه إتلاف له أو لبعض حواسه أو قواه العقلية، فقد دل ذلك على أن مصلحة حفظ النسل متأخرة عن حفظ العقل.

4- ما ورد من صريح النهي عن اتخاذ الزنا وسيلة للكسب، من ذلك قوله (❐◆⬧⬧ ✍➔▤⬁❷▩♎❏⬅✄☎ ▫⬧☝♦⑩◆⌚☝⬀▤⬈☠⬃ ⬉♦✍■❼ ✄ⓐ⌘⬂⌨⬀⇔♦ⓐ✎⬈⬀ ➀⬀♌ ℓ⬃ 📖❐❻◆⑩⬃♌♦ ✌❐♦❐⌚❺✡✡ⓐ ⌘ⓐ☞⬀☝♦▭⬃☝♦⇔⬈❐✄☎ ⬉♦❷♦⬎◆ ✄ⓐ⌘⬂💻⬂♦❐⑩◆❐🗐❐✆ ⓐ⌘⑨❻☼⬃⓿◆ⓐ 🗐 ❐◆✌♦♊ ③⬉▤⬁❷▩♎♑❻♊❍ ▫♦✉⬀♌ℓ❐ ✄ⓐ✎⬆ ✌⬀♊✍ ⬄♦➔⬃⑨⬀ ➀⬀✍⬂❷♦⌚♎♑⬀♊❍ ➘☒▦➔❐❻☒ ❻▪❍⬀⓿⬀⚐⬃)[1] ، فقد دل ذلك على أن مصلحة المال وكسبه متأخرة عن مصلحة حفظ النسل[2].

المطلب الثاني

الحاجيات

[1] سورة النور ، آية رقم (33).

[2] انظر تفاصيل أكثر في ضوابط المصلحة للبوطي ص 256 – 257

الحاجيات :

تعريف الحاجيات : لغة : الحاجة : تطلق الحاجة على الفقر [1]

واصطلاحاً : قال الغزالي : (الرتبة الثانية : ما يقع في رتبة الحاجات من المصالح والمناسبات، كتسليط الولي على تزويج الصغيرة والصغير ، فذلك لا ضرورة إليه ، لكنه محتاج إليه في اقتناء المصالح وتغيير الأكفاء ، خيفة من الفوات واستغناماً للصلاح المنتظر في المآل . وليس هذا كتسليط الولي على تربيته وإرضاعه وشراء الملبوس والمطعوم لأجله ، فإن ذلك ضرورة لا يتُصور فيها اختلاف الشرائع المطلوب بها مصالح الخلق ، أما النكاح في الصغر فلا يُرهق إليه توقان شهوةٍ ولا حاجة تناسلٍ ، بل يحتاج إليه لصلاح المعيشة باشتباك العشائر والتظاهر بالأصهار وأمور من هذا الجنس لا ضرورة إليها) اهـ كلامه[2].

وعرفها الإمام الشاطبي رحمه الله فقال : (وأما الحاجيات ؛ فمعناها : أنها مفتقر إليها من حيث التوسعة ورفع الضيق المؤدي في الغالب إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوت المطلوب ، فإذا لم تُراع دخل على المكلفين ـ على الجملة ـ الحرج والمشقة ، ولكنه لا يبلغ مبلغ الفساد العادي المتوقع في المصالح العامة.وهي جارية في العبادات ، والعادات ، والمعاملات ، والجنايات.) [3].

وبهذا التعريف يتضح لنا أن الحاجيات هي دون الضروريات ، فهي مكملات للضروريات ولذلك يجب المحافظة على الحاجيات حتى لا تختل الضروريات .

قال الشاطبي:(وإذا حوفظ على الضروري فينبغي المحافظة على الحاجي. وإذا حوفظ على الحاجي فينبغي أن يحافظ على التحسيني،وإذا ثبت أن التحسيني يخدم الحاجي وأن الحاجي يخدم الضروري، فإن الضروري هوالمطلوب)[4].

المقاصد الضرورية أصل للحاجية والتحسينية :

---

1 . القاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (حوج) ص435 .

2 . المستصفى للغزالي ج1 ، ص 418 .

3 . الموافقات ج2 ، ص 9 .

4 . المصدر السابق ج2 ، ص13 .

ذكر الإمام الشاطبي تحت هذه المسألة خمسة مطالب قال : لابد من بيانها:

1 . أن الضروري أصل لما سواه من الحاجي والتكميلي .

2 . أن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين بإطلاق .

3 . أنه لا يلزم من اختلال الباقيين اختلال الضروري .

4 . أنه قد يلزم من اختلال التحسيني بإطلاق أو الحاجي بإطلاق اختلال الضروري بوجهٍ ما .

5 . أنه ينبغي المحافظة على الحاجي وعلى التحسيني للضروري[1] .

أما الأول وهو : أن الضروري أصل لما سواه من الحاجي والتكميلي فهذا واضح، حيث لو عدم الدين لعدم ترتيب الجزاء المرتجى ، ولو عدم المكلف (النفس) لعدم من يتدين ، ولو عدم العقل لارتفع التدين ، ولو عدم النسل لم يكن في العادة بقاء البشرية ، ولو عدم المال لم يبق عيش ، وهذا كله معلوم لا يرتاب فيه من عرف ترتيب أحوال الدنيا وأنها زاد للآخرة . [2]

قال الشاطبي : (وإذا ثبت هذا فالأمور الحاجية إنما هي حائمة حول هذا الحمى ؛ إذ هي تتردد على الضروريات تكملها ، بحيث ترتفع في القيام بها واكتسابها المشقات ، وتميل بهم فيها إلى التوسط والاعتدال في الأمور ، حتى تكون جارية على وجه لا يميل إلى إفراط ولا تفريط) [3]

وأما الثاني هو : أن اختلال الضروري يلزم منه اختلال الباقيين ، فهذا معلوم لأن الضروري هو الأصل المقصود ، وأن ما سواه مبني عليه كوصف من أوصافه ، أو كفرع من فروعه ، لزم من اختلاله اختلال الباقيين ، لأن الأصل إذا اختل اختل الفرع من باب أولى . [4]

قال الشاطبي : (فلو فرضنا ارتفاع أصل البيع من الشريعة لم يمكن اعتبار الجهالة والغرر. وكذلك لو ارتفع أصل القصاص لم يمكن اعتبار المماثلة فيه ؛ فإن ذلك من أوصاف القصاص ، ومحال أن يثبت الوصف مع انتفاء الموصوف . وكما إذا سقط عن المغمى عليه أو الحائض أصل الصلاة . لم يمكن أن يبقى عليهما حكم القراءة فيها ، او التكبير أو الجماعة ، أو الطهارة الحدثية أو الخبثية . ولو فرض أن ثمَّ حكماً هو ثابت فارتفع ذلك الأمر ، ثم بقي الحكم مقصوداً لذلك الأمر ، كان هذا فرض محال . ومن هنا يعرف مثلاً أن الصلاة إذا ارتفعت ارتفع ما هو تابع لها ومكمل لها ، من القراءة والتكبير والدعاء وغير ذلك ؛ لأنها من أوصاف الصلاة بالفرض . فلا يصح أن يقال إن أصل الصلاة هو المرتفع ، وأوصافها بخلاف ذلك) [5]

وأما الثالث وهو : أنه لا يلزم من اختلال الحاجي والتحسيني اختلال الضروري ، فهذا معروف ، إذ أن الأصل في الحاجي والتحسيني أنهما مكملان للضروري ، وما كان مكملاً للضروري فإنه لا ينعدم أصله بانعدامه . مثاله : الصلاة ، فلو بطل منها بعض الأذكار أو تكبيرات الانتقالات ، أو غير ذلك مما يعدُ وصفا ً ، وليس ركناً من أركان الصلاة ، فإنه لا يبطل الصلاة ، وكذلك إذا ارتفع اعتبار الجهالة أو الغرر في البيع ، لا يلزم منه

---

1 . الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص13 .

2 .انظر المصدر السابق ،ج2، ص 14 .

3 .المصدر نفسه ج2 ، ص 14 .

4 .المصدر نفسه ج2 ، ص 14

5 .المصدر نفسه ج2 ، ص14

بطلان البيع أصلاً ، كما هو الحال في بيع بعض المغيبات تحت الأرض كالجزر والبطاطس والفجل ، وغيرها مما ينبت أصلا ً تحت الأرض . وكذلك لو ارتفع اعتبار المماثلة في القصاص ، لم يبطل أصل القصاص .

فكل ما ذكر من الأمور الحاجية أو التحسينية ، إذا اختلت لا يلزم منه اختلال الضروري وبطلانه.[1]

وأما الرابع وهو : أنه قد يلزم من اختلال التحسيني والحاجي بإطلاق ، اختلال الضروري بوجه ما ، فهذا لا يخالف النقطة الثالثة ، إذا الاختلال في الثالثة اختلال يسير من الحاجي أو التحسيني ، وليس اختلالاً مطلقا ً كليا ً كما هو الحال في النقطة الرابعة ، ولذلك هنا إذا حصل الاختلال الكلي في الحاجي والتحسيني ، فإنه لا بد من وجود الخلل الجزئي ولو بوجه في الضروري . ومثاله : الصلاة فإن لها مكملات وهي ما سوى الأركان والفرائض ، ولكنها لا يمكن أن تخرج عن تركيبة الصلاة ، ولذلك لو اقتصر المصلي على ما هو فرض في الصلاة فقط ، لم يكن في صلاته ما يستحسن ، وكانت إلى اللعب أقرب ، ومن هنا يقول بالبطلان من يقوله من أهل العلم ، وكذلك نقول في البيع : إذا فات فيه ما هو من المكملات كانتفاء الغرر والجهالة ، أوشك أن لا يحصل للمتعاقدين أو لأحدهما مقصود ، فكان وجود العقد كعدمه ، بل قد يكون عدمه أحسن من وجوده ، وكذلك سائر النظائر .[2]

قال الشاطبي : (وقد تقرر – في كتاب الأحكام – أن المندوب إليه بالجزء ينتهض أن يصير واجبا ً بالكل . فالإخلال بالمندوب مطلقا ً يشبه الإخلال بالركن من أركان الواجب ، لأنه قد صار ذلك المندوب بمجموعه واجبا ً في ذلك الواجب . ولو أخل إنسان بركن من أركان الواجب بغير عذر بطل أصل الواجب ، فكذلك إذا أخل بما هو بمنزلته أو شبيه به . فمن هذا الوجه أيضا ً يصح أن يقال : إن إبطال المكملات بإطلاق قد يبطل الضروريات بوجه ما)[3]

وأما الخامس وهو : أنه ينبغي المحافظة على الحاجي و التحسيني للضروري ، فهذا ظاهر جلي بما تقدم من النقاط الأربع الأولى .

ولقد جاءت الشريعة الإسلامية بتعاليمها السمحة وتشريعاتها النيرة بما يرفع الحرج والمشاق عن الأمة الإسلامية ، وجاءت النصوص مستفيضة في الكتاب والسنة بما يؤكد ذلك .

قـــــــال تعـــــــــالى : (•• ③↖▤•🖬&ᴓ✂→ ✂✍+ ☼♦▦⍃○✧✍ ◑ᴓ•
❐↖ᴓ⇨➔⊠ᵬ⊠✍ ▤ ◉ᵬ•ᵬ⊠✍♦✍ ✍⊠○✿⧗♦☀⇳ ❐♦↖◘▪❸⇗&❐✍♦✍
✂✍✍⊠ᴓ○♦✿⧗♦☀⇳ ▤ ❻♦✍☼❐✍ •• ✍➔•⊠✂⊛ᴓ❶⇖☼♦✍✍ ◑ᴓᴓ
♦✸○✧⑩☪♦✍✍ 🕮❐❐⇗ 🕮❐⌘➲•⍃☼♦✍)[4] والآية واضحة في بيان نفي التكليف بما ليس في الوسع ،وفيها أيضا ً رفع الحرج عن المكلف فيما يفعله ناسيا ً أو خطأ ، وهذا من تمام كمال نعمة الله على عباده .

---

1 انظر الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص 16

2 انظر الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص 18

3 انظر الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص 18

4 سورة البقرة ، جزء آية رقم 286 .

وقال تعالى أيضا ً : (❐◆✌♦✍ ♉⌧➔⌧✎• ◣♦❏■⓿⇘▤➚✍⇗ ×⚇❼ ✃✍⓾⑨♎⚇⇦×✐ ✌⚇♊⇧ ❍⌧❷♦♦●✋) [1] والآية ظاهرة في رفع الحرج عن هذه الأمة في جميع تعاليم الدين وأحكام التشريع .

وقال أيضا : (③◣❷⌘③⑨← ✃✍✏✦ ✍⚇⌛→☠◣ ✃✍⓾⑩◣❍⇔❷♦ ❐◆••

③◣❷⌘③⑨← ✃✍⓾⑨◣❍⇔❷♦ ✍⚇⌛→☠◣ ✃✍⓾⑨✾⇘➔◣❍⇧❸◆) [2]،وقال تعالى أيضا ً : (✌♦✍

③◣❷⌘③⑨← ✃✍✏✦ ⓾⚇⑩◆↗⇧➔⌧✎• ◣♦❏■⓿⇘⌛→☠ ✌♓⚇♊⇧ ❍⌧❷♦●✋

❐◆⓾•⏲▤⬁♊ ③◣❷⌘③⑨← ⓾⚇⑩◣⊃•♑♎⚇❷♦✍↗☠⇗) [3] وذلك بشرعية التيمم ، لأن فيه رفع المشاق عن المنعدم في حقه الماء فجُعل التيمم رفعا ً للحرج ودفعا ً للمشقة . وقال سبحانه وتعالى : (③◣❷⌘③⑨← ✃✍✏✦ ✍❐♌ ⑥↗③•▦♏⚇✃⌧ ◣♦✡▤↗☠⇗ ▤ ❐◆⌘↗▣⚇✉♦

✃✍“✷❍✿⏲♊← ✿➔⚇⓪▦☪✍) [4]

وبين سبحانه وتعالى أنه رحيم بعباده ، فقال : (⓵⚇❐♌☐ ✃✍✏⅄ ✍✉☒♎♌♦ ✍⚇▤↗☠⇗

❻◆❍⚇⑩☺✟✍) [5] وجه الدلالة من الآية أن الله سبحانه وتعالى من رحمته على عباده وشفقته عليهم رفع عنهم الحرج والمشاق في جميع التكاليف الشرعية .

فهذه الآيات وغيرها تفيد رفع الحرج عن الأمـة ودفـع المشاق عنهم . وأما من السنة فقد وردت أحاديث كثيرة جدا ً في رفع المشاق عن الأمة ، فمنها أحاديث عامة ، ومنها ما وردت على إثر حوادث معينـة ، أو فيها إرشاد من النبي ρ على ترك التشديد وعدم التنطع ، والأخذ بالتيسير ، وعدم التعسير على النـاس كما سيأتي معنا في حديث بول الأعرابي في المسجد .

ومن الأحاديث العامة في ذلك قوله ρ : (بُعثت بالحنيفية السمحة) [6] وقال ρ : (إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه ، فسددوا وقاربوا وأبشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة) [7]

وقال ρ : (يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا) [1] ، وعن أبـي هريـرة τ قـال: قـام أعرابـي فبـال فـي المسجد فتناوله الناس ، فقال النبي ρ : (دعوه وهريقوا علـى بولـه سجلا ً من مـاء، أو ذنوبـا ً مـن مـاء ، فإنمـا بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين) [2] .

---

1 سورة الحج ، جزء آية رقم 78

2 سورة البقرة ، جزء آية رقم 185

3 سورة المائدة ، جزء آية رقم 6

4 سورة النساء ، جزء آية رقم 28

5 سورة النساء ، جزء آية رقم 29

6 أخرجه أحمد في مسنده : ج5 , ص266 , من حديث أبي أمامة ونحوه من حديث عائشة ج6 , ص116, 233 وحسنه الألباني في صحيح الجامع بلفظ أحب الأديان , رقم : (160) وكذا بلفظ أفضل الإسلام رقم : (1090) .

7 أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الإيمان . باب الدين يسر . حديث رقم : (39) ومعنى الغدوة : السير أول النهار والروحة آخره ، والدلجة : سير الليل .(انظر النهاية لابن الأثير مادة غدا ص 650 ، ومادة روح ص 379 ومادة دلج ص 311) .

فهذه جملة من نصوص الكتاب والسنة الصحيحة تبين أن الأصل في الشرع التيسير وأن الحرج والمشاق مرفوع ، وأن الله سبحانه وتعالى قد امتن عليهم بذلك وأسبغ عليهم نعمه بها ، وهذا خلاف ما كان عليه الأمر في الأمم السابقة ولهذا لما نزل قوله تعالى : (❻◆❒ ••◆☪✸◆ •• ♦➔♎☺♎♦◆✌ ••
⬀❷♎⊞♎↘✂◆❒ ☎ ♎○♎ ♦□♦✡♦↖ ←✂⇧↖✂◆❒ ♦□♦✡♦
◆☪♦♦⬀❑♦✌ ❀ ✎❒ ✎ ◆☪⇧☺♎○⬀❻✂◆❒ ♦□♦✡♦
⬀❷♎⊞♎⊠♎✂ ♎✈⬀❑♦◑♎✂ ❼■✍♦↖ ♦☼⬀❷♎☼♦ ⇦♎❷♎⊞♎⊠♎✂)[3] قال الله تعالى : (قد فعلت) [4]

ومن هنا جاءت القاعدة المعروفة عند الأصوليين وهي (المشقة تجلب التيسير) وهي من القواعد الخمس الكبرى.

ومن هذا المنطلق جاءت التخفيفات في العبادات والمعاملات وغيرها ولذلك قال الإمام السيوطي رحمه الله : (قال العلماء: يتخرج على هذه القاعدة(أي قاعدة المشقة تجلب التيسير)جميع رخص الشرع وتخفيفاته) [5] اهـ .

أسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة :

1- السفر :

والتخفيفات في السفر معروفة تتعلق بقصر الصلاة والجمع بينهما وتأخير الصوم والمسح على الخفين أكثر من يوم وليلة ، وجواز النافلة على الراحلة ... إلخ .

2- المرض :

ورخصه كثيرة ، مثاله: التيمم عند مشقة استعمال الماء ، القعود في الصلاة وسقوط الجمعة والجماعة،والفطر في رمضان مع القضاء بعد البرء وإباحة محظورات الإحرام مع الفدية مثل القمل إذا احتاج إلى حلق شعر رأسه مثلاً .

3-الإكراه :

ولو كان في الكفر ، والأكمل له عدم الكفر لقوله ρ :(لا تشرك بالله شيئا وإن قُطِّعتَ وحُرِّقتَ) [6]. والأخذ بالعزيمة أفضل وهو عدم الكفر بدلاً من أخذ الرخصة والنطق بالكفر، وقد أجمع العلماء على أنه لا إكراه في القتل ، والجمهور على أنه لا إكراه في الزنا كذلك.

4- النسيان :

---

1 أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب العلم – باب ما كان النبي ρ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا – حديث رقم : (69) , وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير – باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث ... حديث رقم: (1734) كلاهما من حديث أنس بن مالك .

2 أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء – باب صب الماء على البول في المسجد – حديث رقم : (220) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الطهارة – وجوب غسل البول وغيره من النجاسات ... حديث رقم :(284) .

3 سورة البقرة ، جزء آية رقم (286).

4 أخرجه مسلم في صحيحه:كتاب الإيمان– باب بيان أنه سبحانه وتعالى لم يكلف إلا ما يطاق – حديث رقم : (125) .

5 الأشباه للسيوطي ص 104

6 أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الفتن . باب الصبر على البلاء . حديث رقم:(4034) من حديث أبي أمامة τ وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور .

ومن رخصه رفع الإثم بسببه وعدم الفطر لو أكل أو شرب ناسياً وهو صائم ، وعدم القضاء عند الجمهور ، ومذهب مالك عليه القضاء ، والإثم مرفوع .وكذا رفع الإثم عن كل ما فعله ناسياً، أو ترك شيئاً من الفرائض والواجبات، مع تدارك ما فوته عند التذكرً

5-الجهل :

ومن رخصه أنه قد يعذر بجهله أحيانا وقد لا يعذر وهو أنواع وله تفاصيل تذكر في مواضعها من كتب المطولات.

6- العسر وعموم البلوى : وفيه صور كثيرة :

أ- فيعفى عن دم القروح والدمامل والبعوض والقيح والصديد وكذا أثر دم النجاسة وعسر زواله كالحيض . وكل مالا نفس له سائلة إذا وقع في شراب ، أو ماء ، وريق النائم ، وفم الهرة وذرق (خرء) الطيور إذا عم في المسجد والمطاف.

ب-التخفيف في المعاملات : خيار الشرط ثلاثة أيام ، مشروعية الرد بالعيب ، والإقالة ، الحوالة ، الرهن ، الإبراء في الصلح .. إلخ من أبواب الفقه .

ج-التخفيف في الأنكحة : إباحة النظر عند الخطبة ، جواز العقد من غير نظر إلى المنكوحة بخلاف المبيع فإن اشتراط الرؤية فيه لا يفضي إلى عسر ومشقة ، والنظر إلى المنكوحة فيه مشقة لا يحتملها كثير من الناس في بناتهم وأخواتهم : من نظر كل خاطب، إباحة أربع نسوة ، لكثرة النساء رحمة بهن ، مشروعية الطلاق إذ البقاء مع النفرة مشقة وكذا الخلع والافتداء ، والفسخ بالعيب ونحوه ، مشروعية الرجعة في المطلقة الرجعية ، مشروعية الإجبار على الوطء أو الطلاق في المولي ، مشروعية التخيير في كفارة اليمين لتكرره بخلاف الظهار والقتل والجماع لندرة وقوعها وللزجر عن عدم العود .

د-التخفيف في الديات والحدود وغيرها :

هـ- مشروعية التخيير بين القصاص والدية تيسيراً على الجاني والمجني عليه مشروعية المكاتبة للعبد ليتخلص العبد من دوام الرق لما فيه من العسر ، مشروعية الوصية لمن أدركته الوفاة ليتدارك ما فاته من الخير.

7-النقص :

فمنه : عدم تكليف الصبي ، والمجنون ، وكذا رفع بعض التكاليف عن النساء كالجمعة والجماعة والجهاد والجزية، وتحمل العقل (الدية) ، وإباحة لبس الحرير والذهب ، وكذا عدم تكليف العبد بكثير مما على الأحرار ككونه على النصف من الحر في الحدود والعدد وغير ذلك . [1]

تخفيفات الشرع :

قال الشيخ عز الدين ابن عبد السلام : تخفيفات الشرع ستة أنواع :

1- تخفيف إسقاط ، كإسقاط الجمعة ، والحج ، والعمرة ، والجهاد بالأعذار.

2- تخفيف تنقيص ، كالقصر في الصلاة .

---

1 . انظرالأشباه للسيوطي ص 104-108 ، والوجيز للبورنو ص 167-169

3- تخفيف إبدال،كإبدال الوضوء والغسل بالتيمم،والقيام في الصلاة بالقعود، والصيام بالإطعام،وكإبدال بعض واجبات الحج والعمرة بالكفارات عند قيام الأعذار.

4- تخفيف تقديم : كالجمع بين الصلاتين جمع تقديم ،وتقديم الزكاة على الحول ، وزكاة الفطر في رمضان ، والكفارة على الحنث .

5- تخفيف تأخير : كالجمع بين الصلاتين جمع تأخير وتأخير قضاء رمضان للمريض والمسافر ،وتأخير الصلاة لإنقاذ غريق أو نحوه من الأعذار .

6- تخفيف ترخيص [1] : كصلاة المستجمر ، مع بقية النجو[2] ، وشرب الخمر للغصة، وأكل النجاسة للتداوي ، ونحو ذلك .

7- تخفيف تغيير : كتغيير نظم الصلاة في الخوف ، وهذا السابع استدركه بعضهم على العز بن عبدالسلام في قواعده[3] .

8- وزاد بعضهم ثامناً وهو تخفيف التخيير : مثل كفارة اليمين التي خير الشارع فيها المكلف وفوضه بأن يأتي بأحد ثلاثة أشياء ، الإطعام أو الكسوة أو تحرير رقبة ، والتخفيف في ذلك واضح ، لأن تخيير المكلف بين أمور متعددة أخف عليه من إلزامه بشيء واحد. وليس هذا من تخفيف الإبدال . [4]

أقسام الرخص :

قال السيوطي رحمه الله الرخص أقسام : -

1- ما يجب فعلها : كأكل الميتة للمضطر ، والفطر لمن خاف الهلاك بغلبة الجوع والعطش وإن كان مقيماً صحيحاً وإساغة الغصة بالخمر .

2- ما يندب فعلها ، كالقصر في السفر والفطر لمن يشق عليه الصوم في السفر والمرض ، و الإبراد بالظهر والنظر إلى المخطوبة .

3- ا الأولى تركها : كالمسح على الخف ، والجمع ، والفطر لمن لا يتضرر والتيمم لمن وجد الماء يباع بأكثر من ثمن المثل وهو قادر عليه .

4- ما يكره فعلها:كالقصر في أقل من ثلاث مراحل،يعني في غير مسافة القصر. [5]

نماذج من صور رفع الحرج ودفع المشاق عن المكلف :

سيأتي معنا في الباب الثالث والرابع والخامس مقاصد العبادات والمعاملات ويظهر فيها جلياً اليسر والسهولة والمسامحة في كثير من المعاملات وكذا العبادات وغيرها.

---

1 . سماها بعضهم (اضطرار) انظر الوجيز للبورنو ص 170

2 . أي بقايا النجاسة ، إذ الاستجمار بالحجر لا يزيل النجاسة كاملة ، كما يزيلها الماء.

3 . قواعد الأحكام ج2، ص 76 ، والمجموع المذهب للعلائي ص 353، والأشباه والنظائر للسيوطي ص 110 والذي استدركه على الإمام العز هو الإمام العلائي .

4 انظر قاعدة المشقة تجلب التيسير للباحسين ص

5 الأشباه للسيوطي ص110 ـ111 وانظرالأشباه لابن نجيم ص84

المطلب الثالث

التحسينات

وفيه:

الفرع الأول:

تعريف التحسينات لغة واصطلاحاً

الفرع الثاني:

أهمية المصالح التحسينية

الفرع الأول: تعريف التحسينيات:

الحُسن لغة: بالضم الجمال وهو ضد القُبح[1].

1 . انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي مادة (حسن) ص377 ، ومختار الصحاح الرازي مادة (حسن) ص136

الحُسن اصطلاحاً : قال الغزالي : الرتبة الثالثة : مالا يرجع إلى ضرورة ولا حاجة ، ولكن يقع موقع التحسين والتزيين والتيسير للمزايا والمزائد ، ورعاية أحسن المناهج في العادات والمعاملات[1] .

قال الإمام الشاطبي :

(وأما التحسينيات فمعناها : الأخذ بما يليق من محاسن العادات ، وتجنب الأحوال المدنسّات التي تأنفها العقول الراجحات . ويجمع ذلك قسم مكارم الأخلاق.)[2].

وقال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: (والمصالح التحسينية هي عندي ماكان بها كمال حال هذه الأمة في نظامها حتى تعيش آمنة مطمئنة ولها بهجة منظر المجتمع في مرأى بقية الأمم ،حتى تكون الأمة الإسلامية مرغوباً في الاندماج فيها أو في التقرب منها.فإن لمحاسن العادات مدخلاً في ذلك، سواء كانت عادات عامة كستر العورة، أم خاصة ببعض الأمم كخصال الفطرة وإعفاء اللحية والحاصل أنها مما تراعى فيها المدارك البشرية الراقية)[3]

من خلال التعريف للتحسينيات يتبين لنا أن الإسلام أولى اهتماماً خاصاً بهذه الأمور ، وجعل أساس هذه الشريعة مبنية على مكارم الأخلاق وفضائل الأعمال ، بل قال ρ : (إنما بعثت لأ تمم صالح الأخلاق)[4] فبعثته ρ كانت لأجل إتمام مكارم الأخلاق ، وهذا من باب كمال وحسن ما دعت إليها الشريعة الغراء .

ومعلوم أن الأمم إنما تسود بأخلاقها ، ولا تُسطَّر تاريخ أمة ، إلا مع بيان ما كانت عليه من شيم وأخلاق وقال الشاعر[5] :

كذا الناس بالأخلاق يبقى صلاحهم
ويذهب عنهم أمرهم حين تذهب

والأخلاق الفاضلة مما جُبلت عليه النفوس والفطر السليمة ، وهي مما تدرك بالعقل وتُهتدى بها وتؤكد بالشرع ويتعلق بها الثواب والعقاب ولذلك فإننا نجد الصدق ممدوحاً في كل الأديان وفي جميع المجتمعات ، وعند جميع الخلائق وكذلك العدل والإنصاف والبر والإحسان وشكر المنعم وجميع ذلك مما تدركها العقول السليمة المفطورة بفطرة الله تعالى[6].

---

1 . المستصفى ج1 ، ص418 .

2 . الموافقات ج2 ، ص9 .

3 . مقاصد الشريعة الإسلامية صـ 307/ 308

4 . أخرجه الحاكم عن أبي هريرة ،وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم: (2350) .

5 . وهو أحمد شوقي والبيت في الشوقيات : ج1، 44 نقلاً عن اليوبي ص 328 .

6 . وقد تقدم معنا فصل خاص عن الأخلاق وما يتعلق بها من أمور ، ص( ).

الفرع الثاني : أهمية المصالح التحسينية :

للمصالح التحسينية أهمية بالغة كذلك ، وذلك بحسب الآتي :

1 . تكمن أهمية المصالح التحسينية فيما يتعلق بأمر هذه العقيدة ونشرها وتبليغها إلى الناس كافة، وذلك بإظهارها بالمظهر الصحيح اللائق بها وذلك من خلال عرض سماحتها وجمال وحسن أخلاقها، وبديع نظامها، وسهولة ويسر أحكامها، حتى تكون قابلة لأي أحد يرغب في الدخول بحظيرتها والاعتناق بعقيدتها .

ويظهر أهمية هذا الأمر أننا نجد اليوم كثيراً من يصف هذا الدين بغير وصفه ويسمه بغير سماته فلهذا أوجب إظهاره بالمظهر الصحيح وبالصفات الحسنة الجميلة[1] .

1 . انظر مقاصد الشريعة لليوبي ص334 .

2 . وتظهر أهمية المصالح التحسينية أيضاً بأنها جارية في العبادات والعادات والمعاملات والجنايات ففي العبادات كإزالة النجاسة ـ وبالجملة الطهارات كلها ـ وستر العورة ، وأخذ الزينة ، والتقرب بنوافل الخيرات من الصدقات و القربات ، وأشباه ذلك .

وفي العادات كآداب الأكل والشرب ، ومجانبة المآكل النجسات، والمشارب المستخبثات ، والإسراف والإقتار في المتناولات ، وفي المعاملات كالمنع من بيع النجاسات وفضل الماء والكلأ ، وسلب العبد منصب الشهادة والإمامة . وسلب المرأة منصب الإمامة : وإنكاح نفسها ، وفي الجنايات كمنع قتل الحر بالعبد أو قتل النساء والصبيان والرهبان في الجهاد[1] .

3 . ومما يدل على أهمية المصالح التحسينية أنها خادمة للحاجية والضرورية . قال الشاطبي (إن كل حاجي وتحسيني إنما هو خادم للأصل الضروري ومؤنس به، ومحسِّن لصورته الخاصة : إما مقدمة له ، أو مقارناً ، أو تابعاً ، وعلى كل تقدير فهو يدور بالخدمة حواليه ، فهو أحرى أن يتأدى به الضروري على أحسن حالاته)[2] .

مثاله : الصلاة وذلك عندما تتقدمها الطهارة .

4 . أنه يلزم من اختلال التحسيني اختلال الحاجي بوجه ما.

5 . أن التحسينيات كالفرع للأصل الضروري ومبنية عليه لأنها تكمل ما هو حاجي أو ضروري ، فإذا كملت ما هو ضروري فظاهر ، وإذا أكملت ما هو حاجي ، فالحاجي مكمل للضروري ، والمكمِّل للمكمِّل مكمِّل .[3]

المطلب الرابع

المكملات

أقسام المكملات :

مكملات الحاجيات

---

1 . انظر الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص10.9 .

2 . المصدر السابق ، ج2 ، ص19 .

3 . الموافقات للشاطبي ، ج2 ، ص14 .

مكمـــــلات الـتحسينـيـات

تـعـريـف الـمكـمـلات :

قال الإمام الشاطبي : (كل مرتبة من هذه المراتب ينضم إليها ما هو كالتتمة والتكملة ، مما لو فرضنا فقده لم يخل بحكمتها الأصلية)[1] .

ومعنى كلام الشاطبي أن المكملات لكل مرتبة من المراتب الثلاث ـ الضرورية والحاجية والتحسينية ـ لا تستقل وحدها بالتأثير على تلك المرتبة . فمثلاً لو أخل إنسان بالمكمل للضروري كأن ارتكب بعض المعاصي والبدع والخرافات فلا يصل بعمله هذا إلى مرتبة من أخل بالضروريات كالردة والكفر نسأل الله الثبات .

وكذلك من أخل بالمكمل للحاجيات كمن أخل في البيوع بالإشهاد أو فيما يتعلق بالقروض فأخل بالرهن أو أخل بالجمع والقصر في السفر فليس كمن أخل بمرتبة الحاجيات وأبطلها كلها، فهو لم يُخل بأصل التوسعة والتخفيف .

ومن أخل بآداب الأحداث ومندوبات الطهارة ، وترك بعض الفضائل من الأعمال ، فليس كمن أخل بمرتبة التحسينيات وأبطلها كلها ، وإنما كان الخلل في المكمل لهذه المرتبة .

أقـسـام الـمكـمـلات :

تنقسم المكملات بانقسام أصل المراتب الثلاث (الضروريات والحاجيات والتحسينيات) فهي مكملات ومتممات لها ، لذلك تنقسم بانقسامها :

1 . مكملات الضروريات :

وهي ما تكمل بها حفظ المقاصد الضرورية وقد مثل لها الإمام الشاطبي بذكر جملة من المكملات للضروري فمنها[2] :

أ) التماثل في القصاص ، فإنه لا تدعو إليه ضرورة ولا تظهر فيه شدة حاجة ، ولكنه تكميلي. فعدم اشتراط التماثل قد يكون سبباً في إثارة الأحقاد، وإشعال نار الفتنة، وثوران العداوات والعصيان، لأن قتل الأعلى بالأدنى مؤدٍ إلى ذلك. فلا يكمل بدونه ثمرة القصاص من الزجر الرادع لهذه الجريمة كما لا تحقق إشاعة الأمن والحياة في المجتمع التي قصدها الشارع بزجره عن هذه الجريمة (❒◆◉•▤↗☠⬀ ✖⃠❼

---

1 . الموافقات للشاطبي ج2 ، ص10 .

2 . انظر الموافقات ج2 ، ص10 .

[illegible] [1] .

فكمل بالضروري ـ وهو القصاص ـ التكميلي وهو التماثل حتى يحصل المقصود التام الكامل من الضروري ، فتحصل المصلحة وتنتفي المفسدة .

ب) ومنها كذلك: نفقة المثل وأجرة المثل وقراض المثل ، وكل هذه مكملات في المعاملات لحفظ المال وضمان حق الطرفين .

ج) تحريم النظر إلى الأجنبية وكذا الخلوة بها ، لأنها من مكملات حفظ الأنساب والأعراض ، إذ أن هذه المعاصي ذريعة إلى الزنا .

د) تحريم القليل من المسكرات سدا لذريعة الإسكار وضياع العقل فهذه من مكملات حفظ العقول .

هـ) منع الربا والورع اللاحق في المتشابهات ، وإظهار شعائر الدين ، كصلاة الجماعة والفرائض ، وكذا الجماعة والجمعة ، وفي السنن المؤكدة كالتراويح والعيدين والكسوفين وفي كل ذلك مكملات لحفظ الدين وإظهار شعائره، ونشر عقيدة المسلمين .

و) القيام بالرهن والكفيل والإشهاد في البيوع وضمانات الأموال ، وكفالات الأبدان ، وفي كل ذلك حفظ لحقوق الأموال من التلف والضياع إذا قلنا أن البيع من الضروريات[2] .

2 . مكملات الحاجيات :

وهي ما تكمل بها حفظ المقاصد الحاجية وقد مثَّل لها الإمام الشاطبي بذكر جملة من المكملات للحاجي فمنها :

أ) اعتبار الكفاءة ، ومهر المثل في الصغيرة ، فإن ذلك كله لا تدعو إليه حاجة مثل الحاجة إلى أصل النكاح في الصغيرة . ولكنها من مكملات مقاصد النكاح لأن به تمام الألفة والمودة والرحمة بين الزوجين . وأحرى بالدوام بينهما ، وما كان داعياً إلى دوامه واستمراره فهو من متمماته ومكملاته .

ب) جواز الجمع بين الصلاتين في السفر الذي تقصر فيه الصلاة ، وكذلك جوازه للمريض الذي يخاف أن يغلب على عقله ، فربما لم يدرك الصلاة الثانية فجوز له الجمع ، وبعضهم أجاز الجمع للمريض مطلقاً . فهذه وأمثالها لو لم تشرع لما أخلت بأصل التوسعة والتخفيف الذي هو من المقاصد الحاجية.

ج) الإشهاد في البيع ، والرهن، والكفيل حكمها من باب المكملات للحاجيات. إذا قلنا أن البيع من باب الحاجيات[3] .

3 . مكملات التحسينيات :

وهي ما تكمل بها حفظ المقاصد التحسينية ، ومثَّل لها الشاطبي كما مثل لما تقدم فذكر جملة من مكملات التحسينيات ، ومنها :

---

1 . سورة البقرة ، آية رقم 179 .

2 . ذكر هذه الأمثلة مختصرة الإمام الشاطبي في الموافقات ج2 ، ص10 .

3 . ذكر هذه الأمثلة مختصرة الإمام الشاطبي في الموافقات ج2، ص11 .

أ) آداب الأحداث ، ومندوبات الطهارة ، كالغسل ثلاثاً ، والبداءة باليمين وغيرها مما هي من مكملات التحسينيات وليست من أصل الطهارة ، إذ الطهارة تحصل بالفرائض فقط وبها يتحقق المقصود من التحسين ، وما ذكر إنما هو مكمل ومتمم له .

ب) ترك إبطال الأعمال المدخول فيها ، وإن كانت غير واجبة ، وذلك كمن صام تطوعاً ثم أفطر، أو صلى نافلة ثم أبطلها .

ج) اختيار أطيب وأفضل الموجود من الأنعام في الضحايا والعقيقة ، وكذا أفضل وأنفس الرقاب في العتق ، وما أشبه ذلك ، إذ التحسين حاصل في أصل الأضحية والعقيقة والعتق ، واختيار الأفضل فيها زيادة ومكمل لأصل ذلك التحسين .

د) الإنفاق من أفضل المكاسب وأطيب مما هو محبوب إلى النفوس لقوله تعالى : (♊♦♋ ♍✍ ☎✂❑→◑♌♊☪➔✍ ♊♑✸☹♎♋ ▪❸♐♋♋♍✂ ☎✂❑♐♋♍□✡♦✍ ♍✍♌♏❑♋♌♦♠✍)[1]، فالتحسين حاصل بأصل الجود والإنفاق واختيار الأفضل والأحب إلى النفس مكمل لها[2] .

المبحث الثاني

أقسام المقاصد من حيث مرتبتها في القصد

المقاصد الأصلية والمقاصد التابعة :

قال الإمام الشاطبي : المقاصد الشرعية ضربان : مقاصد أصلية ومقاصد تابعة[3].

❖ **المقاصد الأصلية :**

---

1 . سورة آل عمران جزء آية رقم 92

2 . ذكر هذه الأمثلة مختصرة الإمام الشاطبي في الموافقات ج2،ص11.

[3] الموافقات للشاطبي ج2،ص134.

(هي المقاصد التي لا حظ فيها للمكلف ، وهي الضروريات المعتبرة في كل ملة) هكذا عرفها الإمام الشاطبي في الموافقات[1].

فالضروريات الخمس وهي حفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال كما سيأتي معنا تفاصيل ذلك[2] . هي من أعظم المقاصد التي جاءت بها جميع الملل والنحل، وهي التي بحفظها حفظ الدين ، وتستقيم الحياة ، ويحفظ الأمن ، وتستقر النفوس وتعبد الله على بصيرة.

ثم بين الإمام الشاطبي معنى قوله (لا حظ فيها للمكلف) فقال : وإنما قلنا لاحظ فيها للعبد حيث هي من الضرورة لأنه قيام بمصالح عامة مطلقة، لا تختص بحال دون حال، ولا بصورة دون صورة ، ولا بوقت دون وقت.[3]

❖ **أقسام المقاصد الأصلية :**

المقاصد الأصلية تنقسم إلى قسمين :

1) **مقاصد ضرورية عينية :**

والمقصود بها أنه يجب عينا ً على كل مكلف أن يحافظ على الضروريات الخمس ، فهو مأمور بحفظ دينه اعتقاداً وعملا ً، وذلك بأن يقوم بتعلم كل ما يجب اعتقاده ، وكل ما يجب فعله حتى يستقيم دينه، وأن يتعلم كل مزالق الكفر والزندقة والردة حتى لا يقع فيها فيكون مرتداً – والعياذ بالله تعالى .

وكذلك في حفظ نفسه بألا ّ يعرضها للهلاك، أو تمنع من مقومات الحياة أو يحفظ مهجته حتى لا يقع في إتلاف نفسه ، كما يجب عليه أن يحفظ نفسه من أن تكون سببا ً لقود – من غير حق – بأن يقتل نفسا ً معصومة فيقتل بها، أو يفارق الجماعة ، أو يقع في زنى – وهو محصن – كما قال ρ : (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[4].

كما يجب عليه أن يحفظ عقله من أن يتعرض لما يذهب عقله كالخمور والمخدرات ، وكل ما يزيل عقله ، وذلك حتى يحافظ على العقل مناط التكليف ، وحفاظا ً لمورد الخطاب من ربه إليه.

ويجب عينا ً حفظ نسله التفاتا ً إلى بقاء عوضه في عمارة هذه الدار، ورعيا ً له عن وضعه في مضيعة اختلاط الأنساب، كما يجب أن يحفظ شهوته حتى يحفظ نسبه ونسله من الاختلاط ، ويحفظ نفسه من الهلاك.

ويجب عليه عيناً حفظ ماله ، لأن المال به يستعين على حفظ وإقامة تلك الأوجه الأربعة المتقدمة، كما يجب عليه حفظ ماله، وألا يعرضه للتلف أو الإحراق، أو صرفه بسفاهة من غير رشد، ولذلك من فعل ذلك عرض نفسه للحجر عليه من قبل أوليائه، لأن حفظ المال واجب عليه، فإن كان لا يجيد التصرف – لسفه في عقله – حجر عليه حتى يرشد.[5]

2) **مقاصد ضرورية كفائية :**

---

[1] الموافقات للشاطبي ج2،ص134.
[2] انظر ص من هذا البحث.
[3] الموافقات للشاطبي ج2،ص134.
[4] متفق عليه. تقدم تفاصيل تخريجه في ص 135
[5] انظر الموافقات للشاطبي مع الحاشية لعبدالله دراز ج2،ص135.

وهي المقاصد الضرورية التي تناط بالغير ، وذلك حفظا ً للمصالح العامة التي تستقيم بها أحوال العامة ، والتي لا تقوم أحوال الخاصة إلا بها، كالولايات العامة ، التي تحفظ الضروريات الخمس.

ولذلك يقول الشاطبي : (إلا أن هذا القسم مكمل للأول، فهو لاحق به في كونه ضروريا ً ، إذ لا يقوم العيني إلا بالكفائي، وذلك أن الكفائي قيام بمصالح عامة لجميع الخلق... وحقيقته أنه خليفة الله في عباده ، على حسب قدرته ، وما هيء له من ذلك)[1].

ولذلك فمن المحرم على أصحاب الولايات العامة أخذ الرشوة فيما كلفوا فيه من القضاء أو الولايات أو التحكيم بين الناس. قال الشاطبي: (فلا يجوز لوالٍ أن يأخذ أجرة ممن تولاهم على ولايته عليهم، ولا لقاض أن يأخذ على المقضي عليه أو له، أجرة على قضائه ، ولا لحاكم على حكمه، ولا لمفت على فتواه ، ولا لمحسن على إحسانه ، ولا لمقرض على قرضه، ولا ما أشبه ذلك من الأمور العامة التي للناس فيها مصلحة عامة . ولذلك امتنعت الرشا والهدايا المقصود بها نفس الولاية، لأن استجلاب المصلحة هنا مؤد إلى مفسدة عامة تضاد حكمة الشريعة في نصب هذه الولايات وعلى هذا المسلك يجري العدل في جميع الأنام ويصلح النظام، وعلى خلافه يجري الجور في الأحكام وهدم قواعد الإسلام. وبالنظر فيه تبين أن العبادات العينية لا تصح الإجارة عليها، ولا قصد المعاوضة فيها، ولا نيل مطلوب دينوي بها، وأن تركها سبب للعقاب والأدب ، وكذلك النظر في المصالح العامة موجب تركها للعقوبة لأن في تركها أي مفسدة في العالم)اهـ كلامه[2].

وقد تعمدت ذكر كلام الشاطبي بطوله ، حتى نعلم جميعا ً أن الشريعة الإسلامية عظيمة بمبادئها ، كبيرة المعنى في تشريعاتها ، فهي صمام أمان المجتمعات ، وحفظ أمن ومهج الناس والممتلكات. ولذلك لما انتشرت الرشوة في كثير من بلدان المسلمين ، وصار التعامل بها أمرا ً واقعاً في كثير من المجتمعات أصبحت علامة سوداء تهز كيان المجتمعات الإسلامية. وتزلزل القضاء فيها. فلا تجد من ينشر العدل ، ويتحرى الصدق، ويأخذ بيد الظالم إلا من رحم الله.

ولو أن الناس عادوا إلى شريعة الله وحكموا أنفسهم بحكم الله، وارتضوا بما رضي الله لعباده، لعاش الناس بسلام، وانتشر فيهم العدل ، وقامت الحياة لهم جميعاً.

❖ **المقاصد التابعة :**

عرفها الشاطبي بقوله : (وأما المقاصد التابعة فهي التي روعي فيها حظ المكلف. فمن جهتها يحصل له مقتضى ما جبل عليه من نيل الشهوات ، والاستمتاع بالمباحات، وسد الخلات ... فخلق له شهوة الطعام والشراب إذا مسه الجوع والعطش ، ليحركه ذلك الباعث إلى التسبب في سد هذه الخلة بما أمكن، وكذلك خلق له الشهوة إلى الفساد لتحركه إلى اكتساب الأسباب الموصلة إليها، وكذلك خلق له الاستضرار بالحر والبرد والطوارق العرضية ، فكان ذلك داعية إلى اكتساب اللباس والمسكن. ثم خلق الجنة والنار ،وأرسل الرسل مبينة أن الاستقرار ليس ههنا وإنما هذه الدار مزرعة لدار أخرى، وأن السعادة الأبدية والشقاوة الأبدية هناك..)اهـ كلامه[3]

---

[1] الموافقات للشاطبي ج2،ص135

[2] الموافقات للشاطبي ج2،ص136.

[3] الموافقات للشاطبي ج2،ص136.

ولذلك يتلخص لنا أن المقاصد التابعة هي في الحقيقة خادمة للمقاصد الأصلية ومكملة لها، وأن المقاصد الأصلية يقتضيه محض العبودية لله سبحانه وتعالى ، والمقاصد التابعة إنما يقتضيه لطف المالك – سبحانه وتعالى – بعبيده، حتى سخر لهم هذه المقاصد وأباحها لهم.

- **أقسام المقاصد التابعة :**

إن الله سبحانه وتعالى لما فرض الفرائض وأوجب الواجبات على عباده إنما كانت كلها تصب في مصالح عباده ، وأنه سبحانه وتعالى يسخر لعباده أنواع العبادات يتقربون بها إلى الله تعالى رغبا ً ورهباً ، طمعا ً في جنته وخوفا ً من عقابه قال تعالى في مدح بعض الأنبياء كزكريا في استجابة دعاءه : (⌚➔❍•♋ ◆☪⌛♎◆❒◆❒ ⌚➔❍•♋ ◆☪⌛♎♐◆✌⇔♋◆◆•▫ ⌛☠➔♑❄☼♈① ⌚➔❍♎♉⌛❒♎♋ ⌚➔❍•♋ ◆☪⌛♎♐◆❒ ♌☠⌚◆❸⌛❷♎②♎♋✂ ❼♈× ♍❑↖↖❷⌚❁○➔④ ☎✂❑➔☼◆•🗎 ☎✂❑➔☼♘•🗎◆❒ ☎ ◆☪⌛♎♐◆❻◆❒ ◆☪⌛☒◆❻ ◆☪♦☼❑↖↖⇧⑨◆③◆❒ ◆☪•♋ ⌘♎⌚✓♌➔♌⌖⌚⌛♎⌘ ♋◆☪•♋)[1].

ثم إن من فضل الله تعالى ومنه وكرمه ولطفه على عباده أن أباح لهم في عباداتهم أن تختلط فيها مقاصد تابعة ، ومصالح لعبادة مرجوة، دون أن تخدش المقاصد الأصلية التي من أجلها شرعت العبادات، أو أن تشوب الإخلاص فيها . فمن ذلك جواز طلب المغنم في الجهاد، وجواز طلب التجارة في الحج ...وهكذا. كما أنه سبحانه وتعالى منع من خلطها بمقاصد تضر بالإخلاص أو تفسد أساس العبادة ، كالرياء والسمعة في العبادات والإشراك مع الله تعالى .

ولذلك يمكننا أن نقسم المقاصد التابعة إلى أقسام عدة :

1- المقاصد التابعة المؤكدة والمقوية للمقاصد الأصلية:

فهذه المقاصد لا تؤثر في صلب المقاصد الأصلية، بل أنها تزيدها قوة وثباتاً، وتؤكد على تحصيلها، وهذه المقاصد تشمل العبادات والمعاملات لذلك يقول الشاطبي في العبادات: (وهكذا العبادات ، فإن المقصد الأصلي فيها التوجه إلى الواحد المعبود، وإفراده بالقصد إليه على كل حال ، وتبع ذلك قصد التعبد لنيل الدرجات في الآخرة، أو ليكون من أولياء الله تعالى وما أشبه ذلك ، فإن هذه التوابع مؤكدة للمقصود الأول وباعثة عليه، ومقتضية للدوام فيه سرا ً وجهرا ً)[2].

ثم بين رحمه الله نماذج في الصلاة والصيام والزكاة والحج من المقاصد التابعة لها. وستأتي معنا تفاصيل هذه المقاصد في الباب الثالث في مقاصد العبادات. وقد تكون هذه المقاصد المؤكدة المقوية للمقاصد الأصلية في المعاملات كذلك.

قال الشاطبي في ذكر العادات والعبادات : (مثال ذلك في النكاح ، فإنه مشروع للتناسل على القصد الأول[3]، ويليه السكن والإزدواج ، والتعاون على المصالح الدنيوية، والآخروية ...)[4]، وسيأتي معنا تفاصيل هذه المقاصد في باب النكاح .

---

[1] سورة الأنبياء ، آية رقم (90).
[2] الموافقات للشاطبي ج2،ص301.
[3] يقصد به المقاصد الأصلية.
[4] الموافقات للشاطبي ج2 ،ص 301

ثم قال الشاطبي : (فجميع هذا مقصود للشارع من شرع النكاح ... وذلك أن ما نص عليه من هذه المقاصد التوابع هو مثبت للمقصد الأصلي، ومقو ٍ لحكمته ومستدع ٍ لطلبه وإدامته).

2- المقاصد التابعة الضارة والمزيلة للمقاصد الأصلية:

فهذه المقاصد إن تبعت الفعل فإنها تضر بأصل المقاصد الأصلية أو تزيلها، وربما لم تنعقد الأصلية ابتداءً. وهذه كذلك تشمل العبادات والمعاملات.

فمثال العبادات : كمن قصد بها الرياء والسمعة ، أو قصد بها حفظ أمواله، أو حفظ دمه من القتل كأفعال المنافقين والمرائين.

قال الشاطبي : (كالتعبد بقصد حفظ المال والدم ، أو لينال من أوساخ الناس، أو من تعظيمهم ، كفعل المنافقين والمرائين، فإن القصد إلى هذه الأمور ليس بمؤكد ولا باعث على الدوام،بل هو مقو ٍ للترك ومكسل عن الفعل، ولذلك لا يقوم عليه صاحبه إلا ريثما يترصد به مطلوبه ، فإن عبد عليه تركه قال تعالى : ([1]).[2]

ومعنى كلام الشاطبي أن المنافقين والمرائين الذين لا يقصدون من العبادات إلا حفظ أموالهم ودمائهم – لأنها بإظهار الإسلام تصير محرمة – لقوله ρ : أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله).[3]

ولذلك فضح الله المنافقين فبين أنهم إنما يفعلون ذلك مخادعة منهم – زعموا – قال تعالى : ([4]، وقال تعالى عن المرائين: ([5]).

---

[1] سورة الحج ، آية رقم 11.

[2] الموافقات للشاطبي ج2،ص302

[3] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان – باب:(فإن تابوا وأقاموا الصلاة) حديث رقم (25) من حديث ابن عمر ψ

[4] سورة النساء ، آية رقم (142).

[5] سورة الماعون ، الآيات رقم (4 – 7).

وأما المعاملات فمثاله : نكاح المتعة ، ونكاح التحليل – عند من يرى بطلانه – فإن مثل هذه الأنكحة لا تنعقد أصلا ً، ويحرم فعلها. أما الأول (فهو نكاح المتعة) فقد روى الشيخان عن علي τ (نهى رسول الله ρ عن المتعة عام خيبر)[1] وزاد في رواية (ألا أنها حرام إلى يوم القيامة)[2].

وأما نكاح التحليل فقد قال عنه ρ : (لعن الله المحلل والمحلل له)[3]، وقال ρ: (ألا أخبركم بالتيس المستعار؟ قال : بلى يا رسول الله .قال :هو المحِلُّ ، فلعن الله المحل والمحلل له)[4].

3- المقاصد التابعة ولكنها غير مؤكدة للأصلية ولا مزيلة لها :

هناك من المقاصد التابعة والتي هي في الحقيقة غير مؤكدة للأصلية، فتكون مقوية لها ومثبتة ، ولا أنها ضارة لها ومزيلة لأصلها.[5]

وهذه المقاصد نوعان:

أ)نوع يضر المقاصد الأصلية ولا يلغيها وذلك كمن صلى ونوى دفع غريمه عنه، فهذا يضر صلاته من حيث النية ، ولكنه غير مطالب بها مرة ثانية ، وتسقط من ذمته المطالبة ، وكذا كمن طاف بالبيت مع نية ملازمة الغريم ، أو سعى خلف غريمه بنية السعي والملازمة. فهذه عبادات يجب أن تكون خالصة لوجه الله تعالى ، ولكن مع ذلك لا يضر فيها تشريك هذه النية.[6] هذه من ناحية العبادات .

ومن ناحية المعاملات كنكاح من قصد الإضرار بالزوجة، أو طمعاً في مالها مما لا يقتضي ديمومة النكاح، ولكن مع ذلك لا يقتضي عين المقاطعة، فهو مخالف لقصد الشارع في شرعية النكاح، ولكنه مع ذلك لا يقتضي مخالفة عين النكاح، إذ أن المضارة بالزوجة قد تنتهي ، أو يزول ذلك الخاطر السببي ويدوم الخاطر الأصلي للنكاح والمقصود الأصلي له.[7]

ب) نوع لا يضر بالمقصد الأصلي ولا يؤكده ولكنه يشاركه فيه تبعا ً ، وذلك كمن تؤضأ بنية الوضوء والتعبد لله وأشرك معه نية التبرد من الحر، أو نوى بجهاده إعلاء كلمة الله تعالى مع الانتفاع بالمغنم، أو قصد إخلاص الحج لله تعالى مع نية المتاجرة فيه.

فهذا التشريك في هذه العبادات لا يضر، وهذه مقاصد تابعة للمقاصد الأصلية وليست مزيلة لها أو ضارة في صحتها ، أو مشككة في إخلاصها.

ولذلك جاءت النصوص مبينة لذلك قال تعالى : (✦✎✍✂ ↖☠↗✍⌧⑨◆↖◆□ ✍✍□&◆✠□↗⓪➔✿▫✍✍ ☪□◆❸❷✍✞•▤ ⌘⚐✍☼✍◆⇔◆✍)[8]، وهنا تنبيه أن قصد المجاهد لا

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح – باب : نهى الرسول ρ عن نكاح المتعة حديث رقم (5115) من حديث علي بن أبي طالب τ

[2] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح – باب : نكاح المتعة ، حديث رقم (28 – 1406) من حديث الربيع بن سمرة الجهني عن أبيه.

[3] رواه أبو داود في سننه : باب (باب في التحليل) حديث رقم (2076) من حديث علي بن أبي طالب τ قال الألباني في صحيح الجامع (صحيح) برقم (5101)

[4] رواه ابن ماجه في سننه : باب (المحلل والمحلل له) حديث رقم (1936) من حديث عقبة بن عامر τ قال الألباني في صحيح الجامع (حسن) برقم (2596 – 199)

[5] انظر مقاصد الشريعة لليوبي 361.

[6] انظر الاشباه والنظائر للسيوطي ص34.

[7] يراجع الموافقات للشاطبي ج2،ص302

[8] سورة الفتح ،جزء آية رقم (20)

يكون المغنم فقط وإنما قصده يكون إعلاء كلمة الله تعالى ، فامتن عليه بالنصر و الغنيمة فأخذها يستعين بها في طاعة الله تعالى، فهذا التشريك لا يضر، ولكنه ينقص من الأجر كما جاء في الحديث . قال ρ : (ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث ، فإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم)[1].

وقد اختلف العلماء في هذا الحديث فضعفه بعضهم – مع إيراد مسلم له – وذكر بعضهم أوجه أخرى لرد هذا المعنى كما ذكرها القاضي عياض ولكن النووي رد هذه الدعاوى كلها ، وانتصر للحديث الصحيح ولغيرها من الأدلة فقال : (وأما معنى الحديث فالصواب الذي لا يجوز غيره، أن الغزاة إذا سلموا وغنموا يكون أجرهم أقل من أجر غزوهم، فإذا حصلت لهم فقد تعجلوا ثلثي أجرهم المترتب على الغزو ، وتكون هذه الغنيمة من جملة الأجر، وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقولهم : منا من مات ولم يأكل من أجره شيئا ً، ومنا من أينعت له ثمرته، فهو يهدبها أي يجتنيها ، فهذا الذي ذكرنا هو الصواب وهو ظاهر الحديث، ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرنا ، وقد اختار القاضي عياض معنى هذا الذي ذكرناه بعد حكايته في تفسيره أقوالا ً فاسدة ...)اهـ كلامه[2].وبعد ذلك ذكر بعض الأقوال الفاسدة مما تقدم .

وكذلك جاء النص في إباحة التجارة ونيتها مع الحج ورفع الحرج عن الحاج في ذلك قال تعالى : (♊♌♓♐ ♈☒♊♌♦▫ ☎✂❑↗⇔♦✍⇗▬♦✍ ♌❒📖 ♘⊠✍□✡↖♉ ⇗☠→⌛♘❶■🖫♦↖ ❝▪♘⑩♦♋ ❻▪⇗☠→⌛♍■✍▪)[3].

وقد نقل الإجماع الغزالي على صحة التجارة في الحج. فقال :(ويشهد لهذا إجماع الأمة على أن من خرج حاجا ً ومعه تجارة صح حجه وأثيب عليه ، وقد امتزج به حظ من حظوظ نفسه ...)[4].

ويدخل في هذا أيضا ً من قصد الصيام لوجه الله وكسر الشهوة وذلك اتباعاً لقوله ρ: (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[5] .

فهذه الأدلة تدل على ما تقدم ذكره من أن هذه المقاصد التابعة لا تضر المقاصد الأصلية ، ولا تزيلها ولكنها ربما أنقصت الأجر، ولكن لا تلغي المقاصد الأصلية التي لأجلها فعلت.[6]

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإمارة – باب : بيان قدر ثواب من غزا ، حديث رقم (1906) من حديث عبدالله بن عمرو ψ

[2] شرح مسلم للنووي عند شرحه للحديث رقم (1906) ص 1220.

[3] سورة البقرة ،جزء آية رقم (198).

[4] إحياء علوم الدين للغزالي ج4،ص373.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح – باب قول النبي ρ (من استطاع منكم الباءة ..) حديث رقم (5065) من حديث عبدالله بن مسعود τ وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح – باب : (استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه) حديث رقم (1400)

[6] لزيادة البحث في هذه القضايا ينظر الأشباه والنظائر للسيوطي ص33- ص37 ، ولابن نجيم ص ، وانظر الموافقات للشاطبي ج2،ص301 – 306 .

الباب الثاني

مفهوم العبادة وما يتعلق بها من أمور

وفيه فصلان

الفصل الأول: تعريف العبادة وأنواعها.

الفصل الثاني: العبادات عند غير المسلمين.

الفصل الأول وفيه مبحثان :

المبحث الأول:تعريف العبادة.

المبحث الثاني: أنواع العبادة وأفضلها.

تعريف العبادة لغة :

قال الفخر[1] الرازي : العبادة هي التذلل ، ومنه طريق معبد ، أي مذلل ومن زعم أنها الطاعة فقد أخطأ ، لأن جماعة عبدوا الملائكة والمسيح والأصنام ، وما أطاعوهم ولكن في الشرع صارت اسماً لكل طاعة الله ، أدِّيتْ

[1] فخر الدين الرَّازي (544 - 606هـ، 1150 - 1210م).أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين. ولد في الري بطبرستان، أخذ العلم عن كبار علماء عصره، ومنهم والده، حتى برع في علوم شتى واشتهر، فتوافد عليه الطلاب من كل مكان. كان الرازي عالمًا في التفسير وعلم الكلام والفلك والفلسفة وعلم الأصول وفي غيرها. ترك مؤلفات كثيرة تدل على غزارة علمه وسعة اطلاعه أبرزها تفسيره الكبير المعروف بمفاتيح الغيب، وهو تفسير جامعٌ لمسائل كثيرة في التفسير وغيره من العلوم التي تبدو دخيلة على القرآن الكريم، وقد غلب على تفسيره المذهب العقلي الذي كان يتبعه المعتزلة في التفسير، فحوى تفسيره كل غريب وغريبة كما قال ابن خلكان. اختُلف في سبب وفاته، وقيل مات مسمومًا

له على وجه التذلل والنهاية في التعظيم[1] أ هـ . وفي القاموس المحيط : (العبادة هي الطاعة)[2] . قال الآلوسي[3] : العبادة لغة غاية الخضوع والتذلل[4] .

تعريف العبادة شرعاً :

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : العبادة هي اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة . فالصلاة والزكاة والصيام والحج وصدق الحديث وأداء الأمانة وبر الوالدين وصلة الأرحام والوفاء بالعهود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد للكفار والمنافقين والإحسان للجار واليتيم والمسكين وابن السبيل والمملوك من الآدميين والبهائم والدعاء والذكر والقراءة وأمثال ذلك من العبادة.

وكذلك حب الله ورسوله وخشية الله والإنابة إليه وإخلاص الدين له والصبر لحكمه والشكر لنعمه والرضا بقضائه والتوكل عليه والرجاء لرحمته والخوف من عذابه وأمثال ذلك هي من العبادة لله .

وذلك أن العبادة لله هي الغاية المحبوبة له والمرضية له التي خلق الخلق لها كما قال تعالى (❒◆✎♦✍ ⌘⌧◼◑⍄✈→ ✂✍⌨⍄♑⬀♊❍ ❒◆✂✍"✈☼▪" ◑⍄⬥• ⍄⬥⬥➔✍⌨⬅⑨⬅❒♌✍)[5] .[6]

وعرفها ابن القيم فقال : (العبادة تجمع أصلين : غاية الحب بغاية الذل والخضوع . والعرب تقول : طريق متعبد أي متذلل ، والتعبد التذلل والخضوع .فمن أحببته ولم تكن خاضعاً له ، لم تكن عابداً له ، ومن خضعت له بلا محبة ، لم تكن عابداً له ، حتى تكون محباً خاضعاً ، ومن هنا كان المنكرون محبة العباد لربهم منكرين حقيقة العبودية والمنكرون لكونه محبوباً لهم ، بل غاية مطلوبهم ـ ووجهه الأعلى نهاية بغيتهم : منكرين لكونه إلهاً ، وإن أقروا بكونه رباً للعالمين وخالقاً لهم ، فهذا غاية توحيدهم ، وهو توحيد الربوبية ، الذي اعترف به مشركوا العرب ، ولم يخرجوا به عن الشرك ، كما قال الله تعالى : (❒◆⍄•⬀✍× ⌘⍄☺❒♑⬥☞⍄⬅☠ ⌧♒⬛■⧉⬥ ✂✍⍄○○☺⧉⍄◆❒⍄☠ ❒◆✂✍❀☞❻⬀⍄♦ ⍄•❍⬥➔◑❍❏⍄ ✂✍⍄✍♦ ✍⬅➔✍ ✂✍⍄⍄⬛☺⬅⑨⬅ ✎★ ⬤⬤ ③♦➔⬅■☺⬅❏♦)[7] ، وقوله تعالى (❒◆⍄•⬀✍× ⬛❒♥✍⍄•❒✱❀❼ ☎ ❁▫• ✍⬅ ⍄♦◑❍❏⍄ ✂✍⍄♦⍄⬛■⍄⬥⑨⬅ ❒⍄☠ ⬛❒♑⬥☞⍄⬅☠)[8] وقوله (⍄➔✍ ⍄☺⍄☠ ✂✍❀☞❻⬀♈❶)[9] إلى قوله تعالى

---

[1] عند تفسير البينة آية (1) (ج 1/ ص 4807) طبعة إحياء التراث .

[2] للفيروز آبادي ، مادة عبد ، ص1101

[3] الألوسي، أبو الثناء شهاب الدين (1217-1270هـ، 1802-1854م).شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني فقيه ومفسر ومحدث. ولد في بغداد، وتلقى العلوم على شيوخ عصره، وكان شديد الحرص على التعلم ذكياً فطنًا، لا يكاد ينسى شيئًا سمعه، حتى صار إمام عصره بلا منازع. اشتغل بالتأليف والتدريس في سن مبكرة، فذاع صيته وكثر تلاميذه، تولى منصب الإفتاء وبقي فيه حتى سنة 1263هـ .قام بعدة زيارات علمية إلى الآستانة وغيرها. له عدة كتب قيّمة، أبرزها تفسيره الكبير روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني الذي استغرق تأليفه خمس عشرة سنة، ويُعدُّ هذا التفسير موسوعة كبيرة جمع فيه الألوسي خلاصة علم المتقدمين في التفسير، وقد ذكر فيه بعض إشارات الصوفية في التفسير. توفي الألوسي في ذي القعدة في بغداد ودُفن فيها.

[4] روح المعاني (ج 26 / ص 59)

[5] سورة الذاريات، آية رقم (56) .

[6] العبودية ص 44 .

[7] سورة لقمان، آية رقم (25).

[8] سورة الزخرف ، آية رقم (87).

[9] سورة المؤمنون ، جزء آية رقم (84)

(♋♍❒↖❷♎♦⇔○➔✍ 🗐❼❄❄❒♗♦▫ ⬀✍➔♘ 🗐 ✶✐ ♋♍❑↗♉❑→♑◆❶♎♌)[1] ولهذا يحتج عليهم به على توحيد إلوهيته وأنه لا ينبغي أن يعبد غيره كما أنه لا خالق غيره ولا رب سواه). اهـ كلامه[2] .

وعرفها الجرجاني[3] بقوله : (هو فعل المكلف على خلاف هوى نفسه تعظيماً لربه)[4] . وقال السعدي: (والعبادة) اسم جامع لكل ما يحبه الله ويرضاه من الأعمال والأقوال الظاهرة والباطنة[5] .

وقال التهانوي:(هي نهاية التعظيم وهي لا تليق إلا في شأنه تعالى . إذ نهاية التعظيم لا تليق إلا بمن يصدر عنه نهاية الإنعام ونهاية الإنعام لا تتصور إلا من الله تعالى). ثم ذكر عدة تعريفات أيضاً فقال : (وقيل العبادة أن يعمل العبد بما يرضي الله تعالى، وهي لعوام المؤمنين ، كما أن العبودية لخواصهم هي أن ترضى بما يفعل ربك) وقيل : (العبودية أربعة : الوفاء بالعهود ، والرضا بالموعود ، والحفظ للحدود ، والصبر على المفقود . وقيل : العبودية ثلاثة : منع النفس هواها ، وزجرها عن مناها ، والطاعة في أمر مولاها).[6]

المبحث الثاني :

---

[1] سورة المؤمنون ، آية رقم (89).

[2] العبادة لابن القيم صـ 5 - 6 .

[3] الجرجاني (740 - 816 هـ = 1340 - 1413 م) علي بن محمد بن علي، المعروف بالشريف الجرجاني: فيلسوف ، من كبار العلماء بالعربية. ولد في تاكو (قرب استراباد) ودرس في شيراز.ولما دخلها تيمور سنة 789 ه فر الجرجاني إلى سمرقند.ثم عاد إلى شيراز بعد موت تيمور، فأقام إلى أن توفي.له نحو خمسين مصنفا، الأعلام(7/5).

[4] التعريفات ص (16)

[5] تفسير السعدي ، ص 39

[6] موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ج2 ، ص1161

أنواع العبادات وأفضلها عند الله تعالى :

اختلف أهل العلم في ذلك على أقوال ، فقال بعضهم أفضل العبادات هي :

التفكر في مخلوقات الله وآلائه .

قال المفسر أبو العباس[1] الفاسي : التفكر أفضل العبادات قال ρ: (لا عبادة كالتفكر) [2] ؛ لأنه المخصوص بالقلب ، والمقصود من الخلق ، وعنه صلى الله عليه وسلم : (بينما رجل مستلق على فراشه فنظر إلى السماء والنجوم ، فقال : أشهد أن لك خالقاً ، اللهم اغفر لي ، فنظر الله إليه فغفر له)[3] .

وقال ابن عطية الأندلسي في تفسير سورة التوبة في قوله تعالى : (السائحون)

(" السائحون " هم الجائلون بأفكارهم في قدرة الله وملكوته وهذا قول حسن وهي من أفضل العبادات ومن ذلك قول معاذ بن جبل اقعد بنا نؤمن ساعة ، ويروى أن بعض العباد أخذ القدح ليتوضأ لصلاة الليل فأدخل أصبعه في أذن القدح، قال فتذكرت قول الله تعالى " إذ الأغلال في أعناقهم والسلاسل " وفكرت كيف أتلقى الغل وبقيت في ذلك ليلي أجمع)[4] .

وقال محمد بن علان البكري الصديقي الشافعي[5] :

قولـــــه تعالى:((❒◆⑤◆♦☝♦⊠⊗❷↖❒◆♦♎ ❼✂× ⌘▫▫✍ ✂○○☺◆❑◆❒ ✍✍✍❻☞✍✍✂◆❒ ✍✍✍✍✍✍)[6] استدلالاً واعتباراً ،وهو يعني التفكر بأفضل العبادات

---

[1] الفاسي (000 - 1154 هـ = 000 - 1741 م)أحمد بن عبد الرحمن بن عبد القادر، أبو العباس الفاسي الفهري: فاضل. له (اللؤلؤ والمرجان - خ) القسم الأخير منه، في خزانة محمد بن الطالب الفاسي، بفاس. وهو في سيرة والده أبي زَيْد عبد الرحمن، والتعريف بأشياخه وتآليفه.

[2] أخرجه الطبراني في الكبير ، برقم (2688) وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان برقك (4326) قال الألباني : (موضوع) انظر السلسلة الضعيفة برقم (4528)

[3] البحر المديد ج1 ، ص 559 والحديثان المذكوران لا يصحان،كما سيأتي تخريجهما قريبًا.

[4] المحرر الوجيز ج3 ، ص 101

[5] **هو محمد بن علي بن محمد علان البكري الصديقي الشافعي (996-1057هـ ــ 1588-1647هـ) ،مفسر،وعالم بالحديث،من أهل مكة ،له مصنفات ورسائل كثيرة ،منها (ضياء السبيل في التفسير) و(الطيف الطائف بتاريخ وج والطائف)،الأعلام(ج6/ص293).**

[6] سورة آل عمران ، جزء آية رقم (191)

أخرج ابن حبان[1] عن علي[2] قال : قال ."لا عبادة كالتفكير " . أي: لأنه المخصوص بالقلب والمقصود من الخلق .وأخرج الثعلبي بسند فيه من لا يعرف (بينما رجل مستلق على فراشه فرفع رأسه فنظر إلى السماء والنجوم فقال :أشهد أن لك رباً وخالقاً اللهم اغفر لي، فنظر الله إليه فغفر له "وعن ابن عباس وأبي الدرداء (فكره ساعة خير من قيام ليله).[3]

وقال الحسن ابن أبي الحسن : (الفكرة مرآة المؤمن ينظر فيها إلى حسناته والى سيئاته).وقال سرّي السقطي :(الفكرة خير من عبادة سنة ، ما هو الا ان تحلّ أطناب خيمتك فتحطها في الجنة))[4].

وقال الإمام شمس الدين القرطبي قال: وقال سهل بن عبد الله : الصلاة على محمدρ أفضل العبادات لأن الله تعالى تولاها هو وملائكته ثم أمر بها المؤمنين وسائر العبادات ليس كذالك[5]. وقال بعضهم أفضل العبادات أشقها على النفس استدلالاً بحديث:" أفضل العبادات أحمزها "أي: أشقها [6].

قال الإمام النووي رحمه الله تعالى : وظاهره إن الثواب والفضل في العبادات بكثرة النصب والنفقة[7] . وقال الحافظ ابن حجر : وهو كما قال لكنه ليس بمطرد ؛ فقد يكون بعض العبادة أحق من بعض ، وهي أكثر فضلاً وثواباً بالنسبة للزمان ، كقيام ليلة القدر بالنسبة لقيام رمضان ، وبالنسبة للمكان كصلاة ركعتين في المسجد الحرام بالنسبة لصلاة ركعات في غيره ، وإلى شرف العبادة المالية والبدنية كصلاة الفريضة بالنسبة إلى أكثر من عدد ركعاتها وأطول من قراءتها ونحو ذلك من صلاة النافلة ، وكدرهم من الزكاة بالنسبة إلى أكثر من التطوع ، أشار إلى ذلك ابن عبد السلام في القواعد ، وقال أيضاً : وقد كانت الصلاة قرة عين النبي ρ- وهي شاقة على غيره ، وليست صلاة غيره مع مشقتها مساوية لصلاته مطلقاً والله أعلم[8].

وفي حديث أبي هريرة قال كان رسول الله ρ يسير في طريق مكة فمر على جبل يقال له جمدان، فقال : (سيروا هذا جمدان سبق المفردون) . قالوا وما المفردون يا رسول الله ، قال : (الذاكرون الله كثيراً والذاكرات)[9] .

---

[1] هو الحافظ، المجود، شيخ خراسان، أبو حاتم، محمد بن حبان بن أحمد ولد سنة مائتين وبضع وسبعين ،وسمع من ابن خزيمة وغيره، وألف صحيحه المعروف، وسماه(الأنواع والتقاسيم)،مات سنة354هـ سير أعلام النبلاء(/).

[2] هو أمير المؤمنين أبو الحسن علي بن أبي طالب الخليفة الرابع ،وأحد العشرة المبشرين بالجنة ، وابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ،أول من أسلم من الصبيان،مات في رمضان سنة 40هـ قتله الخارجي ابن ملجم ،البداية والنهاية(/).

[3] أخرجه الطبراني في الكبير برقم (2688) والبيهقي في شعب الإيمان برقم (4647) قال الألباني : (موضوع) انظر السلسلة الضعيفة للألباني(5428).

[4] دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين ج1، ص356.

[5] الجامع لأحكام القرآن ج14،ص234).

[6] الحديث أورده السخاوي في المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة ثم قال : قال المزي : هو من غرائب الحديث ، ولم يرو في شيء من الكتب الستة . (المقاصد الحسنة ص 130) . وقال ملا علي قارئ بعد ذكر الحديث ، قال الزركشي : لا يُعرف . وقال ابن القيم في شرح المنازل : لا أصل له . (الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة ص 100 - 101).

[7] شرح مسلم (ج8، ص152) .

[8] انظر فتح الباري ج3،ص611 وانظر عمدة القاري للعيني (ج10،ص124) كشف الخفاء للعجلوني (ج1،ص50) .

[9] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الذكر والدعاء، باب الحث على ذكر الله حديث رقم (2676)

قال النووي:(المفردون بفتح الفاء وكسر الراء المشددة ، هكذا نقله القاضي عن متقني شيوخهم... قال ابن قتيبة وغيره : وأصل المفردين الذين هلك أقرانهم وانفردوا عنهم فبقوا يذكرون الله تعالى ....، وقال ابن الأعرابي : يقال : فرد الرجل ، إذا تفقه واعتزل وخلا بمراعاة الأمر والنهي) [1].

وقد يقال: إن الثواب ليس بلازم أن يكون على قدر المشقة ؛ ألا ترى في التلفظ بكلمة الشهادة من الثواب ما ليس في كثير من العبادات الشاقة " أ هـ[2].

وقال العظيم أبادي : (أفضل العبادة احمزها أي أشقها وأجرك على قدر نصبك لأن الفعل إذا لم يكن شاقاً كان حظ النفس فيه كثيراً فيقل الإخلاص فإذا كثرت المشقة كان ذلك دليلاً على أنه جُعل خالصاً لله عز وجل فالثواب في الحقيقة مرتب على مراتب الإخلاص لا على مراتب المشقة[3] أ هـ

قال بدر[4] الدين العيني : (وقد علم أن أفضل الأعمال أحمزها فكل صلاة توجد فيها المشقة من حيث بعد الممشى فهي أعظم أجراً وأفضل من الصلاة التي لا يوجد فيها ذلك فينتج من ذلك أن صلاة الفجر إذا كان فيها بعد الممشى مع كونه عقيب النوم الذي فيه راحة للبدن مع مصادفة الظلمة أحياناً تكون أعظم أجرا وأفضل من غيرها) أ هـ[5] .

ومنهم من فرق بين العبادات فقال بعضهم : (الصلاة أفضل العبادات البدنية وشرعت لذكر الله والزكاة أفضل العبادات المالية) [6].وذكر زين الدين المناوي[7] عند شرح حديث (الصلاة خير موضوع) فقال : أي أفضل ما وضعه الله أي شرعه لعباده من العبادة (فمن استطاع أن يستكثر منها فليستكثر) فإنها أفضل العبادات البدنية بعد الإيمان [8].

وقال بعضهم: (إن الهجرة من بلاد الشرك إلى بلاد الإسلام ، من أفضل العبادات إذا قصد بها وجه الله تعالى)[9] . وقال آخرون : (وقوله : (❒◆❒❒🕮⍰❍⍰⍰⍰◆☪⍰⍰⍰ ✎✍◆✍ ⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰ ✍✍➔⍰) أي : وأوحينا إليهم أن يفعلوا الطاعات ، وأن يأمروا الناس بفعلها ، وأوحينا إليهم كذلك (◆✈✍•✍⍰◆❒ ✂✍⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰ ⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰⍰ ◆✍✍✍◆☞⍰⍰◆❒

---

[1] شرح مسلم للحديث 2676 ص 1584

[2] عمدة القاري للعيني ج6،ص 129. وانظر فتح الباري لابن حجر ج2،ص328، وكذلك فيض القدير للمناوي ج2،ص34

[3] عون المعبود في الباب 79 باب قتل الوزغ .

[4] بدر الدين العيني (762 - 855 هـ = 1361 - 1451 م) محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد، أبو محمد، بدر الدين العينى الحنفي: مؤرخ، علامة، من كبار المحدثين .أصله من حلب ومولده في عينتاب (وإليها نسبته) أقام مدة في حلب ومصر ودمشق والقدس. وولي في القاهرة الحسبة وقضاء الحنفية ونظر السجون، وتقرب من الملك المؤيد حتى عد من أخصائه. ولما ولي الأشرف سامره ولزمه، وكان يكرمه ويقدمه. ثم صرف عن وظائفه، وعكف على التدريس والتصنيف إلى أن توفي بالقاهرة. وله العديد من الكتب القيمة.

[5] عمدة القاري (باب فضل صلاة الفجر) (ج8/ص 251).

[6] ذكرها علاء الدين علي بن محمد الخازن في تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل ج4، ص303

[7] (952 - 1031 هـ = 1545 - 1622 م) محمد عبد الرؤوف المناوي القاهري، زين الدين: من العلماء له نحو ثمانين مصنفا، منها الكبير والصغير والتام والناقص. عاش في القاهرة، وتوفي بها،من كتبه (فيض القدير شرح أحاديث الجامع الصغير)،و(شرح ألفية العراقي في السيرة).الأعلام (206/6).

[8] التيسير بشرح الجامع الصغير ج2،ص210

[9] ذكره البسام في تيسير العلام شرح عمدة الأحكام ج1،ص3.

✁✍✍✌✎❸□▪▫❑□▤✍) أي : يقيموا الصلاة وأن يؤدوا الزكاة وأن يأمروا غيرهم بذلك . وعطف إقام الصلاة وإيتاء الزكاة على فعل الخيرات من باب عطف الخاص على العام ، للاهتمام به إذ الصلاة أفضل العبادات البدنية والزكاة أفضل العبادات المالية. (❐◆✍⌧♫☼➔❑✁☎ ✌✧✡□✍✍ ⇖♦⌚⌨⌫⑨⌫⇦×♦) [1] لا لغيرنا ، فهم لم يخطر ببالهم عبادة أحد سوانا ، لأنهم من المصطفين الأخيار)[2]. وقال الألوسي وهو يتكلم عن الحج :(وادعى جمع أنه أفضل العبادات لاشتماله على المال والبدن)[3].

وقد فصَّل الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى وأطال في بيان أفضل العبادات فقال : اختلف أهل العلم أيُّ العبادات أفضل ؟ ولذلك فقد صاروا أربعة أصناف :

الصنف الأول :

عندهم أنفع العبادات وأفضلها . أشقها على النفوس وأصعبها قالوا : لأنه أبعد الأشياء عن هواها، وهو حقيقة التعبد .

قالوا : والأجر على قدر المشقة ورووا حديثاً لا أصل له (أفضل الأعمال أحمزها) أي أصعبها وأشقها . وهؤلاء هم أهل المجاهدات والجور على النفس . قالوا وإنما تستقيم النفوس لذلك ، إذ طبعها الكسل والمهانة والإخلاد إلى الأرض فلا تستقيم إلا بركوب الأهوال وتحمل المشاق[4] .

ويُرُّد عليهم أن الأصل المبني عليه في شريعتنا رفع الحرج وقد جاءت نصوص الكتاب والسنة على ذلك قال تعالى (❐◆♦✍ ♉⌧➔⌧•✍ ⌫♦⌧❶⌫✉⇗ ×⌫❼ ✁✍✍⑨♎⇦×✍ ♊⇧) [5] وقال أيضاً(③↖❷▩③⑨← ✁✍✍✌+ ⌫⌫⌛→✗↖ ✁✍✍⑩↖○⇔❷♦ ❐◆•• ○⌧❷♦●✉ ▤ •) [6] وقال ρ: (يسروا ولا تعسروا) [7] بل ورد النهي عن تعذيب النفس وتحمل المشاق في العبادات بما لم يشرعه الله تعالى ولذلك في الحديث (إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني) [8] وذلك لمن نذر أن يحج ماشياً ، وكذلك حديث أبي إسرائيل عندما نذر بما يشق على نفسه فقد روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بينما النبي ρ يخطب إذ هو برجل قائم ، فسأل عنه ، فقالوا : أبو إسرائيل نذر أن يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يستظل ولا يتكلم وأن يصوم ، فقال النبي ρ: (مروه ليتكلم وليستظل

---

[1] سورة الأنبياء ، آية رقم (73)
[2] ذكره سيد طنطاوي في التفسير الوسيط ج1، ص291
[3] روح المعاني ج4/ صـ 14 عند تفسيره لآية رقم 97 سورة البقرة
[4] العبادة لابن القيم صـ 21
[5] سورة الحج ، جزء آية (78)
[6] سورة البقرة ، جزء آية رقم (185)
[7] متفق عليه ، تقدم تخريجه انظر ص .
[8] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب جزاء الصيد ، حديث رقم (1865) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النذر، باب من نذر إن يمشي إلى الكعبة ، حديث رقم (1642) كلاهما عن أنس τ أن النبي ρ رأى شيخاً يهادى بين ابنيه فقال : (ما بال هذا؟ قالوا : نذر أن يمشي . قال ρ : (إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني) وأمره أن يركب.

وليقعد وليم صومه)[1] .فهذا الحديث ظاهر المراد منه إذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقره على ما فيه مشقة على النفس أن يكون نذراً ، وأقره على الطاعة المشروعة وهي الصيام .

وقد ورد في الشرع التنصيص على أعمال يسيرة أنها من أفضل الأعمال وأفضل الإيمان فمنها :

سُئل ρ: (أي لأعمال أفضل؟ قال : الصلاة في أول وقتها) [2] ، وقال ρ: (أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المسلم سروراً ، أو تقضي عنه ديناً ، أو تطعمه خبزاً) [3] ، وقال ρ (أفضل الإيمان الصبر والسماحة)[4]، وقال أيضاً : (أفضل الإسلام الحنفية السمحة) [5]. (أفضل الذكر لا إله إلا الله وأفضل الدعاء الحمد لله)[6]. وقال ρ : (أفضل الأعمال : الإيمان بالله وحده ، ثم الجهاد ، ثم حجة مبرورة ، تفضل سائر الأعمال ، كما بين مطلع الشمس ومغربها)[7].

فهذه جملة من الأعمال اليسيرة السهلة ومع ذلك جعلها الشارع من أفضل الأعمال بل من أفضل الإيمان والإسلام .

قال ابن القيم :

الصنف الثاني :

قالوا : أفضل العبادات التجرد والزهد في الدنيا والتقلل منها غاية الإمكان واطراح الاهتمام بها ، وعدم الاكتراث بكل ما هو منها . ثم هؤلاء قسمان :

فعوامهم : ظنوا أن هذا غاية فشمّروا إليه وعملوا عليه ودعوا الناس إليه ، وقالوا : هو أفضل من درجة العلم والعبادة . فرأوا الزهد في الدنيا غاية كل عبادة ورأسها .

وخواصهم : رأوا هذا مقصوداً لغيره ، وأن المقصود به عكوف القلب على الله وجمع الهمة عليه ، وتفريغ القلب لمحبته ، والإنابة إليه ، والتوكل عليه ، والاشتغال بمرضاته ، فرأوا أن أفضل العبادات في الجمعية على الله ، ودوام ذكره بالقلب واللسان واشتغال بمراقبته ، دون كل ما فيه تفريق للقلب وتشتيت له .

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية، حديث رقم (6704)

[2] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب في المحافظة على وقت الصلوات ، حديث رقم (426) وأخرجه الترمذي في سننه : كتاب الصلاة، باب ما جاء في الوقت الأول من الفضل، حديث رقم (170) كلاهما عن أم فروة رضي الله عنها ، والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي بالأرقام المذكورة.

[3] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (1096) عن أبي هريرة τ.

[4] أخرجه الديلمي في الفردوس عن معقل بن يسار τ ، والبخاري في التاريخ عن عمير الليثي ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1067)

[5] حديث صحيح، تقدم تخريجه في ص (126)

[6] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الدعوات، باب : ما جاء أن دعوة المسلم مستجابة، حديث رقم (33830) وأخرجه ابن ماجه في سننه أيضاً : كتاب الأدب ، باب : فضل الحامدين، حديث رقم (3800) كلاهما عن جابر بن عبدالله ψ ، وحسن الحديث الألباني في صحيح الترمذي وابن ماجه بالأرقام المذكورة.

[7] أخرجه أحمد في مسنده وابن حبان في صحيحه عن ماعز τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1092)

ثم هؤلاء قسمان : فالعارفون ، المتبعون منهم : إذا جاء الأمر والنهي بادروا إليه ولو فرَّقهم وأذهب جمعيتهم . والمنصرفون منهم يقولون : المقصود من العبادة جمعية القلب على الله . فإذا جاء ما يفرقه عن الله لم يلتفت إليه وربما يقول قائلهم : يطالب بالأوراد من كان غافلاً فكيف بقلب كل أوقاته ورد ؟

ثم هؤلاء أيضاً قسمان : منهم من يترك الواجبات والفرائض لجمعيته . ومنهم من يقوم بها ويترك السنن والنوافل ، وتعلم العلم النافع لجمعيته . وسأل بعض هؤلاء شيخاً عارفاً ، فقال : إذا أذن المؤذن وأنا في جمعيتي على الله فإذا قمت وخرجت تفرقت ، وإن بقيت على حالي بقيت على جمعيتي فما الأفضل في حقي ؟

فقال : إذا أذن المؤذن وأنت تحت العرش فقم ، وأجب داعي الله ، ثم عد إلى موضعك . وهذا لأن الجمعية على الله حظ الروح والقلب ، وإجابة الداعي حق الرب ، ومن آثر حق روحه على حق ربه فليس من أهل (إياك نعبد)[1] .

ومن خلال كلام ابن القيم رحمه الله تعالى يتبين ضلال بعض هؤلاء الذين يقدمون جمعيتهم على العبادات والقربات وذلك بحسب وسوسة الشيطان لهم . وتلاعبه عليهم . ولذلك سماهم المخرفين.

والزهد في الدنيا ومجاهدة النفس والهوى أمر مطلوب شرعاً ، وقد كان رسول الله ρسيد الزاهدين وإمام المتقين ، ومن نظر إلى سيرته علم زهده وورعه ρ. وليس هذا المقام مقام بسط لأدلة الزهد وعدم الركون إلى الدنيا . ويكفينا من ذلك كله قوله ρ في الحديث الصحيح (أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه)[2]. وقد تقدم الكلام فيما يتعلق بمجاهدة النفس بالدعوة إلى الله ، ومجاهدة النفس في محاربة الشيطان ووساوسه.

قال ابن القيم :

الصنف الثالث :

رأوا أن أنفع العبادات وأفضلها : ما كان فيه نفع متعدٍ ، فرأوه أفضل من ذي النفع القاصر . فرأوا خدمة الفقراء والاشتغال بمصالح الناس وقضاء حوائجهم ، ومساعدتهم بالمال والجاه والنفع أفضل. واحتجوا بأن عمل العابد قاصر على نفسه ، وعمل النفاع متعد إلى الغير وأين أحدهما من الآخر ؟ قالوا ولهذا كان فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب . قالوا : وقد قال ρ : (لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حمر النعم)[3]، وهذا التفضيل إنما هو للنفع المتعدي واحتجوا بقوله ρ: (من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور

---

[1] العبادة لابن القيم ص 22 .

[2] أخرجه ابن النجار عن أبي ذر τ . وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1099)وانظرتفاصيل تخريجه ص (112).

[3] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ρ الناس إلى الإسلام، حديث رقم (2942) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب فضائل الصحابة ، باب فضائل علي بن أبي طالب τ ، حديث رقم (2406) كلاهما عن سهل بن سعد τ وهو حديث طويل في بعث النبي ρ علياً إلى فتح خيبر ، وقوله : (لأعطين الراية رجلا ً يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله ..)

من اتبعه ، من غير أن ينقص من أجورهم شيء)[1] واحتجوا بقوله ρ: (إن الله وملائكته يصلون على معلمي الناس الخير)[2] .

وبلفظ أطول من هذا وبقوله ρ: (إن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض حتى الحيتان في البحر والنملة في جحرها)[3] واحتجوا بأن صاحب العبادة إذا مات انقطع عمله ، وصاحب النفع لا ينقطع عمله مادام نفعه الذي نسب إليه .

واحتجوا بأن الأنبياء إنما بعثوا إلى الخلق وهدايتهم ، ونفعهم في معاشهم ومعادهم . ولم يبعثوا بالخلوات والانقطاع عن الناس والترهب ، ولهذا أنكر النبي ρعلى أولئك النفر الذين هموا بالانقطاع للتعبد وترك مخالطة الناس . ورأى هؤلاء التفرق في أمر الله ، ونفع عباده والإحسان إليهم أفضل من الجمعية عليه بدون ذلك[4].

قال ابن القيم :

الصنف الرابع :

قالوا إن أفضل العبادة العمل على مرضاة الرب في كل وقت بما هو مقتضى ذلك الوقت ووظيفته فأفضل العبادات في وقت الجهاد : الجهاد وإن آل إلى ترك الأوراد ، من صلاة الليل وصيام النهار ، بل ومن ترك إتمام صلاة الفرض ، كما في حالة الأمن . والأفضل في وقت حضور الضيف مثلاً ، القيام بحقه ، والاشتغال به عن الورد المستحب ، وكذلك في أداء حق الزوجة والأهل .

والأفضل في أوقات السحر : الاشتغال بالصلاة والقرآن والدعاء والذكر والاستغفار.

والأفضل في وقت استرشاد الطالب ، وتعليم الجاهل : الإقبال على تعليمه والاشتغال به. والأفضل في أوقات الأذان : ترك ما هو فيه من ورده والاشتغال بإجابة المؤذن .

والأفضل في أوقات الصلوات الخمس : الجد والنصح في إيقاعها على أكمل الوجوه، والمبادرة إليها في أول الوقت ، والخروج إلى الجامع وإن بَعُدَ كان أفضل.

والأفضل في أوقات ضرورة المحتاج إلى المساعدة بالجاه أو البدن أو المال الاشتغال بمساعدته وإغاثة لهفته ، وإيثار ذلك أورادك وخلوتك والأفضل في وقت قراءة القرآن : جمعية القلب والهمة على تدبره وتفهمه حتى كأن الله تعالى يخاطبك به . فتجمع قلبك على فهمه وتدبره والعزم على تنفيذ أوامره أعظم من جمعية قلب من جاءه كتاب من السلطان على ذلك .

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الذكر والدعاء، باب من سنة حسنة أو سيئة ، ومن دعا إلى هدى أو ضلالة . حديث رقم (2674) عن أبي هريرة τ.

[2] رواه الطبراني في الكبير والضياء عن أبي أمامة τ وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1838)

[3] أخرجه أبو داود في سننه كتاب العلم – باب الحث على طلب العلم حديث رقم (3641) من حديث أبي الدرداء τ. قال الألباني : (صحيح) انظر صحيح الجامع برقم (6297 – 2117) وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

[4] العبادة لابن القيم ص 23

والأفضل في وقت الوقوف بعرفة : الاجتهاد والتضرع والدعاء والذكر دون الصوم المضعف عن ذلك .والأفضل في أيام عشر ذي الحجة : الإكثار من التعبد ، لاسيما التكبير والتهليل والتحميد ، فهو أفضل من الجهاد غير المتعين .

والأفضل في العشر الأخير من رمضان : لزوم المسجد فيه والخلوة والاعتكاف دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم ، حتى أنه أفضل من الإقبال على تعليمهم العلم ، وإقرائهم القرآن ، عند كثير من العلماء .

والأفضل في وقت مرض أخيك المسلم أو موته : عيادته وحضور جنازته وتشييعه ، وتقديم ذلك على خلوتك وجمعيتك .

والأفضل في وقت نزول النوازل وأذى الناس لك : أداء واجب الصبر مع خلطتك بهم ، دون الهرب منهم . فإن المؤمن الذي يخالط الناس ليصبر على أذاهم أفضل من الذي لا يخالطهم ولا يؤذونه .

والأفضل خلطتهم في الخير ، فهي خير من اعتزالهم فيه ، واعتزالهم في الشر فهو أفضل من خلطتهم . فإن علم أنه إذا خالطهم أزاله أو قلله (أي : الشر) فخلطتهم حينئذ أفضل من اعتزالهم .

فالأفضل في كل وقت وحال : إيثار مرضاة الله في ذلك الوقت والحال ، والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه .وهؤلاء هم أهل التعبد المطلق .والأصناف قبلهم أهل التعبد المقيد .

فمتى خرج أحدهم عن النوع الذي تعلق به من العبادة وفارقه يرى نفسه كأنه قد نقص وترك عبادته . فهو يعبد الله على وجه واحد . وصاحب التعبد المطلق ليس له غرض في تعبد يؤثر على غيره، بل غرضه تتبع مرضاة الله تعالى أين كانت فمدار تعبده عليها . فهو لا يزال متنقلا في منازل (العبودية)، كلما رفعت له منزله عمل على سيره إليها واشتغل بها حتى تلوح له منزله أخرى .فهذا دأبه في السير حتى ينتهي السير .

فإن رأيت العلماء رأيته معهم . و إن رأيت العباد رأيته معهم ، و إن رأيت المجاهدين رأيته معهم ، و إن رأيت الذاكرين رأيته معهم ، و إن رأيت المتصدقين المحسنين رأيته معهم ، وان رأيت أرباب الجمعية وعكوف القلب على الله رأيته معهم .

فهذا هو التعبد المطلق ، الذي لم تملكه الرسوم ، ولم تقيده القيود ، ولم يكن عمله على مراد نفسه ، وما فيه لذتها و راحتها من العبادات . بل هو على مراد ربه و لو كانت راحة نفسه ولذتها في سواه .فهذا هو المتحقق بـ (✓▫✓✍➔♦✌⇔○■♠ ⊠②✍✱③✍①◆❑ ←⑨←✉✍➔♦☼ ⊠②✍✱③✍①)[1] حقا، والقائم بهما صدقاً . ملبسه ما تهيأ . ومأكله ما تيسر ، واشتغاله بما أمر الله به في كل وقت بوقته ومجلسه حيث انتهى به المكان ووحده خالياً لا تملكه بإشارة . ولا يتعبده قيد ، ولا يستوي عليه رسم . حر مجرد دائر مع الأمر حيث دار . يدين بدين الآمر أي أنّى توجهت ركائبه . ويدور معه حيث استقلت مضاربه ، يأنس به كل محق ، ويستوحش منه كل مبطل . كالغيث حيث وقع نفع وكالنخلة لا يسقط ورقها .وكلها منفعة حتى شوكها .

[1] سورة الفاتحة ، آية رقم (5).

وهو موضع الغلظة منه على المخالفين لأمر الله ، والغضب إذا انتهكت محارم الله ، فهو لله وبالله ومع الله . قد صحب الله بلا خلق . وصحب الناس بلا نفس . بل إذا كان مع الله عزل الخلائق عن البين و تخلىّ عنهم . وإذا كان مع خلقه عزل نفسه من الوسط وتخلىّ عنها فواهاً له ما أغربه بين الناس ! وما أشد وحشته منهم !وما أعظم انسه بالله وفرحه به ، وطمأنينته وسكونه إليه ! والله المستعان وعليه التكلان . اهـ كلامه[1] .

ومن خلال كلام ابن القيم رحمه الله تعالى يتضح أن أفضل العبادات وأقربها إلى الله سبحانه وتعالى وأكثرها مثوبة وأجراً هي عبادة الوقت والتي عبر عنها بقوله (العمل على مرضاة الرب في كل وقت بما هو مقتضي ذلك الوقت ووظيفة).

فإذن مرضاة الله سبحانه وتعالى هي الغاية القصوى، وهي منتهى إرادات العارفين بالله سبحانه وتعالى وهي المقصد الأسنى والمطلب الأعلى في كل عباداتنا وقرباتنا إليه سبحانه وتعالى .

ويمكننا أن نقول ونكتب هذه العبارة العظيمة في المقصود من العبادات : (أن مقاصد العبادة لله سبحانه وتعالى ابتغاء مرضاة الله عز وجل) .

الفصل الثاني

[1] العبادة لابن القيم ص 24 ـ 27 ، وقد تعمدت نقل كلامه بالنص لما فيه من الفائدة الكبيرة ، والتفصيل العظيم في المسألة التي نحن بصددها هنا.

العبادات عند غير المسلمين

وفيه مبحثان

المبحث الأول :

العبادات عند أهل الكتاب

المبحث الثاني :

العبادات في غير الأديان السماوية

المبحث الأول

العبادات عند أهل الكتاب

العبادة عند أهل الكتاب:

معلوم لدى كل ذي لب وعقل أن الله سبحانه وتعالى لا يمكن أن يخلق الخلق دون تكليف، أو أن يدعهم هملا ً دون أوامر يأتمرون بها أو نواهٍ ينتهون عنها ابتلاءً وامتحاناً منه لعباده ولذلك خلقهم ، قال تعالى :(⌖☒◆☺♦↖ ←♊❁○⇧○❒🕮 ⬀🖎↗▤⑩③❒🕮 ⬀☠↗🖏◆❑➔🖬⬀🖮◆⓪♌☜)[1].

ولذلك فقد تقدمت معنا نصوص كثيرة من الكتاب والسنة الصحيحة تبين أنواع العبادات التي كانت مفروضة على الأمم قبلنا وأخص بالذكر أهل الكتابين.

وقد جاءت النصوص بفرضية الصلاة[2] كما في قوله تعالى عن إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام: (♡⚥☹♟☜✍✂ ⬁⬂⬀❻☞❀✍✂ ❼■🖫🗑◑ ✍🕓⊂❑↗☜◆❒ ←○🕓□✡⬂⓪❋♑⬩✞◆❒ ⬁⚥⚤ ✍✓♌☺■🖬🕓⊠➔▫🖬♌☜ ✍◻&❸♌▫ ✍◆☪⬂🖏♦❷🕓♦🖎 ⌘✇❑→◑⬃➔♦③◆❒ ♦🖎🕓⊠⬩⇔☡🗑◑ 🖩🕓↖🕮⬩✎ ✍◆☪⬀⌛⊠♎◆❒◆❒ ⬁⚥⚤ ✍✓⬁⬩🗑🖬🕓❁🕒 ✍◆☪▫🖬⊠➔⊠♉ ⊠☒↗🖏◆❒ ☎ ♋🕯⬩✂♌▫✍♦☼ ✍♦☼✠❷⬂✍❒🕯🗑🖎 ✍♍❒←⑨⬀&◆⑨ ☪◻❍☺⚥✶❒🕮 ⬀☠←♑🕓◆☪▫🖬⊠➔⊠♉◆❒ ♌☠🕓◆❸⬀❷⊠②⬂☜✍✂ •✍⬃➔♌▫ ⬀☠🗑♑⬂⓪⬩☜🗑◑ ✎✍◆☪⬂⑩⊠❍⬃❒❒🕮◆❒ ⚥□🗐❑•🗎□❽☜✍✂ ◆↗✎✍◆☞③🗑◑◆❒ ⚥□🗐❑■🖬❍🕓☜✍✂ ◆✈✍⬩🔔🗑◑◆❒ ☎ ❒ ☎✂❑←☼🔔☒🖏◆❒ ♦×⇦♌⑨🗑🖮🕓♦↖ ✍□✡⬩☜)[3]، وكذا فرضية الصيام كما في قوله تعالى : (♦×⇦♌🔔♟✎✍✂ ✍⊠♑⑩③❒🕯❋🕓♦③ ☎✂❑↖☪♦✌✂◆↗ ❁🖬♌☝↗🖏 ☎✂❑←☼🔔☒🖏◆❒ ❼■✍♦↖ ❁🖬♌☝↗🖏 ✍⊠☺☒🖏 ↖⚐✍◆⓪⚤♉🕓☜✍✂ ↖☠→⌛⬂⓪■🖬♦↘)

[1] سورة الملك ، جزء آية رقم (2).
[2] انظر تفاصيل ذلك في ص من هذا البحث.
[3] سورة الأنبياء ، الآيات رقم (71 – 73).

[illegible])[1]، وكذا بفرضية الزكاة كما في قوله تعالى عن إسماعيل: ([illegible])[2] ، وعن عيسى قال: ([illegible])[3].
وبفرضية الحـج كما في قوله تعالى : ([illegible])[4].

هذه الفرائض التي فرضها الله عز وجل على سائر الأنبياء والرسل والتنصيص الذي جاء عن بعضهم لا يدل على أن غيرهم لم يكن مخاطباً بهذه الفرائض، لأنها الأصل في العبادات عند سائر الأمم، كما تقدم[5].

ولكن هناك بعض الاختلافات والنزاعات وقعت عند أهل الكتاب في بعض الفرائض، وشرعوا لأنفسهم بعض التشريعات التي زادها بعض أحبارهم ورهبانهم أو أنقصوها من أجل التشريع عندهم كما سيأتي.

والحقيقة أنه لم يرد في شرعنا أدلة تفصيلية حول أركان وشروط الصلاة وكذا المكروهات والمبطلات عند أهل الكتاب، ومثله كذلك في الصيام، والزكاة والحج، ولكننا سنستعرض بعض هذه الأحكام، ليس من قبيل أنها صحيحة أو باطلة عندهم – لأننا لا نملك ذلك لعدم توافر الأدلة الصحيحة والصريحة حول عبادتهم – ولكننا نستعرض بعض ذلك كما ورد في كتبهم أو من نقل عنهم من أهل العلم.

وهذا العرض إنما هو من باب بيان نسبة الالتزام لحقيقة العبادات المفروضة عندهم، ومستوى تطبيق ذلك في حياتهم، وأثر هذه العبادات في بيعهم وكنائسهم فقط، ناهيك عن أن يكون لها أثر في مجتمعاتهم التي نراها – مع الأسف – أشبه بمجتمعات البهائم والأنعام، وقد صدق الله عز وجل حين وصف هؤلاء كالأنعام بل هم أضل سبيلا قال تعالى : ([illegible])[6].

قال ابن كثير في قوله : ((بل هم أضل) أي من الدواب، لأن الدواب قد تستجيب مع ذلك لراعيها إذا أحسن بها، وإن لم تفقه كلامه، بخلاف هؤلاء ؛ ولأن الدواب تفقه ما خلقت له إما بطبعها وإما بتسخيرها ، بخلاف الكافر فإنه إنما خلق ليعبد الله ويوحده ، فكفر بالله وأشرك به، ولهذا من أطاع الله من البشر كان أشرف من مثله من الملائكة في معاده، ومن كفر به من البشر كانت الدواب أتم منه ، ولهذا قال تعالى : ([illegible])[7].

وإليك بعض صور العبادات عند اليهود :

---

[1] سورة البقرة، آية رقم (183).
[2] سورة مريم ، آية رقم (55).
[3] سورة مريم ، جزء آية رقم (31).
[4] سورة الحج ، آية رقم (27)
[5] انظر ص من هذا البحث.
[6] سورة الأعراف ، آية رقم (179).
[7] تفسير ابن كثير للآية ص 722.

عبادات اليهود :

كيفية الصلاة عند اليهود :

إن نظام الصلاة التقليدي عند اليهود يأمر بفصل الإناث عن الذكور في الصلاة، ويقوم على تغطية الرأس، وإحنائه وعلى القيام في صلوات خاصة ، ويتأخر المصلي في صلاته ثلاث خطوات إلى الوراء عند تلاوة "عميداء" وفاتحة سفر حزقيال، ويجب في صلاة الصبح من كل يوم أن يرتدي المصلي رداء، ويربط التعويذات "الطوطاقوت"[1] بالذراع الأيسر والرأس ، ولابد من ذلك لكل من يتجاوز الثالثة عشر من السن من الذكور "سن التكليف عند اليهود" وقد اعتقد اليهود أن الله أمرهم أن يفعلوا هذا حسب تفسيرهم الحرفي فيما ورد في سفر الخروج إذ جاء فيه (ويكون لك علامة على يدك وتذكاراً بين عينيك لكي تكون شريعة الرب في فمك فيكون علامة على يدك وعصابة بين عينيك). وهي تعرف بالأحراز المقدسة . وكان اليهود حين يشرعون في الصلاة يغطون رءوسهم ، ويخلعون أحذيتهم ويطأطئون رؤوسهم ، ويحنون أجسادهم ، ويسجدون حتى تمس رءوسهم الأرض.[2]

طريقة الإعلام بالصلاة عند اليهود :

طريقة الإعلام بالصلاة وهو النفخ بالبوق أو القرن هي الطريقة المتبعة عند اليهود، وهذا ما ثبت عندنا في شرعنا عنهم ، ولذلك رفض النبي ρ لدعوة الناس النفخ بالبوق – لما اقترحه بعضهم – وقال ρ : هو لليهود، ورفض الناقوس كذلك وقال : هو للنصارى ، حتى رأى عبدالله بن زيد الأذان في منامه ، فأمر النبي ρ بلالاً يؤذن بذلك[3].

ثم أدخل على هذا النظام تغيير سمي بالتجديد بعد ذلك، وهذا التجديد تمثل في إدخال الموسيقى على العبادة ، وقد عني بهذه الموسيقى عناية خاصة ، وقد اختير لكل صلاة ألحان خاصة ونغمات مخصوصة حتى تكون هذه العبادة أوقع في النفس وأعمق تأثيراً[4]. – زعموا –

ولم يقتصر الأمر على تحويل هذه العبادة من عبادة سمتها الخشوع والخضوع إلى عبادة تقوم على الموسيقى والغناء والتمايل ، بل جعلوها وسيلة للدعاء على الأمم والشعوب الأخرى بالبوار والهلاك، ولهذا السبب كان ملوك الفرس كثيراً ما يمنعونهم من الصلاة لمعرفتهم بأن معظم صلاتهم دعاء على الأمم بالبوار، وعلى بلادهم بالخراب إلا أرض كنعان "فلسطين".[5]

---

[1] وهي عبارة عن صندوقين صغيرين لونهما أسود، وتسمى أيضاً بالصندوق الأسود وعرض كل منهما حوالي بوصتين ، وحول كل صندوق حزام من الجلد، ويحتوي الصندوقان على أربع قطع من الجلد، منقوش عليها آيات من سفري"الخروج والتثنية" تشير إلى وحدانية الله وعنايته الإلهية، وتحرير إسرائيل من العبودية . ويربط المتعبد أحد الصندوقين حول ذراعه اليسرى والآخر فوق جبهته. والقصد من هذه الرموز الدينية التي تذكر اليهودي بقربه من الله فتمثل الآيات على الذراع بالقرب من القلب الإيمان العميق بالعقيدة اليهودية ومدى الارتباط بها، كما تمثل الآيات فوق الجبهة بالقرب من العقل الاعتقاد بوجود الله. (انظر تحدث العبرية مع لمحات من العقيدة اليهودية ، مختار عز الدين إسماعيل ص21)

[2] انظر العقيدة والشريعة في أسفار اليهود ، د/صابر أحمد ص136..

[3] الحديث رواه مطولاً أبو داود برقم (498) كتاب الصلاة باب بدء الأذان. والترمذي : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في بدء الأذان حديث رقم (189) وقال : حديث حسن صحيح ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود.

[4] انظر الأركان الأربعة للندوي ص 65.

[5] انظر فضح التلمود لزهدي فاتح ص150.

من هذه الأدعية التي يرددونها في صلواتهم ، ويدعون على الأمم الأخرى قولهم (كم ستبقى قوتك أسيرة وجمالك كامناً بيد المضطهد، يا رب برهن من الآن فصاعداً عن مقدرتك وحميتك ضد أعدائنا، حطم قوتهم والعنهم "كما يقولون" اقطع رجاء الظالم ودع جميع المهرطقين "غير اليهود" يهلكون في وقت واحد، واستأصل وهشم وحطم المملكة المغرورة ، إنا نحثك على جعل الشعوب خاضعة في أيامنا)[1].

ثم تغيرت الصلاة في اليهودية المجددة التي ألحت على الذوق والجمال، فقللت حركات الجسم، وألغت نظام صفوف الذكور والإناث المنفصل بعضها عن بعض، وألغت تغطية الرءوس واستعمال الأردية، كما أصبح رباط التعاويذ لا حاجة إليه، وأصبح القيام والسكون وانحناء الرأس في بعض الأحيان مجدداً شاذاً في مناسبات خاصة.[2]

عدد الصلوات عند اليهود :

ويؤدي اليهودي الصلاة ثلاث مرات في اليوم وهي :

1- صلاة الفجر وتسمى (شحاريت)، أو(صلاة السحر)، ووقتها من طلوع الفجر الصادق إلى الثلث الأول من النهار.

2- صلاة نصف النهار وتسمى (منحة)، ووقتها من بعد الزوال إلى ما قبل الغروب.

3- صلاة المساء وتسمى (صلاة الغروب) أو (عربيت) ووقتها من غروب الشمس إلى أن تتم ظلمة الليل الكاملة.[3]

شروط صلاة الجماعة في اليهودية:

يشترط لإقامة الصلاة في اليهودية أن يكتمل النصاب من حيث العدد عشرة أفراد على الأقل، وأن يكونوا بالغين لا يقل سن أحدهم عن ثلاثة عشر عاما، وأن تؤدي الصلاة في مكان عام محمود للغاية، وهي واجبة على الرجال والنساء، وممنوعة للبنات والفتيات.[4]

حال المصلي في الصلاة عند اليهود:

يجب أن يصلي المصلي في مكان هابط، وأن تكون الأقدام متصلة بعضها ببعض وتكون مستقيمة، ويلزم المصلي أن يمد يديه ويرفعها إلى الحاكم المقدس، وأن يكون خافض الطرف متعلق القلب بالأعلى، ويركع خلال التحميد ، والتمجيد، ويقوم باسم الله ، ويتأخر المصلي بعد ذلك ثلاث خطوات ثم يميل يميناً ويساراً.[5]

وعلى أي حال فإن الصلاة بأحكامها وهيئاتها وكيفيتها الموجودة الآن في اليهودية يكتنفها بعض الغموض، مما يصعب على أي باحث الوصول إلى وضعها الأول والأصيل الذي كانت عليه في بداية تشريعها، وذلك لأنها قد تطور تشريعها على مر الأيام والأحداث التي صادفت بني إسرائيل من شتات وغير ذلك على مر العصور،

---

[1] انظر هداية الحيارى لابن القيم ص207.
[2] انظر الأركان الأربعة للندوي ص 66.
[3] انظر تفاصيل هذه الصلوات وما يتقدمها كذلك من طهارة وغيرها في مقارنة الأديان لمحمد أحمد الخطيب ص185 – 191.
[4] انظر الأركان الأربعة للندوي ص 64 – 66.
[5] انظر الأركان الأربعة للندوي ص 64 – 66.

فكان هذا سبباً في أن يتناولها التطور والتجديد دائماً، ولذلك فإنه يصعب الاهتداء إلى وضعها القديم الموحد الذي كان عليه الأنبياء والرسل – عليهم السلام.[1]

الصوم عند اليهود :

هو عبارة عن الالتزام لطاعة الله، وطلب القرب والعون منه، ويكون كفارة عن خطأ أو إثم وقع فيه إنسان، وقد ينذرون الصوم لطلب شفاء مرضاهم، أو تكون بعد خسارة أو نكسة عسكرية. والصوم يكون بالامتناع عن الطعام والشراب من غروب الشمس لليوم الأول إلى ما بعد غروب شمس اليوم التالي.[2]

محرمات الصيام:

يحرم الغسل ، يحرم العطر ، يحرم لبس النعال، يحرم مجالسة النساء، ويحرم كل ما يجلب لذة النفس. والصوم إما فردي يقوم به الفرد منفرداً، أو جماعي، ويكون كوسيلة للرب لمنع كارثة عامة، أو ليطلب الفرد المغفرة أو لشكر الرب.[3]

أنواع الصيام في اليهودية:

يمكن تقسيم الصيام في اليهودية إلى أنواع عدة :

صيام الوجوب: وذلك بصوم يوم الكيبور "الموافق العاشر من أكتوبر" وهو يوم واحد في السنة يكون في العاشر من شهر تشرين "وهو الشهر السابع من السنة العبرية" وصوم هذا اليوم واجب على الرجال والنساء والأولاد الذين بلغوا سن الثانية عشرة إذا كان في مقدورهم أو سن الثالثة عشرة ويكون في هذه الحالة فرضاً عليهم أداؤه.

و ينص سفر اللاويين على هذا فيقول (ويكون لكم فريضة دهرية إنكم في الشهر السابع في عاشر الشهر، تذللون نفوسكم وكل عمل لا تعملون الوطني والغريب النازل في وسطهم ...، وتكون هذه لكم فريضة دهرية للتكفير عن بني إسرائيل من جميع خطاياهم مرة في السنة ففعل كما أمر الرب موسى)[4].

وهناك كذلك أنواع أخرى من الصيام وهي أيام تطوع عندهم وليست واجبة، وتختلف باختلاف طوائف اليهود. ومن هذه الأيام اليوم الثالث عشر من شهر آذار من السنة العبرية ويسمى عندهم (صيام أستير) ، بالإضافة إلى صوم يوم الثامن عشر من شهر تموز (العبري) ويجعلونه حداداً من أجل حوادث مختلفة عندهم ، أهمها تحطيم ألواح التوراة . وكذلك صيام التاسع من آب (العبري) وهو ذكرى سقوط أورشليم[5] على يد الرومان[6].

الحج عند اليهود :

---

[1] انظر الأركان الأربعة للندوي ص63.
[2] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص191 – 192.
[3] انظر تحدث العبرية مع لمحات من العقيدة اليهودية لمختار عز الدين ص23.
[4] انظر سفر اللاويين ج16،ص29، 34.
[5] أورشليم : بالعبرانية ويقصدون بها بيت المقدس (انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي) مادة (شلم)
[6] انظر مقارنه الأديان لمحمد الخطيب 192.

يتحتم على كل يهودي ذكر رشيد أن يزور بيت المقدس مرتين في العام، وأن يبقى به أسبوعاً كل مرة، ويبدأ الأسبوع يم الجمعة، وتقام خلاله احتفالات يحضرها الوافدون ويقودها الكهنة واللاويون ، وقد قصد بهذه الزيارة أن تتاح فرصة لليهود، أيا ً كانت مناطقهم أن يتعارفوا ويتحدوا.

هذه بعض عبادات اليهود مختصرة، وهناك تفاصيل أخرى فيما يتعلق بعباداتهم لا يسع المقام لبسطها.[1]

عبادات النصارى :

وأما النصارى فلهم طقوس كذلك في عباداتهم سواء كانت الصلاة أو الصيام أو الحج.

ومن عباداتهم وطقوسهم في الصلاة :

للمسيحيين عبادتان هما الصلاة والصيام، ومع ذلك فهما عبادتان اختياريتان، لما يراه أكثر المسيحيين ، وليستا إجباريتين. وذلك لأنهم يرون أن الصلاة أمر تلقائي يجب على كل فرد من أفراد المسيحيين أن تنبع من ذات الفرد وإرادته.

وبناء على ذلك فلا يترتب على ترك الصلاة عندهم أي حكم ديني، لأن الصلاة – كما تقدم – هي من خصائص الإنسان ومن سماته الشخصية.[2]

عدد الصلوات ومواقيتها :

ارتفع عدد الصلوات عند المسيحيين إلى سبع صلوات فقد قسموا النهار عندهم إلى عمل وعبادة. فالصلوات عندهم تبدأ بصلاة الصبح وتنتهي ما قبل النوم، وهي على النحو الآتي:

1- صلاة الصبح.
2- صلاة الساعة التاسعة صباحاً.
3- صلاة الظهر .
4- صلاة العصر.
5- صلاة المساء.
6- صلاة قبل النوم.
7- صلاة منتصف الليل.

ولكن هذه الصلاة تختلف باختلاف المسيحي المتفرغ للعبادة (الراهب) والمسيحي المتفرغ للعمل ، فالصلوات السبع الأولى تجب على جميع الرهبان والقساوسة المتفرغين في الكنائس.

أما غيرهم من العاملين فيجب عليهم أن يتمسكوا بصلاتين فقط وهي صلاة الصبح وصلاة المساء[1]، وبالإضافة إلى هذه الصلوات يقيم النصارى قدَّاس الأحد صباح يوم الأحد من كل أسبوع في كنائسهم، وهذا القدَّاس

---

[1] انظر اليهودية د/أحمد شلبي ص302، وانظر كذلك الموسوعة الميسرة للندوة العالمية للشباب الإسلامي ج1،ص501. ففيها عدة تفاصيل عن عباداتهم وخرافاتهم ومما استحدثوه في جميع العبادات عندهم.
[2] انظر العبادات في الأديان السماوية لعبدالرزاق الموحى ص158 – 162 .

عبارة عن تراتيل وأدعية ومواعظ يقرؤها القسيس على مسامعهم، ثم يؤمنون على ما يسمعون ويسميها المسيحيون (يوم الرب) ولذلك يعتبرون القداس طقساً مهماً.

وتتميز الصلاة يوم الأحد بخطبة يقدمها القس في موضع يقتضيه الحال، وعندها يخر الحاضرون على ركبهم ويجثون وتستخدم النواقيس (الأجراس) عند مناداتهم إعلاماً ببدء الصلاة.[2] وهذه النواقيس (الأجراس) هي من عاداتهم القديمة كما أخبر بذلك النبي ρ عندما نهى أصحابه في النداء أن يدقوا النواقيس وقد تقدم الحديث.[3]

أركان الصلاة عند المسيحيين:

للصلاة ركنان عند المسيحيين هما :

1- أن تقدم باسم المسيح طبقاً وهو عبارة عن خبز وخمر، أما الخبز فيعبر عن جسد المسيح ، والخمر عبارة عن دمه، وهذا الطبق هو تذكار للعشاء الأخير الذي تناوله المسيح في حياته.[4] وهذه العادات كانت قديمة ، واستبدلت الآن بالنقود التي يقدمها المصلون إلى القس.

2- أن يسبق الصلاة الإيمان الكامل بأنهم سينالون ما يطلبون[5].

الموسيقى في صلاة المسيحيين:

من العجب في صلاتهم إدخال الموسيقى في صلواتهم وقد كان ذلك وارداً عندهم في العهد القديم، وهو ارتباط العبادات والصلوات في الكنائس بالموسيقى ، وإلى يومنا هذا صارت الموسيقى هي الأساس والعامل الوحيد الذي يوحد بين سائر الطوائف المسيحية. كما أن المشاعر التي ينقلها المسيحي لربه يمكن أن تؤدى بأفضل صورة عن طريق الموسيقى[6].

الصيام عند النصارى :

تقدمت الأدلة على فرضية الصيام على الأمم قبلنا، واختلفت آراء المفسرين في قوله تعالى : (⑬♦⑫⑪❒⑩⑨♑⊠✍ ✂✍✎⅄⚠♉⇦×♦ ↗♦✂✌♦☪↖❑✂☎ ✍❒↗☝♑■✿ ↘♦■❶⌛→↖ ✂✍✎⅄⚠♉⇦▫✂ ↖♦✍■❼ ✍❒↗☝♑■✿ ✍⊠☺⊠✍ ↖✍❒♦❶♉♉⌚⑩✍✂ ♊♉✌ ♦♌❒→⌚❋☝⌚→❒✍↗■+■✍✗↗⑰✍✂) [7]، فالكاف في قوله تعالى (كما) له ثلاثة أوجه عند المفسرين فقيل: المشابهة في قدر الصوم ووقته، فإن الله كتب الصوم على اليهود والنصارى في رمضان فغيروا وبدلوا. والوجه الثاني : قيل : المشابهة في الوجوب، فإن الله أوجب الصيام على جميع الأمم قبلنا كما أوجبه علينا. الوجه الثالث : قيل : المشابهة في الصفة وهو الإمساك عن جميع المفطرات.[8]

---

[1] انظر المصدر السابق ص162 – 166 .
[2] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص349.
[3] الحديث رواه أبو داود والترمذي ، انظر تخريجه ص (131) وقد ورد بطوله عند أبي داود في قصة رؤيا الأذان.
[4] كبرت كلمة تخرج من أفواههم ، فما شرب المسيح عليه الصلاة والسلام الخمر ولا غيره من الأنبياء قط ، لأنه محرم في سائر الأديان كما تقدم معنا في مبحث حفظ العقل انظر ص من هذا البحث.
[5] انظر العبادات في الأديان السماوية للموحى ص166 ومقارنة الأديان للخطيب ص351.
[6] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص 351.
[7] سورة البقرة ، آية رقم (183).
[8] انظر تفسير فتح القدير للشوكاني ج1، ص154.

وقد رجح صاحب كتاب التفسير المنير[1] أن المشابهة في قوله (كما) إنما هي في الفرضية ثم قال: (إذ يكفي في فهم الآية أن يكون الله كتب صوماً ما على الذين من قبلنا، وهذا مسلَّم به عند أهل الأديان، فمن المعروف أن الصوم مشروع في جميع الملل، حتى الوثنية ، فهو معروف عند قدماء المصريين واليونان والرومان والهنود، وفي التوراة الحالية مدح للصائمين وثبت أن موسى – عليه الصلاة والسلام– صام أربعين يوماً ، واليهود في هذه الأزمنة يصومون أسبوعا ً تذكاراً لخراب أورشليم، وأخذها، ويصومون من شهر آب (أغسطس).

وكذا الأناجيل الحالية تمدح الصيام وتعتبره عبادة كالنهي عن الرياء، وإظهار الكآبة فيه، وأشهر صوم النصارى وأقدمه الصوم الكبير الذي قبل عيد الفصح[2]، وهو الذي صامه موسى وعيسى والحواريون، ثم وضع رؤساء الكنيسة أنواعاً أخرى من الصيام[3].

وقد اختلفت الكنائس في أنواع الصيام وأيامه وكذا في كيفيته بين الكنيسة الأرثوذكسية ، والكنيسة الكاثوليكية ، والكنيسة البروتستانتية. ويتفق الصوم الأرثوذكسي مع الصوم الكاثوليكي على الصوم الكبير، باعتباره أهم وأعم أنواع الصيام ،ومدته خمسون يوماً أو خمسة وخمسون يوماً.

أما الصيام عند البروتستانت فهي متروكة إلى الشخص نفسه (أي الصائم) في أن يصوم وكيف يصوم ، فإذا صام وأفطر يحل له أكل كل شيء يشتهيه من المأكولات، فهو عندهم مستحب وليس بواجب، بل أنها تشهر وتنتقد الداعين إلى الانقطاع عن الطعام والشراب والمانعين الناس من أكل ما أحل الله !![4]

والملاحظ على الصوم المسيحي ارتباطه بالأعياد والأحداث التاريخية التي مرت عليهم حزناً أو فرحاً، وهم بذلك تأثروا بالفرس والهنود والبابليين والرومان، لأن تحريم بعض أنواع الطعام دون بعض، وكذا تحريم اللحوم كل ذلك مأخوذ من عادات الوثنين وغيرهم[5].

الحج عند النصارى :

لم يشر التاريخ المسيحي الأول إلى ضرورة زيارة الأماكن التي عاش فيها المسيح – عليه الصلاة والسلام – من قريب ولا من بعيد . ومع ذلك فقد عُرف الحج عندهم : أنه رحلة إلى مرقد قديس أو زيارة إلى مكان مقدس.

ومن أهم الأماكن التي يرتادونها هو : جبل صهيون وجبل الزيتون، وبيت لحم، وغير ذلك من المواطن المقدسة عندهم باعتبارها مهبط المسيح – عليه الصلاة والسلام – ومكان صلبه ورفعه – حسب معتقداتهم الباطلة – ومن خلال ما تقدم يتضح لنا جلياً أن النصارى قد اتخذوا من قبور أوليائهم مزاراً يشد إليه الرحال.[6]

المنظور الشرعي لعبادة اليهود والنصارى :

---

[1] هو الشيخ الدكتور وهبة الزحيلي.
[2] عيد الفصح : هو عيد خروج بني إسرائيل من مصر، ويبدأ من مساء (14 إبريل) حتى (21 إبريل) ويكون الطعام فيه خبزاً غير مخمر .انظر الموسوعة الميسرة نشر الندوة العالمية للشباب الإسلامي ج1،ص501.
[3] التفسير المنير ا/د وهبة الزحيلي ج1،ص129.
[4] العبادات في الأديان السماوية لعبد الرزاق الموحان ص 190 – 191 .
[5] انظر المصدر السابق ص 192 – 193 .
[6] انظر المصدر السابق ص 195 – 200.

من خلال ما تقدم من عبادات اليهود والنصارى وما آلت إليه معتقداتهم الفاسدة ، وتطورت عباداتهم وانحرفت، بل وزاغت عن طريق الهدى والصلاح، إلى الغواية والضلال. يتضح لنا جلياً صدق ما جاء في ديننا وشريعتنا من بيان انحراف وضلال هذه الطوائف ، وبعدها عن المنهج الرباني ، والهدي النبوي الصحيح.

ولذلك لما وصف الله صلاة المشركين حول البيت وصفها بقوله : (❐◆✌♦✍ ✍☒♎♌♦ ⌚✿☒•☜➔🙵✌⌖☟ ↖♉✡⑨◰ ✂✍♏⌨♦➍◗✻◗♉ ◑♐•⸗ ✌↖⌛☒♎✎↗☯ ❐◆✍•◷⇔⑨♉③♦◘☪)[1]، و(المكاء) الصفير، و(التصدية) التصفيق.[2]

وانظر كيف كانت صلاة هؤلاء المشركين؟ وهل يُتقرب إلى الله ، وفي الطواف حول البيت بالتصفير والتصفيق، ناهيك عن طوافهم عراة كذلك.

ثم انظر بعد ذلك كيف تشابهت قلوب أهل الكفر فالنصارى انقلبت صلواتهم في الكنائس إلى موسيقى وترتيلات وغير ذلك. واختلفت الصلوات عندهم (النصارى) من متفرغ للعبادة في الكنيسة الذي يلزمه سبع صلوات إلى متفرغ للعمل يكتفي بصلاتين فقط.

وللخواء الروحي في عبادات اليهود والنصارى لا تجدهم يلتزمون للعبادات، ولا يتقيدون بشرعهم – على بطلانه! - ولكنهم يتمردون على الكنائس والبيع وذلك بسبب عدم تفاعل العبادات وانسجامها مع روح الفطرة التي فطر الله عز وجل الناس عليها.

وهذا بخلاف عبادات المسلمين التي جعلها الله عز وجل تخاطب الروح والجسد، وتتفق مع الفطر السليمة، وتنادي الروح والعاطفة، وتتواءم مع المجتمعات والبيئات في كل زمان ومكان ،فسبحان من أكمل دينه وأتم علينا نعمته!!

ومما ورد من فساد معتقدات اليهود والنصارى ما كان سبباً في لعنهم وهو اتخاذهم قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد كما قال ρ : (لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) يحذر ما صنعوا.[3]

وهذا كله جاء لليهود والنصارى بعد مخالفاتهم لأوامر الله سبحانه وتعالى وبعدهم عن المنهج الرباني القويم، واتباعهم أهواءهم ، واتباعهم أحبارهم ورهبانهم ، بل واتخاذهم أرباباً من دون الله تعالى كما قال تعالى : (✂✍✌③•➊↗❐▦✂☎ 🕮❐❍⇧⌛♦✍➏◆♎➔☟⬀ ❐◆❻↓♎⌛◷◑◆♑←☟⬀ 🕮❐⬀❻⬀♦✍✍ॐ ✍ ✌♓♉♊ ⑩←❐♍◷ ✂✍✍✎★ ❐◆✂✍✍♐✍♉☺☒♐❍⓿☒◰ ✂✍✍☟⬀✍🙵 ✌♦❷⬀③♦☟⌘)[4]، مع أن الأصل الذي أمرهم الله عز وجل وأرسل رسله إليهم (❐◆✌♦✍✎ 🕮↑✌♉❷↖❐▦✂☎ ◑♐•⸗ ♉⓿◆♦➔⬀⌛←⑨❐▦✂☎ ◑♐♐•◷♑✡✍ ❐◆◷❍♉⑨✡✂ ☎ •♈ ◑♐♐•◷❍♦ ♎➔❐◆ 🗐 ♎←⌨⬀•◰◷✡❐❍←◷ ↖♦☺✪✍ ④←✧⇧❷⬀🗎➔❐♍♓)[5].

---

[1] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (35).
[2] انظر تفسير ابن كثير للآية ص745.
[3] أخرجه البخاري في صحيح: كتاب الصلاة ، باب (ولم يذكر فيه شيئاً) حديث رقم (435) ،وانظر كذلك رقم (437) بلفظ (قاتل الله ...) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب النهي عن بناء المساجد على القبور ، حديث رقم (531) كلاهما عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم.
[4] سورة التوبة ، جزء آية رقم (31).
[5] سورة التوبة ، جزء آية رقم (31)

وكان الأصل الذي عليه (أي اليهود والنصارى) أن يتبعوا ما جاءهم في التوراة والإنجيل الحق المنزل من عند الله سبحانه وتعالى ، ومن غير تحريف ولاتبديل وأن يلتزموا ما جاء به رسلهم وأنبياؤهم صلوات ربي وسلامه عليهم أجمعين. فإنهم لو فعلوا ذلك لما بقوا على ما هم عليه من الكفر والضلال، ولاتبعوا بعد بعثته محمد ρ دينه وملته، تبعاً لما جاء عندهم في الأخبار.

وقد تقدم معنا كيف كانت عبادات الأنبياء من الصلاة والصيام والزكاة والحج، بل وقد جاءت النصوص في السنة النبوية موافقة الأنبياء في الصلاة بل وفي بعض جزيئاتها كوضع اليمين على الشمال في الصلاة وكتقديم الفطر وتأخير السحور في الصيام، وكذا الموافقة في أعمال الحج.[1]

فكل ما ورد من التزام الأنبياء والرسل ما جاء عنهم في الصلاة والصيام والحج يؤكد لنا بدلالة واحدة أن الأنبياء والرسل دينهم واحد، وعقيدتهم واحدة ، يعبدون رباً واحداً ، ويرجون خالقاً صمداً سبحانه وتعالى ، ولكن هؤلاء – اليهود والنصارى – غيروا وبدلوا ، وحرفوا فزادوا وأنقصوا ولذلك لعنهم الله عز وجل وطردهم من رحمته فباؤا بخسارة الدنيا ، وندم الآخرة.

المبحث الثاني

العبادات عند الأديان غير السماوية

[1] ولمزيد من التفاصيل في المقارنة بين الأسلام وبقية هذه الأديان من اليهودية والنصرانية يراجع كتاب (دعوة التقريب بين الأديان) د/أحمد بن عبدالرحمن القاضي ، ج4 ، ص 1427 – 1554 .

العبادات عند الأديان غير السماوية :

إن الناظر إلى أحوال العالم كله يجد أن الناس قد اختلفت مذاهبهم ومعتقداتهم ، وذلك بسبب عدم قناعة بعضهم بالأديان السماوية[1]، سواء كانت إسلامية أو كانت يهودية ونصرانية – على ما في اليهودية والنصرانية من تحريف وتغيير وتبديل – لما يرون من انحرافات وبعد معتقدي هذه الأديان وبالأخص اليهود والنصارى عن دينهم ومعتقداتهم ، وكذلك لعدم مواكبة هذه الأديان لعاداتهم وتقاليدهم الموروثة من آبائهم وأجدادهم.

ولو أن هؤلاء البعيدين عن الأديان السماوية نظروا نظرة حق وإنصاف إلى تعاليم وعقيدة الإسلام ، وإلى توجيهات وتشريعات الدين الحنيف الذي بُعث به محمد ρ لوجدوا بغيتهم ولحصلوا على ضالتهم التي كانوا ينشدونها.

ولكنهم عن الحق معرضون، وإلى باطلهم وغيهم منكبون. فأغلقت عقولهم وغُلفت قلوبهم ، فلا يسترشدون إلى الحق ولا يستبصرون الهدى ، وإلى الضلال والغي منصرفون.

ومن الصعوبة بمكان إحصاء جميع الأديان الموجودة اليوم على وجه الأرض، خصوصاً أن في بعض الدول قد تفنن أصحابها في عباداتهم إلى درجة إغلاق العقل وسفه الأخلاق فعبدوا بعض الأجزاء التناسلية كما هو

[1] يرى بعض أهل العلم عدم إطلاق عبارة الأديان السماوية لأن الدين السماوي الذي ارتضاه الله لعباده وأرسل به رسله هو دين واحد فقط وهو الإسلام كما قال تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) سورة آل عمران،جزء آية رقم (19) ، وقد يقال : المقصود بالأديان أي التشريعات السماوية لأنها تختلف من رسول لآخر . والله أعلم.

معروف عند الهنود في بعض مناطقهم في الهند. ولذلك ومن باب الاطلاع فقط على بعض العبادات في الأديان غير السماوية فإننا نختار بعض هذه الأديان.

الـهـنـدوسيـة :

ويطلق عليها أيضاً البرهمية: وهي ديانة وثنية يعتنقها معظم أهل الهند، وهي مجموعة من العقائد والعادات والتقاليد التي تشكلت عبر مسيرة طويلة من القرن الخامس عشر قبل الميلاد إلى وقتنا الحاضر.

وهي ديانة تضم القيم الروحية والخلقية إلى جانب المبادئ القانونية والتنظيمية متخذة آلهة بحسب الأعمال المتعلقة بها، فلكل منطقة إله، ولكل عمل أو ظاهرة إله[1]. ولا إشكال عندهم في كثرة الآلهة ، بل يرحبون بأي إله يزاد إلى آلهتهم فيقنع القوم بها ، فيعبدونها.

ولذلك من كثرة آلهتهم وصلت إلى الحيوانات والحشرات ، فهناك معابد في الهند مخصصة لعبادة الفئران ، كما أن الأفاعي والقردة يحضون بعبادات ومعابد عظيمة، إلى جانب التماسيح والنمور والطواويس والببغاوات.ومن معتقدات الهندوسي أنه لا يرى فارقاً بين الحيوان والإنسان لأن كلاً منها روح ، فالأرواح تمضي متنقلة دائماً بين الحيوان والإنسان.[2]

وأكثر الحيوانات التي تتمتع بقداسة هي البقرة وتسمى عندهم (الأم) ولها تماثيل في المعابد والمنازل والميادين، ولها الحق في التنقلات إلى أي مكان، ولا يجوز للهندوسي أن يمسها بأذى أو يذبحها، وإذا ماتت دفنت بطقوس دينية معينة.[3]

ومن أعجب ما ترى في القوم ذهاب عقولهم، ولب أفكارهم في مثل هذه المعتقدات الفاسدة، ولا عجب عندهم فزعيم الهند السابق[4] يقول عن البقرة وتأليهها : (عندما أرى البقرة لا أرى حيواناً ، لأني أعبد البقرة، وسأدافع عن عبادتها أمام العالم أجمع ... فأمي البقرة تفضل أمي الحقيقية من عدة وجوه، فالأم الحقيقية ترضعنا مدة عام، أو عامين، وتتطلب منا خدمات طول العمر نظير هذا، ولكن أمنا البقرة تمنحنا اللبن دائماً، ولا تتطلب منا شيئاً مقابل ذلك سوى الطعام العادي ، وعندما تمرض الأم الحقيقية تكلفنا نفقات باهظة، ولكن أمنا البقرة تمرض فلا تخسر لها شيئاً ذا بال، وعندما تموت الأم الحقيقية تتكلف جنازتها مبالغ طائلة، وعندما تموت البقرة تعود علينا بالنفع كما كانت تفعل وهي حية)[5].

---

[1] انظر الموسوعة الميسرة في الأديان /الندوة العالمية للشباب الإسلامي ج2،ص 724.
[2] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص401.
[3] انظر الموسوعة الميسرة في الأديان السماوية /الندوة العالمية ج2، ص726 ، وقد رأيت ذلك بنفسي عندما زرت الهند ، ورأيت كيف تقدس ، ولا تمنع من أكل أي شيء كان ملكاً للآخرين، وقد تمنع السيارات من المرور أو قاطرات ، أو حتى قطارات لو وقفت في السكة الحديدة !! فالحمد لله الذي هدانا للإسلام والإيمان، ونسأله أن يميتنا عليها – آمين
[4] وهو (المهاتما غاندي).
[5] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص402.

ومن عجائب تعظيم البقرة أن كهنتهم في المعابد وبعد انتهاء طقوس العبادات يرشون على الناس بول البقر، لظنهم أنها تعطيهم البركة[1]. ومن تعظيمهم كذلك للبقرة أنهم – إذا ماتت – يدفنونها على مراسيم معينة ، وطقوس دينية يشهدها الناس، وإذا مات الإنسان أحرقوه !! بل كانت الزوجة تحرق مع زوجها حية إذا مات وهي على قيد الحياة ، واستمرت هذه العادات إلى أواسط القرن التاسع عشر الميلادي[2].

وهذا من أعجب معتقداتهم الفاسدة واستهتارهم بالمرأة ،وعدم المبالاة بحياتها. ولذلك نجد المرأة الهندوسية مظلومة في كثير من حقوقها في الهند، وذلك بسبب تلك الموروثات العقدية القديمة، وخصوصاً – عندهم – المرأة المطلقة، أو التي مات عنها زوجها.

من عبادات وطقوس الهندوس:

1) **الطهارة**:

اعتمد الهندوس الماء في الطهارة، فالجنابة عندهم لابد من الطهارة منها بالماء، وكذلك المرأة يجب عليها الغسل بالماء بعد طهارتها من الحيض، ويجب الغسل عندهم كذلك إذا مس جثمان ميت ، أو مس امرأة وهي حائض أو نفساء .[3]

والطهارة عندهم منها ما هو حسي بالماء، ومنها ما هو معنوي كطهارة الروح بالعلوم المقدسة ، والقلب بالعبادات.

ومن أعظم المياه المقدسة عندهم هو نهر الغانج والذي يحجون إليه، ويغتسلون فيه لظنهم أنه يطهرهم بل ويمنحهم البركة، وفيه يرمون رماد موتاهم ، وهم يزعمون أنه ينبع من تحت قدمي الإله، ومن مواد التطهير عندهم كذلك بول البقر، وقد تقدم كيف يرشون به في معابدهم!![4]

2) **الصلاة :**

يصلي الهندوسي مرتين، وهما صلاتان في الصباح وفي المساء، وكل صلاة تمحو الذنوب التي اقترفها حتى يصل إلى الصلاة الأخرى.

ولهم طقوس في الصلاة ، وأركان لا تتم الصلاة إلا بها، وهي الاستحمام ، وارتداء الثياب النظيفة ذات اللون الأبيض أو الأصفر ، مع غسل الأيدي والأفواه بالماء المعطر. ويجلس الرجل متربعاً، والمرأة تجثو على ركبتيها أثناء الصلاة.[5]

الطبقات في المجتمع الهندوسي:

بما أن الطبقات تمثل نوعا ًمن أنواع تأثر العبادات والطقوس في المجتمع الهندوسي فإننا نذكرها هنا من هذا المنطلق . وهؤلاء الطبقات هم كالآتي :

---

[1] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص409.
[2] المصدر السابق ص409.
[3] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص408.
[4] المصدر السابق ص 408.
[5] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص 408 – 409 .

1- البراهمة: وهم الذين خلقهم الإله براهما[1] من فمه – زعموا – فمنهم يكون المعلم والكاهن والقاضي ، ولهم يلجأ الجميع في حالات الزواج والوفاة. ولا يجوز تقديم القرابين إلا في حضرتهم.

2- الكاشتر: وهم الذين خلقهم الإله من ذراعيه – زعموا – وهم يتعلمون ويقدمون القرابين ويحملون السلاح للدفاع.

3- الويش : وهم الذين خلقهم الإله من فخذه – زعموا – ، ووظيفتهم الزراعة والتجارة ، وإنفاق المال على المعاهد الدينية.

4- الشودر: وهم الذين خلقهم الإله من رجليه – زعموا – وعملهم مقصور فقط على خدمة الطوائف الثلاث السابقة الشريفة ويمتهنون المهن الحقيرة والقذرة.[2]

ومن سخف أفكارهم وبلادة عقولهم ، فإنهم يعتقدون مثل هذه المعتقدات من خلق الإله لهذه المجتمعات والفئات من فمه وذراعيه وفخذه ورجليه.

البوذيـــــة :

وهي فلسفة وضعية انتحلت الصبغة الدينية ، وقد ظهرت في الهند بعد الديانة البرهمية الهندوسية في القرن الخامس قبل الميلاد، وكانت في البداية تناهض الهندوسية وتتجه إلى العناية بالإنسان ، كما أن فيها دعوة إلى التصوف والخشونة ونبذ الترف، وهي دعوة تنادي بالمحبة والتسامح وفعل الخير.

وبعد موت مؤسسها تحولت إلى معتقدات باطلة، ذات طابع وثني ، ولقد غالى أتباعها في مؤسسها حتى ألهوه[3]. ومؤسس البوذية هو (سدهارتا جوتاما) الملقب ببوذا 560 – 480 ق.م ، وبوذا تعني العالم، ويلقب أيضاً بـ(سيكاموني) ومعناه: المعتكف. وقد نشأ بوذا في بلدة على حدود نيبال ، وكان أميراً فشب مترفاً في النعيم وتزوج في التاسعة عشرة من عمره ، ولما بلغ السادسة والعشرين هجر زوجته منصرفاً إلى الزهد والتقشف والخشونة في المعيشة والتأمل في الكون ورياضة النفس.[4]

ويعتقد البوذيون أن بوذا هو ابن الله ، وهو المخلص للبشرية من مآسيها وآلامها، وأنه تحمل عنهم جميع خطاياهم. ويقولون عن بوذا : (أنه دخل ذات يوم أحد الهياكل فسجدت له الأصنام، وقد حاول الشيطان اغواءه فلم يفلح!!)[5]

وقد اشتهرت البوذية في كثير من الشعوب الآسيوية ويدين بها أكثر من ستمائة مليون نسمة ، ولهم معبد ضخم في (النيبال) وانتشارهم في الهند والصين واليابان والتبت ونيبال وسومطرة ، وبورما وسيلان وكمبوديا

---

[1] وهو الإله الموجود بذاته التي لا تدركه الحواس وإنما يدركه العقل ، ومنه يستمد العالم وجوده، ولا توجه الصلاة إلا إليه.(الموسوعة الميسرة ج2 ، ص985).

[2] انظر الموسوعة الميسرة في الأديان / الندوة العالمية ج2، ص727 ومقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص 415 – 416

[3] الموسوعة المسيرة في الأديان / الندوة العالمية ج2، ص 758.

[4] المصدر السابق ج2، ص758 ، وانظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص 426 – 427 .

[5] انظر الموسوعة الميسرة في الأديان /الندوة العالمية ج2، ص759 .

وفيتنام وكوريا ... وغيرها من الدول وذلك على فترات مختلفة من القرون، وعلى ضعف وشدة باختلاف تمسك أصحابها بها وعدم التمسك.[1]

عبادات البوذية :

من خلال النظر إلى تعاليم بوذا يتضح جلياً أن بوذا لم يناقش قضايا الألوهية ، وعالم الغيب ، وما يتعلق بمبدأ الثواب والعقاب الأخروي، ولذلك فهو إلى الفلسفة أقرب، فهو لم يكن صاحب دين، فهو لم يتكلم عن الله بل ربما يسخر ممن تكلموا عنه، ولكن أتباعه من بعده رفعوه إلى درجة الآلهة. وفسروا عدم كلامه عن الله لأنه هو الله – والعياذ بالله كبرت كلمة تخرج من أفواههم – .

فالخلاصة في دين البوذيين ، أن البوذية فلسفة – على رأي بوذا نفسه – وهي في رأي من بعده من الأتباع هو دين ويجب إتباعه ولذلك عبدوا بوذا بعد ذلك وجعلوه إلهاً من دون الله.[2]

وأخيراً ...

من خلال ما تقدم من الأديان سواء ما كان أساسها من السماء كاليهودية والنصرانية، أو كانت من وضع الأرض كالهندوسية والبوذية، يتضح لنا جلياً نعمة الله علينا و هدايته لنا إلى الدين الحق ، الدين الحنيف ، الدين الذي يوافق الفطر السليمة، ويواكب العصر، الدين الذي يصلح لكل زمان ومكان ، ولكل الطوائف والبلدان، الدين الذي يشمل كل البشر ذكوراً وإناثاً صغاراً وكباراً أحراراً وعبيداً.

فنحمد الله أولا ً و آخراً ونسأله أن يحفظ علينا ديننا وعقيدتنا ، وأن يحيينا عليها ، ويميتنا كذلك ويحشرنا بها مع النبيين والمرسلين، إنه سميع مجيب.

---

[1] المصدر السابق ج2، ص762 .
[2] انظر مقارنة الأديان لمحمد الخطيب ص 435.

الباب الثالث

مقاصد العبادات

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : مقاصد الطهارة.

الفصل الثاني : مقاصد الصلاة.

الفصل الثالث: مقاصد الزكاة.

الفصل الرابع: مقاصد الصيام.

الفصل الخامس: مقاصد الحج.

الفصل الأول :

مقاصد الطهارة وفيه أربعة مباحث

المبحث الأول : مقاصد إزالة النجاسات .

المبحث الثاني : مقاصد الوضوء والغسل .

المبحث الثالث : مقاصد التيمم .

المبحث الرابع : مقاصد الطهارة الصحية .

المبحث الأول : مقاصد إزالة النجاسات .

تعريف الطهارة :

لغة:هي نقيض النجاسة[1] ، وهي معروفة عندهم ، أنها النزاهة والنقاء من الدنس والنجس والأقذار الحسية والمعنوية، والبراءة من كل ما به عيب أوشين[2]

وشرعاً:هي إزالة حدث أو نجس أو ما في معناهما أو على صورتهما ،كالغسلة الثانية والثالثة ، والأغسال المسنونة ، وتجديد الوضوء ، والتيمم وغير ذلك مما لا يرفع جدثاً ولا يزيل نجساً ، لكنه في معناه[3] ،أو يقال هي ارتفاع حدث أو ما في معناها وزوال الخبث[4] .

---

[1] القاموس المحيط للفيروز أبادي ج1،ص554 ،وتاج العروس للزبيدي ج12،ص442 ،ولسان العرب لابن منظور م4،ج13،ص2737.

[2] انظر شرح حدود ابن عرفة ج 1،ص71 والمصباح المنير للفيومي ج2،ص518 والمجموع للنووي ج1،ص123 والمعجم الوسيط ج2،ص568

[3] .انظر المجموع للنووي ج1،ص123 ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص43

[4] .انظر شرح منتهى الإرادات للبهوتي ج1،ص20

ومن خلال تعريف الطهارة يتضح أن الطهارة تضم ما يرفع الحدث كالوضوء والغسل والتيمم - عند من يرى أنه يرفع الحدث[1] وكذلك ما يزيل النجس كالاستنجاء والاستجمار[2] .ولنبدأ بما هو أشد ، وهو إزالة النجاسة .

مقاصد إزالة النجاسة :

يشترط لصحة الصلاة طهارة الثوب والمكان والبدن[3]، كما يجب كذلك إزالة النجاسة وقطعها من القبل والدبر، وهو ما يسمى بالاستنجاء أو الاستجمار [4] .

ويكون بالحجر[5] والناظر في إزالة النجاسة سواء كانت الأولى عموم النجاسة والثانية وهي الاستنجاء فإنه يظهر له جليا المقاصد الآتية:

1) ابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى، والالتزام لأوامره عز وجل،لأن الله سبحانه وتعالى يقول (❒◆⓪◆♦⊃♦▫ ♎♏♐♑♒♓◆⓫⓬⓭⓮⓯⓰⓱⓲⓳⓴)[6] فالالتزام بطهارة الثياب وغيرها التزام لأوامر الله تعالى. وقد جاءت النصوص في الكتاب والسنة على وجوب التطهر من النجاسات ،ووجوب الاستنجاء والاستجمار ،وإلا استحق العقوبة عليها ، وسيأتي تفاصيله

2) قطع النجاسة عن المحل (القبل والدبر)، وذلك بصورة الاستنجاء أو الاستجمار لقوله تعالى(❒◆✂♋♌♍♎♏♐♑♒♓♦▫ ◆❽⇧♉❾❷→♐⓫⓬⓭⓮⓯⓰⓱⓲⓳⓴)[7] ولقوله ρ : (إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار فإنه تُجزي عنه[8]) ولنهيه ρ عن الاستنجاء بأقل من ثلاثة أحجار[1].

---

[1] .قال ابن تيمية رحمه الله تعالى: (وقد تنازع العلماء في التيمم : هل يرفع الحدث رفعاً مؤقتاً إلى حين القدرة على استعمال الماء أم الحدث قائم لكنه تصح الصلاة مع وجود المانع ؟ وهذه مسألة نظرية. وتنازعوا هل يقوم مقام الماء ، فيتيمم قبل الوقت كما يتوضأ قبل الوقت؟ ويصلي به ما شاء من فروض ونوافل ، كما يصلي بالماء؟ ولا يبطل بخروج الوقت ، كما لا يبطل الوضوء؟ على قولين مشهورين ، وهو نزاع عملي :فمذهب أبي حنيفة أنه يتيمم قبل الوقت ، ويبقى بعد الوقت ، ويصلي به ما شاء كالماء ، وهو قول سعيد بن المسيب ، والحسن البصري ، والزهري، والثوري، وغيرهم ، وهو إحدى الروايتين عن أحمد بن حنبل .والقول الثاني : أنه لا يتيمم قبل الوقت ، ولا يبقى بعد خروجه ....، وفي الجملة هو المشهور من مذهب مالك والشافعي وأحمد اهـ . مجموع الفتاوى ج21،ص253 وانظر بدائع الصنائع للكاساني ج1ص52 ،والمجموع للنووي ج2،ص254 والمغني لابن قدامةج1،ص32 ،ومجموع الفتاوى لابن تيمية ج21،ص436

[2] . والمراد بهما عند الفقهاء : (إزالة الخارج من السبيلين عن مخرجه والاستنجاء تارة يكون بالماء وتارة بالأحجار ، والاستجمار يختص بالأحجار مأخوذاً من الجمار وهي الحصى الصغار،والاستنجاء مأخوذ من قولهم : (نجوت الشجر و أنجيتها إذا قطعتها كأنه يقطع الأذى عنه ، ومن النجوة، وهي ما ارتفع من الأرض ، وكأن الرجل إذا أراد قضاء الحاجة تستر بنجوة ، انظر المجموع للنووي ج2،ص86- 87 ، وشرح حدود ابن عرفة ج1،ص96- 97 ، ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ج5،ص397- 398

[3] أنظر حاشية ابن عابدين ج2،ص73 ، وحاشية الدسوقي ج1،ص200 ، ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص289-2890 ، وكشاف القناع للبهوتي ج1،ص269 ، والفقه الإسلامي وأدلته لـ د/الزحيلي ج1،ص571

[4] .في حكم الاستنجاء من حيث الجملة - رأيان للفقهاء:الأول: أنه واجب إذا وجد سببه وهو الخارج، وهو قول المالكية والشافعية والحنابلة.والثاني أنه مسنون وليس بواجب،وهو قول الحنفية،ورواية عن مالك.أنظر الموسوعة الفقهيةج4،ص113 ,والمجموع للنووي ج2،ص111 والمغني لابن قدامةج1،ص206 وقال ابن تيمية في شرح العمدة ج.،ص402 : (إزالة النجاسة فرض) .

[5] .أنظر الأدلة على الاستنجاء والاستجمار وأنه بالحجر في المصادر السابقة، سيأتي ذكر بعض منها بعد قليل

[6] . سورة المدثر آية رقم (4) ، وقال ابن سيرين في تفسير هذه الآية : (اغسلها بالماء، وقال ابن زيد : (كان المشركون لا يتطهرون،فأمره أن يتطهر ، ويطهر ثيابه قال الطبري رحمه الله : (وهذا القول الذي قاله ابن سيرين وابن زيد في ذلك أظهر معانيه ،والذي قاله ابن عباس ،وعكرمة، وابن زكريا، قول عليه أكثر السلف من عني به: جسمك فطهر من الذنوب ، والله أعلم بمراده من ذلك .تفسير الطبري، وقال ابن كثير رحمه الله: (وقد تشمل الآية جميع ذلك مع طهارة القلب . تفسير ابن كثيرج14،ص177- 178 ، وقد أطال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في تفسير هذه الآية في شرح العمدة ج ،ص404

[7] .سورة المدثر آية رقم (5)

[8] .أخرجه أحمد في مسنده برقم (24771)، وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة ، باب : الاستنجاء بالحجارة حديث رقم (40)عن عائشة رضي الله عنها ، والدار قطني في سننه ج1،ص84- 85 برقم 147،والبيهقي في السنن ج1،ص103عن عائشة رضي الله عنها ، وقال الدار قطني في السنن إسناد حسن ، وصححه أيضاً في العلل ج14،ص207 برقم 3559

3) المثول بين يدي الله تعالى ،والإقبال على العبادة بكل نظافة وطهارة متجملاً بها، وذلك تمييزاً لها عن غيرها من المثولات ،تحقيقاً لحديث النبي ρ (إن الله جميل يحب الجمال)[2]

4) استجلاب محبة الله تعالى ،لأنه كما أخبرنا عن نفسه (❸□♌♐♑ ✃ ♐✍♐♒ ⑥↗♦♑☒❹ ✃♐♒♑✍♐♑□✱▪❑◷♐♒♐♐✓×♦ □♦⑥↗♦♑☒❹ ✃♐♒♑☺←☞♦⊃♦♑♑♐♐❷☒⇦▫♐)[3] وعن أبي هريرة τ، عن النبي ρ قال: (نزلت هذه الآية في أهل قباء (فيه رجال يحبون أن يتطهروا)[4] قال: كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية) [5] .

فبالاستنجاء بالماء الذي كان أهل قباء يخالفون فيه بقية العرب نالوا هذه الفضيلة وهذه المنزلة الرفيعة السامية ،التي يتمناها كل مؤمن ومؤمنة ،كيف والأصل في كل عمل وعبادة أنه يُرجى به محبة الله ورضوانه.

5) بالاستنجاء وقطع النجاسة وعدم التلطخ بها والاستنزاه منها ينجو المؤمن من عذاب القبر، وقد جاء صريحاً في أحاديث النبي ρأن أكثر وعامة عذاب القبر بسبب عدم التنزه من البول .

قالρ : (إن عامة عذاب القبر من البول ،فتنزهوا منه)[6]، قالρ : (أكثر عذاب القبر من البول)[7] وفي الصحيحين قال ρ : (إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير،أما أحدهما فكان لايستنزه من البول،وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة)[8] فالمستنجي وقاطع النجاسة من المحل يرجو بذلك رفع العذاب ورفع العقوبة عن نفسه، خصوصاً أن صاحبها قد بلغ بهذه الرزية ما بلغ.

6)دفع المضار الصحية عن نفسه وجسده ،فمعلوم من الناحية الصحية أن بقاء النجاسة على المحل، وعدم غسلها قد يسبب تراكم الجراثيم وانتشار بعض أنواع البكتيريا، التي قد تسبب بعض الأمراض كما يقول ذلك أهل الاختصاص من الأطباء، وقد جاء النص الصريح عندنا بعدم رمي النفس إلى التهلكة،وبدفع الضرر عن أنفسنا ،قال تعالى(□♦•• ✍➔▪▫◑→❑✃☎ ♐♑♐□③⑨♑③▤↗♐⇗ ◑♑☐■❼ ✃♐♒♑☺✱♐⇗▪➔▤♦□♑)[9]وقال ρ (لا ضرر و لا ضرار)[1].

---

[1] .أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطهارة ، باب الاستطابة حديث رقم (262) عن سلمان τ وفيه : (نهانا رسول اللهρ أن نستقبل القبلة بغائط أو بول، أو أن نستنجي باليمين ،أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار ، وكذا أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب: كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، برقم(7) ، والترمذي برقم(16) ، والنسائي ج1،ص41-42 وابن ماجة برقم (316)

[2] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب : تحريم الكبر وبيانه حديث رقم (91) عن عبد الله بن مسعود τ.

[3] . سورة البقرة جزء آية رقم (222)

[4] . سورة التوبة جزء آية رقم (108)

[5] .أخرجه أبو داود في سننه،كتاب الطهارة، باب: في الاستنجاء بالماء،حديث رقم (44) ، والترمذي في سننه، كتاب: تفسير القرآن،باب: (ومن سورة التوبة) برقم (3100) ، وابن ماجة في سننه برقم (357) وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود وغيره بالأرقام المذكورة.

[6] .أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب : نجاسة البول،والأمر بالتنزه منه برقم (466) ، والحاكم في المستدرك ج1،ص183 – 184 ، والطبراني في الكبير ج11،ص84 برقم 11120 عن ابن عباس رضي الله عنهما وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (2120)

[7] أخرجه أحمد في مسنده برقم (8331) ، والدارقطني في سننه برقم (465) والحاكم في مستدركه ج1،ص183 وقال: صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعلم له علة ووافقه الذهبي والمنذري في الترغيب والترهيب برقم (261) ، وابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة ، باب التشديد في البول حديث رقم (348) عن أبي هريرة τ ، وصححه الألباني في غير موضع، انظر صحيح الجامع برقم (1202) .

[8] .أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الوضوء،باب : من الكبائر أن لا يستتر من بوله برقم (216)، ومسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب:الدليل على نجاسة البول ووجوب الاستبراء منه برقم (292) عن بن عباس رضي الله عنهما بلفظ(لا يستتر وفي رواية لمسلم وغيره (لايستنزه وقال الحافظ بن حجر رحمه الله ومعنى الاستتار أنه لايجعل بينه وبين بوله سترة يعني لا يحتفظ منه، فتوافق رواية لايستنزه لأن من التنزه وهو الإبعاد أنظر فتح الباري شرح حديث رقم (216)

[9] .سورة البقرة جزء آية (195)

المبحث الثاني : مقاصد الوضوء والغسل:

معلوم أن الله سبحانه وتعالى خلقنا لعبادته،وأوجدنا على هذه المعمورة لتحقيق العبودية المطلقة له سبحانه وتعالى،كما تقدم ، وإن من أعظم العبادات وأجلها عند الله سبحانه وتعالى هي الصلاة التي قال ρ : (حبب إليّ من دنياكم :النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة)[2]، وكانρ يقول لبلال إذا أراد منه أن يقيم الصلاة(يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها)[3]بل هي أفضل الأعمال كما جاء في الحديث ، عن ابن مسعود τ :قال: سألت النبي ρ أي العمل أحب إلى الله؟قال: (الصلاة على وقتها)قال ثم أي؟ قال: (بر الوالدين) قال: ثم أي؟ قال: (الجهاد في سبيل الله)قال: حدثني بها ولو استزدته لزادني)[4].

ومعلوم أن هذه الصلاة لا تصح إلا بالطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر[5] وأن الوضوء والغسل لهما مقاصد عظيمة ، وغايات جليلة، ومن هذه المقاصد:

1)الالتزام لأوامر الله سبحانه وتعالى ،والاهتداء بهديه ρ لتحقيق صحة الصلاة ،وذلك لما جاء به النص الصريح في الكتاب والسنة. قال تعالى (

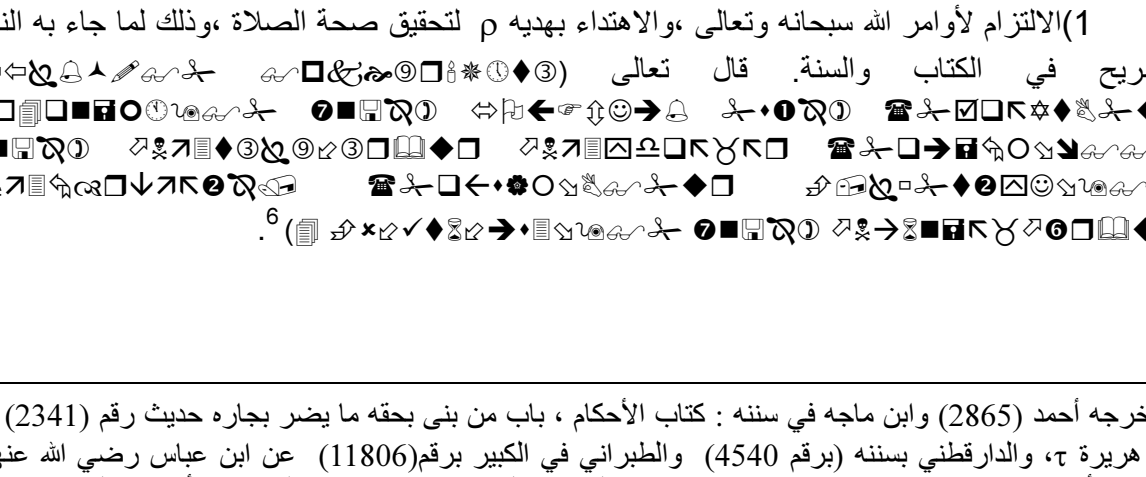

).[6]

---

[1] .أخرجه أحمد (2865) وابن ماجه في سننه : كتاب الأحكام ، باب من بنى بحقه ما يضر بجاره حديث رقم (2341) عن أبي هريرة τ، والدارقطني بسننه (برقم 4540) والطبراني في الكبير برقم(11806) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه أحمد برقم(22778) وابن ماجه برقم(2340) التخريج السابق،عن عبادة ابن الصامت،وأخرجه الحاكم ج2،ص 57- 58 وصححه ووافقه الذهبي والدار قطني(برقم 4541) والبيهقي ج6،ص69 عن أبي سعيد الخدري τ، وأخرجه الدار قطني(4542) عن أبي هريرة τ. وجاء أيضاً عن جابر وعائشة وثعلبة وأبي لبابة ψ . قال النووي في الأربعين: (حديث حسن ... وله طرق يقوي بعضها بعضاً وقال ابن رجب : (وهو كما قال .. وقال ابن الصلاح : هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه، ومجموعها يقوي الحديث ويحسنه، وقد تقبله جماهير أهل العلم واحتجوا به.. جامع العلوم (ص:405) وصححه الألباني في الإرواء ج3،ص408 برقم 896 والصحيحة برقم (250).

[2] . أخرجه أحمد في مسنده(12293) ، وأخرجه النسائي في سننه :كتاب عشرة النساء، باب حب النساء حديث رقم (3939)عن أنسτ بشرح السيوطي وحاشية السندي، وأبو يعلى في مسنده برقم (3482) ، والطبراني في الأوسطج5،ص241 برقم 5203 عن أنس τ، وقال الذهبي في الميزان ج2،ص177 :إسناده قوي وقال بن حجر في التلخيص ج3،ص249 :إسناده حسن ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم(3124)

[3] .أخرجه أحمد في مسنده (3308)، وأخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب :الصلاة في العتمة،حديث رقم(4985) عن رجل من الصحابة، والطبراني في الكبير ج6،ص276-277برقم6214 عن رجل من الصحابة، وقال العراقي في المغني ج1،ص118 ، ولأبي داود نحوه من حديث رجل من الصحابة لم يسمَّ بإسناد صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم(7892) .

[4] .أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب مواقيت الصلاة،باب: فضل الصلاة لوقتها برقم (527) ، ومسلم في صحيحه،كتاب الإيمان، باب: بيان كون الإيمان بالله تعالى من أفضل الأعمال برقم (85) .

[5].أنظر بدائع الصنائع للكاسانيج1،ص114 وحاشية الدسوقيج1،ص201 ،ومغني المحتاج للشربينيج1،ص288 ,وكشاف القناع للبهوتيج1،ص231 ، والمجموع للنووي ج3،ص139 ،والفقه الإسلامي وأدلته د/الزحيليج1،ص596

[6] .سورة المائدة:جزء آية رقم(6)

وفي قوله تعالى(﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾)[1]،ولحديث النبي ρ عندما جاءه من يسأل عن الوضوء،قال:(توضأ كما أمرك الله)[2]،ولقوله ρ أيضاً (من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين، لا يحدث فيهما نفسه ، غُفر له ما تقدم من ذنبه) [3] وقوله ρ :(من توضأ كما أُمر وصلى كما أُمر، غفر له ما تقدم من عمل)[4].

2) ابتغاء الأجر والمثوبة والرغبة الأكيدة في طلب مغفرة الذنوب، وقد جاء ذلك صريحاً في أحاديث النبي ρ كما في قوله: (إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن فغسل وجهه، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، فإذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء،فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء، أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج نقياً من الذنوب)[5]. وقد جاءت نصوص الأحاديث الصحيحة بذلك. منها قوله ρ : (الوضوء يكفر ما قبله، ثم تصير الصلاة نافلة)[6] وقال أيضاً: (ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضأ فيُحسن الطهور ، ثم يقوم فيصلي ركعتين، ثم يستغفر الله بذلك الذنب إلا غفر الله له)[7].

---

[1] :سورة المائدة:جزء آية رقم(6)

[2] هذا الحديث مشهور بحديث المسيء في صلاته عن رفاعة بن رافع الزرقي البدري رضي الله عنه، وله طرق كثيرة وألفاظه متقاربة،وجاء في بعض طرقه: (..إذا قمت إلى الصلاة فتوضأ كما أمرك الله .. وفي لفظ آخر: (..إنها لا تتم صلاة أحدكم حتى يسبغ الوضوء كما أمره الله.. وممن روى هذا: الطيالسي في مسنده برقم (469) ، وأبو داود في سننه ،كتاب الصلاة،باب من لا يقيم صلبه في الركوع والسجود حديث رقم (858 و 861)، والترمذي في سننه،في أبواب الصلاة، باب: ما جاء في وصف الصلاة حديث رقم (302)، والنسائي في سننه برقم (1135) وابن ماجه برقم(460) والحاكم ج1،ص241-243 والبيهقي ج2،ص102-133-134-380 وقال الترمذي حسن صححه ابن خزيمه في صحيحه برقم (638،597،545)وقال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود وصحيح الجامع برقم (740)وانظر الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب للألباني ج1،ص204-205 . وأصل الحديث في الصحيحين بدون هذه اللفظة.

[3] .أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب: الوضوء ثلاثاً ثلاثاً حديث رقم(159) ، ومسلم في صحيحه،كتاب الطهارة،باب :صفة الوضوء وكماله حديث رقم (226) عن عثمان بن عفان τ.

[4] .أخرجه أحمد في مسنده (23595) وأخرجه النسائي في سننه :كتاب الطهارة، باب من توضأ كما أمر النبي ρ حديث رقم (144) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب إقامة الصلاة، باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، حديث رقم(1396)عن أبي أيوب وعقبة بن أبي عامر رضي الله عنهما، وصححه ابن حبان برقم (1039) وحسنه الألباني في سنن ابن ماجه والترغيب والترهيب برقم (306)وصحيح الجامع برقم(6172)

[5] .أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الطهارة، باب :خروج الخطايا مع ماء الوضوء برقم(244) عن أبي هريرة τ

[6] أخرجه أحمد في مسنده برقم (22162 و 22253)، والطيالسي برقم (1225) ، والطبراني في الكبير برقم (7570 و 7571 و 7572) عن أبي أمامة τ ، وهو حديث صحيح لغيره كما قال الألباني في الترغيب والترهيب حديث رقم (296)، وحسنه في صحيح الجامع برقم (7156)

[7] أخرجه أحمد في مسنده برقم(2، 47 ، 56) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة برقم (414، 417)، وأخرجه أبو داود في سننه :كتاب الوتر، باب في الاستغفار حديث رقم (1521) ، وأخرجه الترمذي في سننه :كتاب الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة عند التوبة حديث رقم (406، 3006) ، وابن ماجه برقم (1395) ، والبيهقي في شعب الإيمان برقم (6675، 6676) وغيرهم عن أبي بكرة τ ، وقال الترمذي رحمه الله:حديث حسن، وصححه ابن حبان برقم (623)، وجوّد إسناده الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج1،ص136 – 137 ترجمة : أسماء بنت الحكم الغزاري، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (5738) .

فهذا مقصد عظيم من مقاصد الوضوء، وفتح باب للندم والتوبة ،عندما يعلم أنه سيغفر له بإذن الله تعالى[1].

3) تحقيق صفة الإيمان لنفسه، وذلك بالمحافظة على الوضوء، لأنه لا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن، لما فيه من المشاق في البحث عن الماء، وتحمُّل مشقة البرد خصوصاً في الشتاء ولذلك يقول ρ : (استقيموا ولن تُحصوا[2]،واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة, ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن)[3]

4) طلب الدرجات العُلى في الجنة والتحلِّي بحليها، والاستزادة منها بحسب ما يبلغ الوضوء من الأعضاء ،فقد روى أبو هريرة τعن النبيρ :(تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء)[4]

5) التمييز في الآخرة بين الأمم السابقة، وذلك من خصائص هذه [5]الأمة، فإن النبي ρ إنما يعرف أمته بالغر والتحجيل. فعن أبي هريرة τقال: قال ρ(ترد علي أمتي الحوض، وأنا أذود الناس عنه، كما يذود الرجل إبل الرجل عن إبله)، قالوا: يا نبي الله تعرفنا؟ قال: (نعم لكم سيما ليست لأحد غيركم،تردون علي غُرَّاً محجَّلين من آثار الوضوء،وَلَيَصُدَّنَّ عني طائفة منكم فلا يصلون ،فأقول يا رب هؤلاء من أصحابي ،فيجيبني ملك فيقول : وهل تدري ماذا أحدثوا بعدك؟)[6]

ومعنى الغر والتحجيل: الغرّ:بضم الغين وتشديد الراء ،جمع أغر أي ذو غرة، وأصل الغرة لمعة بيضاء تكون في جبهة الفرس، ثم أُطلقت هنا على النور الكائن في وجوه أمة محمد ρ .

---

[1] (فائدة) : ينبغي على العبد ألا يغترَّ وألا يُقدم على فعل الذنوب اتكالاً على غفرانها بالوضوء أو الصلاة، ولهذا قال ρ كما عند البخاري في صحيحه:كتاب الرقائق،باب: قول الله تعالى: (يا أيها الناس إن وعد الله حق فلا تغرنكم الحياة الدنيا ولا يغرنكم بالله الغرور ، إن الشيطان لكم عدواً فاتخذوه عدوا إنما يدعوا حزبه ليكونوا من أصحاب السعير سورة فاطر الآيات رقم (5 -6) ، برقم (6433) من حديث عثمان بن عفان τفي الوضوء والصلاة (غفر له ما تقدم من ذنبه (لاتغتروا ومعناه لا تحملوا الغفران على عمومه في جميع الذنوب فتسترسلوا في الذنوب اتكالاً على غفرانها بالصلاة أو الوضوء والصلاة معاً-فإن الصلاة التي تكفر الذنوب المقبولة ولا اطلاع لأحد عليها، انظر فتح الباري لابن حجر شرح حديث رقم (6433 و 159) والله أعلم

[2] .أي لن تستطيعوا، ومنه قوله تعالى(⬃♦◘⬂⌘⚐⚐📖❐♌ 📷⅄♊ ✌↑♦⬂⏲⬆❒■⬅ ▫⬧✍♦✍☞☹⌘ ⬃♦◘■⓿⬂▤↗📪⬀ ☎) سورة المزمل وانظر النهاية لابن الأثير مادة(حصى)

[3] .أخرجه أحمد في مسنده(22378)، والطيالسي برقم (1089) ، والدارمي برقم(681) وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الطهارة وسننها، باب المحافظة على الوضوء، حديث رقم(277) ، والحاكم ج1،ص130 والبيهقي ج1،ص457 ، وفي شعب الإيمان برقم(2457) من طريق سالم بن أبي الجعد عن ثوبان τ، وهو منقطع لأن سالماً لم يسمع من ثوبان، انظر صحيح ابن حبان حديث رقم(1037) ، وتحفة الأشراف للمزي ج2،ص131 حديث رقم (2086)، وشعب الإيمان للبيهقي حديث رقم(2495) وقد تابع سالماً أبو كبشة السلولي ، أخرجه أحمد في مسنده(22433) والدرامي برقم(682) وابن حبان برقم (1037) والطبراني في الكبير برقم(14440) والبيهقي في شعب الإيمانت برقم(2495) من طريق أبي كبشة السلولي أنه سمع ثوبان τيقول: قال: رسول الله ρ سددوا وقاربوا واعلموا.... الحديث قال البيهقي في شعب الإيمان: (وهذا إسناد موصول... والحديث صححه ابن حبان والألباني في الإرواء برقم 412 وصحيح الجامع برقم952

[4] .أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الطهارة،باب :تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء حديث رقم (250) وقال المنذري في الترغيب ج1،ص135 عقب حديث رقم(284) والحلية وما يتحلى به أهل الجنة من الأساور ونحوها أ.هـ

[5] . قال ابن حجر : (والظاهر أن الذي اختصت به هذه الأمة هو الغرة والتحجيل لا أصل الوضوء .. فتح الباري شرح حديث رقم(136)

[6] أخرجه مسلم في صحيحه،كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء حديث رقم(247)

التحجيل: وهو بياض يكون في قوائم الفرس - يديها ورجليها - وقال بعضهم: يكون في ثلاث قوائم من قوائم الفرس، والمراد به هنا: النور الكائن في الأيدي والأقدام، تشبيهاً بتحجيل الفرس[1].

6) أن الوضوء والدعاء بالمأثور بعده سبب من أسباب دخول الجنة وتفتح أبوابها الثمانية، فعن عمر بن الخطاب رضي اله عنه قال: قال رسول الله ρ(ما منكم من أحد يتوضأ فيبلغ(أو فيُسبغ)الوضوء ثم يقول (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبده ورسوله،إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية،يدخل من أيها شاء)[2].

7) طلب الأجور العظيمة والدرجات العلى، وتقديم القرابين لله تعالى ، بأفضل وأحسن ما يجده من الأنعام وغيره: كل ذلك في الغسل للجمعة والتبكير لها قال ρ : (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة[3]، ثم راح ، فكأنما قرَّب بدنة، ومن راح في الساعة الثانية فكأنما قرَّب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرَّب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرَّب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرَّب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر)[4]. وقال ρ : (من غسل يوم الجمعة واغتسل، وبكر وابتكر، ومشى ولم يركب ودنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها)[5]. فهذه مقاصد عظيمة يسعى لها كل عبد أراد الدرجات العلى عند الله تعالى.

8) الإقبال إلى الطاعات كالصلوات والطواف التي يشترط لها الطهارة من الحدثين[6] على أكمل وجه وأفضل طهارة وأجمل صورة ممتثلا ً بذلك أوامر الله عز وجل وهدي المصطفىρ وقد تقدمت النصوص في ذلك.

9) تحقيق نظافة المسلم ونقاوة مظهره وجوهره، وسلامة بيئته ومحيطه،وتحقيق الجمالية الحضارية ،لمجتمع المسلمين كي يكونوا كالشامة بين الناس ، أو كالزهرة بين الأمم[7].

---

[1] انظر فتح الباري لابن حجر شرح حديث رقم (136) ،وشرح مسلم للنووي شرح حديث رقم(246) وسبل السلام للصنعانيج1،ص139 حديث رقم 40 والنهاية لابن لأثير ج3،ص354 وج1،ص346

[2] .أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الطهارة، باب :الذكر المستحب عقب الوضوء حديث رقم(234)

[3] معناه : غسلاً كغسل الجنابة في الصفات هذا هو المشهور في تفسيره (انظر شرح مسلم للنووي ص558) .

[4] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجمعة، باب فضل الجمعة، حديث رقم (881) وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجمعة ،باب الطيب والسواك يوم الجمعة، حديث رقم (850) كلاهما عن أبي هريرةτ.

[5] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الطهارة، باب في الغسل يوم الجمعة ، حديث رقم (345)، وأخرجه الترمذي في سننه:كتاب الجمعة، باب ما جاء في غسل الجمعة ، حديث رقم (496)، وانظر سنن ابن ماجه برقم (1087) وسنن النسائي برقم (1381) وكلهم عن أوس بن أوس الثقفي τ.

[6] اشتراط الطهارة للصلاة من الحدثين الأكبر والأصغر تقدم التعليق عليها في مقاصد الوضوء والغسل ،وأما اشتراط الطهارة للطواف من الحدثين الأصغر والأكبر ففيه خلاف مشهور بين العلماء، فمذهب المالكية والشافعية والحنابلة أن الطهارة من الحدثين شرط لصحة الطواف ، فإن طاف فاقداً للطهارة فطوافه باطل لا يعتدّ به. وقال الحنفية :الطهارة من الحدثين واجب للطواف ،وهو رواية عن أحمد ، فمن طاف محدثاً فطوافه صحيح عند الحنفية لكن تجب الإعادة مادام في مكة ،وإلا واجب عليه الفداء. انظر البدائع للكاساني ج2،ص129 وحاشية ابن عابدين ج3،ص471 والشرح الكبير للدرديرج2،ص31 ومواهب الجليل لشرح مختصر خليل للحطاب الرعيني ج4،ص94 وحاشيتي قيلوبي وعميرة ج2،ص103 ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص706 والمغني لابن قدامةج5،ص222 والفروع لابن مفلح ج6،ص40 وشرح مسلم للنووي شرح حديث رقم(1211) وفتح الباري (كتاب الحج: باب طواف الحائض ،ومراعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح لأبي الحسن المباركفوري كتاب الحج ،باب دخول مكة والطواف حديث رقم (2587) . والله أعلم.

[7] .مقاصد الشريعة للخادمي(ص :30)

10) إيجاب الشارع الغسل من المني دون البول - فهذا من أعظم مقاصد الشريعة،وما اشتملت عليه من الرحمة والحكمة والمصلحة،فإن المني يخرج من جميع البدن ،ولهذا سماه الله سبحانه وتعالى(سلالة)[1] لأنه يسيل من جميع البدن وأما البول فإنما هو فضلة الطعام والشراب المستحيلة في المعدة والمثانة ،فتأثر البدن بخروج المني أعظم من تأثره بخروج البول،وأيضاً فإن الاغتسال من خروج المني من أنفع شيء، في البدن للبدن والقلب والروح،بل جميع الأرواح القائمة بالبدن فإنها تقوى بالاغتسال،والغسل يخلف ما تحلل منه بخروج المني،وهذا أمر يعرف بالحس.

وأيضاً فإن الجنابة توجب ثقلاً وكسلاً والغسل يحدث له نشاطاً وخفة،ولهذا قال أبو ذر لما اغتسل من الجنابة :كأنما ألقيت عني جبلاً، وبالجملة هذا أمر يدركه كل ذي حس سليم وفطرة صحيحة،ويعلم إن الاغتسال من الجنابة يجري مجرى المصالح التي تلحق بالضروريات للبدن والقلب،مع ما تحدثه الجنابة من بعد القلب والروح عن الأرواح الطيبة،فإذا اغتسل زال ذلك البعد، ولهذا قال غير واحد من الصحابة: إن العبد إذا نام عرجت روحه، فإن كان طاهراً أُذن لها بالسجود، وإن كان جنباً لم يؤذن لها[2] ولهذا أمر النبيρ الجنب إذا نام أن يتوضأ.

وقد صرح الأفاضل من الأطباء بأن الاغتسال بعد الجماع يعيد إلى البدن قوته ،ويخلف عليه ما تحلل منه،وإنه من أنفع شيء للبدن والروح،وتركه مضر، ويكفي - شهادة العقل والفطرة السليمة بحُسنه وبالله التوفيق، على أن الشارع لو شرع الاغتسال من البول لكان بذلك أعظم حرج ومشقة على الأمة تمنعه حكمة الله ورحمته وإحسانه إلى خلقه.أ.هـ [3]

وأما إيجابه لغسل المواضع التي لم تخرج منها الريح وإسقاطه غسل الموضع الذي خرجت منه،فما أوفقه للحكمة وما أشده مطابقة للفطرة،فإنَّ حاصل السؤال:لِمَ كان الوضوء في هذه الأعضاء الظاهرة دون باطن المقعدة مع أن باطن المقعدة أولى بالوضوء من الوجه واليدين والرجلين؟.وهذا سؤال معكوس من قلب منكوس.

فإنَّ من محاسن الشريعة أنْ كان الوضوء في الأعضاء الظاهرة المكشوفة، وكان أحقها بها وإمامها ومقدمها في الذكر والفعل وهو الوجه الذي نظافته ووضاءته عنوان على نظافة القلب، وبَعده اليدان، وهما آلة البطش والتناول والأخذ،فهما أحق الأعضاء بالنظافة والنزاهة بعد الوجه، ولما كان الرأس مجمع الحواس وأعلى البدن وأشرفه كان أحق بالنظافة، لكن لو شُرع غسله بالوضوء لعظمت المشقة، واشتدت البلية، فشرع مسح جميعه وأقامه مقام غسله تخفيفاً ورحمة، كما أقام المسح على الخفين مقام غسل الرجلين ولعل قائلاً يقول :وما يجزئ مسح الرأس والرجلين من الغسل والنظافة؟ ولم يعلم هذا القائل أن إمساس العضو بالماء امتثالاً لأمر الله وطاعة له وتعبداً يؤثر في نظافته وطهارته مالا يؤثر غسله بالماء والسدر بدون هذه النية.

والتحاكم في هذا إلى الذوق السليم، والطبع المستقيم، كما أن مَعْك الوجه بالتراب امتثالاً للأمر والطاعة وعبودية تكسبه وضاءة ونظافة وبهجة تبدو على صفحاته للناظرين، ولما كانت الرجلان تمس الأرض غالباً وتباشر من الأدناس مالا تباشره بقية الأعضاء، كانت أحق بالغسل، ولم يوفق للفهم عن الله ورسوله من اجتزأ بمسحهما من غير حاجة.

---

[1] .أنظر المحرر الوجيز لابن عطيةج4،ص359 ،والتسهيل لعلوم التنزيل لأبن جزيل ج2،ص178 ومعالم التنزيل للبغوي ج6،ص301 وجامع الأحكام القرآن لقرطبي ج15،ص18 وتفسير السراج المنير للشربيني ج3،ص179 .

[2] .انظر كتاب الروح لابن القيم رحمه الله تعالى فإنه غني في هذا الباب.

[3] .هذا نص كلام ابن القيم(أعلام الموقعين ج2،ص44)

فهذا وجه اختصاص هذه الأعضاء من بين سائرها من حيث المحسوس ، وأما من حيث المعنى فهذه الأعضاء هي آلات الأفعال التي يباشرها العبد ما يريد فعله ، وبه يُعصي الله ويطاع ،فاليد تبطش، والرجل تمشي ، والعين تنظر، والأذن تسمع واللسان يتكلم، فكان في غسل هذه الأعضاء امتثالاً لأمر الله، وإقامة لعبوديته - ما يقتضي إزالة ما لحقها من درن المعصية ووسخها اهـ[1]

11) ضمان سعادة الدارين وحسن المعيشة ورغد العيش، ونيل الخيرات، ثم حسن الخاتمة والموت على خير، ومصداقه قوله ρ : (... وإسباغ الوضوء في المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير ، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه..)[2]

المبحث الثالث : مقاصد التيمم :

قال تعالى( ) في هذه الآية الكريمة ذكر الله سبحانه وتعالى عدة مقاصد لأجلها شرع لعباده التيمم، ولو نظرنا إلى الآية لوجدنا هذه المقاصد ظاهرة وهي كالآتي:

1) رفع الحرج عن الأمة، وعدم التضييق عليهم، فالقضية ليست فيها مشقة وعنت على العباد، ولكن العكس هو المراد فمن لم يجد الماء بعد البحث عنه فعليه القصد إلى التراب الطاهر.

ولذلك أوضح هذا المقصد بقوله تعالى (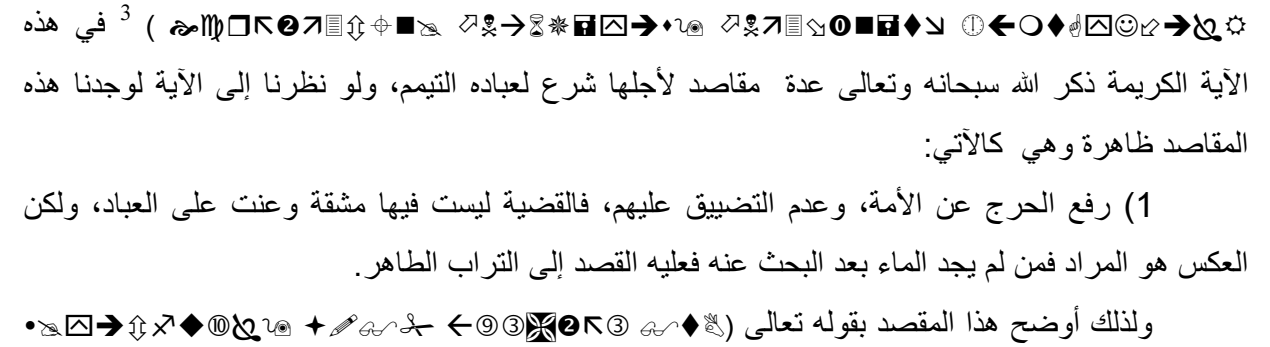) قال ابن كثير رحمه الله : (أي فلهذا سّهل عليكم ويسر لكم ولم يعسر، بل أباح التيمم عند المرض وعند فقد الماء توسعة عليكم ورحمة بكم)[4]

2) إدامة الدربة في إقامة وظيفة الطهارة، فإن الأسفار كثيرة الوقوع في أطوار الناس، وغالباً ما يحتاج الناس فيه إلى الماء،فلو أقام الناس الصلاة من غير طهارة بالماء - و لا بدل عنها بالتيمم - لتمرنت أنفسهم على عدم الطهارة للصلاة[5]، ولكن لما كان البدل موجوداً كان التذكير به تذكيراً بالأصل وهو الماء ولذلك قال تعالى

---

[1] .انظر أعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص57- 58

[2] أخرجه الترمذي برقم (3233) وهو صحيح انظر تفاصيل تخريجه في مقاصد صلاة الجماعة المقصد رقم (16) ص

[3] .سورة المائدة جزء آية رقم(6)

[4] . تفسير ابن كثير لهذه الآية(ص525).

[5] .انظر البرهان في أصول الفقه للجويني ج2،ص913

(❑◆⧫⬧♓⧫◆⬧⬧ ③⬉❷⧫⑨→ ⬧⬧⑩⬉⬧♑⧫☎❷⧫☜⬧☛) فالمقصد من ذلك إدامة الدُربة والديمومة بالطهارة.

3) ديمومة الشكر لآلاء الله ونعمه على عباده، فإن الله سبحانه ما شرع التيمم وخفف ويسر على عباده إلا ليشكروه على نعمه ويحمدوه على أفضاله وتكرّمه وإنعامه،ولذلك قال ابن كثير في قوله تعالى في هذه الآية(⬧◆➔⬧⬧☎❑⬧➔⬧❑■⬧⬧⬧⬧⬧⬧❑⬧): أي: لعلكم تشكرون نعمه عليكم فيما شرعه لكم من التوسعة والرأفة والرحمة والتسهيل والسماحة[1].

فهذه المقاصد الثلاثة ظاهرة من الآية الكريمة والله أعلم.

ويضاف إلى ذلك مقاصد أخرى هي في الحقيقة ظاهرة جلية منها:

4) شغل الوقت بما فرضت له من الصلاة، فلو دخل الوقت وجبت الفريضة ،فو امتنع عن الفريضة بحجة عدم الماء لضاعت الفريضة ،ولكن لما كان البدل يقوم مقام الأصل ،كان التيمم سبباًً في إيقاع الفريضة في وقتها وشغل الذمة بها فهذا مقصد عظيم في إقامة الفرائض وعدم تضييعها.

5) ومن مقاصد التيمم كذلك ما ذكره ابن القيم: (أن الله سبحانه جعل من الماء كل شيء حي،وخلق الإنسان من التراب، فلنا مادتان:الماء والتراب، فجعل منهما نشأتنا وأقواتنا وبهما تطهرنا وتعبدنا، فالتراب أصل ما خُلق منه الناس والماء حياة كل شيء وهما الأصل في الطبائع التي ركب الله عليهما هذا العالم وجعل قوامه بهما.

وكان أصل ما يقع به تطهير الأشياء من الأدناس والأقدار هو الماء في الأمر المعتاد، فلم يجز العدول عنه إلا في حال العدم والعذر من مرض أو نحوه، وكان النقل إلى شقيقه وأخيه التراب أولى من غيره، وإن لوث ظاهراً فإنه يطهر باطناً،ثم يقوي طهارة الباطن فيزيل دنس الظاهر أو يخففه، وهذا أمر يشهده من له بصر نافذ بحقائق الأعمال وارتباط الظاهر بالباطن وتأثر كل منهما بالآخر وانفعاله عنه)أ.هـ[2]

وفي كلام ابن القيم رحمه الله مقصد ظاهر من مقاصد التيمم ولهذا كان العدول من الماء إلى التراب أمر رباني وجب على العباد السمع والطاعة.

6) ظهور شرف هذه الأمة وعلو منزلتها ومكانتها وكرامتها عند ربها – سبحانه وتعالى – إذ خصها بهذه العبادة العظيمة ، وهذه الرخصة الكريمة دون غيرها من الأمم، إذ كان الواجب عليهم اشتراط وجود الماء للطهارة.

ولكن الله سبحانه وتعالى خفف على هذه الأمة ورفع الحرج عنها فخصها بمزيد فضله وكرمه عليها بهذه الرخصة، ولذلك يقول ρ : (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي : نصرت بالرعب مسيرة شهر، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، فإيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي المغانم ، ولم تحل لأحد قبلي ، وأعطيت الشفاعة، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصه، وبعثت إلى الناس عامة) [3].

---

[1] تفسير ابن كثير: صـ :525

[2] أعلام الموقعين ج3،ص191

[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التيمم، باب 1 ، حديث رقم (335) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة، حديث رقم (521) كلاهما عن جابر بن عبدالله ψ.

والشاهد من الحديث (وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) فأبيح لهذه الأمة أن يصلي حيث شاء من الأرض – إذا كانت طاهرة – وأن يتيمم من ترابها الطهور. فالله الحمد والمنة.

المبحث الرابع : مقاصد الطهارة الصحية :

الوضوء من منظور علم النقاط الانعكاسية:

يعتبر علم تدليك النقاط الانعاكسية في الجسم (علم الرفلكسولوجي - Reflexolgy) من علم الطب المكمل أو البديل، وهو علم مبني على وجود مسارات للطاقة الفسيولوجية غير المرئية في الجسم ، وأن هناك نقاطاً عديدة على سطح الجسم ترتبط بطاقة أجهزة وأعضاء الجسم الداخلية. ومعظم هذه النقاط يتركز في الأطراف والوجه واليدين والأذنين والقدمين (مواضع الوضوء والغسل) . ففي الوضوء يمارس المسلم تدليك الوجه واليدين، إلى المرفقين، والرجلين إلى الكعبين، ومسح الرأس والأذنين في فترات زمنية محددة في اليوم والليلة وهي أوقات الصلاة ولعدة مرات متتالية، مما يجعل تدليك هذه النقاط الانعكاسية عند المسلم تدريباً عملياً متكرراً، وبالتالي يتخلص من المخلفات الضارة المتراكمة في الجهاز الليمفاوي والهضمي كما يتخلص من التوتر، ويزداد نشاطه الحيوي، وتتوازن طاقة أعضاء جسمه الحيوية .. وبالتالي يتوقى ما يمكن حدوثه من علل أو يصلح بعض ما حل به من عطب. فعلى سبيل المثال:

1) إن تدليك النقاط الانعكاسية في اليدين والقدمين يتسبب في إفراز مادة (المورفين) المسكنة بقوة الآلام، وبالتالي تجعل الإنسان يشعر بالاسترخاء وتخلصه من التوتر والغضب.

2) التخليل بين أصابع اليدين والقدمين المتكرر يخفف كثيراً من آلام الصداع ودرجة التوتر الناتج من ضغط العمل اليومي.

3) تدليك اليدين إلى المرفقين – يحسن طاقة الرئتين والأمعاء الغليظة والقلب والأمعاء الدقيقة.

4) تدليك القدمين إلى الكعبين – تحسِّن طاقة المعدة والبنكرياس والمثانة والكلى والقناة المرارية والكبد.

5) الغسل : كان ρ يغسل ويدلك النصف الأيمن من الجسم من الأعلى إلى الأسفل أولاً، ثم يغسل ويدلك النصف الأيسر من الأعلى إلى الأسفل أيضاً، وهذا من شأنه أن يعيد نشاط طاقة هذه المسارات ويزيل أي انسداد فيها مما ينعكس إيجابياً على صحة وسلامة أعضاء الجسم الداخلية.

أضف إلى ذلك فإن الغسل والوضوء عبادة لرب العالمين، وهو شطر الإيمان ومزيل الخطايا ، وهو العلامة التي يتعرف بها علينا رسولنا الكريم ρ يوم القيامة، وكل ذلك يضفي على نفس المؤمن راحة وطمأنينة وسعادة لا يعادلها شيء، مما يؤثر تأثيراً إيجابياً على صحة البدن وعافيته. كما أن الغسل والوضوء ينظف البدن من الأعداد الهائلة من الكائنات الدقيقة والمتطفلة الممرضة التي تكون سبباً في إصابة الإنسان بكثير من الأمراض والعلل[1].

ومن المقاصد أيضاً في الطهارة : التخلص من جميع الميكروبات المسببة لأمراض وأوبئة خطيرة . فمن البديهي أن العديد من الميكروبات الممرضة وغير الممرضة تخرج مع البراز الذي قد يؤدي إلى تلوث البيئة

[1] مقال للدكتورة :ماجدة عامر استاذ مشارك علم المناعة – جامعة عين شمس – مجلة الإعجاز العلمي /العدد العاشر رجب 1422هـ ص28

المحيطة به والغذاء والماء، خاصة وأن 90% من الكتلة البرازية تحتوي على ميكروبات. كما أن تلوث الأيدي ببعض من هذا البراز المحمل بالميكروبات الممرضة والذي لا يرى بالعين المجردة قد ينقل العدوى من شخص لآخر ويتفشى المرض من خلال ذلك.

ويكفي أن نشير هنا إلى بعض الأمراض الخطرة التي تنتقل عن طريق ابتلاع طعام أو ماء ملوث بالبراز، فعلى سبيل المثال لا الحصر: حمى التيفود، داء الكوليرا، الديفرينتاريا (الإسهال المدمم) ، التهاب الكبد الوبائي (أ)، شلل الأطفال، وما يعرف بالنزلات المعوية التي تظهر على هيئة إسهال حاد وقيء.

مثال : حمى التيفود: تتم العدوى عند ابتلاع طعام أو شراب ملوث ببكتريا سالمونيلا التيفود ، وما يهمنا معرفته هو أن هذه البكتيريا تخرج مع البراز بعدد كبير جداً، كما تخرج أيضاً مع البول، ومن المعروف أن هناك عدد من المرضى يظلون يحملون هذه البكتيريا بعد الشفاء سنوات طوال ومن ثم تخرج مع البراز والبول.

ومن هنا جاءت أحاديث المصطفى ρ قمة في العلم والمعرفة، فهو الذي نهانا عن التخلي في الطريق، ونهانا عن التبول في الماء الراكد، حيث أن براز المريض وحامل الميكروب يلوث التربة بالسالمونيلا التيفود، كما أن البول المحمل بها يلوث المياه والتربة خاصة وأن هذه البكتيريا تستطيع البقاء حية مع البراز 6 أسابيع، وفي الماء لمدة 4 أسابيع على الأقل.

كما أمرنا عليه الصلاة والسلام بغسل الأيدي وعدم التمسح باليمين. ومن المثبت علمياً الآن أن معظم حالات التسمم الغذائي، وحالات التيفود والديزينتاريا يكون سببها متداولي الأطعمة الحاملين للميكروبات الممرضة والذين لا يتوخون النظافة واتباع السنة.

أخيرا ً...

أما وباء حمى التيفود الذي حدث في مدينة أبرين في بريطانيا في عام 1964م وكان مثار للدهشة والعجب لأنه كان نتيجة لاستهلاك معلبات غذائية مستوردة وملوثة أصلاً من مصدر استيرادها ، حيث وجد أن هذه المعلبات وضعت بعد تعقيمها في نهر قريب من المصنع بغرض تبريدها. وعللت التقارير آنذاك أن النهر كان ملوثاً بمياه المجاري، وأن بكتيريا سالمونيلا التيفود دخلت في المعلبات من خلال مفاصل في العلبة لم يتم لحامها جيداً.

سبحان الله .. نهر جار لوث معلبات وضعت فيه للتبريد، فكيف بماء راكد[1].

ومن مقاصد الطهارة الصحية النهي عن الوطء حال الحيض والنفاس:

إن الموقف المبالغ التشدد للإسلام في النهي عن ممارسة أية علاقة جنسية حال حيض النساء أو نفاسهم، قد جاء مؤيداً بأحدث الأوراق العلمية الأجنبية والعربية، والتي قررت وفي ثبات بأن الحيض وما فيه من تفتح الشعيرات والأوعية الدموية يكوّن داخل المرأة بؤرة من أشد البؤر المناسبة لنمو الميكروبات وانتشار العدوى[2].

ولذلك جاءت نصوص الكتاب والسنة الصحيحة بتحريم إتيان المرأة حال حيضها أو نفاسها، قال تعالى :

❸❁❶❒📖 ◆❑➔♎ ⬀✍➔♘ ☎ ⬁⬆⑩⬁⬩⊠☺⬁⬁◙✂ ⬁♊◆⬉ ✍①◆☼❑➔🖬◆★⇨○□④◆❒)

••◆❒ ☎ ⬁⬆⑩⬁⬩⊠☺⬁⬁◙✂ ❼✂× ◆↗✐✍✿○✍✡✡◙✂ ☎✂❑↗◙✉❾◆✋⇧⬉✍✍⬩▫

---

[1] انظر مقالة للدكتورة رجاء محمد ملياني، أستاذ مشارك ، دكتوراه ميكرو بيولوجي طبي جامعة لندن (مجلة الإعجاز العلمي العدد (10) رجب 1422هـ

[2] معجزة الصلاة في الوقاية من دوالي الساقين ص 145.

[illegible]) [1].

فسبحان من جمَّل وزين شرعه بما يصلح لعباده فأمرهم بما وما لا يصلح ، بل ويضرهم فنهاهم عنها. فلله وحده الحمد والشكر على تمام وإكمال نعمة الإسلام علينا.

المبحث الخامس :مقاصد الأذان

شرع الأذان للصلوات الخمس المفروضة دون غيرها من الصلوات وذلك لمقاصد عظيمة أرادها الشارع ، ومن هذه المقاصد:

1) إعلام الناس بدخول الوقت للصلاة المعينة،ودعوة الناس لشهود الجماعة لها، ولهذا ورد في السنة رفع الصوت ما أمكن ، ووضع الأصابع على الأذنين مما يساعد كذلك على رفع الصوت ، فعن أبي سعيد لخدري أنه قال لعبد الله بن عبد الرحمن :إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك، فأذنت للصلاة فارفع صوتك بالنداء فإنه(لا يسمع مدى صوت المؤذن، جن ولا إنس ولاشيء ،إلا شهد له يوم القيامة)قال أبو سعيد سمعته من رسول اللهρ [2]. وعن أبي جحيفة τقال: رأيت بلالا ً يؤذن ويدور،وأتتبَّع فاه هاهنا وهاهنا وأصبعاه في أذنيه)[3]

---

[1] سورة البقرة ، آية رقم (222)

[2] .أخرجه البخاري، في صحيحه كتاب الآذان باب: رفع الصوت بالنداء،حديث رقم (609) , وأحمد في مسنده ج17،ص77-78 برقم11031و406 برقم11305 والنسائي في سننه في كتاب الآذان،باب :رفع الصوت بالآذان(برقم643) وابن ماجة في سننه في كتاب الآذان والسنة فيها ، باب:فضل الأذان وثواب المؤذنين رقم (723 . وقوله τ سمعته من رسول اللهρ أي الكلام الأخير وهو: "لا يسمع إلى آخره". انظر فتح الباري ج1،ص552 شرح حديث رقم (609) .

[3] .أخرجه أحمد في مسندهج31،ص52 برقم18759 والترمذي في سننه في أبواب الصلاة ،باب:ماجاء في إدخال الأصبع في الأذن عند الأذان برقم (197) والحاكم في المستدرك ج1،ص202 . وقال الترمذي : (حديث حسن صحيح) وقال الحاكم: (صحيح على شرط الشيخين) ووافقه الذهبي ، وقال الألباني في إرواء الغليل ج1،ص248 برقم 230 وهو كما قالا وانظر الثمر المستطاب ج1،ص162

وكل ذلك حتى يبلغ الأذان إلى أكبر عدد من المصلين ، والآن وبفضل الله عز وجل مع وجود واختراع العلم والتكنولوجيا لمكبرات الصوت وأجهزتها فإنها تؤدي الغرض . ولله الحمد من قبل ومن بعد.

2) إظهار شعيرة التوحيد والإعلان بكلمات التكبير والتهليل،من أعظم شعائر هذا الدين ولهذا تجد كل من كان في قلبه تعظيم لهذه الشعيرة وتوقير لهذه الكلمات فإنه يدع كل شيء أمامه ،ويتخلص من كل ما يشغله ملبياً النداءً، ومجيباً للداعي ، يتوجه إلى المسجد وإلى جماعة المسلمين لكي يؤدي هذه الفريضة.

ومن عجيب ما يحدث لبعض الكفرة ولغير المسلمين هذا التأثير أيضاً فإنه يقف مندهشاً عندما يسمع مثل هذه الكلمات، سواء فهم معناها أم لا .بل صرح بعضهم: أن سبب إسلامه تلك الكلمات الجميلات التي هزت مشاعره وزلزلت كيانه من الداخل ، ووقف خاشعاً متأملاً لها،وما ملك نفسه إلا وهو يرددها مع المؤذن ويعلنها صراحة قوية : أشهد أن لا إله إلا الله ،وأشهد أن محمداً رسول الله.

3) تذكير الناس بأساسيات هذا الدين وقواعد هذه الشريعة المبنية على كلمات التوحيد وكذا تعظيم هذا الإله الحق المعبود سبحانه وتعالى ... فعندما يسمع المؤمن المؤذن الله أكبر... الله أكبر... الله أكبر... الله اكبر فإنه يجد نفسه من الداخل يهتز عظمة وتمجيداً وتبجيلاً لله سبحانه وتعالى،ويعلم يقيناً أن فوق كل عظيم وفوق كل كبير مهما عظُم أو كبُر فوق الجميع، الله رب العزة والجبروت.

4) من مقاصد الأذان ابتغاء الأجر والمثوبة،سواء كان للمؤذن أو من سمع وردد الأذان معه. فعن أبي هريرة τ قال: قال رسول الله ρ (المؤذن يغفر له مدى صوته،ويشهد له كل رطب ويابس،وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ، ويكفر عنه ما بينهما)[1]. وعن أبي أمامه τ قال: قال رسول الله ρ : (المؤذن يغفر له مد صوته ، وأجره مثل أجر من صلى معه)[2].

ومما ورد في فضل الاستماع إلى الأذان والترديد قولهρ (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا عليّ،فإنه من صلى علي صلاة صلىّ الله عليه بها عشراً،ثم سلوا الله لي الوسيلة،فإنها منزلة في الجنة لا

---

[1] .أخرجه أحمد في مسنده ج15،335 برقم 9542 و ج16،ص8-9برقم9906 و27 برقم 9935 ، والنسائي مختصراً في كتاب الأذان ، باب:رفع الصوت بالأذان برقم (644) ، وأبو داود في كتاب الصلاة ،باب: رفع الصوت بالأذان برقم (515) ، وابن ماجه في كتاب الأذان والسنة فيها ،باب :فضل الأذان وثواب المؤذنين برقم (724) ، وصححه ابن خزيمة ج1،ص204 برقم 390 ، وابن حبان ج4،ص551 برقم 1666 في صحيحيهما ، والألباني في صحيح سنن أبي دواد حديث رقم (515).

[2] أخرجه الطبراني في الكبير ج8،ص288برقم7942 ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج2،ص81برقم1829:رواه الطبراني في الكبير ،وفيه جعفر بن الزبير وهو ضعيف .أهـ وقال الحافظ في التقريب (ص:140) :متروك الحديث وكان صالحاً في نفسه . وصححه الألباني رحمه الله تعالى في صحيح الجامع برقم(6643) ،وقال عنه في الترغيب والترهيب للمنذري ج1،ص154برقم 355-236 :صحيح لغيره ،وذلك لحديث البراء بن عازب τ: أن النبي ρ قال: (إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم ، والمؤذن يغفر له مدى صوته ، ويصدقه من سمعه من رطب ويابس، وله مثل أجر من صلى معه . وأخرجه احمد في مسنده ج30،ص466برقم 18506 ،والنسائي في سننه ، كتاب الأذان ، باب : رفع الصوت بالإذان ج2،ص341برقم 645 ،وصححه إبن السكن كما قال إبن حجر في التلخيص ج1،ص3679 والفتح ج1،ص552 شرح حديث رقم (609) ، وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج1،ص154برقم 355-235 : (إسناد حسن جيد ،وقال الألباني في صحيح سنن أبي داود ج2،ص447 : (وهذا صحيح أيضا على شرطهما)، وانظر الكامل لابن عدي ج1،ص423 ترجمة إسرائيل السبيعي ، وتحقيق مسند أحمد لشعيب الأرنؤوط وجماعة أ. هـ

تنبغي إلا لعبدٍ من عباد الله، وأرجوا أن أكون أنا هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة)[1]وعن جابر رضي الله عنهما قال: قال رسول اللهρ: (من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آتِ محمداً الوسيلة والفضيلة ، وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلت له شفاعتي يوم القيامة)[2].

ومما ورد أيضاً في فضل الأذان وإجابة المؤذن أنه سبب لغفران الذنوب وذلك لقوله ρ : (من قال حين يسمع المؤذن : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله ، رضيت بالله رباً ومحمد ٍ رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له ذنبه)[3].

5) ومن مقاصده أيضاً: سؤال الله عز وجل لنبيه محمدρ أن يؤتيه الوسيلة والفضيلة، وأن يبعثه المقام المحمود الذي وعده ربه سبحانه وتعالى، وذلك بعد ترديد خلف المؤذن. وذلك كما في قوله ρ : (إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول.....) كما تقدم قريباً.

6) دحر الشيطان وإرهابه بالأذان،فعن أبي هريرة τ قال:قال رسول الله ρ: (إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين،فإذا أقضى النداء أقبل،حتى إذا ثوب الصلاة أدبر ، حتى إذا قضى التثويب أقبل ...)[4].

7) ومن مقاصد الأذان كذلك الإعلام بمكان حصول الجماعة، فقد يكون الرجل ماراً ، أو كان مسافراً أو غريباً في منطقة ،فإذا سمع الأذان علم بوقت الصلاة ومكان إقامتها واجتماع الناس لها . ولذلك ذكر في الإعلام (وقد ذكر العلماء في حكمة الأذان أربعة أشياء : إظهار شعار الإسلام، وكلمة التوحيد ، والإعلام بدخول وقت الصلاة ومكانها ، والدعاء إلى الجماعة)[5].

---

[1] .أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب:استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ρثم يسأل الله له الوسيلة حديث برقم (384)عن عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهما .

[2] .أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان ،باب: الدعاء عند النداء حديث رقم (614) .

[3] .أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب استحباب القول مثل قول المؤذن ، حديث رقم (386) عن سعد بن أبي وقاص τ

[4] .أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الأذان باب:فضل التأذين ج1،ص550 ،برقم 608 ، ومسلم في صحيحه، كتاب الصلاة ،باب: فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه(ص:341) برقم 389

[5] .ذكره ابن الملقن في الإعلام بفوائد عمدة الأحكام ج2، ص 420 ، وذكره قبله القرطبي كذلك في

الفصل الثاني :

مقاصد الصلاة وفيه خمسة مباحث :

المبحث الأول : مقاصد الصلاة مطلقًا .

المبحث الثاني : مقاصد صلاة الجماعة .

المبحث الثالث : مقاصد صلاة النوافل .

المبحث الرابع : المقاصد التربوية والاجتماعية في الصلاة

المبحث الخامس : مقاصد الصلاة الصحية والطبية .

المبحث الأول : مقاصد الصلاة مطلقاً

الصلاة ركن من أركان الإسلام الخمسة لا يتحقق إسلام المرء إلا بإقامتها. فهي عمود الدين الذي لا يقوم إلا به، وتأتي منزلتها بعد الشهادتين،(لتكون دليلاً على صحة الاعتقاد وسلامة المنهج.)

تعريفها :-

الصلاة أصلها في اللغة الدعاء , فسميت ببعض أجزائها , وقيل : إن أصلها في اللغة التعظيم , وسميت العبادة المخصوصة صلاة لما فيها من تعظيم الرب تعالى..[1].

وقال ابن القيم : وأصل هذه اللفظة يرجع إلى معنيين: أحدهما : الدعاء والتبريك . والثاني : العبادة , فمن الأول قوله تعالى : (وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ)[2] , وقول النبي ρ: (إذا دعي أحدكم إلى الطعام, فليجبْ , فان كان صائماَ, فليُصلَ)[3], فسر بهما,قيل:(فليدع لهم بالبركة), وقيل: يصلي عندهم بدل أكله. وقيل : إن الصلاة في اللغة معناها الدعاء. والدعاء نوعان : دعاء عبادة , ودعاء مسألة , والعابد داع , والسائل داع ....)[4] .

وشرعاً:قال الجمهور: هي أقوال وأفعال مفتتحة بالتكبير مختتمة بالتسليم مع النية بشرائط مخصوصة . وقال الحنفية هي :الأفعال المخصوصة من القيام والقراءة والركوع والسجود .[5]

متى فرضت الصلاة؟

قال القرطبي رحمه الله: (وأما فرض الصلاة وهيئتها حين فرضت،فلا خلاف بين أهل العلم وجماعة أهل السير أن الصلاة إنما فرضت بمكة ليلة الإسراء حين عرج به إلى السماء، وذلك منصوص في الصحيح[6]وغيره، وإنما اختلفوا في هيئتها حين فرضت،...)[7].

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (..والذي يظهر لي وبه تجتمع الأدلة السابقة أن الصلوات فرضت ليلة الإسراء ركعتين ركعتين إلا المغرب،ثم زيدت بعد الهجرة إلا الصبح....)[1]. وقال أيضاً رحمه الله : (فائدة: ذهب

---

[1]. النهاية لابن الأثيرج3،ص50 ,وانظر: لسان العرب لابن منظور ج6،ص2489 , والمصباح المنير للفيومي ج1،ص472-473

[2]. سورة التوبة , جزء إيه رقم (103) .

[3]. أخرجه مسلم في صحيحه , كتاب النكاح , باب : الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة , حديث رقم (1431) , وأبو داود , كتاب الصوم , باب : في الصائم يُدعى إلى وليمة ,رقم (2460), والترمذي , كتاب الصوم , باب: ما جاء في إجابة الصائم الدعوة , حديث رقم (780) عن أبي هريرة .

[4] . جلاء الإفهام (ص : 254/253) .

[5] . البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ج1،ص25 , ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج2،ص4, ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص187 , وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج1،ص247 .

[6] . أنظر صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: كيف فرضت الصلاة في الإسراء حديث رقم (349)، وصحيح مسلم، كتاب الإيمان ،باب:الإسراء برسول الله ρ إلى السماوات،وفرض الصلوات،(ص:199)

[7] .الجامع لأحكام القرآن ج13،ص14 ، وانظر التمهيد لابن عبد البر ج8،ص33 .

جماعة إلى أن لم يكن قبل الإسراء من صلاة مفروضة إلا ما كان وقع الأمر به من صلاة الليل من غير تحديد، وذهب الحربي إلى أن الصلاة كانت مفروضة ركعتين بالغداة وركعتين بالعشي[2]،وذكر الشافعي عن بعض أهل العلم أن صلاة الليل كانت مفروضة ثم نُسخت بقوله تعالى:(▫♦⑩♦✍ ☎✁❒↓↗♦❷⍂♦✌ ♦❸✍❍♦⑩♦✍ ✋☜⊙✁➔)[3]فصار الفرض قيام بعض الليل، ثم نسخ ذلك بالصلوات الخمس...)[4].

أما مقاصد الصلاة قد قسمها الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى إلى مقاصد أصلية ومقاصد تابعة [5] .

- أما المقاصد الأصلية فهي :

1. الخضوع لله سبحانه وتعالى بإخلاص التوجه إليه :

ومعناه أن المصلي يقف بين يدي الله عز وجل خاضعاً له مخلصاً له في عبادته ممتثلاً بدالك قوله تعالى:(❒♦✌♦✍ ☎✁❒↓❺☞♈⬆🕮 ⁘♦☜◑ ☎✁❒←⑨←⌛➔♦❍♋♏ ✁✍✍ ➔③⍂⬛☜♦✓×♦ ♦⬛♏♦⇦×♦)[6], وقوله تعالى:(♎➔✍✓ ☑❼☜❑❄☜◑ ←❍✁♏ ✍❄⏲☜⬛⍂③➔♎ ✁✍✍ ⌧⑨←⌨⇳⬉❒🕮 ⇗♌❒🕮 ←☠⬀❷♋⬆🕮 ✁✍✍♏⇦×♦)[7].

2. الانتصاب على قدم الذل والصغار بين يديه :

ومعناه : أنه لا يتحقق كمال والخضوع والإخلاص له سبحانه وتعالى إلا بالانكسار والصغار بين يدي الله عز وجل , فإن من لوازم الخضوع لله تعالى الذل والصغار والانكسار بين يديه, قال تعالى: (✁✍✍✦ ☼♦❽❒✌♦ ⌘♊❁❍⇳❍❒🕮 ✁✍⍂⑨♋❒♦⑨♋❅③♋ ♋✍♦✍⌛⏲✡✍ ⑩☜♦⌖♦⌛⏲☜♑✡✍ ♦×⇦♋♎✁✍✍ ←⑩❑➔⬛⬉♉ ←❍⇗☾♋♕ ❾❷♋➔♦⌖⍂◑✍ ♦❼☜❄✍⌖❒♕ ⬀☠➔♎←⑩❑➔⬛⬉♉ ←×⌧☜✁✍ ▪☠➔⚐ ⬀☠⬋♇❁▯♦❻ ♍♍⬀❑♦⌖⍂③⑥ ❽⌧⑨➔♎ ⌧⌨♋♐◎❶ ★✍✍✁ ❷⍂✍♋❶ ❼■🖫☜◑ ⬀☠←♑←⌧❑➔⬛➔♎♦❒ ⇗⍂☜⬛⇳♋⬉③ ♊♦✌♦❒ ↓↗✍♦⌖❒④ ♊♦✌ ◑♋❍☜⌧ ❽♋⑨⬀♇♦⑨ ★✍✍✁ ✦✍✍✁ ✍⌧☺♦▫ ⏲←❍♦♏ ⇳♊♋✌⏲ ♎⌧⑩✍)[8].

3. تذكير النفس بالذكر له , قال تعالى :(❒♦❒🕮♎♋⚐☞ ✁✍♏⏲❍⬛❒❑❒■)[9]. وقال :(◑☜♍· ✁✍♏⏲❍⬛❒❑❒■ ✍♦☾⬀♦❻❒ ⬉♦⇗⇖)

---

[1] .فتح الباري ج1،ص458 شرح حديث رقم 350 .

*وقد اختلف العلماء في تاريخ الإسراء على أقوال شتّى:

1) فقيل في السنة التي أكرمه الله فيها بالنبوة،اختاره الطبري.

2)وقيل: كان بعد المبعث. بخمس سنين، ورجّح ذلك النووي والقرطبي.

3) وقيل: كان ليلة السابع والعشرين من شهر رجب سنة عشر من النبوة، واختارها العلامة المنصورفوري.

4) وقيل: قبل الهجرة بستة عشر شهراً، أي في رمضان سنة 12 من النبوة.

5) وقيل: قبل الهجرة بسنة وشهرين، أي في المحرم سنة 13 من النبوة.

6) وقيل: قبل الهجرة بسنة ، أي في ربيع الأول سنة 13 من النبوة.

وقال المباركفوري في الرحيق المختوم(ص:135) : (سياق سورة الإسراء يدل على أن الإسراء كان متأخر جداً ا.هـ وانظر لهذه الأقوال أيضاً التمهيد لابن عبد البر ج8،ص48 والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج13،ص1، فتح الباري لابن حجر ج2،ص1733 شرح ترجمة البخاري: باب المعراج، من كتاب مناقب الأنصار، وزاد المعاد لابن القيم ج3،ص41 .

[2] .قال ابن عبد البر في التمهيد ج8،ص34 : (وليس يوجد هذا في أثر صحيح) .

[3] .سورة المزمل جزء آية رقم (20)

[4] .فتح الباري ج1،ص458 شرح حديث رقم 350 وانظر التمهيد لابن عبد البر ج8،ص33

[5] . الموافقات ج2،ص303 . هكذا ذكرها الشاطبي مختصرة دون شرح لها.

[6] - سورة البينة : جزء آية رقم (5) .

[7] - سورة الزمر : آية رقم (11) .

[8] - سورة الزمر : آية رقم (23) .

[9] - سورة طه : جزء آية رقم (14) .

[illegible])[1]. وفي الحديث : (إن المصلي يناجي ربه)[2].

- وأما المقاصد التابعة فهي كالتالي :

1. إن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر:

قال تعالى : [illegible])[3].وعن أبي هريرة τ: قيل يا رسول الله , إن فلانا يصلي الليل كله , فإذا أصبح , سرق , قال : (سينهاه ما تقول)[4].

قال ابن حبان[5] في صحيحه : (أراد ρ: أن الصلاة إدا كانت على الحقيقة في الابتداء والانتهاء ,يكون المصلي مجانباً للمحظورات معها , كقوله عز وجل :([illegible])) اهـ[6]. وأما حديث :(من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له)[7].

فهذا حديث ضعيف ولكن قد يكون المعنى صحيحاً فإن الذي يصلي ولا يبالي بصلاته , ولا يؤديها كما أمر , ومع ذالك فهو لا يرتدع عن المعاصي ولا ينزجر عن الكبائر , فمعناه : أن صلاته لم تغيرّ فيه شيئاً فكأنه لا يصلي .

فالواجب على المصلي الحق إن تنهاه صلاته عن الفحشاء والمنكر وان تزجره صلاته عن الكبائر. والله اعلم.

2. أن المصلي يستريح بها من أنكاد الدنيا :

معلوم أن الإنسان تعتريه متاعب الحياة، وأنكاد الدنيا، ومشاغل طلب المعيشة، وغيرها من الأمور، فلن يجد ملجأ ولا ملجأ إلا إلى الله عز وجل، وأن يستريح من هذا كله في الصلاة. ولهذا كان النبي ρ يقول: (يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها)[8] . وقال أيضاً: (وجعلت قرة عيني في الصلاة)[9]

3. طلب الرزق بها:

---

[1] - سورة العنكبوت : جزء إيه رقم (45) .

[2] - أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب مواقيت الصلاة , باب : المصلي يناجي ربه حديث رقم (531) عن أنس τ مرفوعاً : (إن أحدكم إذا صلى يناجي ربه , فلا يتفلن عن يمينه , ولكن تحت قدمه اليسرى) .

[3] - سورة العنكبوت : جزء آية رقم (45) .

6. أخرجه احمد في مسنده ج15،ص483 برقم 9778 , والطحاوي في شرح مشكل الآثار ج5،ص 300 برقم 2056 وصححه ابن حبان ج6،ص300برقم 2560 , وقال الألباني في الضعيفة ج1،ص57-58 : (إسناد صحيح) إثناء الكلام على حديث رقم (2) .

[5] - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، الإمام، العلامة، الحافظ، المجود، شيخ خراسان، المحدّث، المؤرخ، صاحب الكتب المشهورة. سمع النسائي، والحسن بن سفيان، وأبا يعلى الموصلي، وحدّث عنه: ابن مَنْده، وأبوعبدالله الحاكم، وطائفة. ولي قضاء سمرقند، وكان من فقهاء الدين، وحفّاظ الآثار، عالماً بالنجوم، والطب، وفنون العلم. قال الخطيب البغدادي: كان ثقة نبيلاً فهماً. وقال الحاكم: كان من أوعية العلم في الفقه، واللغة، والحديث، والوعظ، ومن عقلاء الرجال، وكانت الرحلة إليه لسماع كتبه. وكان كثير التصنيف.

[6] - الإحسان بتقريب صحيح ابن حبان ج6، ص 301.

[7] - أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره ج9،ص3065-3066 برقم 17339 عن عمران بن حصين τ, قال الألباني في السلسة الضعيفة ج2،ص414 برقم 985 : منكر .

[8] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[9] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

قال تعالى: (﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَى ﴾[1]، وقال أيضاً:(﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾)[2] فالصلاة تدعو إلى التقوى ، والعقبة للمتقين ، والتقوى مصدر الاسترزاق من السماء بنص هذه الآيات.

4. إنجاح الحاجات كصلاة الاستخارة[3]، وصلاة الحاجة:[4]

من المقاصد المرجوة في بعض الصلوات طلب إنجاح الحاجات وتيسيرها وتسهيلها. ومعلوم أن الاستخارة يطلب بها العبد من ربه أن يختار له الأفضل و الأكمل فيما سأل ربه واستخاره بها . وكذلك يطلب حاجته ويتوسل إلى الله بصلاة الحاجة .

قال تعالى : (﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴾)[5] أي بالصبر على البلايا و الالتجاء إلى الصلاة , وذلك أن الصلاة معينة على دفع النوائب. (وكان ρ إذا حزبه[6] أمرٌ صلى)[7] , فينبغي لمن نزل به غم أن يشتغل بالصلاة , فإنه تعالى يفرجه عنه ببركة الصلاة. والأولى الاستدلال بهذا الحديث لا بحديث صلاة الحاجة الوارد فإنه ضعيف كما تقدم الكلام عليه في الحاشية.

قال القاري : وهذه الصلاة ينبغي أن تسمى بصلاة الحاجات , لأنها غير مقيدة بكيفية من الكيفيات ولا مختصة بوقت من الأوقات [8].

5 .طلب الفوز بالجنة والنجاة من النار وهي الفائدة العامة الخالصة :

وهذه من أعظم الغايات والمرجوات من جميع الأعمال , فإن الإنسان لا يبتغي من جميع أعماله إلا رجاء الجنة و الخوف من النار ولذلك قال ρ ولهذا الذي لا يعرف طول الدعاء: كيف تقول في الصلاة؟, قال: أتشهد,وأقول

---

[1] سورة طه، آية رقم (132) .

[2] سورة الطلاق،جزء آية رقم (2 – 3) .

[3] الحديث الوارد في صلاة الاستخارة حديث صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات، باب: الدعاء عند الاستخارة (رقم 6382) ، عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما.

[4] الحديث الوارد في صلاة الحاجة حديث ضعيف جداً، أخرجه الترمذي في أبواب الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الحاجة، ج2،ص344 برقم 479 ، وقال: هذا حديث غريب، وفي إسناده مقال، وابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: ما جاء في صلاة الحاجة ج1،ص441 برقم 1384 عن عبد الله بن أبي أوفى الأسلمي، وانظر الترغيب والترهيب للمنذري ج1،ص309 كتاب النوافل، الترغيب في صلاة الحاجة ودعائها، بتحقيق الألباني، والفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة (ص: 63) ، والسلسلة الضعيفة ج11،ص469 - 470 برقم 5298 .

[5] سورة البقرة : آية رقم (45) .

[6] قال في النهاية لابن الأثير : أي إذا نزل به همٌ أو أصابه غمٌ . ج1،ص377

[7] أخرجه أحمد في مسنده (برقم 23299) , وأبو داود , كتاب التطوع , باب : وقت قيام النبي ρمن الليل , (برقم 1319) عن حذيفة τ. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج1،ص825 : (أخرجه أبو داود بإسناد حسن و حسنه الألباني في صحيح سنن أبي داود (برقم 1319) .

[8] مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ج4،ص367.

:اللهم اني أسألك الجنة و أعوذ بك من النار، أما إني لا أحسن دندنتك ولا دندنة معاذ , فقال النبي ρ: (حولها ندندن)[1].

6 . كون المصلي في خفارة[2] الله , فقد قال ρ: (من صلى صلاة الصبح فهو في ذمة الله , فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء يدركه , ثم يكبه على وجهه في نار جهنم)[3]. قال القرطبي رحمه الله :(أي في أمان الله , و في جواره , أي قد استجار بالله تعالى , و الله تعالى قد أجاره , فلا ينبغي لأحد أن يتعرض له بضر أو أذى , فمن فعل ذلك فالله يطلبه بحقه , ومن يطلبه لم يجد مفّراً ولا ملتجأ .وهذا وعيد شديد لمن يتعرض للمصلين)[4]. قلت : خصوصًا لمن صلى الفجر , ولذلك يجب التنبيه على هذه الصلاة ومكانها في الشرع , والتحذير من تضييعها , كما هو المشاهد هده الأيام والله المستعان .

7. نيل أشرف المنازل : قال تعالى : (❐◆⌘♊♉✌◆❒ ✂✍⓿⅄⑩☜♣✂ ✐⚐⓿✗⌧♑♦☞♦▫ ⇧⑨⊙ ⌧✉⓾✍◆❻ ⌧✉♦✥⌧➔✉♦③ ♌❐🕮 ✂♉❁⊙♦⇖ ⌧✉⅄⑩ ☸♁♦✂♉▫☜♦☼ ⊙♉❍♉✍ ♉♦◑♦⚐☜✡♉☜♦⊙♦☺➔✉♦❑⑩✡✂)[5] ، فأعطي بقيام الليل المقام المحمود .

فهذه المقاصد العشر ثلاث أصلية وسبع تابعة ذكرها الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى في الموافقات[6].

وقبل الإمام الشاطبي ألّف الإمام العز بن عبد السلام سلطان العلماء رسالة صغيرة الحجم كبيرة المعنى والفائدة سماها مقاصد الصلاة ، ولكنه جعل أساس الرسالة وأكثرها على ملاحظة المعاني الواردة فيها والأذكار المأثورة في حركاتها وشرح كثير من الألفاظ الواجبة والمندوبة فيها . وسأذكر بعض هذه المقاصد وهي كالآتي :

1) التقرب إلى الله تعالى :

قال الإمام العز: (قاعدة : مقصود العبادات كلها التقرب إلى الله Y ويعني (القرب إلى الله Y) : القرب من وجوده وإحسانه المختصين بعباده المؤمنين ، وأن يعامل المتقرب إليه معاملة من تقرب إليه بالطاعة والتعظيم ، والخضوع والتفخيم .

ولقربه من الخلق معنيان: أحدهما:قربه بالعلم والرؤية وشمول السلطان. والثاني: القرب بالجود والإحسان . فالقرب الأول عام لجميع الأكوان ، والقرب الثاني خاص بأهل الإيمان . ودل على القرب الأول قوله تعالى :

---

[1] أخرجه أحمد في مسنده ج25،ص234 برقم 15898 و أبو داود , كتاب الصلاة , باب في تخفيف الصلاة , حديث رقم 792 عن بعض أصحاب النبي ρ. وأخرجه ابن ماجه , كتاب إقامة الصلاة و السنة فيها , باب : ما يقال في التشهد و الصلاة , الصلاة على النبي ρ حديث رقم 910 وفي كتاب , وفي كتب الدعاء , باب الجوامع من الدعاء حديث رقم 3847 ، عن أبي هريرة τ, وصححه ابن خزيمه في صحيحه حديث رقم 725 , وابن حبان حديث رقم 867 ، وقال النووي في المجموع ج3،ص453 بإسناد صحيح .وقال الألباني في أصل صفة الصلاة ج3،ص14: (وهذا سند صحيح... وهو على شرط الشيخين) .وانظر: صحيح أبي داود له حديث رقم 757 .و قال ابن خزيمة : الدندنة : الكلام الذي لا يفهم. وقال في النهاية لابن الأثير ج2،ص137 : أن يتكلم الرجل بكلام تُسمع نَغمَته ولا يُفهم .

[2] قال في النهاية ج2 ،ص52 (خفرت الرجل : أجرته و حفظته. وخفرته إذا كنت له خفيراً , أي حاميا و كفيلاً), وتخفرت به إدا استجرت به. والخفارة – بالكسر والضم - : الذمام ... وانظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج2،ص203.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة , باب : فضل صلاة العشاء و الصبح في جماعه حديث رقم 657،عن جندب بن عبد الله القسري τ.

[4] المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم للقرطبي ج6،ص68 وانظر كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي ج2،ص49.

[5] - سورة الإسراء :آية رقم (79) .

[6] - ذكرها الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى مختصرة كما قد ذكرتها كعناوين ثم أضفت في شرحها والدليل لها إضافات يسيرة .انظر الموافقات ج2 ص 303.

2) النهي عن الفحشاء والمنكر .

3) رفع الدرجات وتكفير الخطيئات .[6]

4) تجديد العهد بالله :

قال الإمام العز: ومقصودها الأعظم تجديد العهد بالله . وقد أشتملت من أعمال القلوب والألسن و الجوارح فرضا وندباً على مالم يشتمل عليه غيرها , ونهى فيها عن أعمال وأقوال لم ينه عنها في غيرها؛ كل ذلك لتوفر المكلف على الإقبال عليها , لأن مقصودها تجديد العهد بالله , ولذلك جعلت لها مواقيت متقاربة لئلا يبعد عهد العبد بذكر الله, قال تعالى : (❒◆🕮♎❒♐✍ ✂✍♋♋♐✍ ■□▤❑■♓❍♋♋✍✂ ✍♈♑♎❒♦🕮 ✓❽✠❷⇩▤♎♎♈✍) [7]. اهـ

5) مقاصد أفعال القلوب في الصلاة : -

فالفرض فيها من أفعال القلوب : النية , والإخلاص , والإيمان . والمندوب من ذالك شيئان : أحدهما : الذل والخضوع , والضراعة والخشوع .والثاني: ملاحظة معني أذكار الصلاة , وقراءة القرآن [8].

6)مقاصد أقوال الصلاة :

قال الإمام العز :وانفرد الربّ سبحانه وتعالى بالتكبير والقيام والركوع والتسبيح فيه ، والاعتدال عنه ، والذكر فيه وفي السجود .وأما الدعاء في الجلوس بين السجدتين فمختص بالعبد مع ما يستحق الربّ فيه من الضراعة والتذلل ، وهذه أذكار مندوبة سوى تكبيرة الإحرام فإنها واجبة .وأما التشهد الأول والأخير فيشتملان على حق الله وحق الرسول ρ ، وحق المصلي وحق أهل الإيمان .

فحق الله ما كان ثناءً على الله ، وحق الرسول ρ التسليم عليه ،مع الشهادة له بالرسالة في التشهد، والصلاة عليه في التشهدين والصلاة على آله في الأخير وسائر المؤمنين في قوله : (السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين). وكذلك دعاؤه لنفسه وللمؤمنين في آخر الصلاة ، والتسليم الذي يخرج به من الصلاة مختص بمن حضره من عباد الله المؤمنين [9].

قال العز بن عبدالسلام : ولما كان مقصود الصلاة الذكر، وجب أن يتعرف قدر المذكور وملاحظته ليلزم الأدب، فافتتح بالتكبير الدال على الكبرياء، ليعلم من هو قائم وقاعد، وراكع وساجد، ليخضع له خضوعاً يجب مثله

---

[1] سورة المجادلة : جزء آية رقم (7) .
[2] سورة العلق : جزء آية العلق (19) .
[3] سورة المطففين : آية رقم (28) .
[4] سورة الواقعة : آية رقم (88-89) .
[5] مقاصد الصلاة ص9, وانظر محاسن الإسلام للبيانوني ص 42،حول سر تكرار الصلوات الخمس لغفران الذنوب .
[8] مقاصد الصلاة ص 13.
[7] سورة طه : جزء آية رقم (14) .
[8] مقاصد الصلاة ص : 13-14
[9] - مقاصد الصلاة ،ص 15.

لكبريائه، فإذا لاحظ كبرياءه ، لزم آداب الصلاة والطهارة والنظافة الظاهرة والباطنة، واشتغل بالله وحده، وأتت هذه الإشارة بقوله عليه السلام: (وفرغ قلبه لله)[1] ، وقوله عليه السلام لما سئل عن الإحسان فقال : (أن تعبد الله كأنك تراه) [2] ومن عبد الله كذلك تفرغ قلبه ، وخرج عن الأكوان.

ولذلك شرع التكبير لله في جميع الانتقالات ، لأن اشتغاله في أطوار الصلاة بملاحظة أذكارها قد شغله عن ملاحظة الكبرياء، فشرع في ابتداء كل طور تجديد ملاحظة الكبرياء ليوفي ذلك الطور حقه من الخضوع والخشوع.

فإذا كبر قال:(وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً)[3] ، أي : صرفت قصدي إلى من هذا شأنه ، وهو عين التوحيد والإنابة والتقرير، إذ جعل جملة قصده مختصاً بمن فطر السماوات والأرض و(فطر) بمعنى : خلق، وابتدأ، وشق ، فكأنه شق العدم بالإيجاد، وفطر السماوات والأرض مختص بالإله الحق.

قوله (حنيفاً): أصل (الحنيف) : الميل. و(الحنيف) ههنا ، هو المائل من الأديان إلى دين الحق، فإن الله أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يعرفونه ولا يعلمون شيئاً، فمن آمن بالله وعرفه فقد مال عما خرج عليه الخلق من بطون أمهاتهم.

قوله (مسلماً): الإسلام يطلق باعتبارات، والمراد به ههنا الانقياد إلى الطاعة بالظاهر والباطن ،سراً وجهراً.

قوله (وما أنا من المشركين): معنى الشرك مناف للتوحيد، و(التوحيد) : تعلق بالذات والصفات والعبادات، والشرك يطلق باعتبارات:

أحدهما: الإشراك في الألوهية، ونفيه بالاعتراف أن لا إله سواه فتبَّرأ من ذلك من النصارى وعبدة الأوثان.

الثاني : الإشراك بالتشبيه ونفيه بالاعتراف بأن (⌧⌐⇦⑥☒★ ✆♑❍☒✍♆♑☺☒✍ "▪↘⑩◆✉ ☎◘◆➔♎◆❑◆ ✂☞✂♉☺❍❍✌☜⑩➚← ✂☜✌⊛↘▦◆✇↖❷❸➔←)[4] فتبرأ بذلك من الحشوية وأضرابهم.

الثالث: الإشراك في القدم، ونفيه بالاعتراف بأن لا قديم سواه، فتبرأ بذلك من الفلاسفة القائلين بقدم العالم، فإن الله لا شريك له في القدم، كما لا شريك له في الألهية.

الرابع: الإشراك في الأفعال، ونفيه بالاعتراف بأن لا فاعل سواه، فتبَّرأ بذلك من مذهب القدرية فإن الله لا يشارك في إيجاد الأفعال ، كما لا يشارك في الألوهية والقدم.

الخامس: الإشراك في العبادة، ونفيه بالاعتراف بأن لا مستحق للعبادة سواه، فبترأ بذلك ممن عبد إلهاً آخر.

السادس : الإشراك في الملك، ونفيه بالاعتراف بأن لا مالك سواه. وقد يطلق الإشراك باعتبارات أخرى، وكل ذلك مندرج في قوله : (❒◆✋◆✍ ✎🕮❒☼◆✍⚐ ✌♑☎☞ ✂☜✌⊛↘☺←⌑⇧❸☒✍♑✓▫☞)[5] لدخول الألف واللام المستغرقة على المشركين.

قوله : (إن صلاتي ونسكي): تأكيد لنفي الإشراك في العبادات.(ومحياي ومماتي) : تأكيد لنفي الإشراك في الملك، حتى إن الحي لا يملك حياة نفسه ولا موتها، فما الظن بحياة غيره وموته؟ ولمثله قال : (♎➔✍⇗ ✋◆♊
♊❑✋❒🕮 ⇞✓⇗❻☞✇✍✂◆❒ ♑➚✎✍◻☺❍❍✌✍✂ ⌘♊♑✕✋ ☠➚▤➔♎↖∞⇗❷◆③
←●▩❷↘③➚⑥ ♊◆✋◆❒ ◆❷✇✿✇⇗✍☞✇✍✂◆❒ ◻➚⇧☺❍❍✌✍✂ →▦☒✍⇧☺◆③

[1] - وذلك في حديث عمرو بن عبسة مرفوعاً وفيه : (فإن هو قام صلى، فحمد الله وأثنى عليه، ومجده بالذي هو أهل له وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيئته كهيئته يوم ولدته أمه) أخرجه مسلم في صحيحه:كتاب صلاة المسافرين، باب إسلام عمرو بن عبسة τ ، حديث رقم (832).

[2] - أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الإيمان والإسلام والإحسان، حديث رقم (8)عن عمر بن الخطاب τ

[3] - أخرجه مسلم في صحيحه:كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه حديث رقم (771) ، والنسائي في سننه :كتاب الافتتاح، باب الذكر والدعاء بين التكبير والقراءة، عن علي τ

[4] - سورة الشورى ، جزء آية رقم (11) .

[5] - سورة الأنعام ، جزء آية رقم (79).

[illegible] [1].

قوله (رب العالمين): العالمين عبارة عن جميع الموجودات وتعميمه في الجميع أبلغ من المدح، لشمول الربوبية للكل ، و(الرب) يطلق باعتبارات، والمراد به ههنا الملك كقولك: رب الدابة ، ورب الدار، لأنه لما أثنى عليه بأنه المالك لحياته وموته، انتقل إلى الثناء عليه بعموم ملكه لسائر الموجودات.

قوله(لا شريك له): أي في الربوبية ، وفطر الأرض والسماوات، واستحقاق العبادات.

قوله(وبذلك أمرت): ذلك إشارة إلى توجيهه وجهه إلى من هذا شأنه. قوله (وأنا من المسلمين): أي المنقادين إلى ذلك بما أمروا به. اهـ كلام العز بن عبدالسلام[2].

ملاحظة الأذكار والأدعية في الصلاة :

قال العز بن عبدالسلام:

(وأما تفصيل ملاحظة الأذكار والأدعية، فينبغي أن يلاحظ في كل ذكر معناه الخاص به، ويستحضره بقلبه، فيكون مثنياً عليه بقلبه ولسانه، ولا يشغله عن ملاحظة الذكر معنى آخر، وإن كان أفضل منه، فإن لكل مقام مقالاً ، وهكذا أدب القراءة، فينبغي أن يقدر نفسه سامعاً للقرآن من الله عز وجل، فيصغي إليه إصغاء العبد الذليل إلى الرب الجليل، ويلاحظ معاني الكلم، ولا يشتغل عن معنى كلمة بمعنى كلمة أخرى، وإن كانت أفضل منها، فإنه لو اشتغل بغير ما هو بصدده، لكان معرضاً عن استماع كلام ربه، وذلك سوء أدب، ويدخل به الشيطان على أهل العرفان، فإنه يشغل الفاسق به صلاته عن الإصغاء إلى معاني القرآن ، فإن لم يقدر على ذلك، وكان المصلي من أهل المعرفة شغله عن الإصغاء إلى معاني ما شرع في الصلاة من الذكر والقراءة بذكر آخر ندب إليه في غير تلك الحال، حتى قال يحيى بن معاذ الرازي[3] (إن الشيطان ليشغلني عن صلاتي بذكر الجنة والنار).

فينبغي للقارئ إذا قرأ آيات الصفات أن لا يكون له شغل إلا ملاحظة ما اشتملت عليه تلك الآيات من العزة والجلال، والقدرة والكمال ،والإنعام والإفضال. وإن قرأ آيات القصص أن يشتغل بملاحظة ما فيها من العبر والأمثال.

وإذا قرأ آيات الأمر والنهي أن يلاحظ معنى ما أُمر به ، ونُهى عنه، عازماً على الطاعة والامتثال. أمثلة ذلك: إذا قال : (سبحان ربي العظيم): أن يلاحظ معنى التسبيح وهو سلب النقص عن الذات والصفات، ويلاحظ معنى الربوبية ، ومعنى العبودية، بقوله (ربي) واقفاً على معنى العظمة المستوجبة للربوبية والتسبيح.

وكذلك يلاحظ معنى العلو في قوله : (سبحان ربي الأعلى) فإن لم يلاحظ ذلك فقد فاته ذكر القلب ، وهو أفضل الذكر. وإذا قال : (إياك نعبد) أن يلاحظ معنى العبادة، وهي الطاعة على غاية الخضوع.

---

[1] - سورة يونس ، جزء آية رقم (31) .

[2] - مقاصد الصلاة ص 21 – 24

[3] - يحيى بن معاذ الرازي، أبو زكريا: واعظ مشهور ، وزاهد معروف، وصفه الأستاذ أبو القاسم القشيري في رسالته ص 31 بأنه : (نسيج وحده في وقته، له لسان في الرجاء خصوصاً، وكلام في المعرفة، خرج إلى بلخ وأقام بها مدة ورجع إلى نيسابور ومات بها سنة ثمان وخمسين ومئتين) أورد له أبو نعيم الأصبهاني في (حلية الأولياء) ج10،ص51 جملة نافعة من أقواله وحكمه.

و(إياك نستعين) : أن يلاحظ معنى الاستعانة، وما فيه الاستعانة ، واختصاصها بالله دون غيره. وإذا طلب الهداية بقوله (اهدنا الصراط المستقيم) فليلاحظ معناها من الإرشاد ، وحلو المعرفة في قلب المهتدي. وأن يلاحظ معنى (الصراط) وهو التوحيد ودين الإسلام، والعمل بموجبهما.

وأما التشهد : فقد اختلفوا في قوله : (التحيات) فقال بعضهم (التحيات) : هي الملك لله عز وجل. وقال بعضهم: (التحية): العظمة وهو قول ابن عباس لأن الملوك كانوا يُعَظّمون بالتحية، فعبر بها عن العظمة، والألف واللام فيه لاستغراق أنواع العظمة وضروبها، وقيل (التحية): البقاء.

وقوله (المباركات): البركة من كلام العرب نمو الخير وزيادته وثبوته، وذلك كله مستحق لله عز وجل.

وقوله (الصلوات) :يريد به الصلوات المشروعات بما تشتمل عليه من التعظيم والإجلال ، بالقلوب والألسن والأبدان، فهي بأسرها مستحقة لله عز وجل.

وقوله (الطيبات): كل كلمة طيبة مشتملة على ثناء ومدح فهي لله عز وجل لا مشارك له فيها. ومنه قوله (⑩❍⬧⬥⬧❍◯⧫✍⬧⬥⬧⬥⬥⬥⬥) [1] أراد به توحيده والثناء عليه . فلما بدأ بالأهم وهو الثناء على الله ، ثنى بالتسليم بعد ذلك على رسول الله ρ لأنه الأهم بعد الثناء على الله تعالى، ثم ثلث بنفسه ، لقوله ρ (أبدأ بنفسك) [2] ، ثم ختم بعباد الله الصالحين، وهذا كقول إبراهيم : (⑥◆☐✡✱☜ ⬧⬥⬧⬥ ⑦✍☐ ⧫☐◆⧫⬧⬥⬧◆⧫❽❾) [3] ، بدأ بنفسه وثنى بأبويه وختم بالمؤمنين، وكقول نوح : (⑥■⬧⬥ ⬧⬥⬧⬥ ⑦✍☐ ☐◆⧫⬧⬥⬧⬥ ☐◆⧫⬧⬥⬧⬥ ⬧⬥⬧⬥ ☐◆⧫⬧⬥⬧⬥ ☐◆⧫⬧⬥⬧⬥ ☐◆⧫⬧⬥⬧⬥ ⬧⬥⬧⬥) [4] بدأ بنفسه ، ثم بأبويه ، ثم بمعارفه ثم سائر المؤمنين.

قوله : (أشهد أن لا إله إلا الله) : اعتراف بأنه لا مستحق لأن يعبد إلا الله و(العبادة) : هي الطاعة على غاية الذل والخضوع، ولا يستحق ذلك إلا من اتصف بنعوت الجمال ، وضروب الكمال ، ثم اعترف بعد ذلك بالرسالة تحقيقاً للإسلام، فإن من أركانه الشهادة بالرسالة.

قوله : (اللهم صل على محمد وعلى آل محمد) [5] : الصلاة من الله عز وجل هي الرحمة[6] ، وقد صار هذا اللفظ شعاراً في حق النبي ρ ، فلا يطلق على غيره إلا على سبيل التبعية كقوله : (اللهم صل على محمد وعلى آل

---

[1] - سورة فاطر ، جزء آية رقم (10).

[2] - جزء من حديث أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة : باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ، ثم القرابة حديث رقم (997) عن جابر τ

[3] - سورة إبراهيم ، آية رقم (41) ..

[4] - سورة نوح ، جزء آية رقم (28) .

[5] - حديث الصلاة على النبي ρ بعد التشهد، أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الدعوات: باب الصلاة عن النبي ρ ، حديث رقم (6357) عن كعب بن عجرة τ . وأخرجه مسلم في صحيحه :كتاب في الصلاة : باب الصلاة على النبي ρ، حديث رقم (405) عن أبي مسعود الأنصاريτ

[6] - هكذا يقول العز ، وقال البخاري في صحيحه : قبل حديث رقم (4797) : وقال أبو العالية : صلاة الله : ثناؤه عليه عند الملائكة ، وصلاة الملائكة :الدعاء. وقال ابن عباس : يصلون : يبركون. هكذا علقه البخاري عنهما في صحيحه . وهذا الذي رواه البخاري رجحه بعض المحققين لأننا لو قلنا أن صلاة الله هي الرحمة فلا يستقيم معنى قوله (أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة) ولذلك صلاة الله لنبيه وللمؤمنين ثناؤه عليهم.

محمد) [و] هذا في حقنا، وأما في حقه فله أن يصلي على من يشاء مفرداً كقوله : (اللهم صل على أبي وأمي) لأنه حقه ومنصبه، فله التصرف فيه كيف يشاء بخلاف أمته ، إذ ليس [لهم] أن يؤثروا بحقه.

(كما صليت على إبراهيم) ويروى: (كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد) [1] فإن قيل : هذا يشعر بأن إبراهيم أفضل من نبينا ، فإن المشبه دون المشبه به، ولا شك أن من كانت الصلاة عليه أكثر كان أفضل، والجواب عليه من وجهين:

أحدهما : أنه شبه الصلاة على آل النبي بالصلاة على إبراهيم. والثاني : وهو أقرب، أنه شبه الصلاة على النبي وآله بالصلاة على إبراهيم وآله، فيحصل لنبينا ρ ولآله من أثار الرحمة والرضوان ما يقارب ما حصل لإبراهيم وآل إبراهيم، لأنهم أنبياء ، ومعظم الأنبياء هم آل إبراهيم (لأنهم أبناؤه) ثم يقسم الجملة على النبي ρ وعلى آله، فلا يحصل لآله منها مثل ما حصل لآل إبراهيم، ولا يبلغ آل محمد مراتب الأنبياء، فيتوفر ما بقي من آثار الرحمة الشاملة (لمحمد وآله) على محمد ρ ، فيكون ذلك مشعراً بأن محمداً ρ أفضل من إبراهيم .

(إنك حميد مجيد) [حميد] ههنا بمعنى محمود، لأن فعيلاً أبلغ من مفعول، أي أنك أنت المستحق لأنواع الحمد، ثم ذكر السبب في استحقاقه لأنواع الحمد، فقال : (مجيد) و (المجد) : الشرف و(مجيد) مبالغة في ماجد، فمعنى الكلام : أنك المستحق لأنواع الحمد لما اتصفتَ به من أنواع الشرف والمجد.

فهذه الصلاة التي وصفها الله تعالى :(✍︎☪︎⬧︎❻︎▤︎ ⬉︎♦︎⬀︎⬆︎ ✁︎♐︎♒︎♏︎♑︎⬥︎⬄︎⌖︎♦︎↗︎✎︎ ❒︎♦︎✁︎♐︎♒︎♏︎☺︎⇦︎☪︎▤︎⬧︎❷︎⌧︎)[2]، فإن ملاحظة هذه المعاني توجب في قلب المصلي إجلالاً وتعظيماً، يمنعانه من الفحشاء، ويحجزانه عن المنكر) اهـ كلام العز بن عبدالسلام[3].

7) مقاصد أفعال الصلاة :

قال الإمام العز رحمه الله تعالى :وأما أفعالها فالقيام فيها أحد ضروب التعظيم، والركوع والسجود كذلك ، ولهذا اختص الركوع بقوله :(سبحان ربي العظيم) لأن العظمة تقتضي الذل والخضوع ، فلما صار إلى السجود ، وهو أشدّ تذللاً من الركوع ، اختص بقوله : (سبحان ربي الأعلى) . فإنها لما صار إلى غاية الخضوع اعترف للمعبود باستحقاقه العلو لغاية المقتضي لغاية الخضوع .

وأخرج قيامها وركوعها وسجودها عن المعتاد ، لئلا يشتبه ما يُفعل لله بما يفعل لغير الله كاستقبال القبلة وغير ذلك من الهيئات.

ولما كان القيام والقعود فيها مشبها لقيام العادة من وجه , وجب في بعض , كحسن القيام و القعود أن يخرجه عن مشابهة المعتاد ولما أشار, الركوع والسجود بصورتها لم يجب فيها ذكر.

و إذا ميزت أفعالها عن أفعال عادة الإنسان , فأولى أن تتميز عن أفعال الحيوان , فلذلك نهي فيها عن الإقعاء[1] ، وعن (تدبيح الحمار[2]) ، ونحو ذلك ، فيعود إلى ملاحظة المعاني . اهـ كلامه.

---

[1] - أخرج هذه الرواية البخاري في صحيحه :كتاب أحاديث الأنبياء :باب (10) ،حديث رقم (3370) عن كعب بن عجرة τ

[2] - سورة العنكبوت ، جزء آية رقم (45)

[3] - مقاصد الصلاة ، ص 33- 36 ، وقد تعمدت نقل كلامه بطوله لما فيه من معاني عظيمة ، تستحق أن تحفظ ، وأن تكون نصب أعيننا حتى نستحضرها في صلاتنا، فنحقق بذلك صلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر.

هذه بعض المقاصد التي ذكرها الإمام العز بن عبد السلام في كتابه مقاصد الصلاة.

ومما يجب على المصلي أن يستحضره في صلاته تلك المعاني العظيمة ، والمقاصد الجليلة التي لأجلها فرضت الصلوات الخمس ، وجعلت قرة عين للمصلي، الذين يريدون تحقيق العبودية المطلقة لله تعالى ، وهذه المعاني والمقاصد يذكرها الإمام ابن القيم في كتابه أسرار الصلاة فيقول:

(فإذا انتصب العبد قائماً بين يديه، فإقباله على قيومية الله وعظمته فلا يلتفت يمنة ولا يسرة. وإذا كبر الله تعالى كان إقباله على كبريائه وإجلاله وعظمته. وكان إقباله على الله في استفتاحه على تسبيحه والثناء عليه وعلى سبحات وجهه، وتنزيهه عما لا يليق به، ويثني عليه بأوصافه وكماله.

فإذا استعاذ بالله من الشيطان الرجيم، كان إقباله على ركنه الشديد، وسلطانه وانتصاره لعبده، ومنعه له منه وحفظه من عدوه . وإذا تلى كلامه كان إقباله على معرفته في كلامه كأنه يراه ويشاهده في كلامه فهو كما قال بعض السلف: (لقد تجلى الله لعباده في كلامه).

والناس في ذلك على أقسام ولهم في ذلك مشارب، وأذواق، فمنهم البصير والأعور والأصم والأعمش وغير ذلك، في حال التلاوة والصلاة. فهو في هذه الحال ينبغي له أن يكون مقبلاً على ذاته وصفاته وأفعاله وأمره ونهيه وأحكامه وأسمائه.

---

[1] - (قال النووي في شرح مسلم (ص: 408): اعلم أن الإقعاء ورد فيه حديثان : ففي هذا الحديث انه سنة - (يعني ما أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة , باب : جواز الإقعاء على العقبين (برقم 536) عن أبي الزبير انه سمع طاوس يقول : قلنا لابن عباس في الإقعاء على القدمين فقال: هي السنة , فقلنا له : إنا لنراه جفاءً للرجل , فقال ابن عباس : بل هي سنة نبيكم ρ وفي حديث آخر النهي عنه , رواه الترمذي وغيره من رواية علي ,وابن ماجه من رواية أنس, وأحمد ابن حنبل رحمه الله تعالى من رواية سمرة وأبي هريرة , والبيهقي يمن رواية سمرة وأنس أسانيدها كلها ضعيفة . وقد اختلف العلماء في حكم الإقعاء وفي تفسيره اختلافاً كثيراً لهذه الأحاديث ,و الصواب الذي لا معدل عنه أن الإقعاء نوعان : أحدهما أن يلصق أليتيه بالأرض وينصب ساقيه ويضع يديه على الأرض كإقعاء الكلب , هكذا فسره أبو عبيده معمر بن المثنى وصاحبة أبو عبيد القاسم بن سلام و آخرون من أهل اللغة وهذا النوع هو المكروه الذي ورد فيه النهي .والنوع الثاني : أن يجعل أليتيه على عقبيه بين السجدتين , وهذا هو مراد ابن عباس بقوله : سنة نبيكم ρ . وقد نص الشافعي رضي الله عنه في البويطي و الإملاء على استحبابه بين السجدتين , وحمل حديث ابن عباس رضي الله عنهما عليه جماعات من المحققين منهم البيهقي والقاضي عياض وآخرون رحمهم الله تعالى) .

[2] أخرج الدارقطني في سننه ج1،ص213 برقم 426 عن علي وأبي موسى رضي الله عنهما، قالا: قال رسول الله ρ: (يا علي إني أرضى لك ما أرضى لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي، لا تقرأ القرآن وأنت جنب، ولا أنت راكع، ولا أنت ساجد، ولا تصل وأنت عاقص شعرك، ولا تذبِّح تدبيح الحمار). قال الألباني في السلسلة الصحيحة ج12،ص471 برقم 5710 : ضعيف جداً بهذا التمام، وقال رحمه الله ج12،ص473 : (وإنما خرجت هذا الحديث هنا من أجل الفقرة الأولى. (يعني : إني أرضى لك ما أرضى لنفسي...) و الفقرة الثانية (يعني : ولا تذبح تذبيح الحمار) وأما ما بينهما ، فهي صحيحه في أحاديث أخرى مرفوعة)اهـ. وانظر التلخيص الحبير لابن حجر . وقال في النهاية لابن الأثير ج2،ص97 عن معنى قوله ρ : ولا تذبح تبديح الحمار : (هو الذي يطأطأ رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره. وقيل ذبِّح تدبيحاً إذا طأطأ رأسه، ودبح ظهره إذا ثناه فارتفع وسطه كأنه سنام.. اهـ . وانظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج2،ص323- 324 . ويغني عن هذا الحديث (وهو النهي عن تدبيح الحمار في الركوع) حديث أبي حميد = = الساعدي τ في صفة صلاة النبيρ الذي رواه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان، باب : سنة الجلوس في التشهد ،حديث رقم (828) وفيه أنه(ρ إذا ركع أمكن يديه من ركبتيه، ثم هصر ظهره..) قال الحافظ في الفتح ج1،ص640 : (ثم هصر ظهره) بالهاء والصاد المهملة المفتوحتين، أي ثناه في استواء من غير تقويس ذكره الخطابي اهـ. وفي رواية أبي داود في سننه ، كتاب الصلاة ، باب :افتتاح الصلاة حديث برقم (730) : (ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه ثم يعتدل، فلا يصب رأسه ولا يقنع.. . قال الألباني في صحيح أبي داود ج3،ص320 برقم 720 : إسناده صحيح على شرط مسلم، وكذا قال النووي، وقال الترمذي : حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان ، وقال الخطابي وابن القيم : حديث صحيح اهـ. وقال العيني في شرح سنن أبي داود ج3،ص316 : قوله: (فلا يصوب رأسه) يعني : فلا يميلها إلى أسفل.. وقوله : (ولا يقنع) : من الإقناع، يعني : لا يرفع رأسه حتى يكون أعلى من ظهره .. اهـ والله أعلم.

وإذا ركع كان إقباله على عظمة ربه ، وإجلاله وعزه وكبريائه ، ولهذا شرع له في ركوعه أن يقول : (سبحان ربي العظيم). فإذا رفع رأسه من الركوع كان إقباله على حمد ربه والثناء عليه وتمجيده وعبوديته له وتفرده بالعطاء والمنع.

فإذا سجد كان إقباله على قربه ، والدنو منه ، والخضوع له والتذلل له والافتقار إليه، والانكسار بين يديه، والتملق له. فإذا رفع رأسه من السجود جثى على ركبتيه وكان إقباله على غنائه وجوده، وكرمه وشدة حاجته إليهن، وتضرعه بين يديه والانكسار ، أن يغفر له ويرحمه ، ويعافيه ويهديه ويرزقه.

فإذا جلس في التشهد فله حال آخر، وإقبال آخر يشبه حال الحاج في طواف الوداع، واستشعر قلبه الانصراف من بين يدي ربه إلى أشغال الدنيا والعلائق والشواغل التي قطعه عنها الوقوف بين يدي ربه، وقد ذاق قلبه التألم والعذاب بها قبل دخوله في الصلاة، فباشر قلبه روح القرب، ونعيم الإقبال على الله تعالى، وعافيته منها وانقطاعه عنه مدة الصلاة، ثم استشعر قلبه عوده إليها بخروجه من حمى الصلاة، فهو يحمل هم انقضاء الصلاة وفراغه منها ويقول : ليتها اتصلت بيوم اللقاء.

ويعلم أنه ينصرف من مناجاة من كل السعادة في مناجاته، إلى مناجاة من كان الأذى والهم والغم النكد في مناجاته، ولا يشعر بهذا وهذا إلا من قلبه حي معمور بذكر الله ومحبته، والأنس به، ومن هو عالم بما في مناجاة الخلق ورؤيتهم، ومخالطتهم من الأذى والنكد، وضيق الصدر، وظلمة القلب، وفوات الحسنات، واكتساب السيئات، وتشتيت الذهن عن مناجاة الله تعالى عز وجل)اهـ كلامه [1].

وهناك مقاصد أخرى يمكن أن تضاف إلى ما ذكره الشاطبي وابن عبد السلام وابن القيم رحمهم الله تعالى ومنها :

1. تسهيل الحساب على العبد يوم القيامة لبقية أعماله وضمان صلاحها إذا هو أصلح من صلاته وأتمها وأداها كما أمر بها وذلك لما جاء عن النبي ρ أنه قال : (أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن صلحت صلح له سائر عمله ، وإن فسدت فسد سائر عمله) [2] فبصلاح صلاته يصل إلى صلاح سائر عمله.

فهذا مقصد عظيم من مقاصد الصلاة ، يجعل العبد يهتم في إصلاح صلاته وأدائها كما أمره ρ بقوله :(صلوا كما رأيتموني أصلي)[3].

2. تحقيق وعد لهذه الأمة بالاستخلاف في الأرض(♦✖⇦♘♙♟✎✍✂ ✦✎✍✂ ⊠⑨♦⌃◆❒ ☎✂❑➔❗♘☺♦⌃◆❒ ⇔⚐↗▤☪♘✍ ☎✂❑⌃☪♦✍✂◆↗ ♘💣⏲⊠♦♑❗⏲❍⏲◙✍✂ ✍⊠☺•▤ ⇦⚐↙♋□☪⊠▦♑❗⇨➲♦✌⇔○◆⑩♦◙ ❼♑✖ ✍✂ ⇦⚐↙⑥☞❀✍✂ ⇗☠♑♋♑❗⇗⌛♦♙ ♊♘✍ ✍✂ ♟✎✍✂ ⇦♘♙ ⊠✂■❗⇗②♦✌⇔✍✍✂

---

[1] - أسرار الصلاة ، ص 76 - 77

[2] - أخرجه الطبراني في الأوسط ج2،ص240برقم 1859 ، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ج7،ص144-145 برقم 2578و2579 عن أنس بن مالك τ وصححه الألباني رحمه الله في الصحيحة ج3،ص343برقم 1538 .

[3] - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب : الأذان للمسافر ، إذا كانوا جماعة ، والإقامة ، وكذالك بعرفة وجمع ،حديث رقم (631) عن مالك بن الحويرث τ، وهذه الجملة في الحديث مما تفرد بها البخاري برويتها عن مسلم رحمهما الله تعالى .

[illegible]

قال ابن كثير : هذا وعد الله لرسوله ρ بأن سيجعل أمته خلفاء الأرض ، أي : أئمة الناس والولاة عليهم وبهم تصلح البلاد وتخضع لهم العباد . اهـ كلامه [2].

علماً بأن هذا الاستخلاف والتمكين لا يتحقق إلا للمصلين لأن الله تعالى جعل مناط الاستخلاف إقامة الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، قال عز وجل : [illegible]

قال تعالى : [illegible]

وبما تقدم يمكن أن يقال : إن من مقاصد الصلاة استحقاق الاستخلاف في الأرض وإقامة العدل وتحقيق العبودية لله . ومنه يتبين سر قوله ρ (ما أقاموا فيكم الصلاة) .

3. تحقيق صفة التقوى : وذلك لأن الله عز وجل وصف المتقين بصفات، ومن هذه الصفات هي التقوى، قال تعالى : [illegible]

وبما تقدم يمكن أن يقال : إن من مقاصد الصلاة استحقاق الاستخلاف في الأرض وإقامة العدل وتحقيق العبودية لله . ومنه يتبين سر قوله ρ (ما أقاموا فيكم الصلاة) .

3. تحقيق صفة التقوى : وذلك لأن الله عز وجل وصف المتقين بصفات، ومن هذه الصفات هي التقوى، قال تعالى : [illegible]

4. الفوز بمعية الله سبحانه وتعالى : المصلون ينالون المعية الإلهية، معية النصر والتمكين، ومعية الحفظ والتسديد، ومعية التوفيق والتأييد في كل الأمور التي يكلون بها أمرهم إلى الله تعالى. ومصداقه قوله تعالى:[illegible]

---

[1] - سورة النور : آية رقم (55) .
[2] - تفسير ابن كثير عند هذه الآية ص : 1224.
[3] - سورة الحج : آية رقم (41) .
[4] - تفسير ابن كثير عند آية الحج (41) ص: 1166 .
[5] سورة البقرة ، الآيات رقم (1- 3)

[illegible])[1] قال ابن كثير في قوله : (إني معكم) : أي بحفظي وكلاءتي ونصري.[2]

5. اللحاق بركب أولي العزم والهمم، وذلك بالصبر على أذى من كان مناصحاً للناس في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والأمر بالصلاة وإقامتها قال تعالى : ([illegible])[3] وقال أيضاً: ([illegible])[4].

فهذه الآيات تحث على الأمر بالصلاة والصبر عليها، وأن يبذل الإنسان ما في وسعه حتى يستطيع اللحاق بركب أولي العزم ، ويكون ممن وصفهم الله عز وجل وامتدح أفعالهم.

6. الفوز بلقب الخاشعين، والتزكية بيقين ملاقاة ربهم ، وذلك بقوله تعالى : ([illegible])[5]، وقوله: ([illegible])[6].

فأهل الصلاة والمقيمون لها لا يستشعرون ثقل الصلاة، ومشاقها، كما يستثقلها غيرهم من المنافقين والمرجفين. قال ابن كثير: (وإنها لكبيرة : قال إنها لثقيلة إلا على الخاضعين لطاعته، الخائفين سطواته، المصدقين بوعده ووعيده، وهذا يشبه ما جاء في الحديث : "لقد سألت عن عظيم، وإنه ليسير على من يسره الله عليه"[7])[8]

7. نيل ولاية الله ورسوله والمؤمنين، وذلك بإقامة الصلاة فإنها من صفات المصلين الذين قال الله عنهم : ([illegible]

---

[1] سورة المائدة ، جزء آية رقم (12) .
[2] تفسير ابن كثير ص 528.
[3] سورة لقمان ، آية رقم (17) .
[4] سورة طه ، آية رقم (132) .
[5] سورة البقرة ، الآيات رقم (45 – 46)
[6] سورة البقرة ، جزء آية رقم (143) .
[7] أخرجه الترمذي : كتاب الإيمان ، باب ما جاء في حرمة الصلاة ، حديث رقم (2616) عن معاذ بن جبل، وقال : هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور، والحديث طويل أوله: أخبرني بعمل يدخلني الجنة..
[8] تفسير ابن كثير للآية، ص82.

❻◆◷☜✍☚⊠➔⬉□𝒻♦)[1]، فالمصلون الذين يلتزمون أوامر الله بالطاعات والقربات ويؤدون زكاة أموالهم للفقراء والمستحقين من الأصناف الثمانية، من كانت هذه صفاتهم فهم أهل لولاية الله ورسوله والمؤمنين.

8. التخفيف من عذاب النار – وإن دخلها – بسبب الصلوات، وأن النار لا تأكل مواضع السجود، وذلك لشرف وعلو منزلة الصلاة والمصلين، ورحمة من الله سبحانه وتعالى لأهل الإيمان والصلاة، ولذلك جاء في الحديث الطويل في وصف أهوال يوم القيامة، وما أعده الله لأهل الجنة وما توعد به أهل النار وفيه قوله ρ : (.. حتى إذا أراد الله رحمة من أراد من أهل النار، أمر الله الملائكة، أن يخرجوا من كان يعبد الله ، فيخرجونهم ويعرفونهم بآثار السجود، وحرم الله على النار أن تأكل أثر السجود، فيخرجون من النار ، فكل ابن آدم تأكله النار إلا آثار السجود...)[2]. فهذه فضيلة عظيمة ومقصد عظيم للمؤمن أنه مهما عصى وارتكب من الذنوب الموجبة له في دخول النار، أنه لا يخلد فيها، بل لا تأكل النار منه مواطن السجود، نسأل الله أن يجيرنا من النار ويتولانا برحمته .. آمين.

9. ومن مقاصد الصلاة كذلك أنها من أجود ما يستعان به على تحمل المصائب والبلايا وكذا المحن والفتن، وذلك لأن الصلاة ثبات على الرشد، وثبات على الحق، وثبات على الدين، فمن استعان بالصلاة فقد استعان بأمر عظيم ، ولأنه التزم بذلك أمر المولى سبحانه وتعالى في قوله (□◆✂☜⇔♦➔⬉◎☪⬉□✂☎ ⬊□◆❸❷⬉⌨⬩▤⬩ ✍□&□✠⬉◆□ ▤ ⬉□▤■▣○◷✍✂◆□ ⬉❸✍○◷✍✍⬉ ⬉⬩◆✍■❼ ✂✍▭⬉③⬩◷⬩⬉➔⬉✓×♦)[3]، قال ابن كثير :(فإن الصلاة من أكبر العون على الثبات في الأمر)[4]، وقال أيضاً: (... ويبين تعالى أن أجود ما يستعان به على تحمل المصائب الصبر والصلاة)[5]. وقد تقدم معنا حديث (كان ρ إذا حزبه أمر صلى) وفي لفظ (فزع إلى الصلاة) [6] .

10. ومن أعظم مقاصد الصلاة فيما يتعلق بمشروعيتها خمس مرات في اليوم والليلة، هو منع القلوب المؤمنة من التعلق بالدنيا ، والركون إليها، فالذي تتصل روحه بخالقها خمس مرات في اليوم ، ليس كمن امتلأ قلبه بالحاجات المادية والمصالح الفردية الشخصية ، فيعيش جسداً بلا روح[7].

11. الفوز بتكفير الذنوب ورفع الدرجات العلى، والأجور العظيمة، والعاقبة بعد ذلك في الجنان والفردوس الأعلى. ومن هذه الأجور:

أ) تكفير الذنوب والسيئات ما لم يرتكب الكبائر، وقد وردت أحاديث كثيرة في ذلك منها: قوله ρ : (الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن إذا اجتنبت الكبائر) [8]، وقال ρ: (إن العبد إذا قام يصلي أتي بذنوبه كلها ، فوضعت على رأسه وعاتقيه فكلما ركع أو سجد تساقطت عنه)[9].

---

[1] سورة المائدة ، آية رقم (55) .

[2] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان، باب فضل السجود ، حديث رقم (806) عن أبي هريرة τ ، وانظر كذلك (6573 ، 7437) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان، باب : معرفة طريق الرؤية ، حديث رقم (182) عن أبي هريرة τ أيضاً.

[3] سورة البقرة ، آية رقم (45) .

[4] تفسير ابن كثير لآية البقرة رقم 45.

[5] تفسير ابن كثير للآية رقم 154 من سورة البقرة.

[6] حديث صحيح وقد تقدم تفاصيل تخريجه ص .

[7] انظر توضيح الأحكام للبسام ج1، ص 471.

[8] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة.. ، حديث رقم (233) عن أبي هريرة τ

[9] أخرجه الطبراني في الكبير وأبو نعيم في الحلية ، والبيهقي عن ابن عمر ψ وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (1671) وفي السلسلة الصحيحة (1398) .

ب) كثرة الأجور ، ونيل الحسنات بكل تأشيرة من تأشيرات يديه وأصابعه، وذلك لقوله ρ : (يكتب في كل إشارة يشير بها الرجل في صلاته عشر حسنات بكل إصبع حسنة)[1]، ولذلك يستحب رفع اليدين في أربعة مواضع في تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع منه، وعندما يقوم إلى الثالثة بعد التشهد الأول.

ج) عهد على الله أن يدخل عبده الجنة، إذا أتى بالصلوات بحقها. قال ρ : (خمس صلوات افترضهن الله تعالى، من أحسن وضوءهن وصلاتهن لوقتهن، وأتم ركوعهن، وخشوعهن، كان له على الله عهد، إن شاء غفر له وإن شاء عذبه) [2]، وقال ρ :(قال الله تعالى: إني فرضت على أمتك خمس صلوات، وعهدت عندي عهداً ، أنه من جاء يحافظ عليهن لوقتهن، أدخلته الجنة، ولمن لم يحافظ عليهن فلا عهد له عندي) [3]

د) رفعة المكانة والمنزلة ، ومرافقة النبي ρ وذلك بكثرة الصلوات خصوصاً النوافل. وسيأتي معنا في مقاصد النوافل.

---

[1] ذكره المتقي الهندي في كنز العمال حديث رقم (19880) وقال : أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور عن عقبة بن عامر τ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (3286) .

[2] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الصلاة، باب في المحافظة على وقت الصلوات، حديث رقم (425) عن عبادة بن الصامت τ ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور .

[3] المصدر السابق ، حديث رقم (430) عن أبي قتادة τ ،والحديث حسنه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

المبحث الثاني : مقاصد صلاة الجماعة :

1. إظهار شعيرة من شعائر الدين، وهي الصلاة، وبإقامتها جماعة لإعلاء كلمة الله تعالى، ورفع ذكره – سبحانه – ولذلك فإن هذه الشعيرة (الجماعة) لم تسقط حتى في ساحات الوغى، وأمام مكابدة الأعداء، وفي أعظم عبادة من العبادات وهي الجهاد في سبيل الله تعالى حيث يجب إقامة الصلاة وفي جماعة، قال تعالى:([illegible])[1].

وهذه الصلاة لها صفة خاصة ، وأوجه في أدائها وردت بذلك السنة النبوية الصحيحة وبينها الفقهاء في كتبهم، وتسمى بصلاة الخوف.

والشاهد من الكلام أن أداء صلاة الخوف في جماعة في ساحة المعركة إظهار لهذه الشعيرة العظيمة، وإرهاب للعدو عند نظره إلى تلك الصفوف المحتشدة للقتال تارة وللوقوف بين يدي الله تارة أخرى يسألونه الثبات والتمكين والنصر على الأعداء.

2. ابتغاء رضوان الله ورحمته وعجبه سبحانه وتعالى بالجماعة ، فقد قال ρ : (الجماعة رحمة والفرقة عذاب)[2]. وقال ρ : (إن الله ليعجب من الصلاة في الجمع)[3]

3. الخروج من النفاق والبراءة منه حال الالتزام لصلاة الجماعة، خصوصاً الفجر والعشاء، لأنهما أثقل ما تكون من الصلوات على المنافقين، لأن المنافقين كما قال تعالى : ([illegible]

[1] - سورة النساء ، آية رقم (102) .
[2] - أخرجه أحمد في مسنده ، وابنه في زوائده عن النعمان بن بشير ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (3109).
[3] - أخرجه أحمد في المسند عن ابن عمر وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (1820) .

③♦⓿⬂☜⬈❷⬉❐♍☙ ✂☞✍⅄ ☽⬱⬩✆ ⬩⬥☐⬲⑩☒⌖)[1] ،وقال ρ : (ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم ، ثم آمر رجلا ً يؤم الناس ، ثم أخذ شعلاً من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد)[2].

4. النجاة من تحريق البيت وهلاك من فيه بإقامة وحضور الجماعة[3].

5. الدخول في ضمان الله وذمته، ومصداقه قوله ρ : (ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل: رجل خرج غازياً في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل راح إلى المسجد فهو ضامن على الله حتى يتوفاه الله فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام[4] ، فهو ضامن على الله عز وجل)[5].

6. الأمن من عرصات يوم القيامة، ومن دنو الشمس ، وذهاب الناس في عرقهم ، بالاستظلال تحت ظل عرش الرحمن ، كما قال ρ : (سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله ...) وذكر من هؤلاء السبعة : (ورجل قلبه معلق بالمساجد ، إذا خرج منه حتى يعود)[6].

فالملازم للجماعة، المحب للمسجد، المعلق قلبه إلى الصلاة والذكر ولذة المناجاة، والوقوف على قدم الذلة والصغار بين يدي الله تعالى يجازى يوم القيامة أنه ينجو من الوقوف في الشمس وحرارتها ، والعرق وما يغرق فيه الناس، فيستظل تحت ظل عرش الرحمن سبحانه وتعالى، وذلك لأن الجزاء من جنس العمل. ومعنى (معلق بالمساجد) : أي شديد الحب لها، والملازمة للجماعة فيها، وليس معناه دوام القعود في المسجد. قاله النووي[7] .

7. نيل زيادة الأجر والمثوبة في صلاته جماعة عن صلاته فرداً في بيته ، وكذلك الأجر والمثوبة العظيمة والكبيرة في ذهابه وخطاه إلى المساجد، فقد قال ρ : (صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته، وفي سوقه خمساً وعشرين ضعفاً ، وذلك أنه إذا توضأ فأحسن الوضوء، ثم خرج إلى المسجد لا يخرجه إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعت له درجة وحط عنه بها خطيئة، فإذا صلى لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام في مصلاه: اللهم صلّ عليه ، اللهم ارحمه، ولا يزال أحدكم في صلاة ما انتظر الصلاة)[8].

---

[1] - سورة النساء ، آية رقم (142)

[2] - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب : فضل العشاء في جماعة حديث رقم (657) ، ومسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها حديث رقم (651) عن أبي هريرة τ.

[3] - للحديث السابق (.. فأحرق عليهم بيوتهم) كما هو لفظ مسلم.

[4] - قال الخطابي يحتمل وجهين: أحدهما : أن يسلم إذا دخل كقوله تعالى : (إذا دخلتم بيوتاً فسلموا على أنفسكم) والوجه الآخر: أن يكون أراد بدخول بيته بسلام لزوم البيت من الفتن يرغب بذلك في العزلة، ويأمر في الإقلال من المخالطة.(انظر عون المعبود للعظيم آبادي ص 1087

[5] - أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الجهاد، باب : فضل الغزو في البحر، حديث رقم (2494) عن أبي أمامة الباهلي، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور وصحيح الجامع برقم (3053) .

[6] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة ، وفضل المساجد، حديث رقم (660)، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة، حديث رقم (1031) كلاهما عن أبي هريرة τ والحديث رواه الجماعة.

[7] - في شرحه للحديث في مسلم ص 653.

[8] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، حديث رقم (647)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد، باب فضل صلاة الجماعة ، حديث رقم (649) دون ذكر أجر الخطوات، وقد ذكره مسلم في (654) في حديث طويل بدون ذكر صلاة الملائكة عليه.والله أعلم .

8. الفوز بصلاة الملائكة عليه ودعاؤهم له بالرحمة والمغفرة، وأنه ما يزال في صلاة ما دام في مصلاه. وهذه الأجور كلها ثابتة في الحديث السابق في الصحيحين[1].

9. ضمان براءتين : براءة من النار، وبراءة من النفاق، وذلك لما ضمنه لنا النبي ρ بقوله: (من صلى لله أربعين يوماً في جماعة ، يدرك التكبيرة الأولى ، كتبت له براءتان : براءة من النار، وبراءة من النفاق) [2]. وهاتان البراءتان إنما هي لمن وفـّى بشروط الصلاة على الآتي:

- أن يبتغي بذلك وجه الله والإخلاص له.
- أن يصليها جماعة.
- أن يصليها أربعين يوماً وليلة وجميع الصلوات.
- أن يدرك تكبيرة الإحرام.

10. نيل أجر الحج وكذلك العمرة،وذلك عند خروجه للجماعة متطهراً للفريضة أو للنافلة كالضحى، وقد قال ρ : (من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة، فأجره كأجر الحاج المحرم، ومن خرج إلى تسبيح الضحى لا ينصبه إلا إياه ، فأجره كأجر المعتمر، وصلاة على إثر صلاة لا لغو بينهما، كتاب في عليين)[3] .

والحديث فيه فضيلة الخروج لصلاة النافلة إلى المسجد – أعني نافلة الضحى – وهي مستثناة من عموم حديث النبي ρ (أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة)[4]. وهذا مذهب بعض الفقهاء[5] . وقال القارئ : معناه : من خرج من بيته أو سوقه أو شغله متوجهاً إلى صلاة الضحى، تاركاً أشغال الدنيا كلها[6] .

11. الفوز يوم القيامة بالنور التام ، وذلك لمن عهد على نفسه بالمحافظة على صلاة الجماعة، لا يمنعه الحر، ولا البرد، ولا يمنعه الظلام من أن يخرج من بيته إلى بيت من بيوت الله تعالى. قال ρ : (بشر المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيامة)[7].

وفي الحديث فضيلة الخروج إلى المساجد في الظلام فإنهم يجازون يوم القيامة بالنور التام وذلك كقول الله تعالى : (☼⇦❏⓺↓♎➔☠⇗ ④❏○⬄⇖♦✍▤ ☜♦✓⇗▫⬊ ⎕❏③⇗⑨⇐⑨♏✍☠⇗ ❏♦☜✍♦✍☜❏③⇗☺⊠◷✾⇗✍♏☠⇗ ③♦◗➔❏⇗❏♌♦⓺ ♦✱☪♦✍✍ ⎕❏✍☠☺♏☠⇗ ☜♦☪♦⓺ ✍✍♦⓺❏➔☼ ✍♦☼♦✍ ❏♦✂✍✍⇘⇘▦♏❷⇗ ☜♦☪✍✍ ☎ ◗✍☼❏▥⊠ ⇖♦✍■❼▤

---

[1] - المصدر السابق البخاري برقم 647 ، ومسلم برقم 649 .

[2] -أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل التكبيرة الأولى، حديث رقم (241 ، وحسنه الألباني في صحيح الترمذي وبالأرقام المذكورة ، وفي صحيح الجامع برقم (6365 .

[3] - أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة، باب ما جاء في فضل المشي إلى الصلاة، حديث رقم (558 عن أبي أمامة τ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور وفي صحيح الجامع برقم (6228 . ومعنى لا ينصبه : أي لا يتعبه (عون المعبود للعظيم آبادي ص284

[4] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان، باب صلاة الليل، حديث رقم (731) عن زيد بن ثابت τ من حديث طويل. وأخرجه مسلم : كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته...، حديث رقم (781)عن زيد بن ثابت من حديث طويل.

[5] - ذكره ابن حجر الهيثمي عن الشافعية . (انظر عون المعبود للعظيم أبادي ص284)

[6] - المصدر السابق ص284. ورجحه على كلام ابن حجر ، وذلك لأن الحديث ليس فيه ذكر المسجد.

[7] - أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب ما جاء في المشي إلى الصلاة في الظلم، حديث رقم (561) عن بريدة τ ، وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب الصلاة ، باب ما جاء في فضل العشاء والفجر في جماعة ، حديث رقم (223) عن بريدة أيضاً ، وصححه الألباني في صحيحي أبي داود والترمذي بالأرقام المذكورة.

(⌧❷③⌫⑨♦♤ 🕮↗⇔⌀⌧★ ⌦♏⌫→🗎) [1] ، فالجزاء من جنس العمل فكل من كان يتعثر في ظلمة الليل ماشياً ومقبلاً إلى مرضاة الله ورضوانه، يجازى بعدم التعثر يوم القيامة بالنور التام، والحمد لله على نعمة الإسلام.

12. نيل الدرجات العلى في الجنة، والنزل التي يعدها الله عز وجل لعباده في الجنة، قال ρ: (من غدا إلى المسجد وراح، أعد الله له نزلاً في الجنة كلما غدا أو راح)[2]. ومعنى النزل: هو ما يهيئ للضيف عند قدومه[3]. فهذه الدرجات وهذه النزل إنما تعد لمن غبر قدميه في الذهاب والعودة إلى بيوت الله عز وجل. لإقامة الصلاة في الجماعة.

13. الفوز بشهود الملائكة لصلاة الجماعة، ثم شهادتهم عند ربهم، لكل من حضر صلاة الجماعة، قال ρ : (يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل ، وملائكة بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر، وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم ، فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي ؟ فيقولون تركناهم وهو يصلون، وأتيناهم وهم يصلون)[4].

فهذه فضيلة عظيمة لمصلي الفجر والعصر لشهود الملائكة لتلك الصلاة، ومن ثم شهادتهم عند ربهم لهؤلاء المصلين، فإنهم دائماً في عبادة وذكر وصلاة، قال النووي: (وأما اجتماعهم في الفجر والعصر فهو من لطف الله تعالى بعباده المؤمنين وتكرمة لهم أن جعل اجتماع الملائكة عندهم، ومفارقتهم لهم في أوقات عباداتهم واجتماعهم على طاعة ربهم فيكون شهادتهم لهم بما شاهدوه من الخير) [5] .

14. تحقيق مبدأ المحبة والمودة بين المسلمين بتسوية صفوفهم وتلاحم أجسادهم، وعدم تمزيق الصف، وتشتيت وجهات النظر، ومخالفة القلوب عن حب المسلمين وجمع كلمتهم. وهذا ما ذكره النبي ρ في قوله : (لتسون صفوفكم ، أو ليخالفن الله بين وجوهكم) [6] . قال النووي : (قيل معناه: يمسخها ويحولها عن صورها، لقوله ρ "يجعل الله تعالى صورته صورة حمار" وقيل : يغير صفاتها، والأظهر والله أعلم أن معناه : يوقع بينكم العداوة والبغضاء واختلاف القلوب.لأن مخالفتهم في الصفوف مخالفة في ظواهرهم، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن) [7]

15. نيل رضا الله وبشاشته لمن اعتاد وارتاد المساجد، لأجل الصلاة والوقوف بين يديه سبحانه وتعالى، ولذلك يقول ρ : (ما توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر ، إلا تبشبش الله له، كما يتبشبش أهل الغائب بغائبهم إذا قدم عليهم)[8].

16. ضمان سعادة الدارين وحسن المعيشة ونيل الخيرات في الدنيا، ثم حسن الخاتمة ولموت على خير، قال ρ : (أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة، قال أحسبه قال في المنام ، فقال : يا محمد هل تدري فيم

---

[1] - سورة التحريم ، جزء آية رقم (8).

[2] - أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأذان، باب فضل من غدا إلى المسجد ومن راح، حديث رقم (662) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب المشي إلى الصلاة تمحي بها الخطايا، حديث رقم (669) كلاهما عن أبي هريرة τ.

[3] - انظر شرح مسلم للنووي ، ص 472.

[4] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب مواقيت الصلاة ، باب فضل صلاة العصر ، حديث رقم (555 وانظر كذلك (3223 ، 7429، 7486) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، حديث رقم (632 كلاهما عن أبي هريرة τ.

[5] - شرح مسلم للحديث رقم (632) ، ص 456.

[6] - أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأذان ، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها حديث رقم (717) ومسلم في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف حديث رقم (436) كلاهما عن النعمان بن بشير τ.

[7] - شرح مسلم لحديث رقم (436) ، ص 368.

[8] - أخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب المساجد،باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة ، حديث رقم (800) عن أبي هريرة τ . وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور. وقال البوصيري: هذا إسناد صحيح رواه ابن حبان في صحيحه والحاكم وابن خزيمة وابن أبي شيبة .(انظر سنن ابن ماجه بعد ذكر الحديث ص 96) .

يختصم الملأ الأعلى؟ قال : قلت: لا ، قال : فوضع يده بين كتفي حتى وجدت بردها بين ثديي أو قال : في نحري فعلمت ما في السموات وما في الأرض! ، قال : يا محمد هل تدري فيم يختصم الملأ الأعلى؟ قلت : نعم .قال في الكفارات، و الكفارات : المكث في المساجد بعد الصلوات والمشي على الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في المكاره، ومن فعل ذلك عاش بخير، ومات بخير، وكان من خطيئته كيوم ولدته أمه، وقال : يا محمد إذا صليت فقل: اللهم إني أسألك فعل الخيرات وترك المنكرات، وحب المساكين، وإذا أردت بعبادك فتنة فاقبضني إليك غير مفتون ، قال: والدرجات إفشاء السلام وإطعام الطعام والصلاة بالليل والناس نيام)[1]. والشاهد من الحديث قوله ρ : عاش بخير ومات بخير.

17. مضاعفة الأجور في الخطى إلى المساجد بكل خطوة عشر حسنات، ونيل أجر الصلاة منذ خروجه من البيت إلى المسجد، وانتظاره للصلاة كالقانت لله تعالى. قال ρ : (إذا تطهر الرجل ، ثم مر إلى المسجد يرعى الصلاة، كتب له كاتبه بكل خطوة يخطوها إلى المسجد عشر حسنات والقاعد يرعى الصلاة كالقانت، ويكتب من المصلين من حين يخرج من بيته حتى يرجع إليه)[2] .

18. الدُّربة على تعلم النظام في حياتنا اليومية، والالتزام للكبراء فيما يدعون إلى الخير والصلاح، والتسليم لأوامر الإمام – التزاماً لهدي النبي ρ - في إقامة وتسوية الصفوف، إذ أنه معلوم ومشاهد خلال حياتنا اليومية كم يصرف من الوقت لإعداد وتهيئة الصفوف في الطابور الصباحي للمدارس، أو حتى في معسكرات الجند وصفوف الضباط. ولكن الأصل في شريعتنا أن آلاف الناس يصطفون خلال ثوان، بل ربما اجتمع – كما هو الحال في الحرم المكي – أكثر من مليوني شخص في ليلة السابع والعشرين من رمضان أو في مواسم الحج ، فيصطف الجميع خلال أقل من دقيقة، مع اختلاف ألوانهم وأجناسهم وألسنتهم وبكلمة واحدة من إمام الحرم (استووا ... استووا) ، فهذه شريعتنا الربانية، والسنة النبوية هي التي علمتنا ودربتنا لأجل النظام، والالتزام وعدم الفوضى، والعشوائية في العمل والتعامل مع الآخرين.

19. تحقيق الآثار الاجتماعية ، والمثل الإنسانية ، وتنميتها على نحو الأخوة والتضامن والتواضع، والمواساة فيما بين المسلمين، ونفي الفرقة والتمييز بينهم في الجنس، أو اللون، أو الغنى أو الفقر، أو الجاه أو المنصب، أو المحسوبية أو ما شابه ذلك، فالكل موقوفون ومصطفون في مكان واحد بلسان واحد وبعقيدة واحدة، وبصلاة واحدة بين يدي الله الواحد الأحد الصمد[3] .

20. الفوز بصلاة الله له، والملائكة، ورفع الدرجات وبناء بيت في الجنة وذلك بالتزامه للصفوف الأول، وبوصل الصفوف في الجماعة وسد الفرج. قال ρ : (إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف ، ومن سد

---

[1] - أخرجه الترمذي في سننه : كتاب تفسير القرآن ، باب ومن سورة ص ، حديث رقم (3233) عن ابن عباس ψ ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور ، وفي صحيح الجامع برقم (59 وأشار في الجامع الصغير السيوطي برواية أحمد ،وعبد بن حميد وعبدالرزاق في مصنفه .انظر صحيح الجامع ج1،ص73.

[2] - أخرجه أحمد في المسند، وابن حبان في صحيحه ، والحاكم في مستدركه والبيهقي في السنن عن عقبة بن عامر τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع (434) .

[3] انظر علم المقاصد الشرعية د/نور الدين الخادمي، ص 171.

فرجة رفعه الله بها درجة)[1]، وفي حديث آخر (من سد فرجة بنى الله له بيتاً في الجنة، ورفعه بها درجة)[2]، وقال ρ : (إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول)[3]، وفي رواية : (على الصف الأول)[4] .

فهذه مقاصد عظيمة للفوز بهذه الأمور التي تفضّل الله عز وجل بها على عباده. ولذلك وجب على الرجال في المساجد أن يهتموا بهذه السنة العظيمة، والتي – مع الأسف الشديد – قد غفل عنها كثير من المصلين، وفي كثير من بلدان المسلمين، بل حتى في الحرمين الشريفين، فنجد التقاعس والتباطؤ من الناس حتى في وصل الصفوف والاهتمام بالصفوف الأول، وسد الفرجات، وإلصاق الأقدام بالأقدام والمناكب بالمناكب. نسأل الله أن يهدي الناس إلى اتباع سنة سيد المرسلين محمد ρ .

21. شهادة الله تعالى له بالإيمان، وأنه من المهتدين وذلك لأهل الصلوات وعمار المساجد، قال تعالى :

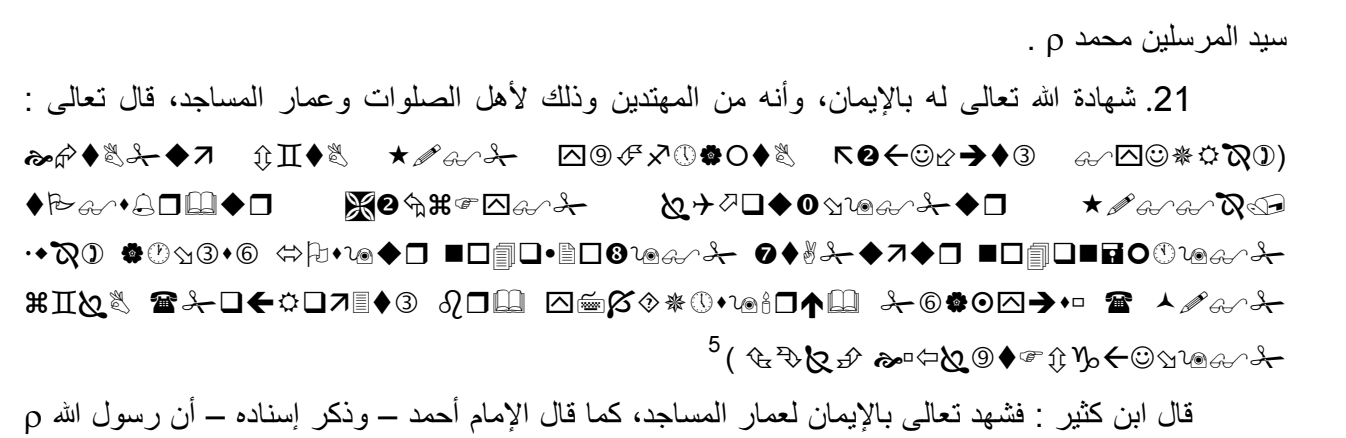

قال ابن كثير : فشهد تعالى بالإيمان لعمار المساجد، كما قال الإمام أحمد – وذكر إسناده – أن رسول الله ρ قال : (إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ، فاشهدوا له بالإيمان، قال تعالى : 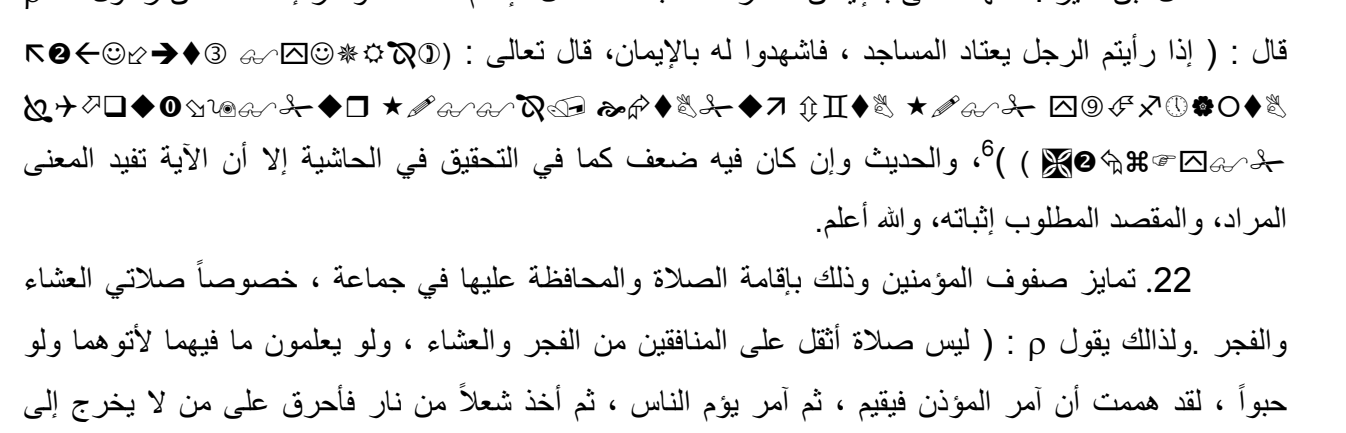)[6]، والحديث وإن كان فيه ضعف كما في التحقيق في الحاشية إلا أن الآية تفيد المعنى المراد، والمقصد المطلوب إثباته، والله أعلم.

22. تمايز صفوف المؤمنين وذلك بإقامة الصلاة والمحافظة عليها في جماعة ، خصوصاً صلاتي العشاء والفجر .ولذالك يقول ρ : (ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء ، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبواً ، لقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم ، ثم آمر يؤم الناس ، ثم أخذ شعلاً من نار فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد)[7].

---

[1] - أخرجه أحمد في المسند، وابن ماجه في سننه: كتاب إقامة الصلاة، باب إقامة الصفوف، حديث رقم (955) عن عائشة رضي الله عنها. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور. وفي صحيح الجامع برقم (1843) وقال: حسن ، وفيه أيضاً : رواه ابن حبان والحاكم.

[2] - أخرجه المحاملي في الأماني عن عائشة رضي الله عنها، وقال الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (1982) وهذا إسناد صحيح رجاله رجال الشيخين، غير الحسن بن عبدالعزيز الجروي فهو من رجال البخاري.

[3] - أخرجه أحمد في المسند وأبو داود في سننه : كتاب الصلاة ، باب تسوية الصفوف ، حديث رقم (664) عن البراء بن عازب τ ،وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور، وفي صحيح الجامع برقم (1839) .

[4] - أخرجه ابن ماجه في السنن: كتاب إقامة الصلاة ، باب فضل الصف المقدم، حديث رقم (997) عن البراء بن عازب τ ، وقال البوصيري: رجاله ثقات ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور.

[5] - سورة التوبة ، آية رقم (18) .

[6] أخرجه الترمذي في سننه :كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة التوبة برقم (3093) من حديث أبي سعيد τ والحاكم في مستدركه ج2، ص332، هكذا ذكره ابن كثير في تفسيره.وقال الترمذي بعد روايته برقم (2617) : حديث حسن غريب، والحديث ضعفه الألباني في ضعيف الترمذي بالأرقام المذكورة في سننه .وكذلك في ضعيف الجامع (608)

[7] - أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأذان ، باب : فضل العشاء في جماعة حديث رقم (657) ، ومسلم في صحيحه ، - كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب : فضل صلاة الجماعة ، وبيان التشديد في التخلف عنها حديث رقم (651) كلاهما عن أبي هريرة τ.

فهذا مقصد عظيم حتى لا تختلط الصفوف ويتميز المؤمن من المنافق ،لأن فساد المنافقين بين صفوف المسلمين أنكى وأبشع من فساد الكافرين . والله المستعان .

23. إظهار شوكة المسلمين وتكثير صفوفهم حتى يهابهم العدو. قال صاحب كتاب (حجة الله البالغة) [1] عن استحباب الخروج يوم العيد :(وضم معه مقصداً آخر من مقاصد الشريعة وهو أن كل أمة لابد لها من عرضة يجتمع فيها أهلها لتظهر شوكتهم وتعلم كثرتهم,ولذلك استحب خروج الجميع حتى الصبيان والنساء والحيض(ويعتزلن المصلى)اهـ كلامه[2].

المبحث الثالث : مقاصد صلاة النوافل:

1. من أعظم القصود في النوافل نيل محبة الله عز وجل، وحفظه ورعايته، ومصداق ذلك قوله ρ: (إن الله قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إليّ عبدي بشيء أحب إليّ مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إليّ بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته ، كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها ، وإن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعذينه) [3].

فإذا أراد العبد أن يصل إلى هذه المنزلة قرباً ومحبة وحفظاً من الله سبحانه وتعالى، فليكثر من الصلوات والنوافل.

2. الفوز برفع الدرجات ، ومرافقة النبي ρ في الجنة، فعن ربيعة بن كعب الأسلمي[4] τ قال : كنت أبيت مع رسول الله ρ فأتيه بوضوئه وحاجته، فقال لي: سل ، فقلت : أسألك مرافقتك في الجنة، قال: أو غير ذلك؟ قلت : هو ذاك. قال : (فأعني على نفسك بكثرة السجود) [5] . ومعنى كثرة السجود : أي كثرة الصلوات، ولا يعقل في معنى كثرة الصلوات إلا في النوافل، إذ لا يعقل أن يكثر من الفرائض ، أو أن يزيد في عدد الصلوات المفروضة ، أو يزيد في عدد ركعاتها، إذ الزيادة في الفرائض بدعة وضلالة.

فتبين أن المراد من الحديث كثرة النوافل، ويشهد لذلك ما تقدم في المقصد الأول في الحديث القدسي (وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل...)، فهذا مقصد عظيم يرجوه كل مؤمن ومؤمنة، ومما يرفع الدرجات كذلك صلاة قيام الليل، ولذلك جاء في قوله ρ : (..والدرجات : إفشاء السلام ، وإطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام)[6].

ومما يزيد في الأجر ويضاعفه، ويرفع درجة النوافل إلى خمس وعشرين ضعفاً، صلاة النوافل في البيوت وحيث لا يراه الناس سواء كان في الأعمال أو الجامعات أو المدارس، إذا كان وحده لا يراه الناس فقد قال

---

[1] هو الشيخ : أحمد المعروف بولي الله الدهلوي.

[2] حجة الله البالغةج2،ص78 .

[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الرقائق ، باب التواضع، حديث رقم (6502 عن أبي هريرة τ.

[4] ربيعة بْن كعب بْن مالك بْن يعمر أَبُو فراس الأسلمي يعد في أهل الحجاز.روى عنه: أَبُو سلمة بْن عبد الرحمن، وحنظلة بْن عمرو الأسلمي، وَأَبُو عمران الجوني. وكان من أهل الصفة، يلزم النَّبِيّ ρفي السفر والحضر، وصحبه قديمًا، وعمر بعده حتى توفي بعد الحرة، وكانت وفاته سنة ثلاث وستين.

[5] أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه ، حديث رقم (489

[6] حديث صحيح أخرجه أحمد والترمذي : انظر تفاصيل تخريجه ص وهو حديث طويل.

ρ : (صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس تعدل صلاته على أعين الناس خمساً وعشرين)[1] ، وفي حديث آخر أن فضلها كفضل المكتوبة على النافلة فقد قال ρ : (فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس، كفضل المكتوبة على النافلة) [2] .

3. إظهار كمال الذل والخضوع لله سبحانه وتعالى بأن جعل أموره كلها باختيار الله عز وجل له، وذلك ما يطلبه المصلي في صلاة الاستخارة. ولذلك يقول ρ : (إذا همّ أحدكم بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل:اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم،فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري، أو قال : عاجل أمري وآجله، فاقدره لي ، ويسره لي ، ثم بارك لي فيه ، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ، أو قال : في عاجل آمري وآجله فاصرفه عني، واصرفني عنه، واقدر لي الخير حيث كان، ثم ارضني به، قال : ويسمي حاجته) [3].

وفي هذه الصلاة (الاستخارة) من المقاصد العظيمة غير ما ذكر:

- أن العبد يستشعر نعمة الله تعالى عندما يكل أمره إلى الله تعالى بأن يختار له الخير كله.
- حقيقة التوكل على الله عز وجل، وأن لا يكل أمره إلى نفسه طرفة عين، فإنه يعلم ولا يعلم العبد ويقدر دون قدرته.
- حقيقة الإيمان بالقضاء والقدر، وأن الله عز وجل بيده مقاليد الأمور كلها، ولذلك يسأله بأن يقدر له الخير حيث كان.
- حقيقية اليقين، وصدق السؤال، والرغبة العظيمة في سؤال الله عز وجل، والتوجه إليه بكليته، والخضوع له وسؤاله، وهو في حال صلاته وقبل سلامه وخروجه منها، بأن يختار له الخير حيث كان.
- حقيقة العلم بأن الله عز وجل بيده كل شيء فما أصاب العبد لا يمكن أن يخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، ولذلك يدعو في دعاء الإستخارة : (فاصرفه عني واصرفني عنه ، واقدر لي الخير حيث كان ثم رضّني به).
- إظهار ضعف العبد أمام علم الله وقضائه وقدره، وكذا حاجة العبد الماسة إلى توفيق الله له، وإقناعه بما قسم له وقضى وقدر، ولأن النفوس مجبولة على الأنانية وحب الذات، وكل ما فيه مصلحة النفس، ولربما كانت الخيرة من الله للعبد على الابتلاء والامتحان في تقتير الرزق أو ابتلائه بشيء من المصائب أو البلايا. كان من الدعاء في الاستخارة: (... ثم ارضني به).

---

[1] أخرجه أبو يعلى في مسنده عن صهيب τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3821) .
[2] أخرجه الطبراني في الكبير عن صهيب بن النعمان τ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (4217) .
[3] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب أبواب القصد، باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى، حديث رقم (1162) عن جابر τ ، وانظر كذلك (6382، 7390) والحديث أخرجه أحمد كذلك وأصحاب السنن الأربعة.

4. نيل شرف ولقب الأوابين ، وذلك بنافلة الضحى، فصلاة الضحى من النوافل التي لها فضائل عظيمة، وشرعت لمقاصد عظيمة منها هذا المقصد العظيم ، ومصداقه قوله ρ: (لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب[1]، وهي صلاة الأوابين)[2]، وقال ρ : (صلاة الأوابين حين ترمض الفصال)[3]، ومعنى ترمض الفصال: أي حين يحترق أخفاف الفصال (وهي الصغار من الإبل) جمع فصيل ، من شدة الحر، وإن كانت تجوز من طلوع الشمس إلى الزوال[4].

5. ومن مقاصد بعض النوافل مثل(صلاة الضحى) أن لا يخلو ربع النهار عن عبادة, ولهذا قال الشربيني[5]:(والاختيار فعلها عند مضي ربع النهار لخبر مسلم(صلاة الأوابين حين ترمض الفصال)[6],...ولئلا يخلو كل ربع من النهار من عبادة). وقال صاحب كتاب (حجة الله البالغة) عن الضحى:(وسرها أن الحكمة الإلهية اقتضت ألا يخلو كل ربع من أرباع النهار من صلاة ....)[7].

6. تحقيق حمد الله وشكره على سلامة وصحة وعافية جميع أعضائه ومفاصله، وذلك بأداء صلاة الضحى،إذ أن الجسد فيه ثلاثمائة وستون مفصلاً، وعلى كل مفصل صدقة، وهي ضريبة يدفعها الإنسان لسلامة وعافية بدنه، وهذه الضريبة ليست صعبة ولا عسيرة وليست باهضة الثمن ، ولا مكلفة فوق طاقة البشر، وإنما جميع أعمال البر هي صدقات، وتجزئ من ذلك كله ركعتان يركعهما من الضحى، قال ρ : (يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة، وكل تكبيرة صدقة، وأمر بالمعروف صدقة، ونهي عن المنكر صدقة، ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى)[8]. وفي رواية : (في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلا ً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل منه بصدقة، قالوا : ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال : النخاعة في المسجد تدفنها صدقة، والشيء تنحيه عن الطريق،فإن لم تجد فركعتا الضحى تجزئك) [9].

فهذه من تمام عظيم نعم الله على عبده أن جعل شكر سلامة وعافية الأعضاء ركعتين يركعهما من الضحى، ولم يكلفه بشيء كبير، فالحمد لله على العافية أولاً وآخراً.

7. التزام وتطبيق وصية من وصايا رسول الله ρ، وذلك بالتزام صلاة الضحى وصلاة الوتر. فقد جعل أبو هريرة τ هذه الوصية لزاماً على نفسه، معتزاً بها لأنها من وصية خليله وحبيبه محمد ρ ولذلك قال: (

---

[1] الأواب: هو الكثير الرجوع إلى الله تعالى بالتوبة. والأوب والإياب: الرجوع. انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة (أوب) وترتيب أحاديث صحيح الجامع لعلي حسن عبدالحميد ج1، ص317.

[2] أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ج1،ص133، والحاكم ج1، ص314 ، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (703) وفي صحيح الجامع برقم (7628) من حديث أبي هريرة τ.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين ، باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال ، حديث رقم (748) عن زيد بن أرقم τ

[4] انظر شرح مسلم للنووي ص512.

[5] مغني المحتاج ج1،ص340.

[6] أخرجه مسلم في صحيحه, كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: صلاة الأوابين حين ترمض الفصال حديث رقم (748) عن زيد بن أرقم τ.

[7] وهو الشيخ أحمد المعروف بولي الله الدهلوي في كتابه حجة الله البالغة ج2، ص 46.

[8] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين ، باب استحباب صلاة الضحى، حديث رقم (720) عن أبي ذر τ . وأخرجه كذلك أبو داود برقم (5243).

[9] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأدب، باب في إماطة الأذى عن الطريق ، حديث رقم (5242) عن بريدة τ. وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

أوصاني خليلي بثلاث، لا أدعهن حتى أموت: صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى ، ونوم على وتر)[1].
ومن اعتزاز أبي هريرة بهذه الوصية قال : لا أدعهن حتى أموت، ومعلوم أن صلاة الضحى سنة مؤكدة وكذلك صلاة الوتر، ولكن لما كانت وصية منه ρ أصبحت عند أبي هريرة ملزمة له.

وهذه الوصية ليست خاصة بأبي هريرة، وإنما هي للأمة المحمدية كلها. ولذلك ينبغي لنا أن لا نضيّع هذه الوصية العظيمة وأن نكون من المواظبين عليها.

8. الفوز ببيت في الجنة ، وذلك بالالتزام للسنن الرواتب وصلاة الضحى كذلك، فقد قالت أم حبيبة سمعت رسول الله ρ يقول : (من صلى اثنتي عشرة ركعة في كل يوم وليلة بني له بهن بيت في الجنة) قالت أم حبيبة[2] : فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ρ[3]. وفي لفظ آخر (تطوعاً من غير الفريضة)[4].

والمقصود من هذا الحديث هو السنن الرواتب القبلية والبعدية المؤكدة، ولذلك جاء التصريح بهذه السنن في بعض الروايات وفيه بعد ذكر الحديث : (أربعاً قبل الظهر ، وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الغداة) [5].

وأما صلاة الضحى فقد قال ρ: (من صلى الضحى أربعاً ، وقبل الأولى أربعاً، بني له بيت في الجنة)[6]، ومعنى (وقبل الأولى أربعاً) يعني : قبل صلاة الظهر ، لأنها أول صلاة فرضت في ليلة الإسراء والمعراج[7].

9. حفظ الله وعنايته للعبد، حتى يأمن من سوء المخرج – إذا خرج من بيته – ويأمن من سوء المدخل – إذا دخل بيته – وذلك بالمحافظة على ركعتين كلما خرج من المنزل أو دخل فيه. قال ρ : (إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين، تمنعانك من مخرج السوء، وإذا دخلت إلى منزلك ، فصل ركعتين تمنعانك مدخل السوء) [8].

ومعنى الحديث : أن العبد إذا أراد أن يأمن مخرج السوء من مصارع السوء، ومكر وخديعة من يتعامل معه، وسوء عشرة الآخرين، وكذلك سوء المدخل، من مفاسد وسوء عشرة الزوجة أو مكروه في أهله وأولاده، أو في ماله ومتاعه، فمن أراد أن يأمن من ذلك كله فعليه بركعتين قبل الخروج ، وركعتين بعد الدخول إلى منزله.

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب أبواب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر، حديث رقم (1178 وهذا لفظه، وأخرجه مسلم أيضاً برقم (722 عن أبي الدرداء τ بلفظ (أوصاني حبيبي بثلاث لن أدعهن ما عشت ...

[2] أم حبيبة بنت أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشية الأموية زوج النبي ρإحدى أمهات المؤمنين. كنيت بابنتها حبيبة بنت عبيد الله بن جحش، واسمها رملة.وهاجرت إلى الحبشة مع زوجها عبيد الله، فولدت هناك حبيبة. قال ابن إسحاق: تزوجها رسول الله ρبعد زينب بنت خزيمة الهلالية.وتوفيت أم حبيبة سنة أربع وأربعين.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين ، باب فضل السنن الرواتب ، حديث رقم (728

[4] أخرجه مسلم بنفس الكتاب والباب السابق برقم (728 .

[5] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الصلاة ، باب فيمن صلى في يوم وليلة اثنتي عشرة ركعة ، حديث رقم (415 ، وقال الترمذي : حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور.

[6] أخرجه الطبراني في الأوسط عن أبي موسى τ ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (6340 وفي الصحيحة برقم (2349 .

[7] هكذا ذكره المناوي في فيض القدير ج6 ، ص222

[8] أخرجه البزار في مسنده، والبيهقي في شعب الإيمان عن أبي هريرة τ وحسنه الحافظ ابن حجر العسقلاني (كما ذكره المناوي في فيض القدير ج1، ص432 وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (505) وفي السلسلة الصحيحة برقم (1323) .

قال المناوي[1] : وقوله ρ : (فصلِّ) عبّر بالفاء في الموضعين ليفيد أن السنة الفورية بذلك، أي بحيث ينسب الصلاة إلى الدخول عزماً، فتفوت بطول الفصل بلا عذر، واستدل به الغزالي على ندب ركعتين عند الخروج من المنزل، وركعتين عند دخوله .. ويحصل فضلهما بصلاة فرض أو نفل، نويا أم لا كالتحية[2].

ولذلك ينبغي للمسلم إذا أراد الخروج من المنزل أن يتوضأ وضوءه للصلاة ، ثم يصلى ركعتين ينوي بهما ركعتي الوضوء وركعتي الخروج من المنزل ، وإذا كان وقت الضحى أضاف إليها نية الضحى، أو كان وقت بعض الصلوات نوى بها سنة تلك الصلاة كسنة الظهر القبلية أو العصر أو غيرها، إذ الجمع والتشريك في النيات جائز.

10. الفوز بعدة خصال عظيمة بصلاة القيام ومجموع ذلك ورد في عدة روايات منها :

- قوله ρ : (عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم وقربة إلى الله تعالى، ومنهاة عن الإثم، وتكفير السيئات، ومطردة للداء عن الجسد)[3]
- قوله ρ : (شرف المؤمن صلاته بالليل، وعزه استغناؤه عما في أيدي الناس)[4].

فهذه فضائل عظيمة ، ومقاصد جليلة لمن كان من أهل القيام ، وليست هذه الفضائل متعلقة بالأجور والثواب يوم القيامة فقط، بل وله من المقاصد الدنيوية وأعظمها صحة الجسد وعافية البدن، فقيام الليل مطردة للداء عن الجسد.

11. تسيير بعض أمورنا وإنجاحها, وإظهار كمال العبودية لله سبحانه وتعالى في بعض هذه الصلوات, وهي كالآتي:

أ) الاسترزاق وطلب إنزال المطر ورفع الجدب والقحط بصلاة الاستسقاء[5].

ب)تجديد إلعهد وديمومة الشكر لله عز وجل على جميع الآئه ونعمائه عند حدوث نعمة أو زوال نقمة وذلك بسجود الشكر لله سبحانه وتعالى[6].

ج) استغفار وطلب الرحمة والاجتهاد بالدعاء للميت في صلاة الجنازة[7].

د) الفزع إلى الله عند رؤية آية من آياته كصلاة الكسوفين[8] .

---

[1] محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين ابن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري(952 - 1031 هـ = 1545 - 1622 م) ، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. انزوى للبحث والتصنيف، وكان قليل الطعام كثير السهر، فمرض وضعفت أطرافه، فجعل ولده تاج الدين محمد يستملي منه تآليفه.له نحو ثمانين مصنفا، منها الكبير والصغير والتام والناقص. عاش في القاهرة، وتوفي بها. من كتبه (كنوز الحقائق) في الحديث، و (التيسير) في شرح الجامع الصغير، مجلدان، اختصره من شرحه الكبير (فيض القدير)

[2] فيض القدير ج1 ، ص 432.

[3] أخرجه أحمد في المسند والترمذي في السنن ، والحاكم في مستدركه والبيهقي في السنن عن بلال τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (4079 وفي إرواء الغليل برقم (452)

[4] أخرجه العقيلي في الضعفاء والخطيب البغدادي عن أبي هريرة τ ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (3710) وفي الصحيحة برقم (1903) .

[5] أنظر الأحاديث الواردة في صلاة الاستسقاء في كتاب بلوغ المرام من أدلة الأحكام للحافظ ابن حجر العسقلاني(ص:184) .

[6] أنظر الأحاديث الواردة في سجود الشكر المصدر السابق(ص:)132) .

[7] أنظر الأحاديث الواردة في صلاة الجنازة المصدر السابق (ص:193) .

[8] أنظر الأحاديث الواردة في صلاة الكسوفين المصدر السابق(ص:179)

12. أن النوافل من الصلوات تجبر النقص في الفرائض، ولهذا يستحب الإكثار من النوافل، حتى تجبر النقص، فما من أحد إلا وهو مقصر في أداء الواجبات – إلا من رحم الله - ، ولهذا قال النبي ρ : (أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، يقول ربنا عز وجل لملائكته - وهو أعلم- : انظروا في صلاة عبدي أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتب له تامة، وإن كان انتقص منها شيئاً، قال: انظروا هل لعبدي من تطوع؟ فإن كان له تطوع، قال: أتموا لعبدي فريضته من تطوعه،ثم تؤخذ الأعمال على ذلكم)[1].

المبحث الرابع : المقاصد التربوية والاجتماعية في الصلاة

لقد تقدمت معنا مقاصد كثيرة لأعمال الصلاة أقوالاً وأفعالاً، وكذا مقاصد صلاة الجماعة والنوافل. ولكل مما تقدم من المقاصد تستشعر بها عظمة هذه الشريعة، التي شرعت هذه العبادة العظيمة.

ومن المقاصد كذلك المقاصد التربوية في الصلاة وذلك لأن الصلاة لها آثار تربوية تبعث النفس إلى التزكية والتربية، حتى تسمو بأعلى الصفات الإنسانية، وتزكو على أسمى الخلق البشرية، فتكون بذلك قد حققت معنى العبودية التي شرع الله عز وجل جميع العبادات لتحقيقها، مع ما يحقق من سعادة الدنيا كذلك في جميع تعاملاته البشرية.

ومن هذه المقاصد:

1) اليقظة من الغفلة:

معلوم أن الإنسان تعتريه كثير من لحظات حياته ما تشوش عليه يقظته وتكدر عليه حياة قلبه ، وذلك بالغفلة والبعد عن الله سبحانه وتعالى ولذلك جعل لهذه الغفلة خمس يقظات، تقوم عليه حياته حتى يستطيع التذكر، بل يصعب عليه حينئذٍ أن يعيش غفلة دائمة ولذلك فكلما غفل عن الله تعالى ، وسوّلت له نفسه بالمعاصي، حان

[1] أخرجه أحمد في مسنده (برقم 7902) ، وأبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب قول النبي ρ : كل صلاة لا يتمها صاحبها تتم من تطوعه ،حديث رقم (864) ، والنسائي كتاب الصلاة ، باب : المحاسبة على الصلاة حديث رقم(464) ، والترمذي في سننه ، أبواب الصلاة، باب ما جاء أن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة حديث رقم (413)، والحاكم ج1،ص262، والبيهقي ج2،ص386 عن أبي هريرة τ ، وقال الألباني في صحيح أبي داود (برقم 864) : حديث صحيح، وصححه الحاكم والذهبي وابن عبد البر ، وحسنه الترمذي.

وقت فريضة من الفرائض، فيأتي ويقف بين يدي خالقه خاشعاً خاضعاً ذليلاً منكسراً، متذكراً لغفلته ، نادماً على فعلته، مستغفراً لذنبه، فيجازى على ذلك بالمغفرة والعفو من ربه سبحانه وتعالى.

ولذلك امتدح الله سبحانه وتعالى هذا الصنف من الناس فقال: ([illegible])[1] فمن كان هذا حاله، وكانت الصلاة في غفلته من فعاله، وديدنته في ذلك التذكر وإقامة الصلاة لذكره سبحانه، فإنه يعيش سعادة الدارين ، ويرتاح قلبه، وينشرح صدره، ولذلك يقول تعالى : ([illegible])[2].

وحال هذا المتيقظ دائماً من غفلته، حال ذلك الذي ألف محبوبه، ووله قلبه بذكره، ولكن اعترته أمور أخرى، وغفلته شواغل دنيا، وكدّرت عيشه مكدرات سفلى، فكلما ابتعد تذكر فعاد وأناب، ورجع وتاب، فكانت صلاته تذكرة له، وتسبيحه ودعاؤه عودة إليه، واستغفاره بعد صلاته توبة وإنابة إليه. وهذا يحوز الفلاح في الدنيا والآخرة ([illegible])[3] وقال تعالى آمراً نبيه موسى عليه الصلاة والسلام بالعبادة وإقامة الصلاة لذكره: ([illegible])[4].

2) تجفيف منابع الهلع:

إن الطبيعة البشرية قد جُبلت على حب المال والجاه والسلطة وقد وصف الله تعالى هذه النفس بقوله : ([illegible])[5]. فالله سبحانه وتعالى استثنى من هؤلاء المصلين، ولكن وصف هؤلاء المصلين بصفة ينبغي الوقوف أمامها وهي الديمومة والمحافظة على الصلوات الخمس بركوعها وسجودها وقيامها، وكذلك الأمر الأهم وهو الخشوع فيها.

ولما كانت النفوس مجبولة على حب المال والجاه ذكر سبحانه وتعالى مادحاً بعضاً من عباده لمن ترك ذلك وتخلص منها، واصفاً لهم بالرجولة، فقال ([illegible])

---

[1] سورة آل عمران ، آية رقم (135) .
[2] سورة الرعد ، جزء آية رقم (28) .
[3] سورة الأعلى ، الآيات رقم (14 – 15) .
[4] سورة طه ، آية رقم (14) .
[5] سورة المعارج ، الآيات رقم (19 – 22)

[illegible] [1]

فبين سبحانه وتعالى بهذا المدح ، ما يجب أن تكون عليه الرجال في هذه الدنيا، وما يتصف عليه، حتى يكونوا بتلك الصفات العظيمة التي امتدحها الله سبحانه وتعالى.

ولذلك لما خلصت نفوس أولئك الأخيار، وصفت وزكت أرواحهم وتطابقت مع أبدانهم ، لم يلتفتوا إلى شيء من حطام الدنيا وزهرتها ، ولكن تعلقهم كان أسمى ونفوسهم كانت أزكى من أن تلتفت إلى الدنيا، فلهذا كان أحدهم يُسأل ماذا تريد؟ وما هو طلبك؟ فكانت الإجابة بعيدة عن ملذات النفس وشهوات الدنيا إلى التعلق بالآخرة ورفقة النبي ρ فيقول (أسألك مرافقتك في الجنة) [2] ، فهذا الصحابي الجليل ربيعة بن كعب الأسلمي خدم النبي ρ سنوات، فأراد رسول الله ρ أن يكافئه على ذلك، ويجبر كسره، ويُسعد قلبه فقال له : سل ، فكانت الإجابة كما تقدم[3].

3) سمو النفس وتدرجها حتى تصل إلى غايتها:

إن الصلاة الحقيقية ، والتي تقوم على الصحة، والخشوع والخضوع لله سبحانه وتعالى ، تسمو بالنفس البشرية إلى أعلى درجات العلو، وتحفظ النفس من السفل والتقزم والدنو، فهي تترقى بالنفس الأمارة بالسوء إلى اللوامة، حتى تصل إلى النفس المطمئنة الخاشعة الخاضعة لربها، القانتة لخالقها، المخبتة إليه سبحانه وتعالى.

4) تحجيم الذات عن الظلم والطغيان: [4]

إن النفوس البشرية جبلت على الطغيان، إلا من رحم الله عز وجل، كما أنها ألفت الظلم، وصارت من شيم النفوس عند كثير من الناس إلا من استثنى الله ورحم. ولذلك جمع الله في بعض الآيات بين الظلم والطغيان، وذلك عندما ذم قريشاً على ظلمهم وطغيانهم بين لهم أنه قد أهلك من أكثر منهم ظلماً وطغياناً فقال [illegible] [5]، وقال تعالى : [illegible] [6]، وقال تعالى : [illegible] [7] .

---

[1] سورة النور ، الآيات رقم (37 – 38) .
[2] أخرجه مسلم في صحيحه ، تقدم تخريجه في ص
[3] انظر مقاصد الصلاة ، د/فؤاد البناء ص 38.
[4] انظر مقاصد الصلاة د/فؤاد البناء ص39.
[5] سورة النجم ، آية رقم (52) .
[6] سورة النساء ، آية رقم (30) .
[7] سورة العلق ، الآيات رقم (6 – 7) .

فهذه الآيات تبين أن الإنسان من طبيعته الظلم والطغيان، وقد يجتمعان معاً كما في سورة النجم، أو الظلم والعدوان – وهو من معاني الطغيان – كما في سورة النساء. ولذلك يأتي التذكير من الله سبحانه وتعالى كما في قوله : (☐♌♑◑ ▤❼■🖫♑◑ ◻🖮♑■🖃◆❻ ✁♎♐✁❾❷♉⇧♈⇖♦♐✁ ♐♎♑♍)[1]، فالإنسان إذا لم يتذكر، ولم يعد إلى الله عز وجل، ولم يتفقد نفسه بالأعمال الصالحة، ومنها الصلاة ، فإنها تؤول إلى الظلم والطغيان والعدوان، لذلك كانت الصلاة مما تحجم طغيان الذات ، وتصغّر في نفس المتغطرس والمستنكف نفسه أمام عبودية الله تعالى، وتغرس فيه التواضع والذل والخضوع لله تعالى، ومن ثم بعد ذلك التواضع للخلق ، فتزكو نفسه، وتتطهر من دنس ورجس الطغيان والظلم والعدوان، ويتجلى فيها نور الهداية والقرآن.

فخير ما نربي أنفسنا ، ونطهرها بها هي الصلاة، وبخشوعها وخضوعها بأركانها وشروطها ، بآدابها وسننها، حتى تكون صلاة صحيحة مقبولة، ترضى بها نفوس العباد أن يتقدموا بها بين يدي خالقهم.

5) اجتثاث المنكرات والفواحش من النفس:

وهذه من أعظم المقاصد التربوية التي بها تزكو النفوس وتطهر من دنس ورجس المنكرات والفواحش الظاهرة والباطنة وقد صدق الله تعالى عندما قال : (✁♐♎✍♒⇖ ✌♦♐✏ 🕮⬆❒❒♎♉⌘ ■❒▤❑■◘❍⏲♍♐✁ ♐⏲♦♓♒✁ ♈♑❍♐⏲♑◻ ✁♐♍♒▤⬁✌♦⏲◘♐ ◆❒🕮♎♑♐♐♐ ■❒▤❑■◘❍⏲♍♐✁ ⇖♦♐♎ ▤❻⬩⬃☪⬩✍ ✁♐♍♒⊞⊠⬩⬄⌖♦♐✏⬀♑ ◑♑♍· ☎ ❒◆✁♐♍♒☺⇦☪▤⬩❷⌧)[2]، وقد تقدم الكلام على هذا المقصد في المقاصد التابعة للصلاة، من كلام الإمام الشاطبي رحمه الله تعالى[3].

6) الرضا النفسي وطمأنينة القلب:

قال تعالى (🕮❒⬩⬩ 🖃♑⓿⌖🗏⇩❷⌧ ✁♐✏★ ✍⬩➲⇧☺◻⬂♐×❼ ✁♐♍♒◑→◘➔❑☹➲)[4]. وقال ρ : (حبب إليّ من دنياكم :النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة)[5] ، وكان ρ لا تطمئن نفسه ولا يرتاح قلبه حتى يريحهما بالصلاة فكان ρ يقول لبلال : (يا بلال أقم الصلاة أرحنا بها)[6].

فالصلاة طمأنينة للقلب، وراحة للنفس، وبذل وعطاء للجهد الإنساني في سبيل تزكية النفس وتطهيرها، ولذلك تجد النبي ρ ، بل والأنبياء من قبله كانوا إذا حزبهم أمر أو ادلهمت عليهم الأمور، أو ضاقت عليهم الدنيا، لجأوا إلى الله وجأروا إليه بالمناداة والمناجاة،واستشعروا لذة الصلاة، وأستأنسوا بذكر الله ، وأخصلوا نياتهم له عز وجل، ولذلك جاء في الحديث : (كان ρ إذا حزبه أمر صلى)[7].

---

[1] سورة العلق ، آية رقم (8).
[2] سورة العنكبوت ، جزء آية رقم (45) .
[3] انظر ص من هذا البحث.
[4] سورة الرعد ، جزء آية رقم (28) .
[5] حديث صحيح تقدم تخريجه في ص
[6] حديث صحيح تقدم تخريجه ص
[7] حديث صحيح تقدم تخريجه ص

ولذلك وجب علينا جميعاً أن نسأل أنفسنا : هل الصلاة التي نصليها بأركانها وشروطها، وبخشوعها وخضوعها، هل هي صلاة نرتضي لها أن تكون بين يدي الله؟ أو أن نقف بها على قدم الذل والانكسار بين يديه سبحانه وتعالى؟

إن صلاتنا اليوم بحاجة ماسة إلى الخشوع والخضوع، واستشعار الأنس بها ، واستحضار القلب لأركانها وجميع أفعالها وأقوالها. حتى تكون صلاة صحيحة مقبولة نرتضي بها أولاً أن نقدمها بين يدي الله حتى يرضى بها ربنا سبحانه وتعالى، ونتقرب بها إليه عز وجل، حتى نكون أهلاً لعبادته ومن أهل الصلاة.

7) تحقيق مبدأ التواضع ولين الجانب وخفض الجناح للمؤمنين:

ويتحقق ذلك كله في حضوره صلاة الجماعة مع ضعفاء القوم وفقرائهم، ومع المساكين والمعوزين، جنباً إلى جنب ، ويقف معهم صفاً واحداً يكسر ما قد تعلق في نفوس بعض المصلين من الاستنكاف والاستكبار في التعامل مع هؤلاء القوم أو مجالستهم، فبالاصطفاف معهم ولصق الأقدام والمناكب بأقدامهم ومناكبهم، يتحقق في المصلي مبدأ التواضع ، ولين الجانب ، وخفض الجناح والانكسار لإخوانه المصلين المؤمنين.

ففي صلاة الجماعة تحقيق ذلك كله، وقد تقدم معنا بعض المقاصد الأخرى، وتفاصيل هذا المقصد أيضاً في مقاصد صلاة الجماعة[1].

أما المقاصد الاجتماعية فهي كالآتي :

1. تحقيق مبدأ الوحدة الجسدية:

وذلك بالاستشعار بأن المؤمنين كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، وذلك كما ثبت عن النبي ρ[2]. وقد تقدم الكلام على هذا بإسهاب في مقاصد صلاة الجماعة[3].

2. الدربة على النظام في حياتنا والتعود على ذلك في جميع أمورنا:

تقدم هذا المقصد في مقاصد صلاة الجماعة[4].

3. التواضع وخفض الجناح ولين الجانب:

تقدم هذا المقصد كذلك في صلاة الجماعة، وفي المقاصد التربوية[5] .

4. تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي:

وذلك من خلال الترداد في صلاة الجماعة، واعتياد المسجد دائماً، وفي الصلوات الخمس، فيكون بذلك عارفاً بجماعة المسجد، متفقداً أحوالهم ، سائلا ً عنهم إذا غابوا، ومتودداً إليهم ومحباً إذا حضروا، زائراً لهم إذا مرضوا ، مشيعاً لهم إذا ماتوا.كل ذلك يتحقق في الحضور للجماعة، والالتزام لصلاة الجماعة في المسجد، وعدم التفريط بها.

---

[1] انظر ص من هذا البحث.
[2] انظر ص من هذا البحث .
[3] انظر ص من هذا البحث.
[4] انظر ص من هذا البحث .
[5] انظر ص من هذا البحث.

المبحث الخامس : مقاصد الصلاة الصحية والطبية :

بعد ذكر المقاصد التربوية والاجتماعية للصلاة ، يجدر بنا أن نجول جولة يسيرة حول المقاصد الصحية والطبية في الصلاة وهذه المقاصد تنقسم إلى قسمين:

أولاً : المقاصد الصحية قبل الصلاة:

1) الوضوء يقاوم أكثر من سبعة عشر مرضاً من أهمها: الرمد ، والانفلونزا ، والسعال الديكي، والتهاب اللوزتين، وأمراض الأذن والأمراض الجلدية.

2) أن غسل اليدين جيداً ثم الاستنشاق ثلاث مرات في كل وضوء قبل الصلوات الخمس يومياً، يقضي تماماً على أحد عشر ميكروباً بكتيرياً خطيراً توجد في الأنف وتصيب الإنسان بأمراض الجهاز التنفسي والالتهاب الرئوي والحمى الروماتيزمية والجيوب الأنفية والحساسية وبعض المضاعفات الأخرى.

إن كمية الميكروبات بالأنف تقل إلى النصف بعد الاستنشاق الأول، ثم إلى الربع بعد الاستنشاق الثاني، ثم تتضاءل كمية الميكروبات بعد الاستنشاق الثالث.

إن عملية الوضوء وتكرار الاستنشاق خمس مرات يومياً قبل كل صلاة هي الوسيلة الفعالة لتطهير الأنف ونظافته والحد من خطورة حملة الميكروبات ونشر الأمراض.

3) يسن السواك عند الوضوء حيث يطهر الفم من الجراثيم ويقضي على اصفرار الأسنان ويجنب التهاب اللثة.

4) المشي إلى المساجد باستمرار علاج للعديد من الأمراض منها : أمراض القلب، أمراض السمنة، أمراض الربو، التعب الذهني. والمشي إلى المساجد ينشط الدورة الدموية، ويقوي عضلات الجسم ، ويزيد مرونة المفاصل، وينشط الدماغ والذاكرة، ويعمل على إذابة الدهون، وإزالة التوتر وتحرير الجسم من الرخاوة.

ثانياً: المقاصد الصحية أثناء أداء الصلاة :

خصوصاً إذا أديت بخشوع وخضوع لأن فيها تنقلات من قيام إلى ركوع إلى سجود إلى نهوض مرة أخرى.

1. الصلاة أحسن سبيل للتخلص من التوتر.
2. تنشط الدورة الدموية أثناء حركات الصلاة.
3. الصلاة تقوم بأهم دور في الوقاية من مرض دوالي الساقين.
4. الصلاة تقي من الإصابة بمرض ضمور العظام في السن المتأخرة.
5. الصلاة تساعد على الوقاية من تصلب المفاصل وتآكلها.
6. الصلاة توفر أفضل طريقة للياقة الجسم.
7. تعتبر الصلاة أحسن وسيلة لتقوية عضلات العمود الفقري.
8. إن ذبذبة صوتية مثل كلمة (آمين) وتنطق (آآآ م ي ي ي ي ن) تزيل كل توتر في الجسم، وخاصة إذا قيلت بصوت مرتفع تشعر به من أعماقك، وهي تعد من التنفس العميق البطيء الذي هو علاج لارتفاع ضغط الدم وإرهاق القلب والأعصاب، وهو يجدد الحيوية، ويطهر الدم ، وينعش الفؤاد.
9. في الفجر يوجد غاز الأوزون ويستعان به في علاج أنواع التليف الذي يحدث في الرئة والكبد، وعلاج أمراض الكبد الوبائية، وانسداد الشرايين، وتصلب الأوعية الدموية ، ومضاعفات أمراض السكري، كالجروح والقروح، وتنشيط جريان الدم في الأوعية، وحالات الربو وبعض حالات الحساسية وكان المجال الأهم لاستخدام غاز الأوزون هو ما توصلت إليه البحوث في مجال استخدامه في علاج وباء العصر (الإيدز).
10. وضع اليد اليمنى على اليسرى يمنع ركود الدم الوريدي بالأوردة التابعة للأطراف العليا منعاً لتخثر الدم بها.[1]
11. من الملاحظات الطريفة الملفتة للنظر ، أن النبي ρ ، ومن ورائه كافة المؤمنين لا يكفون عن تحريك شفاههم بشتى الأذكار والدعوات طالما كانوا في الصلاة، مما يستلزم من الفم والفكين حركة مستمرة لا تهدأ حتى في الصلاة السرية التي لا يرتفع الصوت فيها بالقرآن.

إن أهمية هذه الحركة الدائمة لهي مذهلة حقاً، إذ تؤدي إلى تنشيط مستمر لحركة الدماء الوريدية في الشبكة الدموية المحيطة بمؤخر الفك، حيث تتشعب الأوردة داخل ومن حول العضلة الرئيسية المحركة للفك السفلى. إن أوردة هذه الشبكة تتولى إرجاع الدماء الواردة من الشريان المغذي للمنطقة أسفل محجر العين، غير أنها حقيقية لا ترتجع كافة الدماء الشريانية في المنطقة إذ تتولى أوردة أخرى هذا العمل بصورة لا تقل عنها فعالية كالوريد الوجهي والوريد البلعومي.

---

[1] انظر كتاب الاستشفاء بالصلاة ، دراسة حول الفوائد الصحية للصلاة على ضوء العلم الحديث د/ زهير رابح . إصدار هيئة الإعجاز العلمي في القرآن الكريم

12. الحكمة الخفية في قصر ركعتين السنة قبل الفجر، ربما تكمن في إرادة تنشيط المضخات الوريدية بتمرينات سريعة عقب فترة طويلة من الخمول والتراخي والكسل أثناء إخلاد المرء إلى سبات عميق، وكذا عند نهاية اليوم تكون ركعات الشفع والوتر قصيرة كما سبق أن بينا، وربما يكون ذلك رحمة بالجسد المنهك من اليوم الحافل بالأحداث والمكابدة، وخصوصاً أوردة الأطراف السفلى حيث تصمد وحدها لعبء السعي المرير من أجل لقمة العيش ، والكفاح المضني لمواجهة تقلبات الدهر وصروف الزمان[1].

13. الصلاة والوقاية من مرض دوالي الساقين :

1) دوالي الساقين : هو خلل شائع في أوردة الساقين يتمثل في ظهور أوردة غليظة ومتعرجة وممتلئة بالدماء المتغيرة اللون على طول الطرفين السفليين. وتصيب ما يقرب من عشرة إلى عشرين بالمائة من الجنس البشري[2] .

2) إن الصلاة تعد عاملا ً مؤثراً في الوقاية من دوالي الساقين عن طريق ثلاثة أسباب :

الأول: أوضاع الصلاة المتميزة (أي الحركات الدائبة المتميزة بقدر عجيب من الانسيابية والانسجام والمرونة والتعاون) المؤدية إلى تقليل الضغط الواقع على الجدران الضعيفة لأوردة الساقين السطحية.

الثاني: تنشيطها – أي الصلاة – لعمل المضخة الوريدية الجانبية، ومن ثم زيادة خفض الضغط على الأوردة المذكورة.

الثالث: تعمل الصلاة على تقوية الجدران الضعيفة لأوردة الساقين عن طريق رفع كفاءة البناء الغذائي لها ضمن رفعها لكفاءة التمثيل الغذائي بالجسم عموماً[3] .

التفصيل :

أولاً: إنه بالملاحظة الدقيقة للحركات المتباينة للصلاة، وجدت – أي الصلاة – أنها تتميز بقدر عجيب من الانسيابية والانسجام والمرونة والتعاون. وأعجب أمر أنه بالقياس العلمي الدقيق للضغط الواقع على جدار الوريد الصافن عند مفصل الكعب (وهو أطول الأوردة بالجسم الإنساني يتكون باتجاه الأوردة في القدم ويمتد ماراً بمفصل الكعب صاعداً إلى الساق ثم الركبة حيث يحمل الدم من الساقين ويصب في الوريد الفخذي بجانب نتوء عظمة العانة) فعند المقارنة ما بين متوسط الضغط الواقع على ظهر القدم حال الوقوف في الصلاة (93,7 سم /ماء) قد انخفض حال الركوع إلى (19,13 سم/ماء) ، أما متوسط الضغط عند السجود الأول فكان ناطقاً، إذ بلغ فقط (3سم/ماء) وانخفاضه بهذا المستوى ليس إلا راحة تامة للوريد الصارخ من ضغطه القاسي طوال الوقوف ، أما عند السجود الثاني فقد انخفض إلى (0,33 سم/ماء) ما هي إلا عملية مقصودة لإخلاء الوريد من مزيد من الدماء كما تحقق بذلك أكمل درجات الاستقرار لهذه الجدران المنهكة تحت الآثار المؤلمة للضغوط عليها.

وهكذا لا تكاد الضغوط في كل ركعة على جدران الأوردة تبلغ 19% فقط من قيمة الضغط أثناء الوقوف مما يساعد في الوقاية من دوالي الساقين.

---

[1] انظر معجزة الصلاة في الوقاية من مرض دوالي الساقين د/توفيق علوان أخصائي الجراحة العامة بالأسكندرية ،ص (185 – 187) .

[2] انظر معجزة الصلاة في الوقاية من مرض دوالي الساقين د/توفيق علوان أخصائي الجراحة العامة بالأسكندرية ،ص62

[3] انظر المصدر السابق ص (150) .

الثاني: أن الصلاة بحركاتها المتميزة تؤدي إلى تنشيط المضخة الوريدية الجانبية ومن ثم زيادة خفض الضغط على أوردة الساقين. وعمل هذه المضخة العضلية الوريدية يؤدي إلى انخفاض منسوب الدم بالوريد عن طريق دفعها لسرعة شفط الدم باتجاه القلب مما يؤدي إلى تخفيض إضافي للضغوط على أوردة الساقين. وهذه المضخة تلعب دوراً لا غنى عنه لحماية أولئك المجبرين بحكم وظائفهم للوقوف الساعات الطوال من الإصابة بدوالي الساقين إذا كانوا ممن اعتادوا أداء الصلاة في أوقاتها.

الثالث: وعلى الجملة فإن الصلاة تقوم وبكفاءة عجيبة بتنشيط كافة العمليات الحيوية داخل جسم الإنسان بما فيها جميع العمليات التمثيلية الغذائية والتي إحدى نتائجها – العملية التمثيلية – هو الارتفاع الملحوظ بين المصلين في معدلات بناء مادة الكولاجين (وهو النسيج الرابط والمقوي بجدار الوريد الصافن) والتي تعمل على الوقاية من دوالي الساقين[1].

الفصل الثالث:

[1] انظر معجزة الصلاة في الوقاية من مرض دوالي الساقين د/ توفيق علوان ص (148 – 150)

مقاصد الزكاة .

مقاصد الزكاة

الزكاة ركن من أركان الإسلام، ولا يصح إسلام امرؤ إلا بأركان الإسلام الخمسة, فمن جحد واحدًا منها فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه[1], ومن امتنع عن أداء الزكاة أخذت منه عنوة، فإن أبى وقاتل، قوتل على ذلك كما فعل أبوبكر الصديق رضي الله عنه[2] .

تعريفها :

الزكاة لغة :(الزاء والكاف والحرف المعتل أصلٌ يدل على نماء وزيادة. ويقال : الطهارة نماء المال. قال بعضهم , سميت بذلك لأنها مما يرجى به زكاء المال , وهو زيادته ونماؤه . وقال بعضهم : سميت زكاة لأنها طهارة . قالوا: وحجة ذلك قوله جل ثناؤه :(⬁❶➔❀ ⬀☠♋●♡▭◷◆❑⬂✍❒📖 ⇧Ⅱ♋✍ ⬀☠➔♎⬉❷♡♎♑♦➲➔✍ ☪❑♦♘⊠⑨❁◷ ⬀☠➔♎⬉❷♡♎♑♦➲➔✍◆❒ ⬀☠➔♎⬉❷♡♎♑♦➲➔✍◆❒ ☠✍&✍❸♋☞✍♦❸➔✍◆❒ ✍❑&✍)[3].

والأصل في ذلك كله راجع إلى هذين المعنيين, وهما النماء والطهارة[4]. وأصل الزكاة في اللغة: الطهارة,والنماء,والبركة, والمدح, وكل ذلك قد استعمل في القرآن والحديث[5] .

وشرعاً: قال الماوردي هي :(اسم صريح لأخذ شيء مخصوص , من مال مخصوص, على أوصاف مخصوصة, لطائفة مخصوصة)[6].

متى فرضت الزكاة؟

---

[1] قال في النهاية لابن الأثيرج2،ص190 : (والرَّبقة في الأصل : عروة في حبل تجعل في عنقة البهيمة أو يدها تُمسكها, فاستعارها للإسلام , يعني مايشد به المسلم نفسه من عُروة الإسلام : أي حدوده وأحكامه وأوامره و نواهيه... .

[2] انظر: المجموع للنووي ج5،ص307-308, والمغني لابن قدامة ج4،ص5-9, وفتح الباري لابن حجر ج1،ص286-287 شرح حديث رقم (25) .

[3] سورة التوبة: جزء آية رقم (103) .

[4] معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج3،ص17.

[5] النهاية لابن الأثير ج2،ص307, وانظر لمعاني الزكاة الأخرى مفردات ألفاظ غريب القران للراغب(ص:213-214) , ولسان العرب لابن منظور ج21،ص1849-1850 , وتاج العروس للزبيدي ج38،ص220-223.

[6] الحاوي الكبير للماوردي ج3،ص71, وانظر :مواهب الجليل للحطاب الرعيني ج3،ص80,والمجموع للنووي ج5،ص295,وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج2،ص168.

إيتاء الزكاة كان مشروعاً في ملل الأنبياء السابقين، قال تعالى في حق إبراهيم وآله عليهم الصلاة والسلام: (♋❒←⑨⬀&◆⑨ ♐□❍☺✗❒📖 ⬀☠←♍◆♐▫🖫⊠➔⊠♉◆❒ •✍⬋➔✍▫ ⬀☠♍♍⬂⓪•✍♍① ✎✍◆♐⬂⑩⊠○⬋❒❒📖◆❒ ✍◆☼✠❷⬂✎❒♗♍✍ ♋□🗐❑■🖫○🕒✍✍✂ ◆✈✍•♘♍①◆❒ ✍☠🕒◆❸⬀❷⊠②⬂✍✍✂ ✍□✡•✍ ☎✂❑←☼♘☒✍◆❒ ☎ ♋□🗐❑•🗎□❽✍✍✂ ◆↗✎✍◆☞③♍①◆❒ ♦×⇦✍⑨♍📠🕒◆♖)[1].

وشُرع للمسلمين إيتاء الصدقة للفقراء, منذ العهد المكي , كما في قوله تعالى: (▫⊠•⊠📠🗁◆❻⬋⑩❒📖 ✎✍◆✌◆❒ ♐♍♍⬀ •□◆📠•①⊠➔⬂✍✍✂ ⌘☠⊠•◆☞⬂♘✍✍✂ ⬋❒❒📖 ♐♍✠⬀ ✇□◆⌛•♘◆❻ ❼📠•▫ ♐♍✠⬀ ➔□◆📠•①⊠➔⬂✍✍✂ ✍◆✌ ✍✝☺⑩✍☺◆③ ♐♍♋⬀ ❼♍× ♋⚐🕒⊠➔⇧⊂♍① ❽✍❶ ⌨✈⬀❑◆③ ♐♍♋⬀ 📠□◆📠◆⇔⇔○◆✌ ✂•❶ ♐♍♍⬀ ✇✡⬂⑩⬁⌨⇔○✍✌ ⬋❒❒📖 ♐♍♍⬀ ✇□◆✍◆❷⬂①◆✌ ✂•❶ ✌◆❸⬂✋◆✌ 📠□◆✍◆)[2], وبعض الأيات المكية جعلت للفقراء في أموال المؤمنين حقاً معلوماً كما قي قوله تعالى: (✍▫⇦⬀❶⅄✍✍✂◆❒ ☑❼♍× ⬀☠✍●♍⌨🕒◆❑⬂✌❒📖 ✌✍⊠○ ✌✍✈❒↖❷⇔•⊠☺⬂✍✍✂◆❒ ⬀✍♋✗✎✍○○🖫✍✍ ♐♋❑➔🖫⬋➔□✌)[3].

وقال ابن حجر: اختلف في أول فرض الزكاة فذهب الأكثرون إلى أنه وقع بعد الهجرة, وادعى ابن خزيمة في صحيحه أن فرضها كان قبل الهجرة, واحتج بقول جعفر للنجاشي: (ويأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام) ويحمل على أنه كان يأمر بذلك في الجملة, ولا يلزم أن يكون المراد هذه الزكاة المخصوصة ذات النصاب والحول قال: مما يدل على أن فرض الزكاة وقع بعد الهجرة إتفاقهم على أن صيام رمضان إنما فرض بعد الهجرة لأن الآية الدالة على فرضيته مدنية بلا خلاف, وثبت الحديث الصحيح (أمرنا رسول الله ρ بصدقة الفطر قبل أن تنزل الزكاة, ثم نزلت فريضة الزكاة فلم يأمرنا ولم ينهنا, ونحن نفعله)[4], وهو دال على أن فرض صدقة الفطر كان قبل فرض الزكاة فيقتضي وقوعها بعد رمضان وذلك بعد الهجرة وهو المطلوب.)[5].)

دليل فرضيتها :

الزكاة فريضة من فرائض الإسلام, وقد دل على وجوبها الكتاب والسنة والإجماع. فمن الكتاب قوله تعالى: (☎✂❑←☺⑩⬁♘❒📖◆❒ ☎✂❑←✍✂◆↗◆❒ ■□🗐❑■🖫○🕒✍✍✂ ✂❽✍✍✂ ■□🗐❑⊠📠□❽✍✍✂)[6], وقد وردت مقرونة مع الصلاة في كثير من الآيات, بل في معظمها إلا في مواضع يسيرة, مما يدل على أن فرضية الزكاة لا تقل أهمية عن فريضة الصلاة, ولهذا كان الصديق رضي الله عنه يقول: (والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة, فإن الزكاة حق المال)[7].

---

[1] سورة الأنبياء: آية رقم(73)

[2] سورة البلد: الآيات رقم (11-16)

[3] سورة المعارج: آية رقم (24-25)

[4] أخرجه النسائي, كتاب الزكاة, باب: فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة حديث رقم (2506) , وابن ماجه, كتاب الزكاة, باب: صدقة الفطر حديث رقم (1828) , وقال ابن حجر في فتح الباري ج1،ص863: إسناده صحيح, وصححه الألباني في تحقيق سنن ابن ماجه بالرقم المذكور من حديث قيس بن سعد τ

[5] انظر :الموسوعة الفقهية الكويتية ج23،ص228-229, وفتح الباري لابن حجر ج1،ص862-863, وروضة الطالبين للنووي ج7،ص406.

[6] سورة النور: آية رقم (56) ,وهي في سورة البقرة : آية رقم(43) .

[7] أخرجه البخاري في صحيحه, كتاب الزكاة, باب :وجوب الزكاة حديث رقم (1400) , ومسلم في صحيحه , كتاب الإيمان, باب: الأمر بقتال حتى يقولوا لا إله إلا الله محمد رسول الله ,حديث رقم (20) عن أبي هريرة τ.

ومن ذلك قوله تعالى: (
) [1]. على القول بأن المراد بالصدقة الزكاة[2].

ومن السنة قوله ρ :(بني الإسلام على خمس...) وذكر منها إيتاء الزكاة .[3] وأرسل معاذاً إلى أهل اليمن, وقال له:(أعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنياهم وترد على فقرائهم) [4].

وقالρ :(من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مُثّل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيبتان، يطوقه يوم القيامة ، ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني بشدقيه - ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزك)[5]

وأما الإجماع فقد أجمع المسلمون في جميع الأمصار على وجوبها من حيث الجملة، واتفق الصحابة على قتال مانعيها[6].

وللزكاة مقاصد عدة، وقد ذكر الإمام الطبري مقصدين للزكاة هما:

1) سد خلة المسلمين

2) معونة الإسلام وتقويته

وقال الإمام الشاطبي:[7]

1)رفع رذيلة الشح

2)مصلحة إرفاق المساكين

3)إحياء النفوس المعرضة للتلف

وعند التفصيل لذلك يمكننا أن نقول:

1) سد خلة المسلمين:

يعني سد حاجة المسلمين وذلك بتحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي بين المسلمين، فإن الله سبحانه وتعالى ذكر الأصناف الثمانية الذين يستحقون الزكاة فقال: (
) [8] فهذا من أعظم المقاصد التي تتعدى نفعها إلى الآخرين، وبذلك يتحقق سد خلة المساكين والإرفاق بهم، وإحياء النفوس المعرّضة للتلف.

---

[1] . سورة التوبة آية رقم(103)

[2] . انظر :تفسير ابن كثير ص:817 , وفتح القدير للشوكاني ج1، ص767عند تفسيرهما للآية

[3] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب:دعاؤكم إيمانكم ،حديث رقم(8) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب: بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام،حديث رقم (16) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[4] . أخرجه البخاري في صحيحه، باب: وجوب الزكاة ،حديث رقم (1395) ، ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان ، باب: الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ،حديث رقم (19) عن ابن عباس رضي الله عنهما..

[5] .أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الزكاة، باب :إثم مانع الزكاة حديث رقم (1403) عن أبي هريرة τ.

[6] .أنظر: المجموع للنووي ج5،ص297 و308 والمغني لابن قدامة ج4،ص5 .

[7] . الموافقات للشاطبي ج2 ، ص 292.

[8] . سورة التوبة : آية رقم(60)

وهذه الخصلة تجمع الخصلتين التين ذكرهما الإمام الشاطبي رحمه الله وهما: إرفاق المساكين وإحياء النفوس المعرّضة للتلف.

2)معونة الإسلام وتقويته:هذه الخصلة الثانية التي ذكرها الإمام الطبري رحمه الله تعالى ومعناها: تعزيز قاعدة المسلمين في التعبئة للجهاد في سبيل الله تعالى وإعلاء كلمة التوحيد، وذلك بإنفاق وتخصيص أموال الزكاة إلى المجاهدين ومن نذر نفسه للجهاد - وإن كان غنياً -كما تقرر عند الفقهاء[1] وكذلك تقوية الإسلام بتثبيت قلوب من أسلم وتأليفهم(والمؤلفة قلوبهم)[2] وهي من المقاصد العظمى للزكاة

3)رفع رذيلة الشح: هذه الخصلة ذكرها الإمام الشاطبي رحمة الله عليه كما تقدم، ومعناها: أن المزكي إذا أخرج الزكاة من ماله طيبة بها نفسه، فإنه يرفع بذلك رذيلة الشح والبخل عن نفسه، وترتفع نفسه وتزكو عن هذه الرذيلة ولذلك يقول الله تعالى: ([illegible])[3] ففوزه وفلاحه البعد عن هذه الرذيلة ووقاية نفسه عنها.

بل جاءت نصوص الكتاب والسنة الصحيحة في بيان عذاب من منع زكاة ماله ولم يخرجها كما أمره الله تعالى، قال عز من قائل([illegible])[4]

وقال ρ (ما من صاحب ذهب ولا فضة،لا يؤدي حقها، إلا كان يوم القيامة، صُفحت له صفائح من نار، فأحمي عليها في نار جهنم، فيكوى بها جنبه، وجبينه، وظهره، كلما بردت أعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة، حتى يُقضى بين الخلائق، فيرى سبيله، إما إلى الجنة وإما إلى النار....) إلى آخر الحديث[5].

---

[1] .قال ابن قدامة في المغني ج9،ص326 :(فإنهم: أي المجاهدين في سبيل الله: يعطون وإن كانوا أغنياء، وبهذا قال: مالك، والشافعي ، وأحمد، وإسحاق، وأبو ثور، وأبو عبيد، وابن المنذر. وقال أبو حنيفة وصاحباه: لاتدفع إلا إلى فقير...) . وانظر: البدائع للكاساني ج2،ص46 ،والدر المختار مع رد المختار للحصكفي ج3،ص295-296، والشرح الكبير مع حاشية الدسوقي للدردير ج1،ص497، والمهذب مع المجموع للشيرازي ج6،ص198.

[2] . أنظر المغني ج9،ص316-318.

[3] . سورة الحشر جزء آية رقم (9) وسورة التغابن آية رقم (16) .

[4] . سورة التوبة . آية رقم (34-35)

[5] . أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة،حديث رقم (987 عن أبي هريرة τ، وقد تقدم حديث أبي هريرة مرفوعاً : (من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته ، مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع... انظر (ص: دليل فرضية الزكاة)

هذه الخصال الثلاث التي جمعت مقاصد الزكاة عند الإمامين الشاطبي والطبري، ويمكن أن تضاف مقاصد أخرى كذلك وهي كالآتي:

1) ابتغاء الأجر والمثوبة عند الله عز وجل، فجميع النصوص الواردة في الكتاب والسنة سواء كانت في الزكاة أو غيرها يترتب على فعلها كما أمر الشرع الأجر والثواب من الله تبارك وتعالى.

ومما يدل على فضلها العظيم أنها وردت في كثير من آيات القرآن الكريم مقترنة بالصلاة، منها قوله تعالى(❒◆❒🕮🕭❒♎⑩☺←❒✁☎ ✁🙵🙵♍○🕐○■❒■❒▤❒■ ❒◆↗◆✁✍➔❒✁☎) [1]،وقوله (✁🙵🙵♍❽❒✍⊠❒▤❒■ 🕮⬆✍☞❺↓❒▥✁☎ ✁🙵✡◆❒) 🕭♏✁ ◆➔✉⚞🕐♓❒✓✗◆ ♍⑨➔◆◆➔⧗←⑨←❒✁☎ ✁🙵✍✁🙵♏♍⇦✗◆ ■❒▤❒■❒○🕐♍🙵✁ ❒◆☺⑧↖⑦❒✁☎ ○↖☾◆▦⊠🙵✍↗◆ ❒◆❶•🕒♍♎⌨◻ ▤ ✁🙵♍❽❒✍⊠❒▤❒■ ❒◆⑧↖•✍➔❒✁☎ ⑩♎③♊← ✁🙵♍♉☽•⑩♒✍☺◻◻♎) [2]. واقترانهما في هاتين الآيتين وغيرهما دليل على كمال الاتصال بينهما، لأنهما يؤديان غاية عظمى، تكمل كل واحدةٍ منهما الأخرى.

وقد ورد في السنة النبوية أحاديث كثيرة تبين فضل الصدقات[3] منها قوله ρ لمعاذ بن جبل (ألا أذلك على أبواب الخير) قلت: بلى يا رسول الله. قال: (الصوم جُنة والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار)[4] .وقال ρ :(كل امرئ في ظل صدقته حتى يفصل بين الناس أو يحكم بين الناس)[5]، وقوله ρ (إن الصدقة لتطفئ عن أهلها القبور حرَّها، وإنما يستظل المؤمن يوم القيامة في ظل صدقته)[6] .

2)الامتثال لأوامر الله سبحانه وتعالى والخضوع له ،فكل النصوص الواردة في الكتاب والسنة كما تقدم في ابتغاء الأجر والمثوبة ومنها الزكاة امتثالها والتزامها أمر فرضه الله عز وجل وهو يحبه بحد ذاته، وذلك لأن الله تعالى يقول : (وما تقرب إليّ عبد بشيء أحب إلي مما افترضته عليه)[7]

---

[1] . سورة البقرة جزء آية رقم(43) وسورة النور جزء آية رقم(56)

[2] . سورة البينة آية رقم(5)

[3] .قال الراغب في المفردات(ص:278 : (والصدقة ما يخرجه الإنسان على وجه القُربة، كالزكاة لكن الصدقة في الأصل تقال للمتطوع به والزكاة للواجب، وقد يسمى الواجب إذا تحرى صاحبه الصدق في فعله قال تعالى (خذ من أموالهم صدقة وقال: (إنما الصدقات للفقراء)اهـ. وانظر: تاج العروس للزبيدي ج26،ص12. ولسان العرب لابن منظور ج 27،ص2418. وجاء في (فروق اللغات في التمييز بين مفردات الكلمات) للموسوي (ص:140) : الفرق بينهما أن الزكاة لاتكون إلا فرضاً، والصدقة قد تكون فرضاً وقد تكون نفلاً. قوله تعالى(إن تبدو الصدقات فنعمَّا هي) سورة البقرة جزء آية رقم(271) يحتملهما أ.هـ والله أعلم.

6. أخرجه أحمد في المسند برقم (22016) . والترمذي في سننه كتاب الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة ،حديث رقم (2616) وقال : حديث حسن صحيح ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الفتن ،باب: كف اللسان في الفتنة،حديث رقم (3973) عن معاذ τ، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه بالرقم المذكور، وصحيح الجامع برقم(5136) ، وإرواء الغليل ج2،ص138برقم 413

[5] أخرجه أحمد في المسند ج28،ص568 برقم(17333) ، والحاكم في المستدرك ج1،ص461، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي ، وصححه ابن خزيمة في صحيحه ج4،ص94 برقم (2431) ، وابن حبان في صحيحه برقم (3310) ، والألباني في صحيح الجامع برقم(4510) عن عقبة بن عامر τ.

[6] .أخرجه الطبراني في الكبير ج17،ص286 برقم 788 ، والبيهقي في الشعب ج5،ص49 برقم 3076 عن عقبة بن عامر رضي الله ،وصححه الألباني في الصحيحة ج7،ص1412 برقم 3484 .

[7] .أخرجه البخاري في صحيحه، ، كتاب الرقاق، باب: التواضع،حديث رقم (6502 عن أبي هريرة τ قال :قالρ (إن الله تعالى قال ....) وقد تقدم في مقاصد النوافل. وانظر الصحيحة للألباني رحمه الله ج4،ص183-193 برقم (1640) فإنه مهم.

والله سبحانه وتعالى ما أنزل المال ولا جعله في يد عباده إلا لطاعته وامتثال أمره قال ρ (إن الله قال: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم وادٍ لأحب أن يكون له ثانٍ، ولو كان له واديان لأحب أن يكون لهما ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب ثم يتوب الله على من تاب)[1] . وهذان المقصدان من أولى المقاصد التي يرجوها العبد.

3)تطهير النفس من الذنوب والمعاصي وكل ما يشوبها بسبب الأموال وتبعاتها، وبسبب ما قد يشوب المال كذلك سواء كان ذلك عند التكسب أو عند الإنفاق ولذلك جاء في الحديث عن النبي ρ : (لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة حتى يُسأل عن عمره فيم أفناه ؟، وعن علمه فيم فعل؟، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه؟، وعن جسمه فيم أبلاه؟)[2]

والمال تبعاته كثيرة وشروره عظيمة، ولذلك فإنه يُسأل عنه من أين اكتسبه؟ وكيف جمعه؟ ومن أي من وسيلة حصل عليه؟ ثم بعد ذلك أين أنفقه؟ وفي طريقه صرفه؟.

وهذا مقصد من مقاصد الزكاة ظاهر، كما في الآية(❀➔⓿⬁👌♋Ⅱ⇳ 📖❒👌⬂❑◆🕓▭♐●♋☠⬀ 🕒✽⑨⍓🔔⬧❑☪ ✍➔⮊➔⬧♑♎♐❷⬉♎➔☠⬀ ❑◆✍➔❽♦📫ℯ♋❸&℘☠..)[3]. قال الإمام الشوكاني[4]: (ومعنى التطهير: إذهاب ما يتعلق بهم من أثر الذنوب، ومعنى التزكية المبالغة في التطهير)[5]

وقال الطاهر ابن عاشور: (.... فالآية دالة على أن الصدقة تطهر وتزكي. والتزكية: جعل الشيء زكياً، أي كثير الخيرات،: فقوله (تطهرهم) إشارة إلى مقام التخلية عن السيئات، وقوله(تزكيهم) إشارة إلى مقام التحلية بالفضائل والحسنات . ولا جرم أن التخلية مقدمة على التحلية، فالمعنى أن هذه الصدقة كفارة لذنوبهم ومجلبة للثواب العظيم.[6]

4) تفريج كربات المسلمين وفك الضائقة عنهم، ورفع مستوى معايشهم، بل وفيه إخراج العبيد من رقِّ العبودية إلى نور الحرية لأنهم من الأصناف الثمانية الذين جاء التخصيص عنهم في الزكاة كما تقدم، (❒◆×♐⑥ ✁♋🌀⑩❷♒⌘🔔⬧♋⊕☞)[7].

5) توثيق أواصر المحبة والمودة بين المسلمين في المجتمع الإسلامي فيواسي الغني الفقير ويتفقده ويسأله عن حاجته وحاله، فيكون أدعى لتوثيق أواصر المحبة بينهما،بل فيه ضمان للغني أنه لو - لا قدر الله - أصيب

---

[1] .أخرجه أحمد في المسند ج63،ص237 برقم (21906) والطبراني في الكبير ج3،ص279 برقم(3301) ، والبيهقي في الشعب ج12،ص496 برقم(9796)عن أبي واقد الليثي τ، وصححه الألباني في الصحيحة ج4،ص386 برقم (1639) وصحيح الجامع برقم(1781)

[2] .أخرجه الدارمي في سننه، في المقدمة، باب: من كره الشهرة والمعرفة ج1،ص452-452 برقم554 وأبو يعلى الموصلي في مسنده ج13،ص428 برقم7434، والترمذي في سننه، كتاب صفة القيامة، باب:في القيامة ج4،ص613 برقم2417 ،عن أبي برزة الأسلمي τ، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم(7300) وانظر الصحيحة له ج2،ص629 برقم 946

[3] . سورة التوبة : جزء آية رقم (103)

[4] محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني(1173هـ - 1250هـ، 1759-1834م .. فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن وصاحب كتاب نيل الأوطار، ولد ببلدة شوكان باليمن ونشأ في صنعاء، وتلقى العلم على شيوخها، وجد في طلبه فأكثر من المطالعة والحفظ والسماع، حتى صار عالمًا كبيرًا يشار إليه بالبنان، توافد عليه الطلاب من كل مكان. اشتغل بالقضاء والإفتاء وكان داعية إلى الإصلاح والتجديد، ترك التقليد وسلك طريق الاجتهاد بعد أن اجتمعت فيه شرائطه كاملة. ترك مؤلفات كثيرة تدل على سعة علمه وسلامة منهجه. كثر خصومه كما كثر المعجبون به بسبب دعوته إلى الاجتهاد والتجديد. توفي بصنعاء بعد عمر زاخر بالعطاء.من مصنفاته: نيل الأوطار في الحديث؛ فتح القدير في التفسير، وهو متوسط الحجم محرر العبارة.

[5] . فتح القدير للشوكاني عند تفسير هذه الآية ج2،ص399

[6] . التحرير والتنوير لابن عاشور عند تفسير هذه الآية ج11،ص22-23

[7] . سورة التوبة جزء آية رقم(60)

بجائحة أو نزلت به نازلة أو حلت به نكبة فسيجد من يمد له يد العون من إخوانه الأغنياء كما كان حاله بالأمس مع الفقراء، فالجزاء من جنس العمل.

6) تحقيق مبدأ المساواة والتعايش الاقتصادي المقارب بين الغني والفقير، وإذهاب أو تخفيف الفوارق الطبقية بين الأغنياء والفقراء في السُّلم المعيشي. فمن المعلوم أن الأصناف التي يجب فيه الزكاة تخرج زكاتها من جنسها، فالأنعام والزروع والثمار تخرج من جنسها، فيأكل الفقير من جنس ما يأكل الغني ويخرجه زكاة، بل حتى في الذهب والفضة, الأصل أن تخرج زكاتها ذهباً وفضة فيكون للفقير جزء من الحلي كما للغني من أنواع الحلي .

بل حتى في المعيشة ما كان زيادة في التفكه فيصيب الفقير نصيبه كالغني ،وذلك مثل العسل:عند من يوجب فيه الزكاة كأبي حنيفة وأحمد[1]،واستدلوا لذلك بقولهρ (في العسل في كل عشرة أزقٍّ ز ِقّ)[2] [3] فيتحقق مبدأ المساواة.

بين الأغنياء والفقراء. بل ربما صار هذا الفقير يوماً من أصحاب الزكاة الأغنياء وملك نصاباً كما هو مشاهد أحياناً،فالشاة والشاتان من شياه الصدقة قد يبارك الله فيها بالتوالد والتربية فتصير أربعين شاة ،فيكون من أهل الزكاة ،وقِسْ على ذلك 0

فبهذا كله يتحقق هذا المقصد الذي من أجله وجبت الزكاة على الأغنياء وهذا كله مع ما يحدث من خروقات بإخراج الزكاة وصرفها لأصحابها فكيف لو أنفق الأغنياء من أجود مالهم وأفضله ممتثلين بذلك قوله تعالى (☎✁❑➔◑♉▦☪➔✍ ▤✗✸☹◰❍ ▪❸✌♐♎♐✍✁ ☎✁❑↗♐✍❑✡♦✍ ♊♦♐ ♗●☺♉✍ ♋♍❑♋⌛♉♦⬆♗ ✍❍☺♉♗)[4]

---

[1] انظربدائع الصانع للكاساني ج2،ص61-62،والمبسوط للسرخسي ج3،ص15،والمغني لابن قدامة ج4،ص183-184،وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج2،ص246-247.ويشترط الحنيفة لزكاة العسل شرطين :الأول : كون النحل في أرض العشر ،أما إذا كان في أرض الخراج فلا شيء فيه والثاني :إن كان النحل في أرض مفازة أو جبل غير مملوك فلا زكاة فيه إلا إن حفظه الإمام من اللصوص وقطاع الطرق ،وقال أبو يوسف :لا زكاة فيه إلا إن كانت الأرض مملوكة 0 انظر ما تقدم والموسوعة الفقهية الكويتية ج23،ص290-291وج30،ص96-98.

[2] الزق بالكسر :السقاء أو جلد يجز ولا ينتف للشرب وغيره 0القاموس المحيط للفيروز آبادي ج3،ص243 ،وانظر تاج العروس للزبيدي ج25،ص408.

[3]أخرجه الترمذي في سننه ،كتاب الزكاة ،باب :ما جاء في زكاة العسل،حديث رقم (629)، والبيهقي في سننه ج4،ص126عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال الترمذي :في إسناده مقال ولا يصح عن النبي ρفي هذا الباب كبير شيء،والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم ،وبه يقول أحمد و إسحاق. وقال في العلل (ص102)برقم 175 :سألت محمداً عن هذا الحديث فقال :هو عن نافع عن النبي ρمرسلٌ ،وليس في زكاة العسل شيء يصح. وفي البدر المنير لابن الملقن ج5،ص518:وقال النسائي :هذا حديث منكر.وقال البيهقي في سننه (تفردبه هكذا صدقة وهو ضعيف وقد ضعفه أحمد ويحيى وغيرهما وقال ابن الملقن في البدر المنير ج5،ص523-524 :وقد صرح جماعات من الحفاظ أنه لا يصح شيء في إيجاب زكاة . قال الشافعي :الحديث في أن في العسل العشر ضعيف ،وفي إنه لا يؤخذ منه العشر ضعيف. قال الشافعي رحمه الله :واختياري أن لا يؤخذ منه ،لأن السنن والاثار ثابتة فيما يؤخذ منه ،وليست فيه ثابتة ،فكأنه عفو 0 وكذلك قال ابن المنذر :ليس في الوجوب صدقة العسل حديث يثبت عن رسول الله ρ،ولا إجماع ،فلا زكاة فيه .. وانظر الإرواء ج3،ص284-287برقم (810)وتمام المنة (ص:374-375 للألباني رحمه الله وقال الشوكاني في نيل الأوطار. وذهب الشافعي ومالك والثوري وحكاه ابن عبد البر عن الجمهور إلى عدم وجوب الزكاة في العسل. وأشار العراقي في شرح الترمذي إلى إن الذي نقله ابن المنذر عن الجمهور أولى من نقل الترمذي .وانظر الاستذكار لابن عبد البر ج9،ص286برقم(13352 ،والمجموع شرح المهذب للنووي ج5،ص433و436،والأمول لأبي عبيد ج2،ص160-164و171 ،وزاد المعاد لابن القيم ج2،ص12-16، وفتح الباري لابن حجر ج1،ص896،كتاب الزكاة ،وباب العشر فيما يُسقى من ماء السماء ،و وباماء الجاري ،ولم ير عمر بن عبد العزيز في العسل شيئاً)

[4] سورة آل عمران :جزء آية رقم (92)

7) كما أن الزكاة فيها تطهير لنفس المزكي من الشح والأنانية – كما تقدم –ففيها كذلك تطهير' لنفس الفقير من الحسد والبغضاء [1].

ومعناه :أن الفقير الذي يجد مواساة الأغنياء له وتفقدهم لحاله لا يجد في نفسه حسداً تجاه هؤلاء الأغنياء ،بل ولا حقداً وبغضاً عليهم ،بل العكس يتحقق بينهما من المودة والمحبة والإخاء 0

8) تثبيت أصلية الإنفاق والعطاء والبذل في نفس المزكي[2]0 ومعناه :أن الصدقات والإنفاق والزكوات الواجبة تجعل من نفس المزكي نفساً طاهرة تحب الإنفاق والعطاء ويثبت ذلك في نفسه حتى تصير سجية له ،ويتعود على البذل والإنفاق ولو غير الواجب من الصدقات المستحبة

9)امتحان صدق المسلم في إسلامه ،فإن التلفظ بكلمتي الشهادة التزام للتوحيد ،والتوحيد باللسان سهل على الإنسان ،وإنما يظهر صدق المحبة لله ودرجتها بمفارقة المحبوب ،والأموال محبوبة بالغريزة عند الناس فامتحنوا إظهاراً لصدق دعواهم بالتنازل عن المال المحبوب في سبيل مرضاته تعالى ،كما قال تعالى (♊♦♋ ♋♏☺♌✍ ☎✂❑→♑♌♊♐➔✍ 🗐♈✸☹♎♏ ▪❸♐♋♋♋♋✂ ☎✂❑♐♋♋□✡♦✍ ✍♠♍❑♋♌♌♦♠✍)[3].

10)أن في أداء الزكاة شكراً لنعم الله تعالى على العبد،فهو عز وجل المتفضل على عبده بما أنعم عليه في ماله ونفسه ،ولذا فقد جعلت الزكاة قسمين:زكاة مال ،وزكاة بدن وهي زكاة الفطر ،فالمزكي حين يدفع الزكاة للفقراء المعدمين يؤدي شكر نعمة الله عليه ،حيث رزقه من المال ما يغنيه عن مذلة الفقر والسؤال[4]. وعندما يؤدي زكاة البدن ، فإنه يؤدي شكر نعمة الله لمعاناة بدنه، ولما أولاه الله من صحة وعافية ، وقوة وبصيرة .

11)أنها تلحق الإنسان بالمؤمن الكامل لقوله ρ (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) [5]،فكما أنك تحب أن يبذل لك المال الذي تسد به حاجتك ،فأنت تحب أن تعطيه أخاك ،فتكون بذلك كامل الإيمان[6]

12)أنها تشرح الصدر ،فالإنسان إذا بذل الشيء ولاسيما المال ،يجد في نفسه انشراحاً وهذا شيء مجرب ، ولكن بشرط أن يكون بذله بسخاء وطيب نفس ، ويخرج المال من قلبه قبل أن يخرجه من يده ،أما من أخرج المال من يده ،ولكنه في قرارة قلبه ،فلن ينتفع بهذا البذل ،وقد ذكر ابن القيم في زاد المعاد[7]: أن البذل والكرم من أسباب انشراح الصدر.

---

[1] محاسن الإسلام للبيانوني (ص:58)
[2] علم مقاصد الشريعة د\نور الدين الخادمي(ص:172)
[3] سورة آل عمران جزء آية رقم (92)
[4] انظر إحياء علوم الدين للغزالي ج1،ص208.
[5] أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب الإيمان ،باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه،حديث رقم (13) ، ومسلم في صحيحه ،كتاب الإيمان ،باب :الدليل على أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه المسلم ما يحب لنفسه من الخير حديث رقم (45) عن أنس τ.
[6] انظر لهذه الحكم وما بعدها الشرح الممتع لابن عثيمين رحمه الله تعالى.
[7] زاد المعاد ج2، ص25.

13) أنها من أسباب دخول الجنة , فإن الجنة كما قال ε لمن أفشي السلام , وأطعم الطعام , ووصل الأرحام , وصلى بالليل والناس نيام[1] وكلنا يسعى لدخول الجنة .

14) النجاة من حرّ يوم القيامة , فقد قال ε : (كل امرئٍ في ظل صدقته يوم القيامة) [2] , وقال في الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : (ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه)[3].

15) أنها تزكي المال , يعني تنمي المال حساً ومعنىً , فإذا تصدق الإنسان من ماله فإن ذلك يقيه الآفات , وربما يفتح الله له زيادة رزق بسبب هذه الصدقة , ولهذا جاء في الحديث : (ما نقصت صدقة من مال)[4]، وهذا شيء مشاهد أن الإنسان البخيل ربما يسلط على ماله ما يقضي عليه أو على أكثره باحتراق , أو خسائر كثيرة , أو أمراض تلجئه إلى العلاجات التي تستنزف منه أموالاً كثيرة.

16) أنها سبب لنزول الخيرات, وفي الحديث: (ما منع قوم زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء)[5].

17) أنها تطفئ غضب الرب , كما جاء في الحديث : (الصدقة تطفئ غضب الرب) [6]

18) أنها تكفر الخطايا لقوله ε : (والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار) [7]

19) أنها تمنع الجرائم المالية مثل السرقات والنهب والسطو , وما أشبه ذلك , لأن الفقراء يأتيهم ما يسد شيئاً من حاجتهم , ويعذرون الأغنياء , ويرون أنهم محسنون إليهم فلا يعتدون عليهم .

20) أنها دليل عظيم على حسن الخاتمة لقوله ε : (من تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله ختم له بها دخل الجنة) [8].

فمن كان من أهل الصدقة، وجبلت نفسه على العطاء والبذل والإنفاق فإنه يصبح من أهل الجود والعطاء، وتصفو نفسه وتزكو بكثرة الصدقات حتى ديدنه البذل والإنفاق، فيختم له بذلك، ويُيسر على فعل الخيرات والعطاءات.

---

[1] ونص الحديث عن عبد الله بن سلام قال : قال رسول ε (يا أيها الناس افشوا السلام وأطعموا الطعام , وصلوا الأرحام وصلوا بالليل والناس نيام تدخل الجنة بسلام). أخرجه الترمذي في سننه . كتاب صفة القيامة . حديث رقم 2485 , وابن ماجه في سننه : كتاب اقامة الصلاة , باب ما جاء في قيام الليل حديث رقم 1334 . والحاكم في المستدرك ج3 , ص13 وقال صحيح على شرط الشيخين , وأقره الذهبي والألباني في السلسلة الصحيحة برقم 569.

[2] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[3] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الأذان , باب : من جلس في المسجد ينتظر الصلاة , وفضل المساجد حديث رقم (660) , وفي عدة مواضع أخرى , ومسلم في صحيحه , كتاب الزكاة , باب : فضل إخفاء الصدقة،حديث رقم (1031) عن أبي هريرة τ. وقد تقدم

[4] أخرجه في مسلم في صحيحه , كتاب البر والصلة والآداب , باب : استحباب العفو والتواضع ،حديث رقم (2588) عن أبي هريرة τ

[5] أخرجه ابن ماجه في سننه, كتاب الفتن , باب : العقوبات،حديث رقم(4019), والحاكم في المستدرك ج4،ص540، والبيهقي في الشعب ج5،ص22 – 23 برقم (3042) عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما , وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج1،ص216 – 218 برقم (106)

[6] أخرجه الترمذي في سننه , كتاب الزكاة , باب : ما جاء في فضل الصدقة،حديث رقم (664) , وابن حبان في صحيحه ج8،ص103 – 104 برقم (3309)عن انس بن مالك ψ , وجاء عن عدد من الصحابة , انظر السلسة الصحيحة للألباني رحمه الله ج4،ص535 – 539 برقم (1908).

[7] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[8] أخرجه أحمد في مسنده ج38،ص350 برقم (23324), وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج1،ص420 برقم (1410) : (رواه احمد بإسناد لابأس به) . وصححه الشيخ الألباني في الترغيب والترهيب المصدر السابق , وفي السلسلة الصحيحة ج4،ص201 وأحكام الجنائز (ص : 58)

21) ومن مقاصد الزكاة أنها تقوي صلة العبد بربه ، وذلك برجائه ويقينه بوعود الله سبحانه وتعالى التي ذكرها في كتابه وذلك مثل قوله تعالى (♦❑←♑•▫ 🕮↗⇔♂☒★ ♊♌♐✍ ⚐←☞♘◑☒▦☼❒🕮 ✎✍♦✍♦❒ ♦❑←♑•▫ 🕮↗⇔♂☒★ ♊♌♐✍ ⚐←☞♘◑☒▦☼❒🕮 ✎✍♦✍♦❒ ✍▫✓♌♎♑♋♐•❷♋✍✂ ←❸↗❷☒⌘ ♦❑➔♎♦❒ ☎ ⓘ←❍→▦♑▦♘③↗⑥) [1]، فالمتصدق المنفق متطلع إلى ما عند الله تعالى، وعند اليقين الجازم بهذا الخلف الموعود في الآية. وهذا الخلف قد يكون في الدنيا ، ويُعجل له من الله سبحانه وتعالى في حياته، مع ما أودعه له من الأجر وكذلك يوم القيامة ، أو قد يكون في الآخرة. قال الحافظ ابن حجر: (وكم من منفق مات قبل أن يقع له الخلف المالي، فيكون خلفه الثواب المعد له في الآخرة)[2] .

الفصل الرابع:

مقاصد الصيام.

مقاصد الصيام

تعريفه (لغة وشرعاً) :

[1] سورة سبأ ، جزء آية رقم (39)

[2] فتح الباري شرح البخاري ج3، ص 305.

لغة : الصوم والصيام مصدران لصام يقال : صام يصوم صوما وصياماً [1] ومعناه لغة: الإمساك عن الطعام والكلام والسير ونحو ذلك . قال الله تعالى :(▫♦◑→❑❑✻⃠◑ ☑❼⃠⌧❑ ❼⃠□✻⃠◑ ☼♦❿⊠❻⇗☠← ☜⌧❑▪❷⍰⌧⌚◆⌚⅟⇘ ⊕❁❑⇗✍✡⌧)[2]، أي : إمساكا عن الكلام . والعرب تقول لوقت الهاجرة , قد صام النهار لامساك الشمس فيه عن السير , وتقول خيل صيام بمعنى : واقفة , قد أمسكت عن السير قال النابغة :

خيل صيام وخيل غير صائمة تحت العجاج وأخرى تعلك اللجما [3]

وشرعاً : قال النووي : (هو إمساك مخصوص عن شيء مخصوص , في زمن مخصوص , من شخص مخصوص) [4]

أي أن الصوم امتناع فعلي عن شهوتي البطن والفرج , وعن كل شيء حسي يدخل الجوف من دواء ونحوه , في زمن معين : وهو من طلوع الفجر الثاني أي الصادق إلى غروب الشمس , من شخص معين أهل له : وهو المسلم العاقل غير الحائض والنفساء , بنية : وهي عزم القلب على إيجاد الفعل جزماً بدون تردد , لتمييز العبادة عن العادة[5].

متى فرض الصيام شهر رمضان ؟

فرض صوم شهر رمضان في شعبان السنة الثانية من الهجرة[6]. وصام رسول الله ε تسع سنين لأنه ε توفي في شهر ربيع الأول سنة احدى عشرة من الهجرة[7].

وسُمّي رمضان من الرمض , وهو شدة الحر , لأن العرب لما أرادت أن تضع أسماء الشهور وافق أن الشهر المذكور كان في شدة الحر فسمي بذلك كما سمي الربيعان لموافقتهما زمن الربيع . وما قيل من أنه سمي بذلك لانه يرمض الذنوب , أي يحرقها , ضعيف لأن التسمية ثابتة قبل الشرع[8].

دليل فرضيته :

صوم رمضان واجب وفرض وهو ركن من أركان الإسلام , والأصل في وجوبه الكتاب , والسنة , والإجماع , أما الكتاب فقوله تعالى : (◑♦⌚❑❿⌧✻◑ ✂✍✍⍰⌧ ♦×⇦⌧✍✍✂ ⌧⌧☺⊠✍ ↖⚐⌧◆❍⚲⌚⌧✂ ↖☠→⌛⌧❍■⍰♦↘ ❁⍰⌧✍⇗✍ ☎✂❑↖☪♦✍✂◆⇗ ⇗☠⇗✦⍰⌧➔♦⌧ ⇗☠→⌛⌧⍰⇗⌨♦✍ ⌧✍✡ ⌧⌧✍⇦⌧✍✍✂ ❼■✍♦↖ ❁⍰⌧✍⇗✍ ⌧⌧☺♦▫ ▭☠⌚⌧❿❑←⑨⇙➔❑✍ ✍✡✍✍✸◑❑ ♦⌧❑→◑✸✍♦✍ ⌧❍⓪⑨⌧➔♦▫ ⌧❷⊠⌧⌧ ❼■✍♦↖ ⇙❑❑✍ ✍⌑⌧◑⌧❺❍✍ ☠⇗⌧☪⌧✍ ⌧♍✍⊠✍ ⌧⇦⌧✍✍✂ ❼■✍♦↖◆❑ ▭ ♦❷⌧⌘⇑✍ ✍✈✍✸◑❑✍ ⇧⌧⌧✍ ⌧⌧☺♦▫ ☎ ✍×✓⇖⌧⇔❍⌧✍ ↖⚐✍⌧➔♦⌬ ⌚←❍♦☼❑→◑❍⌧⌬↖◑ ⌚↖✍⌧✍✂ ⌬❑✍◆❑ ▭ ⌚↖✍⌧✍ ⌬❸⇗❷⌧⌘ ◆❑←⅟♦▫ ✂⌬❸⇗❷⌧⌘ ♦◢▪❑♦⌬♦✍ ♦⌬❑←☺■⍰⇙➔♦✍ ⇔⚐←☞⌬⇗✍ ⌬⌧◑ ☎ ⇗☠→⌛✍ ⌬❸⇗❷⌧⌘ ☎✂❑↖✍❑⍝⌚♦✍ ⌧❍⓪⌧▫ ♦✌⌘❽☼✍ ✓❽⌧✍✍✂ ♦⌬✍•⌀♦✍◆❻ ↖❷⇗&⌧✸ ⌛⌛⌧⌀⇗

---

[1] انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي ج4،ص139, والمصباح المنير للفيومي ج1،ص482 , مادة (صوم)

[2] سورة مريم , جزء آية رقم (26)

[3] انظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج3،ص323, والحاوي الكبير للماوردي ج3،ص394, والمجموع للنووي ج6،ص248, ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص616 .

[4] انظر المجموع ج6، ص248, وبدائع الصنائع للكاساني ج2،ص75, ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج3،ص275 والمغني لابن قدامة ج4،ص325.

[5] الفقه الإسلامي وأدلته د/وهبة الزحيلي ج2،ص566 وانظر ما تقدم من المصادر السابقة

[6] انظر الحاوي الكبير للماوردي ج3،ص396 , وروضة الطالبين للنووي ج7،ص409.

[7] انظر المجموع شرح المهذب للنووي ج6،ص251.

[8] مغني المحتاج للشربيني ج1،ص616.

[illegible] [1] .

وأما السنة فقوله ε : (بني الإسلام على خمس) [2] ذكر منها صوم رمضان , وفي الصحيحين أن أعرابياً جاء إلى النبي ε ثائر الرأس , فقال : يا رسول الله أخبرني ماذا فرض الله عليّ من الصيام ؟ قال : (شهر رمضان) قال : هل عليّ غيره ؟ قال : (لا, إلا تطوع شيئاً) قال : فأخبرني ماذا فرض الله عليّ من الزكاة ؟ فأخبره رسول الله بشرائع الإسلام . قال : (والذي أكرمك لا أتطوع شيئاً , ولا أنقص مما فرض الله عليّ شيئاً . فقال النبي ε : (أفلح إن صدق) أو (دخل الجنة إن صدق) [3].

وأما الإجماع فقد أجمعت الأمة على وجوب صيام رمضان , ومن جحد وجوبه فهو مرتد [4].

وللصيام مقاصد عدة ذكرها أهل العلم منها ما ذكرها الإمام الشاطبي[5] فقال : (وفي الصيام سد مسالك الشيطان , والدخول من باب الريان , والاستعانة على التحصن في العزبة , في الحديث : (من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[6], وقال : (الصيام جنة)[7] , وقال : (ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الرّيان) [8]. اهـ

فهذه الثلاث يمكن تفصيلها على النحو الآتي :

---

[1] سورة البقرة , آية رقم (183 – 185)

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الإيمان ، باب "دعاؤكم" إيمانكم ، حديث رقم 8 ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الإيمان باب أركان الإسلام ودعائمه العظام حديث رقم 16 كلاهما عن ابن عمر τ .

[3] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب : وجوب صوم رمضان ,حديث رقم (1891), ومسلم في صحيحه، كتاب الإيمان , باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام حديث رقم (11) كلاهما عن طلحة بن عبيد الله τ.

[4] انظر : بدائع الصنائع للكاساني ج2،ص75، ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج3،ص276, والمجموع للنووي ج6،ص252, والمغني لابن قدامة ج6،ص232 – 324.

[5] الموافقات للشاطبي ج2،ص303 .

[6] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب: الصوم يمن خاف على نفسه العزبة ،حديث رقم (1905) , وفي غير هذا الموضع , ومسلم في صحيحه , كتاب النكاح , باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة ،حديث رقم (1400) عن عبد الله بن مسعود ψ , وهذا لفظ البخاري رحمه الله تعالى

[7] جزء حديث أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب : فضل الصوم،حديث رقم (1894), وباب : هل يقول إني صائم إذا شُتم ،حديث رقم (1904), ومسلم في صحيحه, كتاب الصيام , باب: فضل الصيام ،حديث رقم (1151) عن أبي هريرة ψ

[8] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب: الرّيان للصائمين،حديث رقم(1897), ومسلم في صحيحه , كتاب الزكاة , باب : من جمع الصدقة وأعمال البر،حديث(1027)عن أبي هريرة ψ بلفظ : (من أنفق زوجين في سبيل الله .. وفيه : (ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الصيام ..) . وأخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب: الرّيان للصائمين،حديث رقم(1896), ومسلم في صحيحه , كتاب الصيام , باب : فضل الصيام،حديث رقم(1152) من حديث سهل بن سعد مرفوعاً : (إن في الجنة باباً يقال له الريان , يدخل منه الصائمون يوم القيامة , لا يدخل معهم أحد غيرهم , يقال : أين الصائمون ؟ فيدخلون منه , فإذا دخل آخرهم أُغلق فلم يدخل من أحد) .

1) سد مسالك الشيطان :

الصيام فيه قهر لعدو الله الشيطان عليه لعنة الله , لأن من وسائله لإغواء وإفساد العباد الشهوات, وإنما تتقوى الشهوات بالأكل والشرب الذي منه يتولد الدم وتتوسع مجاري الشيطان لقوله ε : (إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم)[1], فالصيام الذي فيه جوع يكسر الشهوة ويقللها , ويضيق مجاري الشيطان فيضعف , وتضعف وسوسته , ويقل نفوذه , فتقل المعاصي من العباد .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : (.. ولا ريب أن الدم يتولد من الطعام والشراب وإذا أكل وشرب اتسعت مجاري الشيطان , ولهذا قال ε : (فضيقوا مجاريه بالجوع)[2] فإن مجاري الشيطان الذي هو الدم ضاقت وإذا ضاقت انبعثت القلوب إلى فعل الخيرات وترك المنكرات)[3]

2) الدخول من باب الرّيان :

معلوم أن أبواب الجنة ثمانية , كما جاء في الحديث عن النبي ε : (من توضأ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له , وأشهد أن محمداً عبده ورسوله , إلا فتحت له أبواب الجنة الثمانية , يدخل من أيها شاء)[4], ولكل باب جماعته يدخلون منه بحسب ما يكثرون من أعمال البر والتقوى ولذلك يقول ε: (من أنفق زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة : يا عبد الله هذا خير , فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة , ومن كان من أهل الجهاد دعي من باب الجهاد , ومن كان من أهل الصيام دعي من باب الريان , ومن كان من أهل الصدقة دعي من باب الصدقة) فقال أبو بكرτ: بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما على من دُعي من تلك الأبواب كلها ؟ قال : (نعم وأرجو أن تكون منهم) [5].

فمن مقاصد الصيام الدخول من باب الرّيان فيفوز بالجنان وينال رضى الرحمن.

3) الاستعانة على التحصن في العزبة :

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه , أبواب الاعتكاف , باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه ،حديث رقم(2039), ومسلم في صحيحه , كتاب السلام , باب : بيان أنه يستحب لمن رُئي خالياً بامرأة وكانت زوجته أو محرماً له،حديث رقم(2175) عن صفية رضي الله عنها

[2] قال القاري في الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص: 142)برقم 78 :(ذكره في الإحياء) . وقال العراقي: متفق عليه من حديث صفية دون قوله : (فضيقوا مجاريه بالجوع). يعني فإنه مدرج من كلام بعض الصوفية ا.هـ وقال الألباني في السلسلة الضعيفة ج3،ص79: (.. ولا أصل في شيءٍ من كتب السنة التي وقفت عليها وإنما هي في " كتاب الإحياء " للغزالي فقط ..) ا.هـ

[3] مجموع الفتاوى ج25،ص246بتصرف . وقيل في الحكمة من صيام الثلاثة الأيام البيض : إن ذلك لما يترتب على اكتمال القمر من فورة الدم الذي تتسع به مجاري العروق فشرع الصوم لتضيقها على الشيطان , لأن الشيطان يجري من آدم مجرى الدم . ا.هـ والله أعلم .

[4] أخرجه مسلم في صحيحه , كتاب الطهارة , باب: الذكر المستحب عقب الوضوء،حديث رقم(234)عن عقبة ابن عامر ψ.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب : الريان للصائمين،حديث رقم(1897)ومسلم في صحيحه , كتاب الزكاة , باب : من جمع الصدقة وأعمال البر،حديث رقم(1027) عن أبي هريرة ψ .

معلوم أن شدة الغُلمة[1] قد يؤدي الإنسان إلى ارتكاب ما نهى الله عز وجل عنه , ولذلك وجَّه النبي ε خطابه إلى الشباب فقال : (يامعشر الشباب من استطاع من الباءة فليتزوج , فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج , ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[2].

ومعنى الباءة : أي الجماع , وتقديره : من استطاع منكم الجماع لقدرته على مؤنه ومؤن النكاح فليتزوج .ومعنى وجاء : بكسر الواو وبالمد وهو رض الخصيتين , والمراد هنا أن الصوم يقطع الشهوة ويقطع شر المني كما يفعله الوجاء[3] . وبهذا يتضح جلياً المقصد من الصيام .

وقد ذكر الإمام الشاطبي هذه الثلاث ثم ذكر بعد ذلك قائلاً : (وهي كلها تابعة للفائدة الأصلية وهي الانقياد والخضوع لله كما تقدم) [4] .

وقد تقدم معنا من كلام الإمام العز بن عبد السلام مايدل على هذا أيضاً فقد قال : (قاعدة : مقصود العبادات كلها التقرب إلى الله) . وشرح هذه القاعدة كما تقدم معنا في مقاصد الصلاة عند الإمام العز بن عبد السلام .

- ويضاف إلى ما تقدم :

1) تحقيق وتثبيت معاني التقوى :

وهذا المقصد هو مشار إليه اساساً في النص على مبدأ فريضة الصيام .قال تعالى : (③♦⓵❄︎⚱❒③⑩♑◰☞ ✁☞☜♎⚱✌♦× ↗◆✁✌☪↖❑✁☎ ✍☜↗✍♉❑❀ ↘♦◘■⓿↘⌛→☠↖ ✁☞☜⓳↻♉⬁⓿◆☞☜⚐↖ ✍☜☒☺◰☞ ✍☜↗✍♉❑❀ ↖♦✍■❼ ✁☞☜✍✌♉☜⇦❍✌ ♊♉❂♦⌨✐◘♉⌛→☠✐ ⓐ↗→♦◰◘+☰↗☠✐ ✍♦✍✸◑→❑♌♦)[5].

فالمقصد العظيم من هذه الفريضة هو تحقيق التقوى في النفس , وتثبيت معالمها في القلب حتى يعيش الصائم مراقباً الله عز وجل وخائفاً منه سبحانه وتعالى بعيداً عن الرياء والسمعة لأنه لا يعلم أحد بحقيقة صيامه إلا الله تبارك وتعالى .

ومن لطائف الأمور أن آيات الصيام ابتدأت بقوله تعالى : (... ⓐ♦→◰❑+☰↗☠⬀) وانتهت بعد ذكر أحكام الصيام والاعتكاف كذلك بقوله (... ✍♦✍✸◑→❑♌♦) ◰☒⓿☒◷ⓐ♉⌨◰ ③↖⌛♦✓✗♉☒▫⊽ ✁☞✐+ ↗◆✁③♦◷✍♉⓪♉◷ ⓐ♉◙✡❑☞❑⬂ ⓐ♦→◰❑❄♑←⚐⇔ (③♦✍✸◑→❑♍♎)[6].

2) تحقيق صيام الجوارح :

من لوازم الصيام عن الطعام والشراب , الصيام عن المعاصي والسيئات, وهو صيام الجوارح , فمن اعتاد ذلك صار بعيداً عن المعاصي محباً للتقرب إلى الله عز وجل , ولذلك يقول تعالى في الحديث القدسي : (

---

[1] قال ابن الأثير في النهاية :(الغُلمة : هيجان شهوة النكاح من المرأة والرجل وغيرهما.. ا.هـ ج3،ص382 مادة " غلم " وقال ابن فارس : (الغين واللام والميم أصل صحيح يدل على حَداثةٍ وهيج شهوة ..) ا.هـ معجم مقاييس اللغة (438)

[2] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص عند كلام الشاطبي على مقاصد الصوم

[3] شرح مسلم للنووي (ص: 868)

[4] الموافقات للشاطبي ج2،ص304.

[5] سورة البقرة , آية رقم (183)

[6] سورة البقرة , جزء آية رقم (187)

يدع طعامه وشهوته لأجلي)[1] . بل لا يتحقق الصوم " الكامل الثواب " إلا بصيام الجوارح كما قال ε : (من لم يدع قول الزور والعمل به , فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه)[2] .وقال ε أيضاً : (رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم ليس له من قيامه إلا السهر) [3] .

3) قهر البهيمية في الإنسان :

ولما كانت البهيمية الشديدة مانعة عن ظهور الملائكية وجب الاعتناء بقهرها . ولما كان سبب شدتها وتراكم طبقاتها وغزارتها هو الأكل والشرب والانهماك في اللذات الشهوية فإنه يفعل مالا يفعله الأكل الرغد , وجب أن يكون طريق القهر تقليل هذه الأسباب[4] .

وبهذا يظهر مقصد الصيام بأن يعيش العبد الملائكية بترك الطعام والشراب والشهوة , حتى يحقق من العبودية لله سبحانه وتعالى ما تحققه الملائكة (✎✍♦✌ ⅄✎✍✂ ♦♌❑♐⏲⇗➔♦③ ⇢✎✍♦✌ ♦♌❑➔🚹🖼➔⇘🏢♦③◆❒ ⇗☠➔♎♦❷♦✌❒📖 ♦♌❒↓❺⇢✎⇗⇢⇖③ ✍♦✌ ♦♌❑➔🚹🖼➔⇘🏢♦③◆❒ ⇗☠➔♎♦❷♦✌❒📖)[5] .

4) تحرير الإنسان من رق غرائزه وشهواته :

فالصيام تقوية على الإرادة وتربية على الصبر , فالصائم يجوع وأمامه الطعام الشهي , ويعطش وأمامه الماء البارد , ويعف وإلى جانبه زوجته,لا رقيب عليه في ذلك إلا ربه , و لا يعينه على ذلك إلا إرادته وصبره[6].

5) تعريف الإنسان قدر نعم الله عليه :

فالإنسان إذا تكررت عليه النعم , قل شعوره بها , فإذا ذاق حرارة العطش , ومرارة الجوع , عرف نعمة الله عليه في المأكل والمشرب[7].

6) تحقيق معاني التكافل الاجتماعي بين المسلمين :

من مقاصد الصيام أن يعيش الغني وأمامه أنواع الطعام ولذائذ الشراب وهو يكابد الجوع والعطش مبتغياً بذلك مرضاة الله تعالى , متذكراً كيف يعيش إخوانه الفقراء والمساكين وهم يكابدون الجوع والعطش ويُحرمون من أدنى ضروريات العيش .فبذلك تتحقق معاني التكافل بين المسلمين , ولذلك تجد الأغنياء أكثر نفقة وصدقة في رمضان من غيره .

7) تعلم الصبر وتعويد النفس وترويضها وتزكيتها بإقلال الطعام والشراب , ولقد اجتمع في الصوم أنواع الصبر الثلاثة التي ذكرها العلماء رحمهم الله تعالى[1], وهي :

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب التوحيد , باب : قول الله تعالى : (يريدون أن يبدلوا كلام الله ،حديث رقم (7492) , وفي غير هذا الموضع , ومسلم في صحيحه , كتاب الصيام , باب : فضل الصيام،حديث رقم (1151) , وغيرهما عن أبي هريرة ψ قال رسول الله ε : (كل عمل ابن آدم يضاعف , الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف , قال الله عز وجل : إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به , يدع شهوته وطعامه من أجلي , للصائم فرحتان , فرحة عنده فطره , وفرحة عند لقاء ربه , ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك) وهذا لفظ مسلم

[2] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب: من لم يدع قول الزور , والعمل به في الصوم ,حديث رقم (1903) وغيره , عن أبي هريرة ψ .

[3] أخرجه النسائي في الكبرى (برقم 1690), وابن ماجه في سننه , كتاب الصيام , باب : ما جاء في الغيبة والرفث للصائم (برقم 1690) عن أبي هريرةτ، وقال الألباني في سنن ابن ماجة (برقم 1690) : (حسن صحيح) ا.هـ

[4] حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص125

[5] سورة التحريم , جزء آية رقم (6)

[6] انظر محاسن الإسلام للبيانوني (ص:64)

[7] انظر محاسن الإسلام للبيانوني (ص:64)

(أ) الصبر على الطاعة , بأن تصبر نفسك على الصوم , إيماناً واحتساباً , وعلى كثير من الطاعات و القربات من كثرة قراءة القرآن , وتطويل القيام , والجود والإنفاق وغيرها .

(ب) الصبر عن معصية الله , وذلك بأن يتعود الصائم الصوم عما حرم الله من الغيبة والنميمة والكذب والمعاصي والفواحش , فيصبّر نفسه على عدم فعلها ابتغاء لثواب الله سبحانه وتعالى .

(ج) الصبر على أقدار الله , وذلك أن الصيام قدر على المسلمين , أمر الله به , فيلزمهم أن يطيعوا الله , ويستسلموا لأمره , وينقادوا لأقداره , ومن ذلك ما يلاقيه المسلم من الجوع والعطش في صيامه . وقد ورد عنه ε أنه قال : (صوم شهر الصبر[2], وثلاثة أيام من كل شهر , صوم الدهر) [6].

8) تذكر هموم الآخرة وأهوالها , بسبب الجوع والعطش الشديدين في أرض المحشر , وفي نار جهنم والعياذ بالله[3] .

9) رجاء ثواب وفضل الصيام : ثبت في الاحاديث الصحيحة عدة فضائل للصيام منها :

أ- غفران الذنوب ماتقدم وماتأخر لقوله ε كما عند البخاري ومسلم : (من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ماتقدم من ذنبه) [4].وزاد أحمد في مسنده : (وما تأخر) [5]

ب- له الأجر العظيم الذي لايعلمه إلا الله, لحديث: (إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به) [6]

ج- يدخل من باب الريان , كما تقدم في الحديث[7] .

د- ينال شفاعة الصيام لقوله ε : (الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة ، يقول الصيام : أي رب , منعته الطعام والشهوات في النهار , فشفعني فيه , ويقول القرآن : منعته النوم بالليل , شفعني فيه , قال فيشفعان) [8] .

هـ- يكون له جنة من النار وحصن حصين منها , لقوله ε : (الصيام جُنة[9] , وحصن حصين من النار)[1], وقوله ε : (الصيام جُنة يستجن بها العبد من النار)[2] , وقوله : (الصيام جُنة , كجنة أحدكم من القتال) [3] .

---

[1] انظر جامع العلوم والحكم لابن رجب (ص:295) , حيث قال :(وأفضل أنواع الصبر الصيام , فإنه يجمع الصبر على الانواع الثلاثة ..) ا.هـ , وينظر كذلك لطائف المعارف له.

[2] قال السيوطي في شرحه على سنن النسائي ج4،ص535: (هو شهر رمضان , وأصل الصبر الحبس فسمي الصوم صبراً لما فيه من حبس النفس عن الطعام والشراب والنكاح) ا.هـ

6 أخرجه أحمد في مسنده ج13 ، ص22 برقم (7577) وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الصيام ، باب صوم ثلاثة أيام من الشهر حديث رقم 2408 والبيهقي في سننه ج4 ص293 عن أبي هريرة ψ . وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3803) .

[3] ذكره الخادمي في علم مقاصد الشريعة (ص: 173)

[4] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الصوم , باب: من صام ايماناً واحتساباً ونية،حديث رقم (1901) ومسلم في صحيحه , كتاب صلاة المسافرين وقصرها , باب : الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح ،حديث رقم (760) عن أبي هريرة ψ .

[5] المسند ج14،ص547 – 548 (برقم 9001), وأشار الحافظ ابن حجر رحمه الله حسن إلى هذه الزيادة وقبولها كما في فتح الباري ج1،ص1057 شرح حديث رقم (1901 , والخصال المكفرة للذنوب المقدمة والمؤخرة (ص: 52 - 54 , وانظر كتاب: البحار الزاخرة في أسباب المغفرة (ص 63 – 62 .وأما الشيخ الألباني رحمه الله فقد حكم على هذه الزيادة بالشذوذ وانها لا تصح عن النبي ε في الضعيفة (11\134 – 146 برقم 5083 في بحث وتفصيل لا تراه في غيره والله أعلم .

[6] سبق تخريجه قريباً (في المقصد رقم 4 من الاضافة في الحاشية)

[7] انظر (ص:)

[8] أخرجه أحمد في مسنده ج15،ص123 (برقم 6626) , والحاكم في المستدرك ج1،ص554، والبيهقي في الشعب ج3،ص378 برقم (1839) عن عبد الله بن عمرو ψ , وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3883) , وقال عنه في تمام المنة (ص: 395) : (وجملة القول , أن الحديث حسن الإسناد والله اعلم) . ا.هـ

[9] بضم الجيم : كل ماستر , ومنه (المجن) , وهو الترس , ومنه سمي الجن لاستتارهم عن العيون وإنما كان الصوم جنة لأنه يمسك عن الشهوات , والنار محفوفة بالشهوات ... قال ابن الأثير في النهاية ج1،ص308: (معنى كونه جنّة : أي

وعن أبي سعيد الخدري ψ قال : (قال ε ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله تعالى إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين خريفاً) [4]

و- أنه سبب لسقيا يوم العطش (وهو يوم القيامة) .

ز- أنه حماية ووقاية من المعاصي والسيئات التي تجعل صاحبها عرضة للنار , وتورثه الشقاء في الدنيا والآخرة كما قال ε : (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج , فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج , ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) [5] .

وكما تقدم ان ثواب الصيام الكامل لا يتحقق إلا بصيام الجوارح عن المعاصي والآثام , كما قال ε : (من لم يدع قول الزور والعمل به فليس لله حاجة بأن يدع طعامه وشرابه)[6].

ح- لله عتقاء في كل ليلة في رمضان يعتقهم من النار : لقوله ε : (إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن, وغلقت أبواب النار فلم يفتح منها باب , وفتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب , وينادي منادٍ : يا باغي الخير اقبل , ويا باغي الشر اقصر , ولله عتقاء من النار , وذلك كل ليلة) [7] .

ط- ينال فضل ليلة القدر وهي خير من ألف شهر , لقوله تعالى : (◙⧫➓⧫✂⬄♈⌂⬈ ✂⧫◙⬄ ... ◙❷⬀✉⌧❋)[8] , قال أهل العلم معنى

يقي صاحبه ما يؤذيه من الشهوات والجنة : الوقاية . ا.هـ . من تعليق الشيخ الألباني على الترغيب والترهيب ج1،ص416 مع زيادة يسيرة.

[1] أخرجه احمد في مسنده ج15،ص 123(برقم 9225) , والبيهقي في الشعب ج5،ص193 برقم(3293) عن أبي هريرة ψ , وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج1،ص418 برقم (1401) : (رواه احمد باسناد حسن), وحسنه الالباني في صحيح الجامع برقم (3880)

[2] اخرجه احمد في مسنده ج23،ص 33 برقم (14669) , والبيهقي في الشعب ج5،ص193 برقم (3292) عن جابر ψ أن رسول الله ε قال : (قال ربنا عز وجل : الصيام جُنة ...) .. الحديث). وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج1،ص418 برقم (1402) :(رواه أحمد بإسناد حسن). وحسنه الألباني في صحيح الجامع من حديث عثمان بن ابي العاص برقم (3867)

[3] أخرجه أحمد في مسنده ج26،ص 202 (برقم 16273) , وأخرجه النسائي في سننه :كتاب الصيام ،باب ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصيام برقم (2229) عن عثمان بن أبي العاص, وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب الصيام ، باب : ما جاء في فضل الصيام برقم (1639) عن عثمان بن ابي العاص ψ , وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3879) والترغيب والترهيب للمنذري ج1،ص418 برقم (1403) =. =والاقتصار على قوله ε : (الصيام جنة) قد ورد في صحيح البخاري, كتاب الصوم, باب : فضل الصوم ج1،ص1052 برقم 1894 , وصحيح مسلم , كتاب الصوم , باب : فضل الصيام ،حديث رقم (1151) عن أبي هريرة ψ . وقد تقدم تخريجه عند كلام الشاطبي لمقاصد الصيام

[4] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الجهاد والسير , باب : فضل الصوم في سبيل الله،حديث رقم (2840), ومسلم في صحيحه , كتاب الصيام , باب : فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه ,حديث رقم (1153) وهذا لفظه

[5] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[6] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[7] أخرجه الترمذي في سننه، كتاب الصوم ، باب: ما جاء في فضل شهر رمضان (برقم 682) وابن ماجه في سننه، كتاب الصيام ، باب ما جاء في فضل شهر رمضان (برقم 1642)، وابن خزيمة في صحيحه (برقم 1883)، والبيهقي في سننه ج4،ص303 عن أبي هريرة τ ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (759) ، الترغيب والترهيب للمنذري (برقم 1433).

[8] سورة القدر ، آية رقم (3) .

ذلك : أن العمل فيها خير وأفضل من العمل في ألف شهر وهو ما يقارب ثلاثا ً وثمانين سنة , ومن المعلوم أن هذه الليلة تكون في شهر الصيام .وقال ε: (من قام ليلة القدر إيمانا واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه)[1]

10) تذكر العطش الأكبر يوم القيامة , فعن ابن عباس رضي الله عنهما : أن رسول ε بعث أبا موسى على سرية في البحر , فبينما هم كذلك , قد رفعوا الشراع في ليلة مظلمة , إذا هاتف فوقهم يهتف : يا أهل السفينة قفوا أخبركم بقضاء قضاه الله على نفسه . فقال أبو موسى : أخبرنا إن كنت مخبراً قال : أن الله تبارك وتعالى قضى على نفسه انه من أعطش نفسه له في يوم صائف , سقاه الله يوم العطش) [2] .

11) أنه سبب عظيم من أسباب حسن الخاتمة و دخول الجنة لحديث حذيفة τ قال : قال رسول الله ε : (من ختم له بصيام يوم دخل الجنة) [3]. فهذا مقصد عظيم يرجوه كل مؤمن ومؤمنة ، إذ أنه معلوم أن الأعمال بالخواتيم، وأنه يبعث المرء على ما مات عليه ، قال ρ : (يبعث كل عبد على ما مات عليه) [4].

12) رجاء نيل البركة وذلك بالسحور فإن النبي ρ يقول (تسحروا فإن في السحور بركة)[5]، فإذا أراد العبد البركة من الله سبحانه وتعالى فلا يدع السحور، ولذلك جاء في الحديث الآخر قال ρ : (تسحروا ولو بجرعة ماء)[6]. وتظهر البركة جلية في تحمل الجوع والعطش سائر اليوم بسبب تلك الوجبة الخفيفة، كما سيأتي في مقاصد الصوم الصحية.

13) التعرض لنفحات الله عز وجل بصلاته وصلاته الملائكة، وذلك بوجبة السحور أيضاً قال ρ: (إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين) [7]. فمن أراد أن تناله صلاة الله عز وجل، وصلاة الملائكة من الدعاء والاستغفار له ، فلا يدعن هذه الوجبة، حتى لا تضيع هذه الأجور العظيمة.

14) إظهار الدين وإعلاء كلمته ، وتعظيم شعائره ، وعلوه على سائر الأديان وذلك بتعجيل الفطر في الصيام، وعدم تأخيره إلى اشتباك النجوم، أو دخول ظلمة الليل كما تفعله اليهود والنصارى. ولذلك جاء النص صريحاً منه ρ بقوله: (لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر ، لأن اليهود والنصارى يؤخرون)[8].

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصوم، باب : من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية ،حديث رقم (1901)، ومسلم في صحيحه :كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب :الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح،حديث رقم (760) عن أبي هريرة τ .

[2] أخرجه البزار في مسنده (البحر الزخار)برقم 4974، وقال عنه المنذري في الترغيب والترهيب (برقم 1408) : رواه البزار بإسناد حسن إن شاء الله .

[3] أخرجه أحمد في مسنده (برقم 23324) وقال المنذري في الترغيب والترهيب (برقم 1410): (رواه أحمد بإسناد لا بأس به)وصححه الألباني في الترغيب والترهيب المصدر السابق وفي السلسلة الصحيحة ج4،ص201، وفي أحكام الجنائز (ص:85) بألفاظ مختلفة ، وهذا اللفظ في صحيح الجامع برقم (6224) .

[4] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الجنة ، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، حديث رقم (2878) عن جابر بن عبدالله ψ .

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصوم، باب بركة السحور من غير إيجاب، حديث رقم (1923) ، وأخرجه مسلم في صحيح :كتاب الصوم، باب فضل السحور، حديث رقم (1095) كلاهما عن أنس τ.

[6] أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أنس بن مالك τ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (2945)

[7] أخرجه ابن حبان في صحيحه والطبراني في الأوسط عن ابن عمر ψ وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (1844) .

[8]أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصوم ، باب ما يستحب من تعجيل الفطر، حديث رقم (2353) عن أبي هريرة τ، والحديث حسنه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

والقضية ليست في تقديم الفطور دقائق معينة، فهي لا تؤثر في العبادة ولكن القضية الكبرى هي لأجل عدم المشابهة لهؤلاء الكفار ولأن البراءة من الكافرين وأعمالهم تعطي طابع الاستقلالية لهذا الدين، وسيادته وعلوه على سائر الأديان الأخرى الباطلة.

مقاصد الصيام الصحية :

1) تقول الأبحاث: إن الصوم (الحقيقي) هو العلاج الأمثل لعسر الهضم، وما يمثله من أعراض مثل الانتفاخ والتجشؤ وحموضة المعدة والغثيان[1].

2) الصوم يجنب الإنسان البطنة التي تؤدي إلى السمنة ، وقد أثبتت الأبحاث العديدة ارتباط السمنة بكثير من الأمراض الخطيرة مثل : جلطات القلب، وموت الفجأة، البول السكري، وضغط الدم، والتهاب المرارة وحصواتها، والتهاب المفاصل وغيرها[2] .

3) تعجيل الفطور: ووراء ذلك فوائد طبية وآثار صحية ونفسية هامة للصائمين. فالصائم في أمس الحاجة إلى ما يذهب شعور الظمأ والجوع بتعجيل الفطور. وإن التأخير في الإفطار يزيد انخفاض سكر الدم، ويؤدي إلى الشعور بالهبوط العام، وهو تعذيب تأباه الشريعة السمحة[3].

4) الافطار على رطبات أو بضع تمرات وماء: وقد اختار رسول الله ρ هذه الأطعمة دون سواها لفوائدها الصحية الجمّة وليس فقط لتوافرها في بيئته الصحراوية. فالصائم يكون بحاجة إلى مصدر سكري سريع الهضم يدفع عنه الجوع مثلما يكون في حاجة إلى الماء. والتمر والرطب أسرع المواد الغذائية امتصاصاً لأنها تحتوي على سكريات أحادية أو ثنائية. ولن تجد أفضل مما جاءت به السنة المطهرة حينما يفتتح الصائم إفطاره بالرطب والماء.

5) حافظ على السواك في رمضان (وغيره) : وفي السواك فوائد عديدة لسلامة اللثة والأسنان. وقد أثبت العلم الحديث أن هناك ثمان مواد كيميائية في السواك تعمل في تبييض الأسنان وتقوية اللثة ومحاربة الجراثيم والحفاظ على رائحة زكية في الفم[4].

6) السحور بركة: ولاشك أن وجبة السحور – وإن قلّت – فهي مفيدة جداً في منع حدوث الصداع أو الإعياء أثناء النهار، كما تمنع الشعور بالعطش الشديد، ولذلك سماه النبي ρ بركة، في قوله (تسحروا فإن في السحور بركة) [5]. ويستحب أن تكون وجبة السحور خفيفة ، وتحتوي على أطعمة سهلة الهضم كاللبن الزبادي ، والخبز والعسل والفواكه وغيرها[6]. وصدق رسول الله ρ عندما قال : (نعم سحور المؤمن التمر) [7].

7) صلاة التراويح والصحة البدنية: من فوائد الصلاة الصحية أنها مجهود بدني بسيط منتظم الإيقاع، وبخاصة حركات الركوع والسجود، فإن المصلي يضغط على المعدة والأمعاء فيحدث تنشيطاً لحركتها ، وتسريعاً

---

[1] انظر الصوم بين الطب والفقه د/ محمد علي البار و د/حسان شمسي باشا ص (13) .
[2] انظر المصدر السابق ص(18) .
[3] انظر المصدر السابق ص(24).
[4] انظر المصدر السابق ص(26).
[5] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص
[6] انظر الصوم بين الطب والفقه د/البار ود/الباشا ص (26) .
[7] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الصوم ، باب من سمى السحور الغداء ، حديث رقم (2345) عن أبي هريرة τ ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

لعملية الهضم[1]. لذلك يستحب للصائم أن لا يفرط في الطعام جداً – يعني في الإفطار – حتى يستطيع أن يؤدي هذه الصلاة (التراويح) بشكل جيد وبأركانها وشروطها وخشوعها دون التكاسل عنها، والتباطؤ فيها. لأن امتلاء البطن بوجبات دسمة، وبألوان من الطعام والشراب يحول بينها وبين النشاط لأداء أي عمل ناهيك عن الصلاة، والإنسان تطارده شهواته، ويتابعه وساوس الشيطان لإغوائه في صلاته وإبعاده عن الخشوع والخضوع في الصلاة.

الفصل الخامس:

[1] انظر الصوم بين الطب والفقة د/البار ود/الباشا ص(27) .

مقاصد الحج.

مقاصد الحج

الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة، من جحده فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، وهو واجب على الفور لمن ملك الزاد والراحلة واستوفى الشروط عند أبي حنيفة في أصح الروايتين عنه وأبي يوسف ومالك في الراجح عنه وأحمد[1]، وعلى التراخي بشرط العزم عليه في المستقبل، فلو خشي العجز أو خشي هلاك ماله حرم التأخير، عند الشافعي ومحمد بن الحسن[2].

تعريفه :

الحج لغة : القصد مطلقاً، حجه يحجه حجاً : قصده، وحججت فلاناً ، واعتمدته : قصدته ، ورجل محجوج، أي: مقصود. وقال جماعة : إنه القصد لمعظم. وقيل : هو كثرة القصد لمعظم[3].وهو بفتح المهملة وبكسرها لغتان، نقل الطبري أن الكسر لغة أهل نجد والفتح لغيرهم، وقال بعضهم : إن الفتح الاسم والكسر المصدر، وقال غيره: عكس ذلك[4] .

وشرعاً: هو قصد البيت الحرام لعمل مخصوص في زمن مخصوص[5].

متى فرض الحج؟

---

[1] انظر: بدائع الصنائع للكاساني ج2،ص119 – 120، و الدر المختار مع حاشية ابن عابدين للحصكفي ج3،ص454، ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج3،ص420 وما بعدها، والشرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي ج2،ص 2 – 3 ،والمغني لابن قدامة ج5،ص36 وما بعدها، والفروع لابن مفلح ج5،ص298.

[2] انظر : الأم للشافعي ج3،ص294 – 296 ، ومعرفة السنن والآثار للبيهقي ج7،ص38 – 40، والمجموع للنووي ج7،ص85 – 92، ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص673 – 674. قال النووي في المجموع ج7،ص91: ونحن نوافق على تحريم تأخيره إلى الموت، والذي نقول بجوازه هو التأخير بحيث يفعل قبل الموت. وقال ج7،ص92: وعن قولهم إذا أخره ومات هل يموت عاصياً؟ أن الصحيح عندنا موته عاصياً، قال أصحابنا : وإنما عصى لتفريطه بالتأخير إلى الموت، وإنما جاز التأخير بشرط سلامة العاقبة ..

[3] تاج العروس للزبيدي ج5،ص459،وانظر معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج2،ص29،ولسان العرب لابن منظور كلهم مادة(قصد) .

[4] انظر : فتح الباري لابن حجرج1،ص908، كتاب الحج، باب : وجوب الحج وفضله ، والمغني لابن قدامة ج5،ص5

[5] انظر كفاية الأخيار للحصني (ص:300) وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج2،ص412.

وقد اختلف العلماء رحمهم الله في وقت ابتداء فرضه فقيل : قبل الهجرة وهو شاذ، وقيل بعدها. ثم اختلف في سنته فقيل : في السنة الخامسة، وقيل في السنة السادسة وعليه الجمهور، ونقله في المجموع عن الأصحاب، وقيل : في الثامنة، وقيل : في التاسعة حكاه في الروضة وصححه القاضي عياض ، وقيل : في العاشرة، قال بعضهم: وهو غلط[1].

دليل فرضيته :

قال تعالى : (☐⊙⑩☐○⊗ ↗◆✂③◆⊙✺●⌨ ◉◆♦✺◉◆✺●◁☐◐◑◆✂⊙◆☐⑩ ↖
◑☐⊙◆❷⊙♎☐⑩⊠⌘☎ ☐◆✌♊ ⑩⊠⌘⊠✂◆▯↖⊙ ◆♊ ↗◆✂☓✡✡☐ ▤
✌◆♊♊ ✂☐◑⊙⊙☐ ☐◆◆✌☐ ○☐&❺ ✂☐⊙☐✺☐ ◑◆✺☐ ☐◆✌✶
✂☐⊙◆●⊙●◆◆⬇ ◑◆◆◐○☐ ☐◆◐⊠⊠♈ ▯ ☐◆✌♊ ⊠⊠⊠❷◆
▫◆⊠☐☐ ✂☐✐⬆ ◆☐⊠☐☐☐▭ ↖◆♊✌ ✂☐⊙➔⊠⊙▮■☺☐✓×◆) [2].

وقال ρ : (بني الإسلام على خمس .. وذكر منها حج البيت لمن استطاع إليه سبيلا ً)[3]

وللحج مقاصد عدة منها :

1) تحقيق العبودية المطلقة له سبحانه وتعالى، وذلك من خلال تعظيم الرب سبحانه وتعالى، وإعلاء كلماته وأداء النسك، والتزام أوامره، وإقامة الشعائر التعبدية، واقتفاء أثر المتقدمين ممن سبق من سلفنا الصالح.

2) تحقيق مبدأ المساواة والوحدة، وإظهار قوة المسلمين، وتوحيد صفوفهم وإبداء المنعة، وذلك باتفاقهم على ذكر واحد، فالكل يلهج بلسان واحد يلبون (لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) والكل يلتزم لباساً واحداً وهو لباس الإحرام، والكل يؤدي نسكاً واحدا ً في مكان واحد سواء كان في عرفة أو منى أو مزدلفة أو الطواف حول البيت والسعي بين الصفا والمروة. وفي ذلك كله إظهار لشعائر هذا الدين واقتفاءً لهدي سيد الأنبياء والمرسلين.

3) إحياء ذكرى سنن الأنبياء والمرسلين، واقتفاء آثار أبي الأنبياء إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ومن بعده هدي خاتم المرسلين محمد ρ. ولذلك يقول الإمام ابن دقيق العيد وهو يتعرض للحكمة من أفعال ومناسك الحج: (وفي ذلك من الحكمة : تذكر الوقائع الماضية للسلف الكرام، وفي طي تذكرها: مصالح دينية ، إذ يتبين في أثناء كثير منها ما كانوا عليه من امتثال أمر الله تعالى، والمبادرة إليه، وبذل الأنفس في ذلك. وبهذه النكتة يظهر لك أن كثيراً من الأعمال التي وقعت في الحج، ويقال فيها (إنها تعبد) ليس كما قيل، ألا ترى إننا إذا فعلناها تذكرنا أسبابها : حصل لنا من ذلك تعظيم الأولين، وما كانوا عليه من احتمال المشاق في امتثال أمر الله، فكان هذا التذكر باعثاً لنا على مثل ذلك ، ومقرراً في أنفسنا تعظيم الأولين. وذلك معنى معقول مثاله : السعي بين الصفا والمروة إذا فعلناه تذكرنا أن سببه: قصة هاجر مع ابنها، وترك الخليل لهما في ذلك المكان الموحش منفردين منقطعي أسباب الحياة بالكلية مع ما أظهره الله تعالى لهما من الكرامة ، والآية في إخراج الماء لهما، كان في ذلك مصالح

---

[1] انظر : فتح الباري لابن حجرج1،ص908، في الكلام على أول كتاب الحج، والمجموع للنووي ج7،ص87، ومغني المحتاج للشربيني ج1،ص672- 673، والروضة للنووي ج7،ص406، وزاد المعاد لابن القيم ج2،ص101 – 102 ،وتفسير القرطبي ج5،ص217.

[2] سورة آل عمران ، آية رقم (97)

[3] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

عظيمة ، أي في التذكر لتلك الحال. وكذلك رمي الجمار وإذا فعلناه وتذكرنا أن سببه : رمي إبليس بالجمار في هذه المواضع عند إرادة الخليل ذبح ولده: حصل من ذلك مصالح عظيمة النفع في الدين) اهـ كلامه[1]

4) تحصيل وشهود المنافع العامة للمسلمين، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى : (
. [2] (

ويتجلى شهود المنافع وتحصيلها في الأمور التالية:

أ- تعميق أواصر المحبة والمودة بين المسلمين عامة وبين الدعاة والعلماء والمخلصين خاصة.

ب- تبادل الخبرات الدعوية، من خلال معرفة أحوال العالم الإسلامي.

ج- عرض قضايا الأمة الإسلامية، ومناقشة النوازل، ووضع الحلول للمشكلات الحديثة التي تتعرض لها الدعوة ، ويتعرض لها المسلمون.

د- التبادل التجاري ودعم السلع والصناعات ورفع الاقتصاد الإسلامي.

5) إظهار كمال الذل والانكسار والانطراح بين يدي الله عز وجل وذلك بترك جميع أنواع الترفه والزينة، وكذا التجرد الكامل من زخارف الدنيا وملذاتها وجميع أنواع الزينة فيها والإقبال على الله سبحانه وتعالى في أداء النسك، والالتزام بالشعائر والذكر والمناجاة والخشية والخوف من الله سبحانه وتعالى ، فإن المؤمن وجل خائف من أن يذهب جميع ما قدمه هباء منثوراً ، فهو يخشى ربه ويرجوه، ويحسن الظن به أن يعيده إلى أهله وذويه كما ولدته أمه، فهو موعود بوعد نبيه ρ القائل : (من حج لله فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه) [3] .

6) ترسيخ مبدأ البراءة من الكافرين، ومخالفة أصحاب الجحيم، وذلك من خلال مخالفة المشركين في كثير من أفعالهم في الحج، فقد كانوا يحجون، والحج من أصل دينهم، ولكنهم خلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً وابتدعوا في دين الله ما ليس منه،وأشركوا مع الله تعالى في كثير من نسكهم، وبدلوا وغيروا كثيراً من النسك والعبادات تبعاً لأهوائهم[4].

7) تذكير الناس بيوم الحشر والحساب والعرض على سبحانه وتعالى، وذلك باجتماع الناس جميعهم بلباس واحد وفي مكان واحد. فالكل يخشى عذابه ويرجو رحمته ومغفرته.

8) تربية النفس على البذل، وإرغامها على ترك الشح والبخل وتعويدها على الإنفاق والعطاء . وكذا تعويد النفس على تحمل المشاق وبذل الوسع والقوة في سبيل الله عز وجل.

---

[1] إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد (باب دخول مكة وغيره) عند شرحه لحديث رقم (226) ص 249 وانظر كلام الدهلوي كذلك فيما يتعلق بهذا الأمر في حجة الله البالغة ج2،ص146

[2] سورة الحج ، الآيات رقم (27 – 28) .

[3] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب : فضل الحج المبرور برقم (1521) ومسلم في صحيحه ، كتاب الحج، باب : في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة برقم (1350) عن أبي هريرة τ.

[4] انظر تفاصيل ما كانوا عليه في الجاهلية ورد اله عليهم في حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص147 – 149.

9) تحقيق معنى العرضة، فإن لكل دولة أو ملة اجتماعاً يتوارده الأقاصي والأداني ليعرف فيه بعضهم بعضاً ، ويستفيدوا أحكام الملة ويعظموا شعائرها ، والحج عرضة المسلمين ، وظهور شوكتهم واجتماع جودهم وتنويد ملتهم وهو قول الله تعالى : (❒◆♋▫❗➔♎♉ ♎❶♑◑◆❒♎⑩♦⌨♎♎✂ ✍◆♋▫❗♎✍✂◆❒ ✍✡♋♎❒📖◆❒ ✋□✍□♋❗♑✍♎ ♋□♦✍✍♦✞♦✌ ☎✂❒↗❿♑③✦✌✍✂◆❒ ✍✡♋♎❒📖◆❒ ✋□✍□♋❗♑✍♎ ♋□♦✍✍♦✞♦✌ ✍✍♦☼⇧⑨♑♍♦↖◆❒ ☎ ❼”✍❀🕓↖✌ ⌘⚐🕒♑♎🕓♦❷⇗✍♑◑ ♑→✍♦◑□✌ ♊♑✌ ✂♦❷♑♎♍♦♋ ♌❒📖 •✍❿♑➔🕓♎☺⇔♑◑◆❒ ⌘⚐🕒♑♎🕓♦❷⇗✍♑◑ ✂❼■♑◑ ✍▫✓♑▦✍▤🕓♎➔♎✍✂◆❒ ♦×✓♑▦✍★✍✍⮝❗♑✍ ⌘✍✍☹♎❶♦✍ ♦×✓♑▦✍★✍✍⮝❗♑✍✂◆❒ (♋⑩❑→⮝❹○✍✍✂ ✍↗·▤❾❷✍✍✂◆❒ [1] [2]

[1] سورة البقرة ، آية رقم (125) .
[2] ذكره الدهلوي في حجة الله البالغة ج2،ص146.

الباب الرابع

مقاصد المعاملات

وفيه ثلاثة فصول

الفصل الأول:مقاصد أقسام المعاملات.

الفصل الثاني: مقاصد الوصايا والإرث.

الفصل الثالث:مقاصد النكاح والطلاق.

الفصل الأول

مقاصد أقسام المعاملات

وفيه ثلاثة مباحث

المبحث الأول:

مقاصد البيع – الربا – السلم – الرهن–

القراض – الشركة .

المبحث الثاني :

مقاصد الحوالة – الوكالة – الكفالة – الضمان–

الصلح – الحجر.

المبحث الثالث :

مقاصد العارية – الغصب – الهبة – الإجارة – الشفعة.

المبحث الأول:

مقاصد البيع – الربا – السلم – الرهن–

الشركة– القراض

مقاصد البيوع :

إن الله سبحانه وتعالى شرع كثيراً من المعاملات المالية وأباحها لعباده تسهيلاً لهم في معاشهم وطلباً للحلال من المعاملات, فالمال محرم على غير مالكه, والبضاعة كذلك, فجعلت الوسيلة الشرعية لإحلال هذا وذاك صور المعاملات المالية كالبيع والإجارة والسلم والقراض وغيرها .

وللبيوع مقاصد عدة منها :

1- الحث على العمل والتكسب بالحلال, قال تعالى : (♎➔❑◆ ✃⌫✐⍓⍝❽ ❼⍓✗ ☎✃❑➔⌖⍌✌⌫⌫◆▫ ☪◆❑⬀⍟◆❶ ◆⍌⬀❻☞❀⌫✃ ⬉⌽⬀▤◆⍟ ◆⍆⌧➔⌧⍃ ☎ ⍝⍓❍⍓⍝⍌⍑⍍♒❻ ♊⍓✌ ☎✃❑➔⍁⬀⍐◆❒ ⌫◘⍐⍆⍘⍓⍐⌫◆☪◆✌ ⍓❍◆⑩⍆⍓➔⍝ ✃◆❶⍓⌧▫):وقال أيضاً [1](⍖❻❑➔⌖⍝✡⍟⌫✃ ⍓❍⍌❿◆⍟⍓◗◆❒ ⍇⍌⬀❻☞❀⌫✃ ❼⍓✗ ☎✃❒⬉❷⍓⌖♦☞☼⌫⌫◆▫ ⬀❑▤❑■⍁❍⍟⍟⌫✃ ☎✃❒⬉❷⬀⍐⍌❶⌫✃◆❒ ★✐⌫✃ ⍆⍓⇧⍓◆▫ ♊⍓✌ ☎✃❑⬀⬄♦☝⬀⍇⌫✃◆❒ ✃☪❸❷⍓⌖⍓⍐ ⍝✐⌫✃ ⍇⍇⬀▤❋⍁⍓➔⍝⍟ ⍆⍇⍇⬀▤⍐⌧➔⍝ ✍♦⌽❑⍇◆⍓⍁⍁⍌▦➔⍆ ⍝♦)[2] . وقال ε : (أطيب الكسب عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور)[3] . وقال ε أيضاً : (إن داود النبي كان لا يأكل إلا من عمل يده)[4] .

فهذه الآيات والأحاديث تحثنا على الاتجار بالمال والتكسب به بأنواع البيوع المباحة وأنواع المعاملات المالية التي جوّزها الشارع .

2- حفظ المال وصيانته من الضياع أو الركود , أو التناقص , وذلك من خلال الاتجار فيه بأنواع المضاربات والمرابحات والتجارة.

3- تحريم أكل أموال الناس بالباطل بشتى صوره المحرمة , سواء كان بالسرقة أو الغصب أو النهب أو جحد العارية أو الرشوة أو أكل أموال اليتامى أو أكل الربا أو أكل أموال الناس بالباطل وغيرها من المعاملات المحرمة التي جاءت نصوص الكتاب والسنة على تحريمها .

---

[1] سورة الملك ، آية رقم (15).

[2] سورة الجمعة ، آية رقم (10).

[3] أخرجه أحمد في مسنده ج28،ص512برقم (17265) , والطبراني في الكبير ج4،ص276 برقم (4411) , والحاكم في المستدرك ج2،ص10 عن رافع بن خديج ψ , وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص159 برقم (607) .

[4] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب البيوع , باب : كسب الرجال وعمله بيده (برقم 2073) عن أبي هريرة ψ. وانظر تفاصيل أكثر في الضروريات (حفظ المال)

قال تعالى : (☎✂☑❑➔❗↗✍▫▯♦✍ ••◆❒ ☠↗▤♦↝◷◆❑↘✎❒🕮 ☠↗▤□✡⇗❹♦✍ ❼■❑ℵ✆ ✐✍⊠♈ℵ✍ ☎✂❑↗↝⇧⑨➔✍◆❒ ✍✍ℵ➲✆♦⌛↘↝✍✍ℵ✍ ⇧ℑℵ✌ ✍☪✆③❽❷♦▫ ☎✂❑➔❗→▤▫▯♦✌ℵ↝ ℵ➚✍⊙⌛←♦↘▭✍✂ ⇔⚐←☞✡❒🕮◆❒ ✍⚐↘⚐✹"✍✍ℵ✍ ↳□✍□✡↝✍✂ ✍✌◷◆❑↘✎❒🕮 ♦♂❑➔❗→▤▫▯♦③ ♦×⇦ℵ✍⅄✐✍✂ □♂ℵ✆))[1]. وقال تعالى : (♦♂❑←☺■❗⇗➔♦✍ ♦♂❑➔❗→▤▫▯♦③ ✍⊠☺❋☼ℵ✆ ✍◷☺▫❗→← ❼⊠☺◷♦✌◆⑩↘↝✍✂ ♦✌◷◆❑↘✎❒🕮 ☎ ✂✡❻✍♦☼ ⇗☠ℵ♈ℵ☼❑↗➲←✍ ❼ℵ× ♦♂❑➔❗→▤▫▯♦③ ☎✂☪❸❷ℵ➔⊠♋ ♋♍⇗❑■❗⇔◷◆⓪⊠♋◆❒ [2].

وقال تعالى : (✍⊠♈⑩③❒▯❋◷♦③) ✍✂ ✍✍⅄✐✍✂ ☎✂❑↖☪♦✌✂◆↗ ♋▫⇦ℵ✍⅄✐✍✂ ☎✂❑→✆✹✍✍✂ ☎✂❒↓❻♦❶◆❒ ✍✍♦✌ ◆❼⇦▤♦✍ ⌘ℑℵ✌ ♦×✓ℵ☪ℵ✌⇗♦⑩✌ ⚐←☞☪↗✍ ♂ℵ✆ ☎✂✂❑♦✍✍❷↝✍✍✂ ♦×✓ℵ☪ℵ✌⇗♦⑩✌ ⚐←☞☪↗✍ ♂ℵ✆ ☎✂✂❑♦✍✍❷↝✍✍✂ ⌘ℑℵ✌ ▯✇⇗❷⊠♦ℵ✍ ☎✂❑←☼♦❶▫▯♦▫ ☎✂❑➔❗⊠➔↘▦♦✍ ⇗☠✍↝ ♂ℵ⊠♦▫ ⇗☠→⌛■❗♦▫ ⇔⚐←☞⇗⌛➔✍ ♂ℵ✆◆❒ ☎ ◷ℵ✍ℵ✆❑←♋◆❻◆❒ ★✐✍✂ ••◆❒ ♋♍❑←☺ℵ❗⇧→♦✍ •• ⇗☠→⌛ℵ↝◷◆❑↘✎❒🕮 ↓□❒↓↗↓❻ ♋♍❑←☺■❗⇧→➔✍ [3]. وقال ε: (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه) [4].

4- رفع النزاعات والخصومات فيما بين المسلمين , وترسيخ مبدأ الأخوة وتحقيق وحدة الصف وذلك يظهر جلياً من خلال بعض الشروط أو المعاملات المعينة مثل :

▪التسامح في البيع والشراء والقضاء والتقاضي وذلك لقوله ε : (رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع, وإذا اشترى , وإذا اقتضى)[5] .

▪ استحباب الإقالة , وذلك إذا استوفى الطرفان جميع الشروط في المبيع وطلب من البائع أن يُقيله بأن يعيد له السلعة والبائع يعيد له المال . وقد رغّب ε في الإقالة فقال ε : (من أقال مسلماً أقال الله تعالى عثرته)[6].

▪أنواع الخيارات الموجودة, وقد تكون مشروطة في البيوع كخيار الشرط وخيار المجلس وخيار العيب وخيار الغبن وخيار التدليس ... وغيرها من أنواع الخيارات التي ترفع الحرج , وتزيل النزاع والخصومة بين الطرفين وتضمن الحقوق للجهتين

▪إيجاب بعض الشروط فيما يتعلق في البيوع كالحلول والتقابض والتماثل وذلك في الأجناس الربوية , حتى تطمئن الأنفس ويذهب الحرج , ويصح البيع وترفع الخصومات.

▪تحريم جميع البيوع التي فيها غش أو خداع أو غرر , ولذلك يقول ابن دقيق العيد بعد ذكر تحريم أنواع من بيع الغرر : (وكأن السر فيه أن يُفضي إلى أكل المال بالباطل أو إلى التشاجر والتنازع المنافي للمصلحة الكلية)[1].

---

[1] سورة البقرة ، آية رقم (188)
[2] سورة النساء ، آية رقم (10).
[3] سورة البقرة ، الآيات رقم (278 – 279)
[4] أخرجه احمد في مسنده ج34،ص 299 برقم (20695) وغيره , عن عمّ أبي الرقاشي , وصححه الألباني في الإرواء ج5،ص279 برقم (1459) .
[5] أخرجه البخاري في صحيحه, كتاب البيوع , باب : السهولة والسماحة في الشراء والبيع , ومن طلب حقاً فيطلبه في عفاف ،حديث رقم (2076) عن جابر ψ .
[6] أخرجه أبو داود في سننه , أبواب الإجارة , باب : فضل الإقالة برقم (3460) , وابن ماجه في سننه , كتاب التجارات , باب : الإقامة ،حديث رقم (2199) , والحاكم في مستدركه ج2،ص45 عن أبي هريرة ψ وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه , ووافقه الذهبي , وصححه الألباني في الإرواء ج5،ص182 برقم (1334) .

▪نفي الظلم والاعتداء في المعاملات المالية ولذلك حرم بيع الغرر , والنجش , والغش, وشرع رد البضاعة بالغبن الفاحش في الثمن .

▪مشروعية الشفعة , بل وجوبها في الشركة , أو الجوار ـ كما هو مذهب بعض الفقهاء[2] ـ وكل ذلك إبقاء للإخوة ودفعاً للنزاع والخصومة .

▪مشروعية الصلح بين المتخاصمين بنوعيه (صلح المعاوضة , أو صلح الإبراء) .

5- إظهار شكر النعم لله سبحانه وتعالى المتفضل على عباده بإباحة هذه المعاملات وحلها لهم. إذ لو لم تُشرع هذه المعاملات لوقعت الأمة في حرج شديد، والحرج مرفوع على هذه الأمة ولذلك وجب الشكر.

6- تنظيم حياة الناس ورفع الفوضى عنهم وذلك من خلال الوسائل والسبل الشرعية في سد حاجاتهم وجلب المنافع لهم في جميع حاجاتهم من الغذاء والسكن والدواء .

7- رفعاً للحرج وسداً لحاجة الناس الملحة , وتسهيلاً لمعاملاتهم جُوّزت بعض أنواع البيوع , كبيع السَّلم وبيع العرايا . وإلا الأصل فيهما التحريم[3] حسب قواعد الشرع .

8- تطوير وتنمية الاقتصاد الإسلامي وإثراء عملية البناء للمجتمعات الإسلامية, وذلك من خلال سيولة الأموال وجريانها في المعاملات الشرعية , وعدم تكديس المال , أو بقائه في أيادي أناس يحتكرونه على غيرهم , ويمنعونهم منها .

9- العدل والإنصاف وتحريم الظلم والاعتداء على الآخرين بأكل أموالهم بغير حق, ولذلك حُرّم الربا والرشوة والسرقة ... وغيرها .

10- إعفاف النفس عن مذلة السؤال وحاجة الناس , وذلك بالضرب في الأرض وابتغاء فضل الله تعالى .

مقاصد تحريم الربا

---

[1] إحكام الأحكام (باب مانهى عنه من البيوع) عند نهاية شرح حديث رقم (256) (ص: 280) .

[2] انظر العزيز شرح الوجيز للرافعي ج5،ص483، والمغني لابن قدامة ج7،ص439, وإعلام الموقعين لابن القيم ج3،ص373.

[3] لأن السلم عند جمهور العلماء من (الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة) : عقد جائز على خلاف القياس لأنه بيع معدوم , وفيه غرر , وهو رخصة مستثناة من بيع ما ليس عند بائعه. انظر : بدائع الصنائع للكاساني ج5،ص201 , وحاشية الدسوقي ج3،ص195، منح الجليل لعليش ج3،ص2 , وأسنى المطالب لزكريا الأنصاري ج2،ص122، والمغني لابن قدامة ج6،ص402 وص 385، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص306 . وذهب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الى أن (السلم : عقد مشروع على وفق القياس , وليس فيه مخالفة للقواعد الشرعية . انظر مجموع الفتاوى ج20،ص529، إعلام الموقعين ج3،ص حيث قال ابن القيم : (... والصواب انه – أي السلم – على وفق القياس , فإنه بيع مضمون في الذمة موصوف مقدور على تسليمه غالباً , وهو كالمعاوضة على المنافع في الإجارة , وقد تقدم أنها على وفق القياس , وقياس السلم على بيع العين المعدومة التي لا يدري أيقدر على تحصيلها ام لا , والبائع والمشتري منها على غرر , من أفسد القياس صورةً ومعنى , وقد فطر الله العقلاء على الفرق بين بيع الإنسان مالا يملكه ولا هو مقدور له , وبيع السلم إليه في مُغَلٍّ مضمون في ذمته مقدور في العادة على تسليمه , فالجمع بينهما كالجمع بين الميتة والمُذكَّى , والربا والبيع) . والله اعلم وأما العرايا وهي : بيع الرطب على النخل باعتبار الخرص بقدر كيله من التمر . انظر فتح العزيز شرح الوجيز ج4،ص356، ومغني المحتاج ج2،ص122 , وبداية المجتهد ج2،ص216 , وإعلام الموقعين ( ) حيث قال ابن القيم : (وأما ربا الفضل فأبيح منه ما تدعو الحاجة إليه كالعرايا , فإن ما حُرِّم سداً للذريعة أخف مما حرم تحريم المقاصد . وقال في ج3،ص406: (... وقد جوّز الشارع بيع الرطب بالتمر لشهوة الرطب ...) . والله أعلم

تـعـريـف الـربـا :

الربا في اللغة : ربا الشيء يربو ربواً ورباء . زاد ونما , وفي التنزيل : (❒◆③⇖❷⬀🖃⍈⚹❻ ✁🙰🙵🕛❍⑨⌧🔔⬧🕛☼💣🙵▤)[1] ومنه أخذ الربا الحرام[2] .

وفي الشرع : فقد عرّفه الشافعي بأنه : (عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما)[3] .

والمراد بالعوض المخصوص : أي في الأموال الخاصة الربوية , وغير معلوم التماثل : أي أن احد العوضين زائد عن الآخر أو مجهول التساوي معه , ومعيار الشرع : بيان أنه ليس كل تماثل معتبراً , فالمكيلات حال بيعها ببعض تباع كيلاً , والموزونات تباع وزناً , والمعدودات تباع عداً , فلا يصح بيع كيلو ريالات بكيلو ريالات , حالة العقد : فلو كان التفاضل فيما بعد انتهاء العقد غير مشروط فلا بأس, مثل صاع تمر بصاع تمر وبعد مدة زاد أحدهما على الآخر صاعاً من غير شرط بينهما فإنه يجوز . والله أعلم .

وعرفه الحنابلة بأنه : (الزيادة في أشياء مخصوصة)[4] وهو ينقسم إلى قسمين عند العلماء :

1- ربا الفضل : وهو بيع المال الربوي بجنسه , مع زيادة في أحد العوضين .

2- ربا النسأ : هو بيع المال الربوي بمال ربوي آخر , فيه نفس العلة إلى أجل.[5]

3- زاد الشافعية ربا اليد : وهو البيع مع تأخير قبضهما أو قبض أحدهما.[6]

أي أنه يبيع المال الربوي بآخر فيه نفس العلة دون أن يشترط في ذلك أجل بنفس العقد , ولكن يحصل التأخير في قبض البدلين أو أحدهما , في مجلس العقد بالفعل.[7]

الأدلـة عـلـى تـحـريـمـه :

جاء تحريم الربا في آيات كثيرة في سور القرآن الكريم , قال تعالى : (✁🙵✍⍓🔔⬧⇦▫☙ ③◆◑→❑⍈⬀❑ ✁🙵🙰❷♒⌘🖃◆❑🗐✁☎ ⬩⬩ ③◆◑→❑⍈🙘❑◆ ⚒⍓⬧ 🖏⌧☺⌧🙰 ③◆☞◆②⌧⌛✷⮌⬈❍⬅ ✁🙵🙰⊕⊙⓿⬊⮌⬩🕛⌶⬅ ✁🙵⍈⧫⬍❑⬅ ⬊☺⌧◆⬧☼✲♑⬅☠⬀ ❶⬩🕛🙰⍓⌧ ✁🙵🙰⬈☑✁☎ ◑⍓☼✲☺⌧🙵 ✁🙵🙰⬊⌨⬧⓿⬊➚⬅ ⬀◆⬧⍓⬈ ✁🙵🙰❷♒⌘🖃◆❑🗐✁☎ ▤ ❑◆❍⌧⬛▪⌦⬧ ✁🙵🙰⬊⌨⬧⓿⬊➚ ❑◆❍⌧❷▪⌦⬧ ✁🙵🙰❷♒⌘🖃◆❑🗐✁☎ 🗐 ▫⬩☺⌧⌶ ⌶⌧🔔⬈◆■⬅⬀ ⍓⬧❑⇗⬉⍓→⬩❑⊲ ⍓♓⍓⌶ ❻■🖃⍈⍓⍓⍓🕛 ▫⬩🙰🙰☼☞◆♑⌧❻🗐 ▫⬩✁⬩🕮⬉⬀ ⍓◆🙰 ⍓⌧⬩⌧⍓⌧ ❑◆🕮❑⍈❷⬉■⬅🙰 ❑◆⍓⍓⇦ ✁🙵🙰⍓★ ☎ ⍓🕛⍓■❼ ⬉◆❑▫⬩❑⬆⬩⬩⬩🕛✲⬗🖏⌨⌧ 🕮❑🕚⇳⬩⌧🕛⬛⬌ ✁🙵🙰☾❑🙰❻🖄 ☎ ♎➔⚹⇗ ▫⬩❸⬊♋❑🙰 ⌘⌧🕛✁⍓🙰→❑♍⚓).[8]

---

[1] سورة البقرة, جزء آية رقم (276) .

[2] لسان العرب لابن منظور ج3،ص1572، باب الراء , مادة ربا .

[3] مغني المحتاج للشربيني ج2،ص30.

[4] المغني لابن قدامة ج6،ص51, وانظر: رد المحتار لابن عابدين ج7،ص398 .

[5] المغني لابن قدامة ج6،ص51 .

[6] مغني المحتاج لابن قدامة ج2،ص30.

[7] فقه المعاوضات , لمصطفى البغا ج2،ص15-19.

[8] سورة البقرة , آية رقم (275) .

وجاء في تفسير الآية : (إن آكل الربا يبعث يوم القيامة مثل المصروع الذي لا يستطيع الحركة الصحيحة , لأن الربا ربا في بطونهم حتى أثقلهم , فلا يقدرون على الإسراع)[1] .

ويقول الله تعالى : (☎✂❑↖☪♦✍✂◆↗ ☙▫⇦♌✍♟✎✂ ✍♎♍⑩③❒♁❋✆♦③ ✍✍✂ ☎✂❑→◑✹✍✍✂ ⌘♊♌✍ ◆❼✍♦✍ ✍♦✍ ☎✂❑↓❻♦❶◆❒ ♟✎✍✂ ☎✂❑→◑✹✍✍✂ ✍✍✍✍ ♦✓✓♌☪♌✍✍♦⑩✍ ⚐←☞☪↗✍ ♌♍◑ ☎✂✂❑♦✍✠〰❷✍✍✂ ⌘♊♌♓✍ ♁☮✍❷♎♦♍✍ ☎✂❑←☼♦❶▫♁♦▫ ☎✂❑→♥♎→♎♦✍ ✍☠♟✍ ♌♍♎♦▫ ✍☠→⌛■♥♦▫ ⇔⚐←☞✍⌛→✍ ♌♍◑◆❒ ☎ ✆♌✍♍✍❑←♋◆❻◆❒ ★✎✍✂ ♦♦◆❒ ☙♍❑←☺♍♥⇧→♦✍ ♦♦ ✍☠→⌛♌✍✆◆❑♎✍❒✍ ↓❑❒↓↗↓❻ ✍→→✍☙♍❑←☺■♥⇧→✍)[2]. جاء في تفسيرها : (إن حرب الله النار , وحرب رسوله السيف , وقيل إن معنى هذه المحاربة المبالغة في الوعيد والتهديد دون نفس الحرب , وقيل بل المراد نفس الحرب)[3].

وهناك أحاديث كثيرة تحذر من الربا , وتبين حرمته في الإسلام , منها :

عن عبد الله بن مسعود ψ قال : قال ε : (لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه)[4] ، فكل من دخل ضمن صفقة الربا فهو ملعون , وليس آخذ الربا فقط إنما الذي وافق على إعطاء الربا , والذي شهد على العقد , والذي كتبه أيضاً .

وعن أبي هريرة ψ عن رسول الله ε قال: (اجتنبوا السبع الموبقات) . قيل : يا رسول الله ! وما هن؟ قال: (الشرك بالله , والسحر , وقت النفس التي حرم الله إلا بالحق , وآكل مال اليتيم , وآكل الربا , والتولي يوم الزحف, وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات)[5].

قال ابن قدامة : (... وهو محرم بالكتاب , والسنة , والإجماع ...)[6]. و قال بعضهم ولم يحل في شريعة قط , ولم يؤذن الله في كتابه عاصيًا بالحرب سوى آكله , ... وظاهر الأخبار هنا أنه أعظم إثماً من الزنا والسرقة وشرب الخمر[7].

مقاصد تحريم الربا :

---

[1] تفسير الخازن , لباب التأويل في معاني التنزيل ج1،ص297.
[2] سورة البقرة , آية رقم (278-279) .
[3] تفسير الخازن , لباب التأويل في معاني التنزيل ج1،ص202-201.
[4] وأخرجه مسلم في صحيحه , كتاب المساقاة , باب: لعن آكل الربا وموكله حديث رقم (1597) من طريق علقمة عن عبد الله بن مسعود قال : لعن رسول الله ε آكل الربا وموكله، وأخرجه أحمد في مسنده ج6،ص260 - 270 برقم (3725) وأبو داود في سننه , كتاب البيوع , باب : في آكل الربا وموكله حديث رقم (3333) والترمذي في سننه , كتاب البيوع , باب : ما جاء في أكل الربا،حديث رقم (1206)، وابن ماجه في سننه , كتاب التجارات , باب: التغليظ في الربا،حديث رقم (2277) , وابن حبان في صحيحه (الإحسان) برقم (5025) . قال عنه الترمذي : حديث حسن صحيح , وصححه الألباني في إرواء الغليل ج5،ص183 برقم (1335). ا هـ والله أعلم .
[5] أخرجه البخاري في صحيحه, كتاب الوصايا, باب: قول الله تعالى: (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً)،حديث رقم (2766) وفي غير هذا الموضع, وأخرجه مسلم في صحيحه, كتاب الإيمان, باب: بيان الكبائر وأكبرها،حديث رقم (89) .

[6] المغني لابن قدامة ج6،ص51-52.
[7] انظر نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج للرملي ج3،ص409 .

1- المفاصلة بين تعاليم الإسلام وعادات وموروثات الجاهليين لأن الربا كان منتشراً في الجاهلية, وكانت معايشهم قائمة على الظلم وأكل أموال الناس بالباطل , ولأن الله عز وجل شرف البشرية بالإسلام وتعاليم الشرع الحنيف فقد جاءت الآيات المحرمة لهذه المعاملة السيئة القبيحة كما تقدمت الأدلة على ذلك .

ولهذا كان من شناعته وبشاعة التعامل به أن جعله النبي ε تحت قدميه, حين أعلن ذلك صراحة وأمام الآلاف من أصحابه رضوان الله عليهم فقالها في حجة الوداع وفي خطبته العصماء التي خطبها يوم النحر فقال: (ألا كل شيء من أمر الجاهلية موضوع, وأول ربا أضع ربانا, ربا عباس بن عبد المطلب, فإنه موضوع كله ...)[1]

وفي رواية أخرى أنه قال في خطبته أيضاً : (اسمعوا مني تعيشوا, ألا لا تظلموا, ألا تظلموا ألا لا تظلموا , إنه لا يحل مال أمريء إلا بطيب نفس منه, ألا و إن كل دم ومال ومأثرة كانت في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة , ... ألا وإن كل رباً كان في الجاهلية موضوع و إن الله قضى أن أول ربا يوضع ربا العباس ابن عبد المطلب , لكم رؤوس أموالكم , لا تظلمون ولا تظلمون ...)[2] .

فدل بهذا الحديث التأكيد على أن أمور الجاهلية وعاداتها القبيحة تحت قدميه الشريفتين ε , وحتى تصير القدوة ظاهرة وواضحة قال : (وأول رباً أضع من ربانا , ربا العباس بن عبد المطلب...).

2- تحقيق تقوى الله عز وجل , وإثبات الخوف منه سبحانه وتعالى في نفوس المسلمين, وفي قلوب المؤمنين , وذلك بالتخلص من هذه الجريمة البشعة (الربا) وعدم أكل أموال الناس بالباطل , بل الأمر بالتخلص ولو ببقايا التعامل بهذه الجريمة , ولذلك قال تعالى : (③♦①❋♗❒③⑩♑⊠✍ ✂✍✍✏⅄♙✎⇦▫☙ ✍♦✌ ☎✂❒↓❻⬩❶♦❒ ⅄✏✍✂ ☎✂❑→◑✸✍✍✂ ☎✂❑⇖☪♦✌✂♦➚ ⚐←☞☪➚✍ ♌♒◑ ☎✂✂❑♦✉⌧♒❷✌✍✂ ⌘♊✎✌ ♦❼⬁✉♦✍ ✌⑩⬩⬀✌✎☪✎✓✕♦ ✍✌✎☋⌫✎)[3] .

فبدأ الخطاب منه إلى عباده المؤمنين آمراً إياهم بتقواه، وانتهى الخطاب في الآية الكريمة , بأنه لا يفعل ذلك إلا المؤمنون ولذلك جاء الخطاب بصيغة الشرط (إن كنتم مؤمنين) أي : بما شرع الله لكم من تحليل البيع وتحريم الربا , وغير ذلك.[4]

وكذلك جاء الخطاب إلى المؤمنين بالأمر بالتقوى عند ذكر شناعة وبشاعة هذه الجريمة , ومن يأكل أموال الناس أضعافاً مضاعفة من خلال التعامل بهذه المعاملة, فذكرهم سبحانه وتعالى بتقواه وأنه سبيل إلى العلاج والنجاح في الدنيا والآخرة , وخوفهم من النار التي هي ملاذ الكافرين , وسوء عاقبة أفعالهم القبيحة , فقال تعالى: (③♦①❋♗❒③⑩♑⊠✍ ✂✍✍✏⅄♙✎⇦▫☙ ✍♦✌ ☎✂❑⇖✡♦✌✂♦➚ ⬩⬩

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه , كتاب الحج, باب: حجة النبي ε ،حديث رقم (1218) عن جابر بن عبد الله ψ

[2] أخرجه أحمد في مسنده ج34،ص299 -300 برقم (20695) من حديث عم أبي حُرَّة الرقاشي , وصححه الألباني في الإرواء ج5،ص279 برقم (1459).

[3] سورة البقرة , آية رقم (278) .

[4] انظر تفسير ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية (ص: 283)

[illegible]
[illegible].[1]

3- تحقيق مبدأ الإيمان بترك معصية الرحمن وعدم اتباع الشيطان, بظلم الإنسان لأخيه الإنسان, وذلك عندما جاء الخطاب من الله سبحانه وتعالى إلى المؤمنين بتحريم الزيادة على رأس المال التي كانوا يستحلونها في الجاهلية, ويأكلون بها أموال الناس بالباطل , والله سبحانه وتعالى مع عظمته وجلالة قدره, وعظيم سلطانه يستجيش عواطف المؤمنين بتوجيه الخطاب إليهم بـ(ياء) النداء ويُنهي الآية والخطاب بالتأكيد على وجوب التمسك بالإيمان والاعتزاز بتعاليم الإسلام , بصيغة الشرط , فقال: ([illegible]
[illegible].[2]

4- تحقيق مبدأ الخوف من الله عز وجل ومراقبته سبحانه وتعالى في جميع الأعمال والأحوال , وكذا المعاملات , ولذلك ومن لطائف التنزيل أن معظم آيات الربا جاءت محفوظة بالتخويف من عذاب الله عز وجل وكذا التخويف من النار , قال تعالى : ([illegible]
[illegible].[3] وختمت الآيات من سورة البقرة بهذه الآية : ([illegible]
[illegible].[4]. وهي آخر آية نزلت من القرآن كما جاء ذلك عن ابن عباس τ [5].

وفي سورة آل عمران يقول الله تعالى : ([illegible]
[illegible] [6].

---

[1] سورة آل عمران , آية رقم (130 و 131) .
[2] سورة البقرة, آية رقم (278)
[3] سورة البقرة ، آية رقم (275).
[4] سورة البقرة , آية رقم (281)
[5] انظر تفسير ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية (ص : 285) وهو قول سعيد بن جبير كذلك.
[6] سورة آل عمران ، الآيات رقم (130 – 131).

في هاتين الآيتين الأمر بتقوى الله تعالى والخوف من عقابه وغضبه سبحانه وتعالى والنار التي أعدها للكافرين . وأن الفوز والفلاح بترك هذه الجريمة الشنيعة وهي الربا .

وفي سورة النساء عندما ذم الله اليهود بسبب ظلمهم وأكلهم الربا , وأكلهم أموال الناس بالباطل فتوعدهم بالعذاب الأليم , قال تعالى: ([illegible])[1].

5- تأصيل المعاملات والأحكام الشرعية وإبطال المعاملات الجاهلية المحرمة عقلاً وشرعاً, ولذلك نجد في جميع آيات الربا التي جاء ذكرها في أربع سور من القرآن الكريم جاء النهي عن الربا والأمر بالزكاة والصدقات والإنفاق قال تعالى : ([illegible])[2] وقال أيضاً : ([illegible])[3].

ولما ذم الله اليهود على أخذهم الربا , وأكلهم أموال الناس بالباطل امتدح الراسخين في العلم منهم والمؤمنين, وذكر من صفاتهم أنهم يؤتون الزكاة. قال تعالى : ([illegible])[4]

وفي سورة آل عمران عندما نهى الله عز وجل عن أكل الربا أضعافاً مضاعفة أمر بعد ذلك بالمسارعة إلى مغفرته فقال ([illegible]

[1] سورة النساء ، الآيات رقم (160 – 161).
[2] سورة البقرة , جزء آية رقم (276) .
[3] سورة الروم, آية رقم(39) .
[4] سورة النساء , آية رقم (162) .

[illegible] [1]

فتبين من هذه الآيات أن الله عز وجل قد شرع من الأحكام والتنزيل ما فيه غنى لعباده, وأن الأحكام والتشريعات البشرية فيها النقص , وفيها الظلم وفيها أكل أموال الناس بالباطل . ولذلك وجب الوقوف على ما أمر والانتهاء عما نهى عنه سبحانه وتعالى , حتى ينال المؤمن رضا ربه ويفوز بما وعد به عباده المؤمنين المتقين بالمغفرة والجنة التي عرضها السموات والأرض .

6- بيان الفرق الشاسع بين الربا والصدقة , وأن الأول ممحوق والآخر مدخور عند الله تعالى , بل هو في زيادة ونماء , وقد تكفل بذلك رب العزة والجلال بنفسه , بل يربيها بيده سبحانه وتعالى , قال تعالى : [illegible] [2]

قال ابن كثير رحمه الله : (يخبر تعالى أنه يمحق الربا , أي : يذهبه , إما يذهبه بالكلية من يد صاحبه , أو يحرمه بركة ماله فلا ينتفع به , بل يعذبه في الدنيا , ويعاقبه عليه يوم القيامة, كما قال تعالى : [illegible] [3].

وقال تعالى:([illegible] [4].وقال تعالى : [illegible] [5]) [6] اهـ

وقوله تعالى : [illegible] هو نظير ما جاء عن النبي ε : (الربا وإن كثر, فإن عاقبته تصير إلى قل) [7].

وبين النبي ε كيف أن الله سبحانه وتعالى يقبل الصدقة بيمينه ثم يربيها كما يُربي أحدنا ولد الحصان فيرعاه , ويوليه كل اهتمامه , فقال ε : (من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب , ولا يقبل الله إلا الطيب فإن الله يتقبلها بيمينه , ثم يربيها لصاحبه, كما يربي أحدكم فلوه , حتى تكون مثل الجبل)[8].

---

[1] سورة آل عمران ، الآيات رقم (133 – 134)
[2] سورة البقرة , جزء آية رقم (276) .
[3] سورة المائدة ، جزء آية رقم (100).
[4] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (39).
[5] سورة الروم ، جزء آية رقم (39).
[6] تفسير ابن كثير عند هذه الآية (ص 281) .
[7] أخرجه أحمد في مسنده ج6،ص 297برقم (3754), وابن ماجه في سننه , كتاب التجارات , باب : التغليظ في الربا , والحاكم في المستدرك ج2،ص37 وج4،ص317- 318, عن عبد الله بن مسعود ψ , وقال الحاكم : هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه, ووافقه الذهبي , وصححه الألباني في صحيح الجامع ج2،ص968 برقم (5518) .
[8] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب الزكاة, باب : الصدقة من كسب طيب،حديث رقم (1410), ومسلم في صحيحه, كتاب الزكاة, باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها ,حديث رقم (1014) عن أبي هريرة ψ .

فتبين من هذه الأدلة الصحيحة الصريحة أن من مقاصد تحريم الربا , أنه ممحوق البركة في الدنيا مستوجب العقوبة في الآخرة , وأن الله سبحانه وتعالى باين بين الأمرين الربا والصدقة وأظهر الفرق بينهما جلياً .

فالمتجرئ على الربا يعامل بنقيض قصده , لأنه أراد استزادة المال بأكل الربا أَضعافاً مضاعفة فعوقب بالمحق والسحق والتلف .

7- اتقاء الحرب من الله ورسوله , ورفع غضب الله عز وجل وعقابه ولعنه عنه , ولذلك لما جاء الوعيد الشديد في قوله سبحانه وتعالى : (☎✁❑⇱☪♦✌✁◆⇗ ✍⇦♑♎⍓✐✍✁ ✍⌼♑⑩③❒☃❉✇♦③ ⌘♊♑✌ ◆❼⬁✉♦✉ ✍♦✌ ☎✁❒✔❻⬩❶◆❒ ⍓✐✍✁ ☎✁❑➔◑✸✍✍✁ ⬁⚔✍♑⬀ ♦×✓♑☪♑✌⬃⬩⑩✌ ⚐🡐☞☪⇗✍ ♌♏◑ ☎✁✁❑♦✉⌧♒❷♐✍✁ ⌘♊♑✈✌ ⬚♲⇗❷⌼⬩♏✉ ☎✁❑🡐☼⬩❶⍽☃⬩⍽ ☎✁❑➔⬛⌼➔⬂▦⬩✍ ⇗☠⍓♐ ♌♏✉⬩⍽ ⇗☠➔⌛■⬛⬩⍽ ⬄⚐🡐☞⇗⌛➔✍ ♌♏◑◆❒ ☎ ⌚♑🕮♏✐❑🡐♒◆❻◆❒ ★✐✍✁ ⬩⬩◆❒ ✍♍❑🡐☺♏⬛⇳➔⬩✍ ⬩⬩ ⇗☠➔⌛♑♐⌚◆❑⬂✌❒🕮 ⬇❐❒⬇⇗⬇❻ (✍♍❑🡐☺■⬛⇳➔➔✍)[1].

وقال ε : (ما ظهر في قوم الربا والزنا إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله)[2].وقال ε : (لعن الله آكل الربا...)[3].

وقد أعلن الله عز وجل بنفسه الحرب على هذه الجريمة الشنيعة ومرتكبيها لأنها مفسدة للأخلاق وكرائم وشيم المعاملات, ولأن فيها الظلم الصريح. وأكل أموال الناس بالباطل, ولقد ظهرت هذه الحقائق جلية في هذا العصر, حيث أنهار الاقتصاد العالمي في كثير من الدول الغربية والتي جعلت أساس تعاملها المالي ربوياً. وصدق الله عز وجل إذ أنه أعلن الحرب عليهم جهاراً.

8- تحقيق مبدأ التكامل الاجتماعي ورفع الظلم عن المسلمين في التعامل معهم بالقرض الحسن ونبذ وترك التعامل الربوي والذي فيه انتهاك لحرمة الإنسانية وأكل أموال الناس بالباطل , وإلغاء المودة والمحبة بين المتعاملين , والنظر إلى الكسب المحض وإن كان حراماً .

ولذلك جاءت النصوص الشرعية التي تحث على القرض الحسن , وتبين أساس ما عليه المجتمعات الإسلامية من التكافل الاجتماعي والارتفاق فيما بينهم , والتعامل بروح الأخوة والمودة والمحبة فيما بينهم , بعيدة عن الجشع المادي إلى جمع المال والتكسب بأي طريقة , ولو كانت ظلماً أو أكلاً بالباطل , وهذا ما يسود المجتمعات اليهودية والنصرانية اليوم بأشكال وأنواع التعاملات المالية المحرمة وقد وصفهم الله عز وجل قديماً بأنهم قوم بهت وأنهم أكلة الربا والسحت والباطل . قال تعالى : (⌘♊♑✈✌ ⬚⚐⬩⬛⇑➔♏⌛⬩⬩ ⇗☠⍉🙵⇗❸■⬛♦⇱ ✍❐✡⬂✌▪❷⌼❍ ☎✁❒🡐⑩✍⌼♎ ✍⇦♑♎⍓✐✍✁ ♊♦⇱ ⇗☠♑♎♑♎⑨✸✇♏◆❒ ⇗☠🡐●❍▭ ⇳⬧❉⬛♑❍⬆🕮 ✌⬧✇♦⌨⍉♒⑩⬩☪ ⇱☠♑♎⬀⓿⬃❀❒🕮◆❒ ⬁⬂♑⬀⬀ ✁☪❸❷♑⬗⌧✍ ★✐✍✁ ⬀⬊⓿♏⌛⌼♍ 🡐❍⬃☪♦⇱ ☎✁❑⬃🙵🡐✠ ⇳⑨⬩♎◆❒ ☎✁⎗❑♦✉⌧♒❷♐✍✁

[1] سورة البقرة , الآيتان (278 و 279) .

[2] أخرجه أحمد في مسنده ج6،ص 396-397 برقم (4981) , وأبو يعلى في مسنده ج8،ص396 – 397 برقم (4981) عن عبد الله ابن مسعود ψ . وأخرجه الطبراني في الكبير ج1،ص178 برقم (460) , والحاكم في المستدرك ج2،ص37 عن عبد الله بن عباس ψ , وقال عنه الألباني في الترغيب والترهيب (حسن لغيره) ج3،ص746 برقم(2716 و 2717)

[3] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

⌂ꕤ⚱☜♑☃☼ ◆✋◷◆❑⍄✍❒📖 ☞⚉♓♑♏⍄✍❒📖◆❒
◆✖⇦⌧❷♑▦◷⬧▤⬛♑♌ ♐◆☼⇧⑨◆♯⇧⬉❒📖◆❒ 🗐 ⚐✄♑⊃◷◆🖮⍄♌♐♐♓⬭)[1].(♐✞☺⑩♑♌❒📖 ♐◷⬭✂⌧⓿◆⬉ ☞⚉⬋✍⬀☸♑✋
⚉⬋✍⬀☸♑♓✋ ✂☾❸❷♑✞⌧✍ ▤❽◆❷⬧✍◆❒) : وقال أيضاً
☞♌◷◆❒⇧⑨⬉➔⍄♏♐✂◆❒ ☞⚐⍄⚐☄♐✂ ❼♓✖ ◆♌❑⬉⬉⌧❷◷❁○⇦④
☎✂❑⇦☼♌⌧✍ ♐◆✋ ☙☯⍄⊙♓⌛⬧♌ 🗐 ❁☄⇔⬧❹○♌♐✂ ⓫⚐♓♑♓⬛⍄✍❒📖◆❒
⬉☠⇦♑☝❒✍⬀☸◆③ ⬧⬧☞❑⬧♌ ⚐♑✄⚐ ◆♌❑➔⬛⌂☺⬀➔◆③
⓫⚐♑●♓▭☞❑⬧♌ ♊◆⬉ ↓❻♐◆🖮⇧❍☜❀♐✂◆❒ ☙♍❑⬁⑩♑✡◷✸✍▪❷♌♐✂
♐◆✋ ☙☯⍄⊙♓⌛⬧♌ 🗐 ❁☄⇔⬧❹○♌♐✂ ⓫⚐♓♑♓⬛⍄✍❒📖◆❒ ⌘⚐⍄⚐☄♐✂
.[2](◆♌❑⬉➔❑✡⇔◷◆③ ☎✂❑⇦☼♌⌧✍

و أما نصوص القرض الحسن , فقد جاءت في شريعتنا لكي تحث المجتمعات الإسلامية على التعاون , والتكافل الاجتماعي فيما بين المسلمين .ومنها قوله ε : (كل قرض صدقة)[3]. وقال ε : (من أنظر معسراً , فله بكل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدين , فإذا حل الدين , فأنظره فله بكل يوم مثلاه صدقة)[4]. وقال ε : (من أنظر معسراً أو وضع له , أظله الله يوم القيامة تحت ظل عرشه , يوم لا ظل إلا ظله)[5]

فهذه الأحاديث الصحيحة تبين فضل القرض الحسن , بل فضل من أنظر المعسر أو تجاوز عنه, مما يؤكد لنا أن من المقاصد العظيمة في تحريم الربا , هو إبداله بالقرض الحسن حتى يحقق مبدأ التكافل الاجتماعي كما أسلفنا ذكره .

9- الارتفاق بحال المعسرين , وأنظارهم إلى أن يتيسر لهم قضاء الدين , وعدم التضييق عليهم بمطالبة الديون , أو فرض الزيادة عليهم بالربا كما كان عليه الجاهليون ولذلك وبعد ذكر الوعيد على أكل الربا قال تعالى : (❒◆◑♓♌ ❒✍⌧♉♍♏ ❶➔❒ ⬉⬉⓿⇧❸◆❑▭ ⬧✡❑➔♑❷◆❑➘ ◑♓🖫■❼🗐
◆⓿◆❹⬀⓿⍓❸◆❑▭ 🗐 ◆❒📖❑♌ ✍⬧◷❁⑨⓿♉✍❒➔❑✂☎ ⌘◩❷⬀❸⋖ ♌⅄⌛➔⚐⇔ ☎ ◑♓♌
(✍♐☾☜←⚐⇔ ✍⬧➔⬀◼■☺←❑♍♏)[6]

فأمر الله عز وجل بالإنظار فيمن كان معسراً , وحث على الصدقة والتنازل والعفو عنه مطلقاً وأنه خير للمقرض لو كان يعلم ذلك , وقد جاء في الصحيحين أيضاً قوله ε : (كان تاجر يُداين الناس , فإذا رأى مُعسراً قال لفتيانه : تجاوزوا عنه , لعلّ الله أن يتجاوز عنا , فتجاوز الله عنه)[7].

---

[1] سورة النساء , الآيتان (160 - 161)
[2] سورة المائدة , الآيتان (62 – 63) .
[3] أخرجه الطبراني في الأوسط ج4،ص17 برقم (3498)والصغير ج1،ص246 برقم (402), والبيهقي بالشعب ج5،ص188 برقم (3285) عن عبد الله بن مسعود ψ , وقال عنه الألباني في الترغيب والترهيب ج1،ص390 برقم (1290) : (حسن لغيره)
[4] أخرجه أحمد في المسند ج38،ص152 برقم (23046) والحاكم في المستدرك ج2،ص29،والبيهقي في السنن ج5،ص357، عن بريده بن الحصيب ψ , وصححه الألباني في السلسة الصحيحة ج1،ص170 برقم (86)
[5] أخرجه أحمد في مسنده ج14،ص329 برقم (8711) , والترمذي في سننه , كتاب البيوع , باب : ما جاء في إنظار المعسر والرفق به حديث رقم (1306), والبغوي في شرح السنة , ج8،ص198 برقم (2141) عن أبي هريرة ψ , وقال الترمذي : حديث حسن صحيح . وقال عنه الألباني في الترغيب والترهيب ج1،ص392 برقم (1302) : (صحيح)
[6] سورة البقرة , آية رقم (280)
[7] أخرجه البخاري في صحيحه , كتاب البيوع , باب : من أنظر معسراً،حديث رقم (2078) , ومسلم في صحيحه , كتاب المساقاة , باب : فضل إنظار المعسر،حديث رقم (1562) عن أبي هريرة ψ

ففي هذا الحديث فضل عظيم فيمن يتجاوز عن المعسرين بأن الله عز وجل يتجاوز عنه يوم القيامة , وتقدمت قريباً الأحاديث الأخرى في فضل إنظار المعسر أو الوضع عنه والعفو .

10- رفع الخصومات والمنازعات بين طرفي المتعاملين ببعض المعاملات المالية , ولذلك حُرِّم (ربا الفضل) كما تقدم بيانه ومعناه .

وهذه من المقاصد العظيمة كذلك لأن فيها قطعاً للخصومات ورفعاً للنزاعات التي تنجم بهذه المعاملات , ولذلك لم تصح هذه المعاملات إلا يداً بيد ومثلاً بمثل كما قال ε : (التمر بالتمر , والحنطة بالحنطة , والشعير بالشعير , والملح بالملح , مثلاً بمثل , يداً بيد , فمن زاد أو استزاد فقد أربى , إلا ما اختلفت ألوانه)[1]

11- تحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة , باتباع أوامر الله والانتهاء عن نواهيه , ولذلك لما حرّم الله الربا قال : (☺⌧♑⑩③❒♁❄⌚♦③ ☜☞✍✆♙⚘✎☞✁ ☎✁❑⇖✡♦✌✁♦⇗ ••
☞◐▦⌚⌧➔⇧➩❒📖 ☎✁✁❑♦✉▩♒❷✍☞✁ ☎✁❑➔◘→🖹♁✍
⇗☠⇗▤✢◘⌧➔✍ ⚘✎☞✁ ☎✁❑→◑◻✍☞✁♦❒ ☎ ◐❑⌧▦⌧➔⌚•✍⑩✌
✍➔▦⌧◘✍←⬥❑♌♦)[2].

12- المفاصلة والمباينة بين المسلمين واليهود وعدم مشابهتهم في المعاملات الربوية , التي اشتهروا بها , حتى ذمهم الله عز وجل في القرآن الكريم في أكثر من موضع , فوصفهم بأنهم أكلة الربا والسحت والحرام , فقال تعالى : (◻✍⌛◘✈→✍⌘ ⌘♊✍✈✌ ☜☞✍✆♙⚘✎☞✁ ☎✁❒←⑩☞⌧♎
☞❑✡⌦✌▪❷⌧○ ⇗☠✍✍⇗❸■◘♦⇖ ✌✍⌚♦⌨✍♒⑩•◐ ⇧✍❄◘✍○⬆📖
♦❒ ⇗☠✍♎✍♎⑨✿⌚✍✉ ♊♦⇖ ✍✍⓿✍⌛⌧♒ ★✎☞✁ ✁◐❸❷✍✙⌧✍ ⇳➩✍✍✍
♦❒ ⇖☠✍♎✍⓿✍✿❒📖 ☎✁▤❑♦✉▩♒❷✍☞✁ ⇧⑨•♙♦❒ ☎✁❑⇙✍←✠
⇖◐❑♦ ←○✍◐♦⇖ ⇗☠✍♑✍◘✍✍❒📖♦❒ ♦✌⌚♦❑✍✌❒📖 ✍◻☞◻◐✍☞✁
✍✍✍❍⌚♦⌨✍✍☞☞✍✍ ▤ ♦❒📖♦❒ ☞♦☼⇧⑨♦✍⇧⇖❒📖 ♦×⇦▩❷✍▦⌚•▤◘✍✍
✌✍✍❁✍⇗☠⇙✍✍❾♦⇖ ⌧⓿✁✉⌚☞ ☞📖❒✍✍⑩☺✙☞)[3].

وهذه من المقاصد العظيمة في ديننا وشرعنا ومنهاجنا حتى يتميز الصف الإسلامي والفرد المسلم , بل تتميز المجتمعات الإسلامية عن المجتمعات اليهودية الكافرة , وحتى تعيش المجتمعات الإسلامية سيادة مستقلة , وتتبوأ ريادة عامة لتعاليم دينها , وبثقافة مبادئها ومنهاج حياتها التي قد سطرها لها ربها , وجعلها نبراساً لها في طريقها .

13- إظهار وبيان حقارة وسفل الربا والتعامل بها أمام الإنفاق والبذل والصدقات والزكوات ويظهر ذلك جلياً من خلال السور الأربع التي جاء فيها ذكر تحريم الربا والتعامل بهذه الجريمة الشنيعة .ففي سور البقرة يقول

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه , كتاب المساقاة , باب : الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً،حديث رقم(1588) عن أبي هريرة ψ . وقوله : (إلا ما أختلف ألوانه) قال النووي : يعني أجناسه كما صرح به في الأحاديث الباقية . أ هـ شرح مسلم (ص : 1008) ومعناه : فإذا اختلفت الأصناف جاز بيعه من غير اشتراط

[2] سورة آل عمران , آية رقم (130) .

[3] سورة النساء , الآيتان (160 – 161)

الله تعالى : ([illegible])[1].

ثم تأتي بعدها كذلك مادحة للمؤمنين الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة , فقال : ([illegible])[2].

وفي سورة الروم يقول الله تعالى : ([illegible])[3]

وكذلك في سورة النساء وبعد ذم اليهود على أكلهم الربا والمحرمات , امتدح الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة , فقال : ([illegible])[4].

وكذلك في سورة آل عمران بعد ما ذكر الله عز وجل تحريم أكل الربا أضعافاً مضاعفة , ذكر بعد ذلك الأمر بالمسارعة إلى الجنان والأعمال الصالحة ومنها الإنفاق في سبيل الله فقال : ([illegible]

[1] سورة البقرة , جزء آية رقم (276) .

[2] سورة البقرة, آية رقم (277)

[3] سورة الروم , آية رقم (39)

[4] سورة النساء , الآيات رقم (160 – 162) .

♦×✓♉▫♎⍓➔⬂♒♎✄◆❐ ☒↑⬂⓿♦⬄⬂♒♎✄ ♦×✓♉☺♉➔⌚☒⌛⬂♒♎✄◆❐
.[1](♏▫✓♉☪☸❍⬄⬧⬅☺⬂♒♎✄ ❹◼♉♦⬈⑥ ✦✏♎✄◆❐ ▤ ⬁❑♎❐✡♒♎✄ ⬗♊♦⬉

فهذه الآيات كلها تبين أن البديل عن المعاملات المحرمة هي المعاملات الشرعية التي شرعها الله عز وجل لعباده المؤمنين وأن المعاملات المحرمة هي حقيرة ودنيئة وتدعو الإنسان إلى السّفل في الأخلاق , والدون والتقزُّم في المعاملات .

14- دعم الاقتصادي الإسلامي ورفع المستوى المعيشي بالتعاملات الشرعية ونبذ المعاملات الربوية والتي بها انهار الاقتصاد الغربي العالمي .

15- التسليم بقضاء الله وقدره : من المقاصد العظيمة في تحريم الربا , عدم الهلع والجري خلف الأموال بالطرق المحرمة , والمعاملات غير الشرعية , وأكل أموال الناس بالباطل , وإنما المطلوب هو الاسترزاق بالطرق الحلال, والتسليم لقضاء الله وقدره فيما قد كُتب وقدّر للإنسان من الرزق .

والإيمان بالقضاء والقدر أحد أركان الإيمان الستة , قال ε : عندما سأل جبريل عن الإيمان : (أن تؤمن بالله , وملائكته , وكتبه , ورسله , واليوم الآخر , وتؤمن بالقدر خيره وشره) [2].

وقال ε : (إنه ليس شيء يقربكم من الجنة , ويباعدكم من النار , إلا أمرتكم به , وليس شيء يقربكم من النار , ويباعدكم عن الجنة إلا وقد نهيتكم عنه , وإن الروح الأمين نفث في روعي أنه لن تموت نفس حتى تستوفي رزقها , فاتقوا الله , وأجملوا في الطلب , ولا يحملنّكم استبطاء الرزق أن تطلبوه بمعاصي الله , فإنه لا يدرك ما عند الله إلا بطاعته)[3]

16- استجلاب نعم الله تعالى بما أحل لنا من الطيبات في المآكل والمطاعم والمشارب والزينة ، بترك المحرمات ومنها أكل الربا، لأن الله عز وجل أنزل عقابه على اليهود بسبب ذلك وحرّم عليهم بعض الطيبات بسبب ذلك كما قال تعالى : (▫⬧◼⬅➔♐⌛⬧▫ ⌘♊♉✗✌ ♏▫⬄♉♁▲✏♎✄ ☎✄❐⬅⑩♎⍓♎
⬀♗⬅●❍▭ ⇧♠☀◼♉❍↑🕮 ✌♠⌚♦⌨⍉♒⑩⬧☪ ⬀♗⍉🙵⬀❸■◼♦⬉ ♎❑✡⬂✌▪❷⍓❍
⬗⬀♉⬀⬀ ✄☪❸❷♉✞☒✍ ★✏♎✄ ⬀⬊⓿♒⌛⍓❍ ♊♦⬉ ⬀♗♉♎♉♎⑨❁⌚♒✉◆❐
☎✄❑⬃🙵⬅✠ ⇧⑨⬧♁◆❐ ☎✄▤❑♦✉▩♒❷♒♎✄ ⬉♗♉♎⬀⓿⬂❀❐🕮◆❐
⬁❑♎❐☪♒♎✄ ♦✌⌚◆❑⬂✌❐🕮 ⬀♗♒♑♒◼⬂✍❐🕮◆❐ ⬅❍⬂☪♦⬉
♦×⬄▩❷♉▦⌚⬧▤▫◼♉♒ ♎♦☼⇧⑨♦✍⇧⬉❐🕮◆❐ ▤ ⬀⬊♉➲⌚♦⌨⬂♒♎♎♒✉
.[4](♎✞☺⑩♉♒❐🕮 ♎⌚✉✄☒⓿♦⬉ ⬀♗⬃🙵⬂❁♉✌

وأما نحن أمة محمد ρ فقد أحل الله لنا الطيبات بقوله : (④❐❍⬄★♦◼➔❑☼♦⌨⍓
✌♦♎⓿⬧✄✏ 🕮↑❍♉⬊❐ ▭❍●⬅♗⬀ ☎ ♁➔⬊⬀ 🕮↑❍♉⬊❐ ♒⬧▤⬈♗⬉

[1] سورة آل عمران , الآيات (130 – 134)

[2] أخرجه مسلم في صحيحه , كتاب الإيمان , باب : بيان الإيمان والإسلام والإحسان،حديث رقم (8) عن عمر τ

[3] أخرجه البيهقي في الشعب ج13،ص19 برقم (9891) , والبغوي في شرح السنة ج14،ص303 – 305 برقم (4111 و 4112 و 4113)، والحاكم في المستدرك ج2،ص4،عن عبد الله ابن مسعود τ, وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج6،ص865 برقم (2866) .

[4] سورة النساء ، الآيتان رقم (160 – 161).

[illegible])[1]، وبقوله: ([illegible])[2]، بل واستنكر سبحانه وتعالى من حرم زينة الله من المباحات والطيبات من الرزق ، فقال عز وجل : ([illegible])[3].

فبين سبحانه وتعالى أنه جعل هذه الزينة لعباده المؤمنين يشاركهم في ذلك الكافرون، أما في الآخرة فهي خالصة للمؤمنين.[4]

17- الأمن يوم الفزع الأكبر ورفع الحزن عن المؤمنين الطائعين الملتزمين لأوامر الله بالصلاة والزكاة، بالمقابل الخوف والهلع إلى درجة الجنون والصرع للمرابين المتعاطين لهذه الجريمة الشنيعة لذلك يبعثون يوم القيامة كما قال تعالى : ([illegible])[5].

[1] سورة المائدة، الآيتان رقم (4 – 5).

[2] سورة الأعراف ، آية رقم (157).

[3] سورة الأعراف ، آية رقم (32).

[4] انظر تفسير القرطبي ج9،ص202 – 203 و 209، وتفسير ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية، ولباب التأويل في معاني التنزيل للخازن ج2،ص223 – 224.

[5] سورة البقرة ، جزء آية رقم (257) ، وانظر تفسير القرطبي وابن كثير والخازن

وأما المؤمنون المؤدون للصلوات والمخرجون للزكاة الملتزمون لأوامر الله فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون، ولذلك قال تعالى : ([illegible])[1]، ولذلك نجد أن الله سبحانه وتعالى أدخل هذه الآية بين آيات الربا لبيان أكبر الأسباب لاجتناب ما حرم الله من المكاسب الربوية تكميل الإيمان وحقوقه خصوصاً إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ، فإن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ، وإن الزكاة إحسان إلى الخلق ينافي تعاطي الربا الذي هو ظلم وإساءة عليهم.[2]

18- رفع الذل والمهانة على المدين، لأن الربا يجعل المدين ذليلا ً، أسير حاجته إلى الدائن، وكلما تأخر عن الأداء زاد في الربا، وينقطع بذلك المعروف بين الناس.

19- التوكل على الله عز وجل، وذلك بالخوض في أنواع ومعتركات التجارات والمضاربة بالأموال في مجالات الحياة ، لأن التعامل الربوي ، وجمع الأموال ، وأكلها أضعافا ً مضاعفة بالربا يؤدي إلى الركون إليها وترك التوكل على الله في الاسترزاق.

20- الحث على أصول المكاسب من التجارات والصناعات والزراعات والمضاربة بالأموال والمتاجرة بها في أنواه المكاسب، لأن استنماء المال بالربا يفضي إلى ترك هذه الأنواع من المكاسب ، والركون إلى الزيادات وأكل الربا أضعافا ً مضاعفة.[3]

قال تعالى : ([illegible])[4]، وقال عز وجل : ([illegible])[5]، وقال سبحانه وتعالى: ([illegible])[6].

قال القرطبي رحمه الله : (سوّى الله في هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المال الحلال للنفقة على نفسه وعياله، والإحسان والإفضال، فكان هذا دليلا ً على أن كسب المال بمنزلة الجهاد ، لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله)[7].

---

[1] سورة البقرة ، آية رقم (277).
[2] انظر تفسير السعدي لهذه الآية ص136.
[3] انظر حجة الله البالغة ج2،ص283.
[4] سورة الجمعة ، جزء من آية رقم (10)
[5] سورة النساء ، جزء من آية رقم (29).
[6] سورة المزمل ، جزء من آية رقم (20).
[7] تفسير القرطبي ج21،ص349،الجامع لأحكام القرآن.

وقال ρ: (ما أكل أحد طعاما ً قط، خير من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده)[1]. وقال ρ عندما سئل أيُّ الكسب أفضل؟ قال : (عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور)[2].

وعن عروة البارقي[3] τ قال : دفع إليّ رسول الله ρ دينارا ً لأشتري له شاة، فاشتريت له شاتين، فبعت أحدهما بدينار ، وجئت بالشاة والدينار إلى النبي ρ . فذكر له ما كان من أمره، فقال له : (بارك الله في صفقة يمينك) فكان يخرج بعد ذلك إلى كناسِة[4] الكوفة،فيربح الربح العظيم ، فكان من أكثر أهل الكوفة مالا ً.[5]

وفي قوله تعالى : (♦♂❑→◑♋▦☾↖③ ♦×⇦♋♘⅄✎✂ ↖♋•✞□✍ ⇔⚐←♈•♋◷◆❑♘✍❒🕮 ✇□✶⌛⊠❍ ✐♋•✞⊠☺⊠✍ ★✎✂ ✐♋❶♈⌛⊠♋ ❼♈× ✐♏♋↗✍ ❼♈× •♋♈✍✂◆☾⊠♋ ⊠↗⇗⊠⊠♋ ⇧💣♦☞◆▭✍☼❒🕮 ←✂♋➔◷•⅁↖③ ✦✎✂◆❒ ▯ ✍□✶⌛⊠❍ ➔□•☎✂♋✍✍ ✍♂•✂←✍✍✡←♋ ♋⊠☺♋♋ ⅡΔ④□✞✎✂◆❒ ▯ ↓↗✎✂◆✞□ ↗↗♘♋◷◆❒ ✦✎✂◆❒ ▯ ↘♦⌧⑩♈⌛↙)[6]. قال القرطبي رحمه الله : (في هذه الآية دليل على أن اتخاذ الزرع من أعلى الحرف التي يتخذها الناس، والمكاسب التي يشتغل بها العمال ، ولذلك ضرب الله به المثل فقال: (♦♂❑→◑♋▦☾↖③ ♦×⇦♋♘⅄✎✂ ↖♋•✞□✍ ⇔⚐←♈•♋◷◆❑♘✍❒🕮..) الآية[7]. وفي الصحيحين عن النبي ρ : (ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة ، إلا كان له به صدقة)[8])[9].

21- التحذير من سوء عاقبة الربا، وأن المرابي مخذول في الدنيا ، ومعذب يوم القيامة في النار، أما في الدنيا فقد أعلن الله عز وجل من فوق سبع سمواته الحرب عليه فقال تعالى: (☎✂❑←☼•❶▫✍•▫ ♂♈◑◆❒ ☎ ◷♋🕮♈✎❑←♋◆❻◆❒ ★✎✂ ⌘ΔΔ♋✍ ✍✇❷⊠•♈✍ •• ♂☠→⌛♋♋◷◆❑♘✍❒🕮 ↓□❒↓↗↓❻ ♂☠→⌛■⚑•▫ ⇔⚐←☞♂⌛➔✍

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع، باب : كسب الرجل وعمله بيده،حديث رقم(2072) عن المقدام بن معدي يكرب τ.

[2]أخرجه الطبراني في الأوسط ج2،ص332– 2140، عن ابن عمر رضي الله عنهما ،وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج2،ص689 برقم(2466): رواته ثقات ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص159 برقم (607).

[3] عروة بْن الجعد وقيل: ابْنُ أَبِي الجعد البارقي، وقيل: الْأَزْدِيّ.قاله ابْنُ منده، وَأَبُو نعيم. سكن الكوفة، روى عَنْهُ: الشَّعْبِيّ، والسبيعي، وشبيب بْن غرقدة، وسماك بْن حرب، وشريح بْن هانئ، وغيرهم. وكان ممن سيره عثمان رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إِلَى الشام من أهل الكوفة، وكان مرابطًا ببراز الروز، ومعه عدة أفراس منها فرس أخذه بعشرة آلاف درهم.وقَالَ شبيب بْن غرقدة: رَأَيْت فِي دار عروة بْن الجعد سبعين فرسًا مربوطة للجهاد فِي سبيل اللَّه عز جل. بارقي، وقيل: أزدي واحد، فإن بارقًا من الأزد، وهو بارق بْن عدي بْن حارثة بْن امرئ القيس بْن ثعلبة بْن مازن بْن الأزد، وَإِنما قيل لَهُ: بارق، لأنَّه نزل عند جبل اسمه بارق، فنسب إِلَيْه، وقيل غير ذَلِكَ.

[4] الكناسة بضم الكاف سوق معروف بالكوفة . كما قال ابن الملقن في البدر المنير ج6،ص454.

[5] أخرجه الترمذي في سننه وهذا لفظه، كتاب البيوع ، باب رقم (34)حديث رقم (1258) ، وأبو داود في سننه ، كتاب البيوع ، باب في المضارب يخالف،حديث رقم (3384) ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الصدقات ، باب : الأمين يتجر فيه فيربح،حديث رقم(2420). وأخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المناقب ، باب : 28 ،حديث رقم (3643) ولكن قال الحافظ في الفتح ج2،ص1650: (الحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم، ولكن وجد له متابع عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه ...) وقال في التلخيص على إسناد البخاري في صحيحه : (والصواب أنه متصل في إسناده مبهم) ج3،ص11. والحديث صححه الألباني في إرواء الغليل ج5،ص127 – 129 برقم (1287)

[6] سورة البقرة ، آية رقم (261).

[7] انظر أقوال العلماء في المفاضلة بين أنواع المكاسب المختلفة في فتح الباري للحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى ج1،ص1134، كتاب البيوع ، شرح باب : كسب الرجل وعمله بيده.

[8] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحرث والمزارعة ، باب : فضل الزرع والفرس إذا أكل منه،حديث رقم (2320)،ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب: فضل الفرس والزرع،حديث رقم (1553) عن أنس بن مالك τ .

[9] تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ج4،ص321 – 322.

[illegible]([1]، وبين ρ أنه مهما استرزق بالربا واستكثر ماله به فإن عاقبته ونهايته إلى قلة وهلكة وخيبة وخسارة، فقال : (الربا وإن كثر فعاقبته إلى قل).[2] ففي الدنيا عاقبة الربا إلى قلة وخيبة وخسران في المال والتجارة.

وأما في الآخرة فالنار وبئس القرار، قال تعالى:([illegible]([3] .

وبين ρ العذاب الأليم في الآخرة، وكيف يكون خالداً في النار نسأل الله العفو والعافية. فقال ρ : (رأيت الليلة رجلين أتياني ، فأخرجاني إلى أرض مقدسة، فانطلقنا حتى أتينا على نهر من دم فيه رجل قائم ، وعلى وسط النهر رجل ، بين يديه حجارة، فأقبل الرجل الذي في النهر ، فإذا أراد الرجل أن يخرج رمى الرجل بحجر في فيه ، فرده حيث كان ، فجعل كلما جاء ليخرج رمى في فيه بحجراً ، فيرجع كما كان ، فقلت : ما هذا؟ فقال : الذي رأيته في النهر آكل الربا)[4].

وبين كذلك ρ أن أيسر أبواب الربا ومن تعامل به عقوبته كعقوبة من يزني بأمه والعياذ بالله تعالى : فقال ρ : (الربا ثلاثة وسبعون بابا ً أيسرهما مثل أن ينكح الرجل أمه ، وإن أربى الربا عرض الرجل المسلم)[5].وقال ρ : (درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية)[6].

وكذا بين ρ أنه ما ظهر الربا والزنا في قوم إلا واستحقوا بذلك عقاب الله وغضبه وسخطه فقال ρ : (ما ظهر في قوم الربا والزنا إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله)[1].

---

[1] سورة البقرة ، جزء من آية رقم (279).
[2] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .
[3] سورة البقرة ، آية رقم (275).
[4] أخرجه البخاري في صحيحه مطولاً ومختصراً كما هنا في عدة مواضع منها كتاب البيوع، باب آكل الربا وشاهد وكاتبه،حديث رقم (2085) واللفظ له. ومسلم في صحيحه ، كتاب الرؤيا ، باب : رؤيا النبي ρ،حديث رقم (2275) مختصراً فذكر القطعة الأولى من الحديث فقط ، عن سمرة بن جندب τ .
[5] أخرجه الحاكم في المستدرك ج2،ص37،والبيهقي في الشعب ج7،ص363- 364 برقم (5131) عن عبدالله بن مسعود τ ، وصححه الحاكم وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي. وقال البيهقي في الشعب (إسناده صحيح ، والمتن منكر بهذا الإسناد ولا أعلمه إلا وهماً وكأن دخل لبعض رواة الإسناد في إسناده) المصدر السابق . وقال الألباني في الترغيب والترهيب ج2،ص744: (والحديث عندي صحيح على الأقل لغيره ، لكثرة شواهده ، وهي مخرجه في الصحيحة برقم (1871)...)
[6] أخرجه أحمد في مسنده ج36،ص288 (برقم 21957)، والبزار في مسنده ج8،ص309 برقم 3381، والطبراني في الأوسط ج3،ص24 – 123 برقم (2682) عن عبدالله بن حنظلة τ . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج3،ص29 برقم (1033).

وقال ρ : (لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه وقال: هم فيه سواء)[2]. وقال ρ : (اجتنبوا السبع الموبقات: الشرك بالله ، والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف ، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)[3].

مقاصد السلم

تعريف السلم : لغة : من معاني السلم في لغة العرب الإعطاء والتسليف، فالسلف اسمٌ من أسلفت ، والسلم اسمٌ من أسلمت.

والسلف في المعاملات له معنيان : أحدهما: القرض الذي لا منفعة فيه غير الأجر والشكر وعلى المقترض رده كما أخذه والعرب تسمي القرض سلفاً. والمعنى الثاني في السلف هو أن يعطي مالاً في سلعة إلى

---

[1] أخرجه أحمد في المسند (3809) وابن حبان برقم(4410) عن ابن مسعود، وقال الأرناؤوط:(حديث حسن لغيره)اهـ.
[2] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .
[3] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

أجل معلوم بزيادة في السعر الموجود عند السلف وذلك منفعة للمُسلف ويقال له: سلم دون الأول.[1] وقال القاضي عياض في السلم : (مشتق من الدفع والتسليم يقال فيه أسلم وسلم وأسلف وسلف وأرهن كله بمعنى)[2].

في الاصطلاح : تعريفه عند الفقهاء :وقد اختلف الفقهاء في تعريفه لاختلافهم في الشروط المعتبرة فيه :

فهو عند الحنفية والحنابلة الذين اشترطوا في صحته قبض رأس المال في مجلس العقد، وتأجيل المسلم فيه – احترازا ً من السلم في الحال – عرفوه بما يتضمن ذلك، فقال ابن عابدين : (هو شراء آجل بعاجل)[3]. وجاء في الإقناع بأنه : (عقد على موصوف في الذمة مؤجل بثمن مقبوض في المجلس)[4] أي مجلس العقد.

وعند الشافعية الذين اشترطوا لصحة السلم قبض رأس المال في المجلس، ولم يشترطوا السلم حالا ً ومؤجلا ً عرفوه بأنه : (عقد على كل موصوف في الذمة ببدل يعطى عاجلا ً)[5] . فلم يقيدوا المسلم فيه الموصوف بالذمة بكونه مؤجلا ً، لجواز السم الحال عندهم.

وعند المالكية الذين منعوا السلم في الحال، ولم يشترطوا تسليم رأس المال في مجلس العقد، وأجازوا تأجيله اليومين والثلاثة لخفة الأمر، فقد عرفوه بأنه:(بيع معلوم في الذمة محصور بالصفة بعين حاضرة أو ما هو حكمها إلى أجل معلوم)[6].فقولهم : (وأما ما هو في حكمها) تحرز من اليومين والثلاثة التي يجوز تأخير رأس مال السلم إليه.

الأدلــة عـلـى مـشـروعـيـتـه :

عقد السلم ثابت بالكتاب والسنة والإجماع.فأما الكتاب : فقوله تعالى : (③♦🕔✵🕯❒③⑩♍⍓🕶 ✂🖋🕶✂⅄🔔ᎇ⇦▫🙰 ↗◆✂👌♦☪⇱❑☑✂☎ ⑪⑧⧅•✂ ✍•⑨⍓✂③♦☪⬇↗☹ 🖃⧅⑨⍓⇦⧅×✌ ⑪⧅🖫■❼✂ 📖❒♉⍓✍👁 👌⑩○✿☺•❻ ▫•🕶🕶🗎⇩☞🡐🖮🡐❑■🡐)[7]. قال ابن عباس رضي الله عنهما : (أشهد أن السلف المضمون، إلى أجل مسمى ، أن الله عز وجل قد أحله وأذن فيه، ويتلو هذه الآية: (⑪⧅❶•✂ ✍•⑨⍓✂③♦☪⬇↗☹ 🖃⧅⑨⍓⇦⧅×✌ ⑪⧅🖫■❼✂ 📖❒♉⍓✍👁 👌⑩○✿☺•❻)[8]. ووجه الدلالة من الآية : أن البياعات عند أكثر المفسرين على أربعة أوجه :

أحدها : بيع العين بالعين، وذلك ليس بمداينة ألبتة. والثاني : بيع الدين بالدين، وهو باطل ، فلا يدخل تحت الآية. بقي قسمان وهما بيع العين بالدين ، وهو بيع الشيء بثمن مؤجل ، وبيع الدين بالعين، وهو المسمى بالسلم وكلاهما داخلان تحت هذا الآية الكريمة.[9]

---

[1] انظر لسان العرب (مادة سلف) (مجلد 3 ،ج23،ص2068).
[2] مشارق الأنوار ج2،ص217، وانظر أنيس الفقهاء
[3] الدر المختار ج7،ص454، مع حاشية ابن عابدين.
[4] كشاف القناع عن متن الإقناع ج3،ص17.
[5] العزيز شرح الوجيز للرافعي ج4،ص391، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص242.
[6] الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ج4،ص425، وانظر منح الجليل على مختصر خليل لعُليش ج3،ص3.
[7] سورة البقرة ، جزء آية رقم (282).
[8] أخرجه الشافعي في الأم ج4،ص182– 183برقم (1549)، والطبراني في تفسيره ج6،ص45 برقم (6321) والحاكم في المستدرك ج2،ص286 ، والبيهقي في السنن الكبرى ج6،ص18، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وقال الألباني في إرواء الغليل ج5،ص213 برقم (1369) : (فالسند صحيح ، غير أنه على شرط مسلم وحده ..)
[9] انظر اللباب في علوم الكتاب ج4،ص477 – 478.

وأما السنة : فلما روى ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله ρ أنه قدم المدينة والناس يُسلفون السنتين والثلاث، فقال : (من أسلف في شيء ،ففي كيل معلوم ، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم)[1].

وروى البخاري عن محمد بن أبي المجالد، قال : أرسلني أبو بردة وعبدالله بن شداد إلى عبدالرحمن بن أبزى وعبدالله بن أبي أوفى ، فسألتهما عن السلف، فقالا : كنا نصيب المغانم مع رسول الله ρ ، فكان يأتينا أنباط الشام، فنسلفهم في الحنطة والشعير والزيت. فقلت : أكان لهم زرع، أم لم يكن لهم زرع؟ قال : ما كنا نسألهم عن ذلك.[2]

وأما الإجماع : فقال ابن المنذر : أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن السلم جائز[3]. وقال النووي : وأجمع المسلمون على جواز السلم.[4] وقال ابن حجر : واتفق العلماء على مشروعيته إلا ما حكي عن ابن المسيب.[5]

مقـاصد بـيع الـسلم :

1- الالتزام لأوامر الله عز وجل ، واستحلال ما أحله الله عز وجل ، وتحريم ما حرمه، وقد أحل الله بيع السلم في آية المداينة ، وهي أطول آية في القرآن، والمقصود منها بيان حل بيع السلم، ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما (أشهد أن السلم المضمون إلى أجل مسمى أن الله أحله وقرأ هذه الآية[6] : (③♦❄☟③⓫♑☒☜☞ ☹↗🡣☪♦③✂☒⑨⬩✍ ✂⬩❶♐◑ ☎✂☑❑⇖☪♦✎✂◆↗ ☟▫⇦♎⍾⮝✐☜☞✂ ☜♐⑨☒⇦⇘✘✌ ◑♐☒⑪❑☟☒☞ ✂❼■❑⇖ ☒⓿⬩❍⓫○⚘☺⬩❻ ▫⬩☜☞☜☞🗎⇩☞⬅⬅■❑⬅⌨⬅■❑⬅)[7]. وفي رواية أخرى عنه قال في هذه الآية: (نزلت في السلم في كيل معلوم إلى أجل معلوم)[8].

2- التيسير ورفع الحرج عن الأمة في تجويز وإباحة هذا النوع من البيوع لأنه معلوم كما تقدم من كلام الأئمة في المذاهب الأربعة أنه عقد فيه غرر، ولكنه أبيح لمسيس الحاجة كما ذكر ذلك الفقهاء.[9] ومعلوم في الشرع أن من المقاصد العامة في الشريعة الإسلامية الحاجيات والتحسينات وفيها رفع الحرج، والتيسير في الشرع[10]. قال تعالى : (③⇖❷⌧③⑨⇐ ✂☞✐✦ ☜♐⌛➔☠⇖ ✂☞☜⓪♐⑩⇖○⇔❷♦ ❑◆⬩⬩ ③⇖❷⌧③⑨⇐

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب السلم ، باب : السلم في كيل معلوم،حديث رقم (2240) ، ومسلم في صحيحه ،كتاب المساقاة ، باب : السلم ،حديث رقم (1604).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب السلم ، باب : السلم إلى من ليس عنده أصل،حديث رقم (2244 و2245).

[3] المغني لابن قدامة ج6،ص385.

[4] شرح مسلم للنووي (ص1019) من كتاب المساقاة ، شرح ترجمة باب السلم.

[5] فتح الباري ج1،ص1186،شرح الترجمة : باب السلم في كيل معلوم من كتاب السلم.

[6] مضى قريباً تخريج هذا الأثر عن ابن عباس رضي الله عنهما . وانظر تفسير البغوي لهذا الآية (ص180) ، وتفسير ابن كثير (ص286) ، وفتح القدير للشوكاني ج2،ص250.

[7] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).

[8] أخرجه الطبري في تفسيره ج6،ص44 برقم (6318) وابن أبي حاتم في تفسيره ج2،ص554 برقم (2947) ، والبيهقي في السنن ج6،ص18. وإسناد هذه الرواية عند الطبري ضعيف كما قال محقق تفسير الطبري الشيخ أحمد محمد شاكر رحمه الله ، لكن الحافظ ابن كثير في تفسيره أورد الرواية بطريق الجزم فقال : وقال سفيان الثوري ، عن ابن أبي نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس... والله أعلم . انظر تفسير ابن كثير لهذه الاية.

[9] ذكرنا فيما سبق مقاصد البيوع ص506، كلام الفقهاء في المذاهب عن عقد السلم وأنه غرر وجهالة ومستثنى للحاجة، وكذا كلام شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم من أنه عقد مشروع موافق للقياس وليس فيه مخالفة لقواعد الشرع. والله أعلم.

[10] انظر ما تقدم في مباحث المقاصد العامة من هذه الرسالة ص .

[illegible]، وقال أيضاً:([illegible])[1]، قال ρ : (إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين)[3].

3- الارتفاق بحال التجار والمستهلكين ، وعدم التضييق عليهم في باب التجارة والاسترزاق، لأن بيع السلم فيه إتاحة الفرصة وفتح المجال في التجارة والاستيراد من قبل التاجر عندما يتوافر لديه رأس المال من المستهلك ، وكذلك من ناحية أخرى من تلبية حاجة المستهلك بضمان إيجاد هذه البضاعة وتوافرها في وقت الحاجة إليها وتكون بالشروط التي قد أوجبها الشرع، وبذلك يقول ρ : (من أسلف فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم ، إلى أجل معلوم)[4].

مقاصد الرهن

تعريفه : لغة : الثبوت والدوام والاستقرار ويطلق على الحبس. (الراء والهاء والنون أصل يدل على ثبات شيء يمسك بحق أو غيره ، من ذلك الرهن: الشيء يرهن،والشيء الراهن :الثابت الدائم)[5].

وفي لسان العرب[6]: (ورهن الشيء رهناً : دام وثبت ، وراهنة في البيت : دائمة وثابتة ، وأرهن له الشر، أدامه وأثبته له حتى كف عنه، وأرهن لهم ماله : أدامه لهم ...) وفيه أيضا ً: (وقال ابن عرفة : الرهن في كلام العرب هو الشيء الملزم .يقال : هذا راهن لك أي دائم محبوس عليك ، وقوله تعالى : ([illegible])[7]، وقال ([illegible])[8]. أي محتبس بعمله، ورهينة محبوسها بكسبها).

وشرعاً : (جعل عين مال وثيقة بدين يستوفى منها عند تعذر وفائه)[9].

حكمه :

أولا ً: الأصل في مشروعيته قوله تعالى : ([illegible])[10]، قال ابن كثير رحمه الله[11] :(أي مسافرين وقد تداينتم إلى أجل مسمى ([illegible]) يكتب لكم . قال ابن عباس : أو وجدوه ولم يجدوا

---

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (185).
[2] سورة الحج ، جزء آية رقم (78).
[3] أخرجه الترمذي في سننه، كتاب : أبواب الطهارة ، باب " ما جاء في البول يصيب الأرض،حديث رقم(147)، وأبو داود في سننه ، كتاب الطهارة ، باب الأرض يصيبها البول،حديث رقم(380). وقال الترمذي : حسن صحيح ، وصححه الألباني في سنن أبي داود ج2،ص229 برقم (406) .
[4] مضى تخريجه قريباً وهو متفق عليه عن ابن عباسψ. وانظر المغني لابن قدامة رحمه الله ج6،ص385، حيث ذكر الحكمة من جواز بيع السلم. والجامع لأحكام القرآن (للقرطبي) ج4،ص426، حيث قال : المسألة السادسة : في شروط السلم المتفق عليها، والمختلف فيها ، وهي تسعة : ستة في المسلم فيه ، وثلاثة في رأس مال السلم . والله أعلم.
[5] معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج2،ص452.
[6] لابن منظور ج2 ،ص1758.
[7] سورة المدثر، آية رقم (38).
[8] سورة الطور ، جزء آية رقم (21).
[9] مغني المحتاج للشربيني ج2،ص159،وانظر حاشية ابن عابدين ج10،ص68، وحاشية الدسوقي ج3،ص231 والمغني لابن قدامة ج6،ص443.
[10] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).
[11] تفسير ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية من سورة البقرة ص288 .

قرطاساً ، أو دواة ، أو قلماً (▫♦❷▩♎♋⌧⌛♏□✍□◑♍✉◆❑❁□⊰) أي : فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة ، أي : في يد صاحب الحق).

وحديث عائشة رضي الله عنها : (أن النبي ρ اشترى طعاما ً من يهودي إلى أجل ، ورهنه درعا ً من حديد)[1]. وحديث أنس τ قال : (ولقد رهن النبي ρ درعا ً له بالمدينة عند يهودي ، وأخذ منه شعيرا ً لأهله)[2]. وقد أجمعت الأمة على مشروعية الرهن في الجملة.[3]

ثانيا ً : حكمه التكليفي شرعا ً : أنه جائز غير واجب. قال ابن قدامة[4] رحمه الله : (لا نعلم فيه مخالفاً، لأنه وثيقة بالدين ، فلم يجب كالضمان والكفالة. وقول الله تعالى : (▫♦❷▩♎♋⌧⌛♏□✍□◑♍✉◆❑❁□⊰)[5] إرشاداً لنا لا إيجاب علينا. بدليل قول الله تعالى : (▫♦⌧♌♑✍□📖 ♌⌘♊✍□📖 ♌✍⑩⌧♦↖⓪▫▫♦ ♌✝♌♌➔♦♋ ♌↗▤→♌♌➔♦♋ ❸♌♘⅄✎✍✂ ♌⌘♊☺➔✍♘♦✍✂ 📖□✍♦⌛♦☞◆☪⌛♦✍□📖 ⌘♊♌☺➔✍♘♦✍✂ ⓘ←○♦☞◆☪⌛♦✍□📖 ⌘♊♌☺➔✍♘♦✍✂)[6] ولأنه أمر به عند إعواز الكتابة ، والكتابة غير واجبة، فكذلك بدلها) [7].

جواز الرهن في الحضر:

والرهن جائز في الحضر والسفر باتفاق الفقهاء خلافاً لمجاهد والضحاك والظاهرية.[8]

مقاصد الرهن :

1- رفع الحرج والتيسير على الناس بجواز الرهن ، خصوصاً إذا لم يتمكن كلا المتعاملين على الكتابة والتوثيق للديون، ولذلك فإن الله عز وجل ذكر الرهن في معرض وحكم من لم يجدوا كاتباً بأن كانوا في سفر أو غيره قال تعالى : (♌⌧⓪◆❑ ♌⌧⓪◆❑ ⇔⚐←☞☪↗✍ ↖♦✍■❼ ♌⌧⌛♏□✍□◑♍✉◆❑❁□⊰ ☎✂❒←⑨✍↗♦✍ ▫♦❷▩♎♋⌧⌛♏□✍□◑♍✉◆❑❁□⊰)[9]. قال ابن

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب : شراء النبي ρ بالنسيئة،حديث رقم (2068) ، ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة ، باب : الرهن وجوازه في الحضر والسفر،حديث رقم(1603).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب شراء النبي ρ بالنسيئة،حديث رقم (2069) ، وفي كتاب الرهن ، باب : الرهن في الحضر،حديث رقم(2508).

[3] انظر المغني ج6،ص444، والمجموع ج12،ص300.

[4] عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي(541 -620هـ، 1147 - 1223م). فقيه محدّث ولد بجماعيل، وهى قرية بجبل نابلس بفلسطين. ثم رحل إلى دمشق، وقرأ القرآن، وسمع الحديث الكثير من والده، ومن أبي المكارم ابن هلال، ومن أبي المعالي بن صابر وغيرهم. ثم رحل إلى بغداد مع ابن خالته الحافظ عبد الغني وسمع من علمائها ثم عاد إلى دمشق. كان حجة في المذهب الحنبلي. برع وأفتى وناظر وتبحر في فنون كثيرة. وكان زاهدًا ورعًا متواضعًا، حسن الأخلاق، كثير التلاوة للقرآن، كثير الصيام والقيام. قال ابن تيمية في حقه: ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من ابن قدامة. وقال عنه ابن الحاجب: كان ابن قدامة إمام الأئمة ومفتي الأمة اختصه الله تعالى بالفضل الوافر والخاطر العاطر والعلم الكامل، طنت بذكره الأمصار وضنت بمثله الأعصار، قد أخذ بمجامع الحقائق النقلية والعقلية. فأما الحديث فهو سابق فرسانه، وأما الفقه فهو فارس ميدانه، أعرف الناس بالفتيا وله المصنفات الغزيرة.

[5] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).

[6] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283)

[7] المغني المصدر السابق.

[8] انظر : تفسير الطبري ج6،ص94 – 95 وص98 – 99)، والقرطبي ج4،ص465،وتفسير ابن كثير، وبدائع الصنائع للكاساني ج6،ص135، والمجموع للنووي ج12،ص300 – 301، و المغني لابن قدامة ج6،ص444، وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص275، وفتح الباري لابن حجر ج2،ص1270، شرح أول باب في كتاب الرهن.

[9] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).

عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى (❐◆♒︎⬧︎☜︎✍︎ ☎︎✄❐⇦⑨☞︎☈︎♦︎✍︎ ☜︎☠︎♦︎♑︎♒︎◆❐ ☎︎✄❐⇦⑨☞︎☈︎♦︎✍︎ ✍︎☒☐✍︎♋︎⏳✡︎✍︎) يكتب لكم أو وجدوه ولم يجدوا قرطاساً أو دواة أو قلماً (▫︎♦︎❷◆♏︎♎︎⌧︎♍︎♋︎⌧︎♓︎ ✌︎☐♑︎⌨︎⇦❑⏎︎✽︎☐⏴︎) أي فليكن بدل الكتابة رهان مقبوضة في يد صاحب الحق.[1]

وليس معنى هذه الآية أنه لا يصح الرهن إلا في السفر أو عند الاستطاعة على التوثيق والكتابة والإشهاد، بدليل ما ثبت عن النبي ρ (أنه اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل ورهنه درعه)[2] ، بل مات النبي ρ ودرعه رهن عند يهودي بثلاثين صاعا ً من شعير.[3]

2- تحقيق تقوى الله عز وجل بالتزام أوامره واجتناب نواهيه ورد الحقوق إلى أهلها. قال تعالى: (ⓘ⇦❍⧫☞◆☪︎⓵⧫✌︎❐🕮 ⌘♊︎♑︎☺︎➔✍︎♎︎⧫✍︎✄ ❽♑︎♋︎☝︎✎︎✍︎✄ ♑︎♏︎⓾⌧︎⬧︎⬉❶▫︎◘︎⬧︎▫︎ ☎︎✄❐⇦☺︎⇦✌︎⬁︎▤︎⬧︎✍︎ ⬧︎⬧︎◆❐ ▤︎ ⓘ⇦❍✸︎✉︎◆❻ ⅄✎︎✍︎✄ ⎗︎✉︎✸︎✌︎◆❶♎︎♒︎◆❐ ▦︎ⓘ⇦❍❋︎☼︎♐︎⌧︎⬧︎▫︎ ✍︎♋︎♑︎⇧︎☺︎⇦✌︎⇩︎⏳⧫③ ♊︎⧫✌︎◆❐ ▤︎ ■︎☐♋︎⑨⓵♋︎♑︎⊙︎⌖︎♒︎✍︎✄ ⬈◆✄⚐︎♑︎☠︎⌧︎ ♎︎⬧︎◘︎▫︎⏳⇦❍⇦ⓘ)[4]. ففي الآية حث شديد على عدم كتمان الشهادة ، ولذلك يقول ابن كثير رحمه الله : (قال ابن عباس وغيره : شهادة الزور من أكبر الكبائر وكتمانها كذلك، ولهذا قال (❐◆✌︎⧫♊︎ ③⧫⏳⇩︎✌︎⇦☺︎⇧︎♑︎♋︎✍︎ ▫︎⬧︎⌧︎♐︎☼︎❋︎❍⇦ⓘ▦︎ ⬈◆✄⚐︎♑︎☠︎⌧︎ ♎︎⬧︎◘︎▫︎⏳⇦❍⇦ⓘ) قال السدي: يعني فاجر قلبه)[5].

3- الحث على القرض الحسن لما فيه من الأجور العظيمة كما تقدمت الأدلة عليها، وضمان حق الدائن بالرهن ، ولربما لو لم يجز الرهن لأدى إلى انقطاع القرض والمعروف بين الناس عند كثير منهم، لأن الدائن يريد ضمان استرداد الدين، ولن يضمن الاستيفاء لدينه إلا بالرهن، خصوصاً اليوم وقد استهان بعض الناس في أداء الديون، والله سبحانه وتعالى مطلع على عباده، عالم بأحوالهم ولذلك قال تعالى :(▫︎⬧︎◘︎▫︎❶⬉⬧︎⌧︎⓾♏︎♑︎ ⎗︎✉︎✸︎✌︎◆❶♎︎♒︎◆❐ ⓘ⇦❍⧫☞◆☪︎⓵⧫✌︎❐🕮 ⌘♊︎♑︎☺︎➔✍︎♎︎⧫✍︎✄ ❽♑︎♋︎☝︎✎︎✍︎✄ ⅄✎︎✍︎✄ ❻◆✉︎✸︎❍⇦ⓘ)[6].

4- ضمان حق المدين كذلك لأن المدين يضع الرهن عند الدائن دون أن يشغل هذا الرهن أو أن يستنفع به، أو أن يستعمله إذا كان حلياً مثلاً، لأن الراهن حكمه حكم الوديعة والأمانة فلا يجوز استعمال الرهن مطلقاً. وقد جاء الاستثناء في المركوب من الدواب إذا كانت مرهونة عند الدائن، فلا بأس أن يركبها ، وإن كانت من ذوات الدّر فيشرب لبنها وعليه نفقتها لما جاء من الترخيص فيه عن النبي ρ فقد قال: (الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً ، ولبن الدر يشرب بنفقته إذا كان مرهوناً ، وعلى الذي يركب ويشرب النفقة)[7]. فيجوز في هذه الحالة أن يركب الدابة ويشرب لبنها مقابل الإنفاق عليها من مأكل ومشرب ومرعى.

---

[1] انظر تفسير ابن كثير لهذه الآية (ص:288).

[2] مضى تخريجه قريباً ص

[3] كما قالت عائشة رضي الله عنها : (توفي رسول الله ρ ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير) أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الجهاد ، باب : ما قيل في درع النبي ρ والقميص في الحرب،حديث رقم(2916) . وقال الألباني في إرواء الغليل ج5،ص230: (وقد ورد من حديث جماعة من أصحاب النبي ρ منهم عائشة، وأنس بن مالك ، وعبدالله بن عباس ، وأسماء بنت يزيد).

[4] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).

[5] تفسير ابن كثير لهذه الآية (ص:289) .

[6] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).

[7] أخرجه البخاري في صحيحه،كتاب الرهن ، باب :الرهن مركوب ومحلوب،حديث رقم (2512)عن أبي هريرة τ.

وهذا مذهب أحمد وإسحاق، وذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي إلى عدم انتفاع المرتهن بالرهن[1]. وهل يقاس على الدواب اليوم السيارات، وغيرها من وسائل النقل ؟ خصوصاً أن السيارة إذا رهنت وبقيت عند الدائن دون استخدام قد يحصل الضرر، ولذلك أفتى بعض المعاصرين بالقياس على الدواب فيجوز له الاستخدام شريطة أن يتفقد السيارة ويتحمل نفقات الوقود والإصلاحات التي تكون بسبب الاستخدام. وذلك بإذن صاحب السيارة ، والأكثرون على عدم جواز استخدامها على مذهب جمهور الفقهاء، وخصوصاً أن السيارات لا تحتاج إلى نفقات ، ولا تهلك بطول الوقوف ، ويمكن لمالك السيارة أن يتفقدها من الحين والآخر والله أعلم.

وبهذه المعاملات الشرعية يضمن المدين وأنه بعد أداء الدين إلى الدائن سيعيد الرهن إلى ملكه بلا ضرر ولا ضرار.

5- رفع الخصومات والنزاعات بين كلا المتعاملين من الدائن والمدين ، وذلك باستيثاق الدين وقبض الرهن، ومن ثم عودة الرهن إلى صاحبه والمال إلى الدائن دون نزاع أو خصومة، ودون ظلم ولا اعتداء من قبل الدائن ولا المدين.

6- تحقيق مراقبة الله عز وجل في هذه المعاملات ، فالدائن يراقب الله عز وجل بابتغاء الأجر والمثوبة في عمله هذا، مع ضمان واستيثاق دينه بالرهن، والمدين يراقب الله عز وجل ويتقيه بأن لا يأخذ إلا بنية الأداء مع ضمان عودة الرهن إليه لقوله ρ : (من أخذ أموال الناس يريد أدائها أدى الله عنه، ومن أخذ يريد إتلافها أتلفه الله)[2]. وقوله ρ : (كان الله مع الدائن حتى يقضي دينه ، ما لم يكن فيما يكره الله)[3].

ولذلك فقد ذكر الله عز وجل في الآية وحث على التقوى فقال :(⇔⚐🡐☞☪↗🖄 ♌♑◑◆❒ ☎✂❒🡐⑨🖗↗♦✍ ⬀☠♦♋◆❒ ♋❷☒▦⊠♌ 🗐❼■✍◆↖ ✍✡⌛♌✍🕮☒🖄 ☠↗🗏🡒♐⬀🡒◆🖄 ⌘♊♌✎❒🕮 ⬀♌♑✉♦▫ ☎ ⮜◻❁✈❑🡐🖮◑◻✎ ⌧♊🕓⊠♎✠❷♦▫ ⌘♊♌☺🡒✍◑◆✍✂ ❽♌🕮⮝✍✂ ♌℮⑩☒♦↖❶▫🖬♦▫ ✍✞♐⬀🡒◆🖄 ••◆❒ 🗏 ⓘ🡐❍✸🖄◆❻ ⮝✍✂ ⬀🖄✸☝◆❶◑♋◆❒ ⓘ🡐❍◆☞◆☪🕓◆✎❒🕮 ✍⊠♈⇧☺🡐☝⇩⌛◆③ ♊◆✎◆❒ 🗐 ■□⊠⑨🕓⊠♈⊙⊕♋✍✂ ☎✂❑🡐☺🡐☝⬁🗏♦✍ ✍⊠☺♡🖄 ✦✍✂◆❒ 🗏 ⓘ🡐❍🡐▫🖬♦🕮 ☒☠♌⚐✂◆↗ ▦ⓘ🡐❍✵☼♡✉♦▫

---

[1] انظر تفاصيل هذه المسألة في: المغني لابن قدامة ج6،ص509، وبدائع الصنائع للكاساني ج6،ص146، وحاشية ابن عابدين ج10،ص82 – 83، وحاشية الدسوقي ج3،ص231، وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص276، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص338 – 341، وفتح الباري لابن حجر ج2،ص1272 شرح حديث رقم (2512) والله أعلم.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الاستقراض ، باب : من أخذ أموال الناس يريد أدائها أو إتلافها،حديث رقم(2387) ، وأحمد في مسنده ج14،ص247 (برقم 8733)، وابن ماجه في سننه ، كتاب الصدقات ، باب : من أدّان ديناً لم ينو قضاءه ،حديث رقم (2411) مختصراً ، عن أبي هريرة τ.

[3] أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الصدقات ، باب : من أدان ديناً وهو ينوي قضاءه،حديث رقم (2409) والدارمي في سننه ج3،ص1690– 1691 برقم (2637)، والحاكم في المستدرك ج2،ص23، عن عبدالله بن جعفر رضي الله عنهما. وقال الحاكم: (هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي. وقال المنذري في الترغيب والترهيب ج2،ص728 برقم (2643): (إسناده حسن) وكذا قال الحافظ في الفتح ج1،ص1235، شرح حديث رقم (2387) . ولكن أشار الألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص701، لضعف إسناده ، ولكنه صححه بالمعنى لشواهده . انظر السلسلة الصحيحة ج2،ص701 برقم (1000) و ج3،ص26 برقم (1029)

[illegible])[1]. فدل على أن جميع المعاملات خصوصاً المالية إذا لم يحدث في القلب مخافة الله وتقواه لبُنيت على الظلم والجور وأكل الحقوق فيما بين الناس.[2]

7- دحر ودحض كل وساوس الشيطان، وسد المنافذ أمام الشيطان الذي قد يسول للمدين أن يجحد حق الدائن، أو أن يأكل الناس بعضهم حقوق بعض، ولذلك شرع الله الرهن، وشرع الكتابة والإشهاد في ذلك كله، حتى لا يدع مجالا ً لوساوس الشيطان وتلبياته في قلب الحقائق أو التأويل لاستحقاق الباطل أو إبطال الحق، ولهذا لما حرم الله الخمر والميسر قال: ([illegible])[3].

مقاصد الشـــــــــركة :

تعريف الشركة : لغة : هي بكسر الشين وفتحها وسكون الراء فيهما، وكسرها مع فتح الشين والأولى أفصح، وهي لغة ً الاختلاط[4].

وشرعاً : جاء في بدائع الصنائع : (الشركة في الأصل نوعان شركة الأملاك وشركة العقود ، وشركة الأملاك نوعان ، نوع يثبت بفعل الشريكين ، نوع يثبت بغير فعلهما . (أما) الذي يثبت بفعلهما فنحو أن يشتريا شيئاً أو يُوهَب لهما أو يُوصَى لهما أو يُتصدّق عليهما ، فيقبلا فيصير المشترَى والموهوب والموصَى به

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).
[2] انظر التفسير المنير للزحيلي ج3،ص125.
[3] سورة المائدة ، آية رقم (91).
[4] المصباح المنير للفيومي ج1،ص423 ،ومعجم مقاييس اللغة لابن فارس ج3،ص265، والشرح الكبير على مختصر خليل للدردير ج3،ص348،مع حاشية الدسوقي ، وانظر مغني المحتاج للشربيني ج2،ص274.

والمتصَدق به مشتركاً بينهما كأنه شركة ملك. و(أما) الذي يثبت بغير فعلهما فالميراث بأن ورثا شيئاً فيكون الموروث مشتركاً بينهما شركة ملك. و(أما) شركة العقود فهي أنواع ثلاثة شركة بالأموال، وشركة بالأعمال وتسمى شركة الأبدان، وشركة الصانع وشركة بالتقبل وشركة بالوجوه)[1].

وجاء في الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي[2] : (الشركة إذن في التصرف مع أنفسهما) ، وجاء في مغني المحتاج[3]: (وشرعاً: ثبوت الحق في شيء، لاثنين فأكثر على جهة الشيوع). وجاء في المغني لابن قدامة[4] : (هي الاجتماع في استحقاق أو تصرف).

حكمها مع الأدلة على مشروعيتها :

وهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقول الله تعالى : (↓↗✐✍•🗎◆❸→⌗ ⇧💣←ϒ♦▫ ⌘Ⅱⓛⓗ✍ ✂☪❸❷ⓛ✝☒📫 □ⓛⓡⓓ◆❒ ❼ⓡ× ✂ⓛ❁➔🖫☜⌖☜✍ⓛ↗✐✍•➲■🖫➔③⇘💻✍✂ 🗐❼■✍♦↖ ↗☠↙&⓪⌫↙➔♦✍ ❻☞⇔↗⌛◆❿•☜ ⓛ↗✐✍•➲■🖫➔③⇘💻✍✂ ☎✂❑➔🖫ⓛ☺♦↖◆❒ ☎✂❑↖☪♦✌✂◆↗ ♦×⇦ⓛ✍⅄✐✍✂ ••ⓡⓓ ✌⅄↙➔♦✍ ↗☠➔♎✍□✌ ⅄ ✍❿ⓡ🖫•✍◆❒ ⓛ💣⏲⊠•ⓡ🖫⏲❍⏲☜✍✂)[6]. والخلطاء هم الشركاء .

ومن السنة ما روي عن النبي ρ أنه قال : (يقول الله : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خان أحدهما صاحبه ، خرجت من بينهما)[7].

وأجمع المسلمون على جواز الشركة في الجملة ، وإنما اختلفوا في أنواع منها[8].

مقاصد الشركة :

1) استشعار نعم الله عز وجل الكثيرة والتي قال عنها سبحانه وتعالى : (◆❒ⓛⓡⓓ ☎✂❑❻⑨↖➔♦✍ ☼ⓛ➔☺⊠✍✂ ❁💣⊠ ★✐✍✂ •• ✌🡅◆♦⇘⏲☜✍⊠♎❑❍⏲✍✐)[9]، وذلك بإباحة وتجويز مثل هذه المعاملات وابتغاء فضل الله تعالى بها ، ولذلك قال تعالى : (❒◆⌘✂◆↗◆❒↖❷⊠♦ⓛ❑ ♦ ③⇧➢♦ ❸⇧←✍ⓡⓡ ❼ⓡ× ♦ⓛ❑↗⇔♦☝⏳♦③ Ⅱⓛⓗ ♦ⓛ❑↗⇔♦☝⏳♦③ ⌖⅄⏳❻☞✍✂ ⇗✍⇧ⓓ•▫ ★✐✍✂ ⇗✍❿ⓡ⏳⊠ⓖ ❼ⓡ× ♦ⓛ❑➔🖫ⓛ☝⏲•⏲↖③ ♦ⓛ❒↖❷⊠⌘✂◆↗◆❒ · ★✐✍✂

---

[1] ج6،ص56 للكاساني.
[2] ج3،ص348 للدردير. (المصدر السابق).
[3] المصدر السابق.
[4] ج6،ص19 للكاساني.
[5] سورة النساء ، جزء آية رقم (12).
[6] سورة ص ، جزء آية رقم (24).
[7] أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب البيوع ، باب: في الشركة،حديث رقم(3383) ، والدارقطني في سننه ج3،ص442- 443 برقم (2933 و 2934) موصولاً ومرسلاً ، والحاكم في المستدرك ج2،ص52، وقال : (صحيح الإسناد ولم يخرجاه) ووافقه الذهبي، والبيهقي في الكبرى ج6،ص78 و 78 – 79 ،عن أبي هريرة τ . وقال الألباني في الإرواء ج5،ص288– 289 برقم (1469):(بل هو ضعيف الإسناد وفيه علتان: الأولى :الجهالة ... والعلة الأخرى : الاختلاف في وصله) وقال الدارقطني في العلل ج11،ص7 برقم 2084) : (رووه عن أبي حيان عن أبيه مرسلاً،وهو الصواب)ولكن قال ابن الملقن في البدر المنير ج6،ص721: (ثم هذا الحديث جيد الإسناد)، وقال عنه في تحفة المحتاج إلى أدالة المنهاج ج2،ص271 برقم 1277: (رواه أبو داود والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، وأعله ابن القطان بجهالة من بان توثيقه) اهـ . وقال عبدالقادر الأرنؤوط محقق جامع الأصول في أحاديث الرسول ج5،ص161،برقم (3213) : (وهو حديث حسن) والله أعلم. والحديث أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه ج5،ص518، ترجمة أحمد بن علي بن عمر الحريري المشطاحي ، وقال بعده : (وقال لوين : لم يسنده أحدُ إلا أبو همام وحده وهو ثبت) اهـ والله أعلم
[8] المغني لابن قدامة ، المصدر السابق.
[9] سورة إبراهيم ، جزء آية رقم (34)

)[1]، بل هي من الأعذار الثلاثة التي ذكرها الله عز وجل واستثناها عن الذين يقومون الليل ، وكان سبباً في جعل قيام الليل من النوافل وليست فريضة على مذهب جماهير العلماء[2]، وأصحاب الأعذار الثلاثة هم المذكورون في قوله تعالى : (⬊♦❑ ⌘⸮♆❒♦ ⌡❑📖 ↖⌡❑↗▤◆⓿⌼♋ 🏳↗▤☪♈✌ ⊡❏☃⌧⇔❺❍☟ · ⯎⋎⬀❻☞✿☙✁ ❼♆× ♦⌡❑⇦✉♆❸⇧➢♦⓷ ♦⌡❒↖❷⌼⌘✁◆↗◆❒ ♦⌡❒↖❷⌼⌘✁◆↗◆❒ · ★✐☙✁ ⇗⋟⇧⌀•▫ ♊♈✌ ♦⌡❑↗⇔♦☝⬀⌛♦⓷ ★ ✐☙✁ ⇗⋟⓿♆⌛⌼♋ ❼♆× ♦⌡❑➔🖬♈☝◷•◑↖⓷))[3].

قال الشوكاني في تفسيره :(.. أي يسافرون فيها للتجارة والأرباح يطلبون من رزق الله ما يحتاجون إليه في معاشهم فلا يطيقون قيام الليل (❒◆↗◆✁⌘⌼❷↖❒⌡♦ ⓷↖◑•◷☝♈🖬➔❑⌡♦ ×♆❼ ♋⌼⌛♆⓿⋟⇗ ✁☙✐★) يعني المجاهدين فلا يطيقون قيام الليل ، ذكر سبحانه هاهنا ثلاثة أسباب مقتضية للترخيص ورفع وجوب قيام الليل ، فرفعه عن جميع الأمة لأجل هذه الأعذار التي تنوب بعضهم، ثم ذكر ما يفعلونه بعد هذا الترخيص) [4]. اهـ

2) بل من فضله سبحانه وتعالى أن جعل منزلة المضاربين في الأرض بالتجارة وأنواع البيوع مبتغين الرزق من الله بمنزلة المجاهدين في سبيل الله ولذلك عطفهم عليهم ، وعن ابن مسعودτ قال : (أيما رجل جلب شيئاً ما إلى مدينة من مدائن المسلمين صابراً محتسباً فباعه بسعر يومه كان عند الله بمنزلة الشهداء ثم قرأ : (⯎⋎⬀❻☞✿☙✁ ❼♆× ♦⌡❑⇦✉♆❸⇧➢♦⓷ ♦⌡❒↖❷⌼⌘✁◆↗◆❒ ♦⌡❒↖❷⌼⌘✁◆↗◆❒ · ★✐☙✁ ⇗⋟⇧⌀•▫ ♊♈✌ ♦⌡❑↗⇔♦☝⬀⌛♦⓷ ★ ✐☙✁ ⇗⋟⓿♆⌛⌼♋ ❼♆× ♦⌡❑➔🖬♈☝◷•◑↖⓷))[5][6].

3) تحقيق معية الله عز وجل، بالدخول في مثل هذه المعاملات لأن فيها اشتراك اثنين فأكثر ، ولذلك يقول ρ : (قال الله تعالى : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما الآخر ، فإذا خانه خرجت من بينهما)[7]، لكن هذه المعية مشروطة بعدم الخيانة فيما بينهم كما جاء في نص الحديث ، وكذلك جاء في قوله ρ : (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا – أو قال : حتى يتفرقا – فإن صدقا وبيّنا بُورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما)[8]. فالخيانة والكذب مجلبة للخسارة وممحقة للبركة.

4) التوكل على الله عز وجل، والصبر على ألوان ومتاعب التجارات، وكل ذلك ابتغاء الرزق الحلال ، والابتعاد عن الرزق الحرام، ولأن في التجارة ربحاً وخسارة، ونقصاً وزيادة ، ففيه حقيقة التوكل على الله تعالى. وهذا يخالف المعاملات والمتاجرة في البنوك الربوية لأن فيها ربحاً مضموناً، وهو مخالف لشرع الله تعالى.

---

[1] سورة المزمل ، جزء آية رقم (20).

[2] قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج1،ص756، من كتاب التهجد، باب : التهجد بالليل : (وقد أجمعوا إلا شذوذاً من القدماء على أن صلاة الليل ليست مفروضة على الأمة، واختلفوا في كونها من خصائص النبي ρ وسيأتي تصريح المصنف – البخاري – بعدم وجوبه على الأمة قريباً) اهـ

[3] سورة المزمل ، جزء من آية رقم (20).

[4] فتح القدير

[5] سورة المزمل ، جزء من آية رقم (20).

[6] انظر تفسير البغوي ص:1359، وتفسير القرطبي ج21، ص 349 ، وهذا الأثر مذكور عندهما، وقد أخرجه الثعلبي في تفسيره (الكشف والبيان) و ابن أبي الدنيا في إصلاح المال ص80 برقم (250) وفي إسناده فرقد السنجي أبو يعقوب البصري ، قال ابن حجر : (صدوق عابد، لكنه لين الحديث كثير الخطأ) ترجمه في تهذيب التهذيب ج3،ص384، وتقريب التهذيب ص 444.

[7] تقدم تخريجه قريباً ص

[8] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب البيوع ، باب : إذا بين البيعان ، ولم يكتما ونصحا، وباب ، ما يمحق الكذب والكتمان في البيع،حديث رقم(2079 و 2082) ، ومسلم في صحيحه ، كتاب البيوع ، باب : الصدق في البيع والبيان حديث رقم(1532) عن حكيم بن حزام τ.

5) الاستغناء بالمعاملات الشرعية من مختلف التجارات وأنواع الشركة عن المعاملات الربوية والمحرمة، ولذلك جاءت النصوص الشرعية على مدح التجارة[1] ، ومدح التاجر الصدوق الذي يراعي في معاملاته رضا الله عز وجل ويبتعد عن الجشع المادي في الرزق المحرم. قال ρ:(التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء)[2].

6) التعاون والتواصل بين الشركاء بمثل هذه المعاملات التي شرعها الله عز وجل وأحلها لعباده، فلربما كان الرجل يملك من المال القليل ، ولا يستطيع أن يصنع شيئاً أو أن يفتح متجراً أو أن يتاجر بها، فيجد من إخوانه من يعينه على ذلك ويشتركون في شركة واحدة أو مؤسسة معينة، أو متاجرات مشتركة، ويكون ذلك تحقيق للتعاون فيما بينهم وتحقيق للأخوة كذلك، لأن الله عز وجل يقول:(◑♑☼❋☺◰✍ ✁✍♒◑☺←⬧✍⬂✌⬩◆♏Ꮡ ◆⬧⬩◻◩⬧ ...)[3]،ويقول:(◑♑⌘⬀❏◆❏⤙)[4]، ولقوله ρ : (من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل)[5]، ولربما كان أخوه لا يملك شيئا ً من المال وإنما يضاربه بالجهد والعمل فكل ذلك يحقق التعاون والأخوة بين المسلمين.

7) تحقيق العدل والمساواة بين أطراف الشركاء على حسب أسهمهم، وعلى حسب حصصهم في الشركة، ورفع الجور والظلم فيما بينهم ، وذلك تجنباً للوقوع فيما حذر الله عز وجل في قوله :(❒◆◑♑♌◻ ❸❷♒⬀⌧✂ ⌘♊♒♓✌ ✁✍♒◑☼⬧❒❐✏⬀♒ ❶⬧◆⌛⬁⇔☞❻ ...)[6]، قال الشوكاني : (وهم الشركاء واحدهم خليط: وهو المخالط في المال)[7].

ولذلك استثنى الله المؤمنين المخلصين من هذا الظلم والجور ، وبين أنهم مع ذلك قليل (◑♑⬧⬩ ✁✍◆♒✌⬀♏×⬧ ⬀◆⬧✁♌❒⬬ ❐❒◆⬬☺♒⬧⬀✁☎ ...)[8]. ولأن النفوس مجبولة على ظلم الآخرين إلا من رحم الله عز وجل فإن الله عز وجل حث على العدل والقسط وحرم الظلم والجور ، والشركة فيها تحقيق هذا المطلب لمن آمن بالله عز وجل واتقاه ولم يظلم شركاءه في الخلطة.

---

[1] تقدم ذكر بعض هذه النصوص في مدح التجارة انظر ص

[2] أخرجه الترمذي في سننه كتاب البيوع ، باب : ما جاء في التجار وتسمية النبي ρ إياهم،حديث رقم(1209) ، والدارمي في سننه ج3،ص1653 برقم (2581) ، والدار قطني في سننه ج3،ص387 برقم (2813) ، والبغوي في شرح السنة ج8،ص4 برقم (2025) والحاكم في المستدرك ج2،ص6،عن الحسن، عن أبي سعيد الخدري τ . قال الدارمي : (لا علم لي به أن الحسن سمع من أبي سعيد) وكذا أعله الحاكم بأنه من مراسيل الحسن. وقال الترمذي : حديث حسن، وأقره البغوي في شرح السنة، وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب التجارات ، باب : الحث على المكاسب ج2،ص723 برقم(2139) والدار قطني في سننه ج3،ص387 برقم (2812)، والحاكم في= =المستدرك ج2،ص6، والبيهقي في الكبرى ج5،ص226. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج7،ص1336 برقم (3453) وانظر العلل لابن أبي حاتم ج3،ص642 برقم (1156) والله أعلم.

[3] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (10).

[4] سورة المائدة ، جزء آية رقم (2).

[5] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب السلام ،باب : استحباب الرقية من العين والنملة والحُمة والنظرة،حديث رقم(2199) . عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. وفي رواية عند مسلم عنه : (من استطاع ... فلينفعه). المصدر السابق.

[6] سورة ص ، جزء آية رقم (24).

[7] تفسير الشوكاني ج2،ص1652.

[8] سورة ص ، جزء آية رقم (24).

8) ترغيم أنف الشيطان وإفساد خططه، ودحض خطواته بالألفة والمودة والمحبة بين الشركاء وتقاسم الأرباح، والتعامل بالحسن وخلط الأموال، وسعة الصدر ودماثة الأخلاق فيما بين الشركاء، وكذا نزع فتيل العداوة والبغضاء، وإخراج الغل والحسد والشحناء من القلوب بالتعامل في الشركات، وكل ذلك فيه ترغيم للشيطان ، ودحض شبهاته وشهواته، وإبطال لخططه وخطواته التي حذر الله منها بقوله : (❒◆⬧⬧ ✍⧫☺✹⌛⍨➔⬉❑✂☎ ⌘⬈⬉❑◆⬧⌘ ⬈⬉❑⬉⬉ ✂✂ ⌘⬈⬈⬉ ⌘⬈ ⧫ ⍨ ⬅⬅ ⧫ ⬈ ⬈ ⬈ ⧫ ⬉) [1]،ولأن الشيطان أفرح ما يكون وأشد ما يريده هو إفساد ذات البين ،وخلق العداوات بين المسلمين ، ووغر الصدور وزرع الشحناء والبغضاء فيما بينهم.

مقاصد القراض

تعريف القراض:

القراض والمضاربة بمعنى واحد , وهي : (أن يُعطي الرجل لآخر مالاً معلوماً ليتجر فيه , ويكون الربح بينهما على ما اشترطاه , فيساهم المالك بماله والعامل بجهده . [2]

[1] سورة البقرة، جزء آية رقم (168).

[2] انظر: لسان العرب لابن منظور ج4،ص2566، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ج1،ص95. وهي في اصطلاح الحنفية : (عقد شركة في الربح بمال من جانب , وعمل من جانب) . انظر: رد المحتار لابن عابدين ج8،ص430، وبدائع

الأدلـة علـي مـشروعيـتـه :

القراض مشروع بالكتاب والسنة والإجماع ، والدليل عليه ، هو عموم أدلة الشركة التي تقدمت قبل قليل.

مـقـاصد الـقـراض:

بما تقدم من تعريفات وأدلة يتضح لنا أن القراض نوع من أنواع الشركة، ولذلك فكل ما ذكر من المقاصد في الشركة فإنه ينطبق هنا كذلك، إلا أنه يزيد عليه أيضاً ببعض المقاصد لخاصية هذه المعاملة ، ومن هذه المقاصد:

1- الارتفاق بحال المتعاقدين عند الخسارة ، ورفع الظلم بينهما ، فإن المالك يخسر رأس ماله أو جزءاً منه ، ولا يلزمه نفقة وأجرة العامل ، والعامل يخسر جهده فقط ولا يضمن رأس المال أو جزءاً منه لربّ المال.

2- تشغيل المال وعدم ركوده وخزنه .

3- تفريج كرب المسلمين وذلك بتشغيل الأيادي العاملة بدلا من البطالة وعدم العمل .

4- إتاحة فرص للعمل والاكتساب , أمام من يملك جهداً ولا يملك مالا ً.

الـمـبـحث الـثـانـي :

مـقـاصد: الـحـوالـة – الـوكـالـة – الـكـفـالـة – الـضـمـان–

الـصـلـح – الـحـجـر.

الصنائع للكاساني ج6،ص79 , حاشية الدسوقي ج3،ص517, مغني المحتاج للشربيني ج2،ص399, شرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص563.

مقاصد الحوالة

تعريفها :

لغة : النقل والتحويل[1].

شرعاً : فهي عبارة عن نقل الدين من ذمة إلى ذمة أخرى.[2]

حكمها : هي جائزة مشروعة في الجملة ، لكنهم اختلفوا في حكم قبول الحوالة إذا كانت على مليء[3].

الأدلة على مشروعيتها :

الأصل في مشروعيتها السنة والإجماع ، فقد جاء في الصحيحين عن أبي هريرة τ أن رسول الله ρ قال : (مطل الغني ظلم ، وإذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع)[4]. وفي رواية أخرى عنه : (.. وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل)[5]. وأما الإجماع فقد أجمع أهل العلم على مشروعية الحوالة في الجملة[6].

مقاصد الحوالة :

---

[1] انظر المصباح المنير للفيومي ج1،ص216 (حول) ولسان العرب لابن منظور م2 ج12،ص1058 (حول).

[2] انظر مغني المحتاج للشربيني ج2،ص251، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص398، وحاشية ابن عابدين ج8،ص3.

[3] انظر اختلافهم في هذه المسألة في الحاشية فيما تقدم ص

[4] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحوالات ، باب : الحوالة ، وهل يرجع في الحوالة،حديث رقم(2287) وفي عدة مواضع ، ومسلم في صحيحه ، كتاب المساقاة ، باب : تحريم مطل الغني ، وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا اتبع على مليء ، حديث رقم (1564).

[5] أخرجها أحمد في مسنده ج16،ص47 – 48 (برقم 9973) وابن أبي شيبة في مصنفه ج11،ص443 برقم (22845) . وإسنادها صحيح على شرط الشيخين.

[6] انظر : مغني المحتاج للشربيني ج2/ص251، والمغني لابن قدامة ج7،ص56.

1) شكر نعم الله عز وجل على عباده بأن جوّز لهم هذه المعاملات وصارت معاملات شرعية ، لأن الله سبحانه وتعالى بيده الأمر وهو المشرِّع لعباده جميع التشريعات ، وفيها مصالح العباد التي بها تستقيم الحياة في المجتمعات البشرية، وبها يستطيع البشر أن يتعايشوا فيما بينهم .

2) رفع الحرج والتيسير في الشرع فيما يتعلق بهذه المعاملات وذلك لأن أصل الحوالة بيع دين بدين ولكنه جور لمسيس الحاجة[1]، وذلك تخفيفاً على هذه الأمة من أعباء وتبعات المعاملات المالية، وكذا تسهيل تقاضي الديون وتحويل الدين من ذمة إلى ذمة أخرى ، ولذلك يقول ρ : (مطل الغني ظلم، وإذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع)[2].

وفيه أيضاً تسهيل المعاملات المالية في الحوالات وتحويل الأموال من بلد إلى آخر ، بشروط الحوالة المعروفة عند الفقهاء[3]، ولو لم تجوّز هذه المعاملات والحوالات لربما تعطلت مصالح الخلق، وأغلقت أبواب التجارات وتداول الأموال فيما بين الناس، ولحصل التضييق والمشقة على الناس، والقاعدة الأصولية عند الأصوليين: (المشقة تجلب التيسير).

3) تحقيق مبدأ التكافل والتعاون بين المسلمين ، وذلك لأن تحويل الدين من ذمة لأخرى، هو محض تبرع المحال عليه، بل هناك من الفقهاء[4]، من يرى وجوب المحال عليه أن يقبل الحوالة وذلك لظاهر حديث (.... وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل)[5]، والشريعة الإسلامية قد جاءت لكي تحقق أساساً مبدأ التكافل بين المسلمين ، في كثير من أمور حياتهم سواء كانت الدينية أو الدنيوية .

ولأن المجتمعات البشرية لابد لها من قوام تقوم عليه في معاملاتها فيما يتعلق بأمور حياتها وهذه لا تتحقق بتفكك المجتمعات، أو بانفراد الآراء، أو بشذوذ المعاملات ، ولكنها تتحقق بالتعاون والتكافل ، ونبذ الفرقة

---

[1] اختلف العلماء في وصف عقد الحوالة على أقوال : 1) إن الحوالة بيع دين بدين جازت استثناءً لحاجة الناس إليها مسامحة من الشارع وتيسيراً وإرفاقاً ، على خلاف القواعد الشرعية العامة والقياس، وهو قول أكثر أهل العلم من المالكية والشافعية والظاهرية وبعض الحنفية . 2) إن الحوالة عبارة عن استيفاء حق، وليست بيعاً ، وهي مشروعة وفق القياس= =ومقتضى القواعد العامة ، وهو قول شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض الشافعية. 3) إن الحوالة عقد إرفاق منفرد بنفسه ، شرع لغاية معينة يحتاج إليه التعامل ، وليس هو محمول على غيره من التصرفات أو العقود ، وهو قول الحنابلة والمعتمد عند الحنفية. انظر :الأشباه والنظائر لابن نجيم (ص:) : (لا يصح تمليكه من غيره من هو عليه وما يستثنى من ذلك)،والأشباه والنظائر للسيوطي ج2،ص214، وحاشية ابن عابدين ج8،ص403، وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص299، ومواهب الجليل لأحمد الشنقيطي ج7،ص21، والبهجة شرح الوردة للحطاب الرعيني ج2،ص91 – 92، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص462، وأسنى المطالب لزكريا الأنصاري ج2،ص230، والمغني لابن قدامة ج7،ص56، وشرح منتهى الإرادات للحجاوي ج3،ص398، ومجموع الفتاوى لابن تيمية ج20،ص512، والمحلى لابن حزم ج8،ص109، وإعلام الموقعين لابن القيم ، فصل :الحوالة توافق القياس

[2] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الحولات ، باب الحوالة ، وهل يرجع في الحوالة، وفي عدة مواضع،حديث رقم (2287) ومسلم في صحيحه ، كتاب المساقاة ، باب تحريم مطل الغني ، وصحة الحوالة ، واستحباب قبولها إذا أحيل على مليء،حديث رقم (1564) عن أبي هريرة τ

[3] انظر شروط الحوالة في: بدائع الصنائع للكاساني ج6،ص16، وحاشية الدسوقي مع الشرح الكبير ج3،ص325، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص461، والمغني لابن قدامة ج7،ص56.

[4] اختلف الفقهاء في حكم قبول الحوالة على مليء على ثلاثة أقوال: 1)أنه يجب على الدائن (المحال) قبول الحوالة على مليء ، وهو قول الحنابلة والظاهرية. 2)أنه مباح في حق الدائن ، وهو قول الحنفية .3) أنه مستحب ومندوب إليه في حق الدائن، وهو قول المالكية والشافعية وأكثر أهل العلم .انظر : المحلى لابن حزم ج8،ص108 برقم (1226) وفتح القدير ،وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص299، ومغني المحتاج للشربيني ج2،ص251،والمغني لابن قدامة ج7،ص62، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص400، وأسنى المطالب لزكريا الأنصاري ج2،ص230 .

[5] الحديث في الصحيحين كما تقدم تخريجه قريباً ، ولكن هذه الرواية أخرجها أحد في مسنده (برقم 9973) ، وابن أبي شيبة في مصنفه ج11،ص443 برقم (22845) عن أبي هريرة τ وإسنادها صحيح على شرط الشيخين.

وجمع الكلمة فيما بين المسلمين، ولذلك جاءت النصوص المتضافرة الآمرة بذلك. قال تعالى : (
▤❽◆❑⬂◑✸✌♍︎♋︎✂◆❒ ♎︎♒︎❸☜♍︎⬂♍︎♋︎✂ ❼■✍♦⬉ ☎✂❑⬅☼◆❒♋︎⍓➔⬧✍◆❒
☜⚐⬂⚐☞“♋︎✂ ❼■✍♦⬉ ☎✂❑⬅☼◆❒♋︎⍓➔⬧✍ ⬥⬥◆❒ ☎
◆❒✂♋︎♍︎⬂➔⬉⑨⇳❒◆◷♌︎✌)[1].

مقاصد الوكالة

تعريف الوكالة :

لغة :هي بفتح الواو وكسرها[2] ، جاء في بدائع الصنائع[3]: (والوكالة في اللغة تذكر ويراد بها الحفظ قال الله عز وجل :(❒◆♎︎⬧♍︎⬀❑☎ ❍⍓❍⬄⌛⬅☾◆♋︎ ✂♋︎✏✦ ❒◆☼♎︎➔✆⌘)[4]،أي الحافظ، وقال تبارك وتعالى : (⬧✋ ◑♎︎♍︎⬧◷❍♦ ◑♎︎⬧⬩ ♎︎➔❑◆ ✂♋︎♍︎⬂❑◆▤⬀❶✍⬉([5]، قال الفراء : أي حفيظاً[6]، وتذكر ويراد بها الاعتماد وتفويض الأمر ، قال تعالى:(❒◆⬉♦✍■❼ ✂♋︎✏★ ⬧⬛⑩◆✌♦❑◆✍⍝⍝✍✌) [7]، وقال الله تعالى مخبراً عن سيدنا هود عليه السلام : (◑♎︎❄❒♎︎❼ ✍⬧❑◆✍⍝⬛⬧➔ ⬉♦✍■❼ ✂♋︎✏★ ❻◆✁■♎︎❼ ❒◆❻◆⬛■♎︎◻▤⬈⚐) [8]
أي: اعتمدتُ على الله وفوضت أمري إليه[9].

شرعا ً:جاء في بدائع الصنائع[10]: (وفي الشريعة يستعمل في هذين المعنيين أيضاً على تقرير الوضع اللغوي وهو تفويض التصرف والحفظ إلى الوكيل، ولهذا قال أصحابنا إن من قال لآخر وكلتك في كذا أنه يكون وكيلا ً في الحفظ لأنه أدى ما يحتمله اللفظ فيحمل عليه). وجاء في مغني المحتاج[11]: (وشرعاً :تفويض شخص ما له فعله مما يقبل النيابة إلى غيره ليفعله في حياته). وجاء في شرح منتهى الإرادات[12]: (وشرعاً : استنابة جائز التصرف) فيما وكل فيه (مثله) أي : جائز التصرف، (فيما تدخله النيابة) من قول ، كعقد و فسخ أو كفعل قبض وإقباض).

الأدلة على مشروعيتها :

قال ابن قدامة في المغني[13]:(هي جائزة بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقول الله تعالى : (◑♎︎☼❄☺⍓♋︎ ♋︎♍︎◷❍⑨⍓⍝◷☞➔ ♍︎♎︎⬛⬚▦➔◑⬧❷♦✂✏⬈♎︎
❒◆✂♋︎♍︎⬂☺⍓❍✿◷▤⬀✓✗✍ ❒◆✂♋︎♍︎⬂➔⍓◷☺♎︎✂♒︎⬚✗♦ ⬊♦⬛■❸⇗☞&❑♋︎

---

[1] سورة المائدة ، جزء آية رقم (2).
[2] **المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وأصحابه ج2 ، ص1054 ، لسان العرب لابن منظور ج11 ، ص743 .**
[3] ج6،ص19 للكاساني .
[4] سورة آل عمران ، جزء آية رقم (173).
[5] سورة المزمل ، جزء آية رقم (9).
[6] (الذي في معاني القرآن للفراء : كفيلاً بما وعدك) وانظر : الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج21،ص334.
[7] سورة إبراهيم ، جزء آية رقم (12).
[8] سورة هود ، جزء آية رقم (56)
[9] وانظر مفردات غريب القرآن للراغب الأصفهاني (ص: 531 – 532)
[10] ج6،ص19 – 20 للكاساني .
[11] ج2،ص281 للشربيني.
[12] ج3،ص501 للبهوتي .
[13] ج7،ص196.

)[1].فجوز العمل عليها ، وذلك بحكم النيابة على المستحقين، وأيضاً قوله تعالى :(
[illegible]
[illegible])[2] وهذه وكالة).

وأما السنة فقد روى أبو داود والترمذي من حديث عروة البارقي أن رسول الله ρ أعطاه ديناراً ليشتري به شاة، فاشترى له به شاتين، فباع إحداهما بدينار،وجاء بدينار وشاة، فدعا له النبي ρ بالبركة[3].

وأما الإجماع فقد قال ابن قدامة في المغني[4] : (وأجمعت الأمة على جواز الوكالة في الجملة ، ولأن الحاجة داعية إلى ذلك، فإنه لا يمكن كل واحد فعل ما يحتاج إليه، فدعت الحاجة إليها).

مقاصد الوكالة :

1) شكر نعم الله عز وجل كما تقدم في مقاصد الشركة والحوالة والكفالة.

2) تحقيق مبدأ التعاون والتكافل الاجتماعي فيما بين المسلمين كما تقدم في الشركة والحوالة.

3) توكيد الثقة في التعامل بين المسلمين، وتحقيق مبدأ الاستشارة والتعاون فيما بينهم ، وذلك لأن التوكيل قد يكون في أمور عظيمة كالتوكيل في القصاص، أو الدماء، أو فيما يخص الأموال، أو الأمور الاجتماعية كالنكاح والطلاق والرجعة.

وهذه الثقة يجب أن توثق بين المسلمين، وأن تكون محل تسليم فيما بينهم لأن النبي ρ يقول : (المؤمن مرآة أخيه المؤمن)[5]، ويقول ρ : (المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرّج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة)[6]. وقال ρ : (المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره)[7].

فالمؤمن إذا احتاج إلى أخيه في شيء من هذه المعاملات التي ربما لم يستطع أن يقوم بها بنفسه، فإنه يوكل أخاه بذلك ويقوم الوكيل مقام الأصيل كما تقدم من شرح وبيان معنى الوكالة.

4) حفظ حقوق المسلمين ، وعدم تضييعها ، وذلك من خلال معرفة أحكام الوكالة، ومعلوم أن الوكالة تنفسخ بموت أحدهما ، بل أن أساس الوكالة مبنية على خيار الموكّل، فإذا شاء أمضاه وإذا شاء ألغى الوكالة متى

---

[1] سورة التوبة ، جزء آية رقم (60)
[2] سورة الكهف ، جزء آية رقم (19)
[3] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .
[4] ج7،ص 71 لابن قدامة.
[5] أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الأدب ، باب : في النصيحة والحياطة،حديث رقم(4918)، والطبراني في مكارم الأخلاق(ص:69- 70 برقم 92) ، والبزار في مسنده (البحر الزخار) ج5،ص385 برقم (8109) ، والبيهقي في الكبرى ج8،ص167، عن أبي هريرة τ بزيادة : (... والمؤمن أخو المؤمن ، يكف عنه ضيعته ويحوطه من ورائه) قال الحافظ في بلوغ المرام (ص: برقم 1535): وأخرجه أبو داود باسناد حسن . وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص596 برقم (926).
[6] أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المظالم، باب : لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه،حديث رقم(2442)، ومسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والآداب، باب :تحريم الظلم،حديث رقم(2580) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما.
[7] أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والآداب ، باب : تحريم الظلم على المسلم وخذله واحتقاره،حديث رقم (2564) عن أبي هريرة τ.

شاء[1].وكذلك وحفظاً للحقوق فلا تجوز الوكالة العامة المطلقة في كل شيء[2]. لأنه ربما لو وكل آخر في كل شيء أدى إلى غرر عظيم ، فلا بد أن تكون الوكالة معينة كالتوكيل في عقود البيع والشراء أو الإجارة أو القرض أو المضاربات. ويصح كذلك في الفسوخ كالطلاق والخلع والعتق والإقالة.

5) لما كان بعض الشرفاء أو أصحاب الوجاهات أو العلماء أو طلاب العلم يترفعون عن بعض المعاملات التي تحتاج إلى المماكسات أو التنازلات مع أرباب المهن الدنية أو التعامل مع بعض السفهاء – إذا دعت الحاجة – فجاز لهم أن يوكلوا غيرهم في ذلك، ولذلك يقول القفال الكبير[3] : (والوكالة (مرفق) فإذا كان الإنسان قد ثبت له على آخر حق أو يكون على إنسان خصومة في نكاح أو دم أو طلاق ، فيحتاج إلى مخاصمة ولا يستطيع ذلك بنفسه، أما لكراهية التبذل، وإما للجهل بوجوه الخصومات، وما يتضمنه من قول لدفع الخصم، أو تتبع لمواضع سقطاته عليه، وقد يحتاج إلى شراء شيء بوثيقة أو عقد ضرب من ضروب المعاملة عليه، فيرتفع عن أن يماكس أو نحو ذلك، أو يكون صاحب الشيء لا يرغب في بيعه منه، أو يوكل من يشتري له جاهلاً، فإنه إنما يشتريه للغير ،فأبيح لهذه الوجوه ولغيرها أن يقوم غيره مقامه)[4].

6) ابتغاء الأجر والمثوبة،وخصوصاً عندما تكون الوكالة لأرباب العلم والصلاح، ولمن كان منشغلا ً بأمور الآخرة فنقوم بخدمته، وتقديم يد العون والصلاح لهم في معاملاتهم أو أموالهم، بإصلاح أمور حياتهم أو تنمية أموالهم وتجاراتهم ، فكل ذلك بالنيات الحسنة التي يعقدها الوكيل لنفسه ، ولربما كانت سبباً في حصوله على دعوة صالحة من رجل صالح، تصلح حياته وتبارك له في ماله وولده ، كما حدث لعروة البارقي τ لما وكله النبي ρ لشراء شاة وأعطاه ديناراً ، فاشترى شاتين بدينار، وباع شاة بدينار وأتى النبي ρ بشاة ودينار فقال له النبي ρ : (بارك الله لك في صفقة يمينك) فكان يخرج بعد ذلك إلى كناسة الكوفة فيربح الربح العظيم ، وكان من أكثر أهل الكوفة مالا ً[5].

فبهذه الوكالة وبتقديم هذا النفع للنبي ρ حصل عروة τ هذا الدعاء العظيم ، وصار بعد ذلك من أغنى الناس ببركة دعاء النبي ρ .

---

[1] الأصل في الوكالة أن عقد جائز – غير لازم – من الجانبين، فلكل واحد منهما حق فسخه متى شاء دون توقف على رضا الطرف الآخر أو موافقته. واستثنى الشافعية من هذا الأصل حالة لحوق الضرر بأحد الطرفين نتيجة فسخ عقد الوكالة بدون رضاه، وقالوا: (العقود الجائزة إذا اقتضى فسخها ضرراً على الآخر، امتنع وصارت لازمة). واستثنى الحنفية والمالكية منه حالة تعلق حق الغير بالوكالة وقالوا: بعدم صحة عزل الموكل لوكيله فيها بدون رضا صاحب الحق.
انظر بدائع الصنائع للكاساني ج6،ص37 – 38، وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص302، ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج7،ص170 – 171، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص558 و 560، ونهاية المحتاج للرملي مع حاشية الشبراملسي ج5،ص52، وحاشية الرملي على أسنى المطالب ج3،ص76، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص514.

[2] الوكالة العامة هي تفويض عام لا يخص، بشيء دون شيء، مثل أن يقول شخص لآخر أنت وكيلي في كل شيء، أو في أموري كلها التي يجوز فيها التوكيل. وهي جائزة عند الحنفية والمالكية ، ومنعها الشافعية والحنابلة لما فيها من كثير من الغرر وعظيم الضرر ، ولم يقولوا بجوازها إلا إذا لحقها من التخصيص ما ينفي ذلك ، كأن يقول شخص لآخر : وكلتك في كل شيء، في بيع أموالي أو إدارة مزارعي أو قبض ديوني أو المخاصمة في حقوقي. انظر الدر المحتار مع حاشية ابن عابدين ج8،ص240وما بعدها، وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص302، ونهاية المحتاج للرملي ج5،ص28 – 29، والمهذب للشيرازي ج3،ص349 – 350 ، والمغني لابن قدامة ج7،ص205، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص508.

[3] محمد بن أحمد بن الحسين بن عمر، أبو بكر الشاشي القفال الفارقيّ(429 - 507 هـ = 1037 - 1114 م)، الملقب فخر الإسلام، المستظهري: رئيس الشافعية بالعراق في عصره. ولد بميافارقين، ورحل إلى بغداد فتولى فيها التدريس بالمدرسة النظامية (سنة 504) واستمر إلى أن توفي.

[4] محاسن الشريعة ص 418

[5] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

7) ومن مقاصد الوكالة تحقيق مبدأ التعاون والتكافل بين المسلمين، ولأنه محض تبرع من قبل الوكيل[1] وهو أمين فيها ، فلا يضمن في حال التلف للمال إلا بالتفريط. وذلك لأن من كان أميناً فتضمينه ينافي تأمينه، بل ويقبل قوله كذلك في التلف كسائر الأمناء[2].

8) ومن مقاصد الوكالة أنها تدخل في حقوق الآدميين من العقود والفسوخ التي تجوز فيها النيابة. وأما ما كانت من العبادات والتي فيها الابتلاء والاختبار فلا تصح فيها النيابة، وهي العبادات البدنية كالصلاة والصيام والطهارة، لأنها لا تحصل بفعل الغير، علما ً بأن هناك من حقوق الله تعالى ما تدخلها النيابة كذلك، فتصح فيها الوكالة ، وذلك كتفريق الصدقات وإخراج الزكوات والنذر والكفارات والحج والعمرة لورود الأدلة في ذلك[3].

ومن هذه الأدلة :

أ- أن النبي ρ كان يبعث عمّاله لقبض الصدقات وتفريقها. فقال ρ لمعاذ بن جبل τ عندما بعثه إلى اليمن: (وأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم ، فإن هم أطاعوك لذلك فإياك وكرائم أموالهم ، واتق دعوة المظلوم فإنه ليس بينه وبين الله حجاب)[4].

وعن أبي هريرة τ قال : (وكلني النبي ρ بحفظ زكاة رمضان)[5]. وأعطى النبي ρ عقبة بن عامر غنماً يقسمها على صحابته.[6]

ب- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة من خثعم سألت النبي ρ في حجة الوداع فقالت : يا رسول الله إن فريضة الله في الحج على عباده أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يستطيع أن يستمسك على الراحلة أفأحج عنه؟ فقال: (نعم، حجي عن أبيك)[7].

---

[1] هذا هو الأصل ولكن إذا اشترط الوكيل الأجر صحت الوكالة ، وتنقلب إلى إجارة وتسري عليها أحكامها. انظر: مواهب الجليل للحطاب الرعيني ج7،ص171، وروضة الطالبين للنووي ج3،ص560، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص539.

[2] انظر : الذخيرة للقرافي ج8،ص15 – 16، والمجموع شرح المهذب للنووي ج14،ص297 – 298، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص535.

[3] انظر : بدائع الصنائع للكاساني ج2،ص212 و ج6،ص21 – 24، ومواهب الجليل للحطاب الرعيني ج7،ص161 مع شرح محمد بن يوسف الشهير بالمواق ، والمهذب للشيرازي ج3،ص344 وما بعدها ، ومغني المحتاج للشربيني ج2،ص284 – 286، وشرح منتهى الإرادات للبهوتي ج3،ص506 وما بعدها.

[4] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الزكاة ، باب : أخذ الصدقة من الأغنياء وترد إلى الفقراء حيث كانوا،حديث رقم (1496) ، وفي عدة مواضع ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب : الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام ،حديث رقم (19) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الزكاة ، باب : إذا وكل رجلاً ، فترك الوكيل شيئاً فأجازه،حديث رقم (2311) .

[6] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوكالة، باب : وكالة الشريكِ الشريكَ في القسمة وغيرها،حديث رقم (2300) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأضاحي ، باب : سن الأضحية،حديث رقم (1965) عن عقبة بن عامر τ.

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحج، باب : وجوب الحج وفضله،حديث رقم (1513) وفي عدة مواضع، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحج ، باب : الحج عن العاجز لزمانةٍ وهرمٍ ونحوهما، أو للموت،حديث رقم (1334) ، وأحمد في مسنده ج3،ص378 (برقم 1890) و (برقم 3049) وفي غير هذه المواضع ، وهذا لفظ أحمد في مسنده .وانظر شروط الفقهاء في النيابة عن الحج : بدائع الصنائع للكاساني ج2،ص212.

مقاصد الكفالة :

تعريف الكفالة :

لغة : (الكفيل) الضامن. وتركيبه دال على الضم والتضمن.

و(الكفالة) :ضم ذمة إلى ذمة في حق المطالبة،ويقال للمرأة: (كفيل) أيضاً. وقد (كفل) عنه لغريمه بالمال أو بالنفس كفالة.و(تكفل) به و(أكفله) المال، و(كفله) ضمنه[1].وفي قولهم: قد تكلفت بالشيء: معناه قد ألزمته نفسي وأزلت عنه الضيعة والذهاب ، وهو مأخوذ من الكفِل والكفلُ: ما يحفظ الراكب من خلفه.[2]

وشرعاً : للفقهاء في تعريفها اتجاهان:

الاتجاه الأول للحنفية في الأصح عندهم:(هي ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة مطلقاً)، أي ضم ذمة الكفيل إلى ذمة المدين في المطالبة بنفس أو دين أو عين كمغصوب ونحوه، فالكفيل يضم ذمته إلى ذمة المدين في المطالبة فقط ولا يثبت الدين في ذمته ، كما لا يسقط الدين عن الأصل.[3]

الاتجاه الثاني للجمهور من المالكية والشافعية والحنابلة : (الكفالة ضم ذمة الضامن إلى ذمة المضمون عنه في التزام الحق، أي في الدين ، فيثبت الدين في ذمتهما جميعاً.)[1]

---

[1] المُغرب في ترتيب المعرب ج2،ص227.
[2] لسان العرب لابن منظور م5 ،ج43 ،ص3905.
[3] انظر حاشية ابن عابدين ج7،ص552 – 553 .

الأدلة على مشروعيتها :

والكفالة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع. فمن الكتاب قوله تعالى: (☎✃❑⬈♑✍⬧🔔 ◆⬈✐🔔⌧♊ ♊⌧☺♑♑◆❑ ⬀🖮⧫🖪⌧☺⬂♑✍✃ ⧫⬋✃◆❑⬅🕒 ⬅⑨✐◗⬂▦⧫☼ ⦸⚐⓾♑⬉⌧♒ 🕗♑❍⧫🖎 ⚐✍⧫☼❒🕮◆❑ ♑❸❷♑➔⧫🖎 ⬉✍⬃⁋🕘❑ 🕗♑❍⧫🖎)[2]. أي كفيل وضامن[3]. وقوله تعالى : (⬄⚐⬅♑⓾③❒🕮 ⚐⬅♑⓾③❒🕮 ⌧🖮♑♑🕔☒⓿⧫🖎 ⌧🖮♑♑🕔☒⓿⧫🖎 ♒⌧⬉♑⬈☹⬊)[4]، أي : كفيل[5].

ومن السنة قوله ρ : (والزعيم غارم) [6]. وما روى أبو قتادة أن النبي ρ أتي برجل ليصلي عليه فقال النبي ρ : (صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً)، فقال أبو قتادة : هو عليّ، فقال رسول الله ρ : بالوفاء؟ قال : بالوفاء، فصلى عليه.[7]

مقاصد الكفالة :

1- شكر نعم الله عز وجل على عباده بتجويز هذه المعاملات.
2- تحقيق مبدأ التكافل والتعاون بين المسلمين كما تقدم.
3- حفظ حقوق الآخرين ، ولأن الكفالة هي الالتزام بإحضار المكفول ، أي : إحضاره وامتثاله أمام الدائن ، ففيها حفظ حقوق الآخرين، وعدم ضياع أموال الناس ، أو أكلها بالباطل.

---

[1] انظر : شرح الكبير للدردير مع حاشية الدسوقي ج3،ص329 – 330، والقوانين الفقهية لابن جزي (ص:213 – 214)، ومغني المحتاج للشربيني ج2،ص257، و المغني لابن قدامة ج7،ص71.

[2] سورة يوسف ، آية رقم (72).

[3] انظر تفسير القرطبي ج11،ص407، وفيه : (والزعيم والكفيل والحميل والضمين والقبيل سواء ، والزعيم : الرئيس).

[4] سورة القلم ، آية رقم (40).

[5] انظر تفسير القرطبي ج21،ص174.

[6] أخرجه أحمد في مسنده ج36،ص628 (برقم 22294) وأبو داود في سننه كتاب البيوع /أبواب الإجارة، باب في تضمين العارية، حديث رقم (3565)، وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب البيوع ، باب : ما جاء في أن العارية مؤداه،حديث رقم (1265)، وقال :حسن ، وفي كتاب الوصايا، باب : ما جاء لا وصية لوارث،حديث رقم(2120) ،وقال: حسن صحيح، وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الصدقات ، باب: الكفالة،حديث رقم (2405) عن أبي أمامة الباهلي τ . وصححه الألباني في إرواء الغليل ج5،ص245 برقم (1412).

[7] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الحوالات، باب : إن أحال دين الميت على رجل جاز ،حديث رقم (2289) وفي مواضع أخرى (2295) وَ(2298)، ورواه أبو داود في سننه : كتاب البيوع، باب :التشديد في الدين ،حديث رقم (3343) عن جابر بن عبدالله ψ ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب الجنائز ، باب :الصلاة على من عليه دين ،حديث رقم (1960) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الصدقات، باب الكفالة، حديث رقم (2407) ، وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب الجنائز، باب :ما جاء في الصلاة على المديون، حديث رقم (1069) عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه.

مقــاصد الـضمــــــــان :

تـعـريـف الـضـمـان:

لغة : الالتزام،جاء في المصباح المنير[1]: ("ضمنت" المال وبه ضماناً فأنا ضامن وضمين التزمته..).

وأما شرعاً : : (شغل ذمة أخرى بالحق) كما في الشرح الكبير[2]. وجاء في مغني المحتاج[3]: (يقال لالتزام حق ثابت في ذمة الغير أو إحضار من هو عليه أو عين مضمونة، ويقال للعقد الذي يحصل به ذلك).

وجاء في المغني[4]: (الضمان : ضم ذمة الضامن إلى ذمة المضمون عنه في التزام الحق، فيثبت في ذمتهما جميعاً ، ولصاحب الحق المطالبة من شاء منهما)[5]

حكمه والأدلـة على مشروعيـتـه :

فقد تقدم ذكرها في الحديث على أدلة الكفالة وحكمها.[6]

مقـاصد الـضمـان :

1- شكر المنعم سبحانه وتعالى على تجويزه مثل هذه المعاملات التي بها تحفظ الحقوق فيما بين المسلمين، كما تقدم ذكره في مقاصد الشركة والحوالة.

2- ضمان حقوق الآخرين، وحفظها فيما بين المسلمين أنفسهم، سواء كان الضمان بالمال أو بالنفس كما تقدم في الكفالة.

3- تحقيق مبدأ الأخوة والمودة والمحبة بين المسلمين، وذلك من خلال هذه المعاملات، حيث شرع بالضمان تحقيق نفع المسلم لأخيه المسلم، والتعاون فيما بينهم ولذلك جاءت النصوص الشرعية بتأييد مثل هذه الأمور قال تعالى: (❒◆⬧✍◆➔⬧☐◆☼➔◆❑✄☎ ⬉◆⬧✍■❼ ✄⧫◆❑⧫◆❑☺⬧❻♒⧰)[7]، وقال: (➀⧰☼❋☺⬠ ⧫◆❑☺⬧ ⬥⬰✌⧫◆❑⧫↑❑⧰☐⬉♌☐◆)[8].

---

[1] ج2،ص497 للفيومي.
[2] ج3،ص329 للدردير مع حاشية الدسوقي.
[3] ج2،ص257 للشربيني.
[4] ج7،ص71 لابن قدامة.
[5] وانظر ما تقدم عن تعريف الكفالة لغة وشرعاً فإنها والضمان بمعنى واحد.والكفالة بالمال يطلق عليها كثير من الفقهاء :الضمان.
[6] انظر ص من هذا البحث .
[7] سورة المائدة ، جزء آية رقم (2).
[8] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (10).

والنبي ρ يقول : (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)[1] ، ويقول ρ : (المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ...)[2]، ويقول أيضاً ρ : (المسلمون تتكافأ دماؤهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم)[3].

ومن مظاهر المعاملات المعاصرة اليوم في كثير من البنوك الإسلامية، وكذلك في حفظ الحقوق، وكذلك القروض والمعاملات المالية والشركات أنهم يطالبون بالضمان ، ولذلك فإن الضمان في هذه المعاملات من أقرب القربات إلى الله تعالى في تنفيس الكربات، وفك الأزمات ورفع الخصومات، ودفع الحاجات ، والابتعاد عن المحرمات، فينبغي لمن كان قادراً على الضمان أن لا يتأخر في نفع أخيه وقضاء حاجته ، ولذلك يقول النبي ρ : (من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عليه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر ،يسر الله عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلما ً ستره الله في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه)[4].

ويقول ρ : (أحب الناس إلى الله : أنفعهم للناس، وإن أحب الأعمال إلى الله سرور يدخله على مؤمن ،أو يكشف عنه كرباً، أو يقضي عنه ديناً ، أو يطرد عنه جوعاً، ولأن أمشي مع أخ ٍ في حاجة أحب إليّ من أن أعتكف شهراً في هذا المسجد(يعني مسجد المدينة)، ومن كف غضبه ستر الله عورته، ومن كظم غيظه ولو شاء أن يمضيه أمضاه ملأ الله قلبه رجاءً يوم القيامة، ومن مشى مع أخيه المسلم في حاجةٍ حتى يثبتها له ، ثبت الله قدمه يوم تزل فيه الأقدام، وإن سوء الخلق ليفسد العمل ، كما يفسد الخل العسل)[5].

4- ابتغاء الأجر والمثوبة من الله سبحانه وتعالى خصوصاً في ضمان الميت ورفع الإثم عنه وتحليله ممن يطالبه بالديون، وقد تقدمت الأدلة على فضل الضمان. ولكن منه يكون من الوفاء والمودة لأخيه المسلم حتى بعد موته خصوصاً، وإذا كانت هذه الديون مانعة لأهل الصلاح والتقوى أن يصلوا عليه كما كان ρ يمتنع عن الصلاة على من مات وعليه دين، ولم تبرأ ذمته ،ولم يقضى دينه ، إلا إذا ضمن ذلك بعض الأحياء من ذويه وأقاربه أو من عموم المسلمين .

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصلاة ، باب : تشبيك الأصابع في المسجد وغيره،حديث رقم(481) وفي عدة مواضع ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة، باب : تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم،حديث رقم(2585) عن أبي موسى τ .

[2] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه

[3] أخرجه أحمد في مسنده ج11،ص402 (برقم 6797) وفي عدة مواضع أخرى، وأبو داود في سننه ، كتاب الجهاد ، باب : في السرية ترد على أهل العكر،حديث رقم(2751) وكتاب الديات ، باب : إيقاد المسلم بالكافر،حديث رقم(4531)، وابن ماجه في سننه ، كتاب الديات ، باب : المسلمون تتكافأ دمائهم،حديث رقم (2685) عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رضي الله عنهما . وصححه الألباني في إرواء الغليل ج7،ص265 برقم (2208)

[4] أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الذكر والدعاء ، باب : فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر،حديث رقم (2699) عن أبي هريرة τ.

[5] أخرجه ابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج ج2،برقم (36) عن بعض أصحاب النبي ρ ، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، كما ذكره الألباني في السلسلة الصحيحة وصححه فيها برقم (906). وحسنه في صحيح الجامع برقم (176) عن عبدالله بن عمرو ψ.

ولذلك ورد عن أبي هريرة τ أن رسول الله ρ كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه دين، فيسأل : (هل ترك لدينه فضلا ً) فإن حُدث أنه ترك لدينه وفاءً صلى عليه، وإلا قال للمسلمين: (صلوا على صاحبكم) فلما فتح الله عليه بالفتوح ، قال : (أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، فمن توفي من المؤمنين فترك ديناً فعلي قضاؤه ، ومن ترك مالا ً فلورثته)[1].

وفي حديث جابر أن أبا قتادة ضمن رجلا ً مات وعليه دين ، جاء في بعض الروايات قوله ρ : (الآن بردت عليه جلده)[2].

مقاصد الصلح

الصلح لغة : قطع النزاع[3] .وشرعاً : عقد يحصل به رفع النزاع.[4]

حكمه والأدلة على مشروعيته :

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الكفالة ، باب : الدّين،حديث رقم (2298) وفي عدة مواضع ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الفرائض ، باب : من ترك مالاً فلورثته،حديث رقم (1619) واللفظ للبخاري.

[2] أخرجه أحمد في مسنده ج22،ص405-406 (برقم 14536) والحاكم في المستدرك ج2،ص58، والبيهقي في الكبرى ج6،ص74 و 75) عن جابر τ . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وقال الألباني في أحكام الجنائز إسناده حسن.

[3] **المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى وأصحابه ج1، ص520 .**

[4] انظر النهاية شرح متن الغاية للبصير ص 175 ، وشرح منلا مسكين للهروي الحنفي ج2،ص107.

ثبتت شرعية الصلح في الكتاب والسنة وأجمع عليه أهل العلم. أما الكتاب فقد قال تعالى):❒◆⊹✁♒⏲❺▪☒⊠← ⌘⊠❷⬀❸⊀ ▤([1]، وقال :(▫⧫♒♒✍❒◑→❑✁☎ ⊹♒♒✎⅄ ❒◆🕮❒⏲⇧▪⊘⧫←❑✁☎ ❶⧫⊹☠✿ ⏫⧫❹⬀☪♉⌛→☠⬀ ☎)[2] وغيرها من الآيات ترد أثناء ذكر المقاصد. ومن السنة قوله ρ : (الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا ً أحل حراما ، أو حرم حلالا ً)[3].

مقاصد الصلح :

1- تحقيق والتزام أوامر الله تعالى حيث أوجب الصلح عندما قال : (◑⊘☼✵☺⊠♒ ⊹♒♒⧉⊝☺←⧫⬀✌♉☪⇱❑♌⧫ ◑⊘⌘⬀❑◆❑⊀ ▫⧫⸲❒⏲⇧▪⊘⧫←❑✁☎ ⏫⧫✓⬀✕⧫ ❒🕮❒⌘⊠❑◆③⬀▤⇗⏫⬀ ([4]، وقال (❒◆◑⊘♌ ☾⧫♒✎✶✇⊞⊠☝⧫♒♌⇱ ✌♉♊⌘ ⊹♒♒⧉⊝☺←⧫⬀✌♉☪♉✓✕⧫ ⊹♒♒◬⊝☝⧫☝⧫▪→❑✁☎ ▫⧫⸲❒⏲⇧▪⊘⧫←❑✁☎ ⊹♒♒✎⅄ ▫⧫♒♒✍❒◑→❑✁☎) وقال ([5]⏫⧫❹⬀❁⧫&⊭☺⊠♒)، ❒◆🕮❒⏲⇧▪⊘⧫←❑✁☎ ❶⧫⊹☠✿ ⏫⧫❹⬀☪♉⌛→☠⬀)[6].

فالصلح أمر إيجاب من الله سبحانه وتعالى سواء كان بين الحاكم والمحكوم، كما نصت الآية في حكم البغاة الذين يخرجون عن الحاكم المسلم وربما أدى ذلك إلى قتال الطائفتين فأمر الله بقتال الطائفة الباغية حتى تفيء إلى أمر الله فإن فاءت فيجب الصلح بينهما، أو كان يتعلق بآحاد وأفراد المسلمين كما قال تعالى (◑⊘☼✵☺⊠♒ ⊹♒♒⧉⊝☺←⧫⬀✌♉☪⇱❑♌⧫ ◑⊘⌘⬀❑◆❑⊀ ▫⧫⸲❒⏲⇧▪⊘⧫←❑✁☎ ⏫⧫✓⬀✕⧫ ❒🕮❒⌘⊠❑◆③⬀▤⇗⏫⬀)[7]، فعموم الصلح واجب فيما يخص بين المسلمين، وأما الصلح مع الكافرين فهذا مآله إلى الحاكم المسلم وأهل الحل والعقد فيما يرونه من المصالح العامة للمسلمين ودفع أذى الكافرين وحقن الداء، وحفظ المهج، وله شروط تطلب في المطولات[8].

2- ابتغاء الأجر والمثوبة من الله سبحانه وتعالى فيمن كان مصلحاً وبحث عن الإصلاح بين الناس وعدم الإفساد بينهم قال تعالى : (◑⊘⧫⸲ ⌘⊠❷⬀❸⊀ ×⊘❼ ▤⸲✞☪❷❸♒ ✌✕♊⌘ ☼✵⇗⇧❑◆🗁♑←☠⬀ ...

[illegible]

 :وقال ،[9](...)

[1] سورة النساء ، جزء آية رقم (128)

[2] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (1).

[3] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأقضية ، باب في الصلح حديث رقم (3594) عن أبي هريرة τ ، وأخرجه الترمذي في سننه : كتاب الأحكام ، باب ما ذكر عن رسول الله ρ في الصلح بين الناس ، حديث رقم (1352) وزاد بعده (والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو أحل حلالا ً) عن عمرو بن عوف والحديثان صححهما الألباني في صحيح أبي داود وصحيح الترمذي بالأرقام المذكورة.

[4] سورة الحجرات ، آية رقم (10).

[5] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (9).

[6] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (1).

[7] سورة الحجرات ، آية رقم (10).

[8] انظر على سبيل المثال: الجهاد والقتال د/ محمد خير هيكل ج3، ص 1471 – 1503 .

[9] سورة النساء ، آية رقم (114).

والصدقة؟ إصلاح ذات البين ؛ فإن فساد ذات البين هي الحالقة)[2]. والصلاة وقال ρ : (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام ⑥↗♦♋■❹ ✃♐♏☜→⅄◷■♑☺♋✓×♦)[1]،

3- تحقيق تقوى الله تعالى بالإصلاح فيما بين المسلمين ، وعدم التنازع ورد الأمور إلى الله ورسوله ρ ولذلك عندما اختلفوا في الأنفال وتوزيعها ومن المستحق لها ؟ ومن لا يستحقها ، وحصل النزاع في غزوة بدر فأمرهم الله عز وجل أن يتقوا الله ويطيعوه ، وأن يصلحوا فيما بينهم ، فإن تقوى الله سبيل إلى الصلاح وعدم الإفساد فيما بين المسلمين قال تعالى (④□○⇔★♦■➔❑☼♦⌨◻⇱♦♊⇱ ✃♐♏☜☼▦☒♐✌☞ ☎ ◬➔✍☞ ✃♐♏♐❖◆✃♐◙❷▪⇷←❑✌☞ ☎ ▫♦♐♏✍□☽→❑✃☎ . [3](✃♐✎⅄ ❒◆🕮❒◷⇧■♑♦←❑✃☎ ❶♦✃☠❁ ✍♦❹⇨☪♋⌛→☠◃)

4- إخماد نار الفتن ، وإلغاء العصبية المقيتة ، ودفع الخصومات الدنيئة ، ورفع التنازعات والشجارات المسيئة إلى الدين والخلق فيما يحصل بين طوائف المسلمين، وربما أدى ذلك إلى القتال فيما بينهم ، فأمرهم الله عز وجل بالصلح قال تعالى : (❒◆☽♑♌ ⊂♦♐✎★⌀▦☒✌♦♐♌⇨ ✌♋♊⌘ ✃♐♏⍓☝♦♦■➔❑✃☎ ▫♦✌❒◷⇧■♑♦←❑✃☎ ✃♐♏⍓☺←♦⇨✌♋⊂♋✓×♦ ✍♦❹⇨❁♦&☡☺◻♐)[4]، وكذلك يدخل فيه إذكاء فتن البغاة والخارجين عن الحاكم المسلم، حفظا ً للدماء، وحفظا ً للأمن، ودحراً لنزغات الشيطان، أمر الله تعالى بالصلح فقال :(▫♦✉♑♌✍ ✍♦⇔♦☀⇧ ▫♦☽♦◷♋■➔❑✃☎ ✃♐♏❁⌘⇨❷♦❽▤ ♑■⍓◻☺♐ ⇱♦✍■❼ ◑♑⍓◻☺♐♑⊕☐♐⍓◻☺← ✃♐♏⅄☹☞⌀ ✍♦⌨⇨⇨☞⌀ ◯◻☹✸⌀🗐 ✍♦✂♑⇨☑↗♦ ☽♑🖫■❼✃ 🕮❒✌♑❷▩ ✃♐♏✎★ 🗐 ▫♦✉♑♌ ▫♦♐✎↗♦☠⇧ ▫♦✌❒◷⇧■♑♦←❑✃☎ ✍♦❹⇨❁♦&☡☺◻♐ ⑥↗♦♋■❹ ✃♐✎⅄ ☽♑♌❒ ☎ ☎✃☑❑↗➲♑○♑◬❒🕮♦❒ ☞✌⇧⑨◻➔♑♏♐♐♑✍ ✃♐♏☜♑☺←☽♑○♑➲♋✓▫◌⸙)[5].

5- إصلاح شأن البيوتات، وتأمين الأسرار، وترغيم أنف الشيطان بالإصلاح بين الزوجين، وإعادة الحياة الزوجية بينهما، ولذلك قال تعالى (☽♑♌⇨ ③⇱❷▩③⑨◻✃✎ ☽♑♌⇧◷■◷♦☯♐ ③⇱❑♦▫ℯ♋⍈☞ ✃♐♏✎✦ ✍♦⑩♦♑❁♦&☡☺◻♐✎)[6] فالصلح وغض الطرف من كل من الزوجين ، هو من أعظم الأمور التي بها يدحر الشيطان ، وترضي بذلك الرحمن سبحانه وتعالى.

6- نيل الخيرية، وشرف هذه المكانة بالصلح، ولأن الصلح مطلب شرعي في جميع ألوان الخصومات لما فيه من إغلاق أبواب الشر، وفتح أبواب الخير ولذلك قال تعالى: (❒◆✃♐♏☜◷❺■▫☒← ⌘◻❷⇨❸⋞ ▤)[7]، قال الشوكاني في قوله (والصلح خير): لفظ عام يتقضي أن الصلح الذي تسكن إليه النفوس ويزول به الخلاف خير على الإطلاق، أو هو خير من الفرقة أو الخصومة.[8]

---

[1] سورة الشورى ، جزء آية رقم (40).

[2] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب في إصلاح ذات البين حديث رقم (4919) ، والترمذي في سننه : كتاب صفة القيامة ، حديث رقم (2509) كلاهما عن أبي الدرداء ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي بالأرقام المذكورة.

[3] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (1).

[4] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (10).

[5] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (9)

[6] سورة النساء ، جزء آية رقم (35).

[7] سورة النساء ، جزء آية رقم (128)

[8] فتح القدير للشوكاني ج1،ص423.

7- اتقاء عقوبة الله عز وجل ، والأمن من عقابه وإهلاكه، لأن الله سبحانه وتعالى لا يهلك قرية وأهلها مصلحون، يصلحون أحوالهم فيما بينهم وبين الله تعالى ، ويصلحون أحوال الناس فيما بينهم قال تعالى : (❒◆✌☞♦ ♦♌♎•▤ ☞①⑩✉◆❻ ☞①♑◧⇧♑⇖⑩♑♒ ✂☞♐♒❒☽→❷◆❽▤ ✌✉♑⇨◧♦⇦☞☝☐♍♏☜) [1]. قال الشوكاني في تفسيره لهذه الآية : (أي ما صح ولا استقام أن يهلك الله سبحانه أهل القرى بظلم يتلبسون به وهو الشرك، والحال أن أهلها مصلحون فيما بينهم في تعاطي الحقوق لا يظلمون الناس شيئاً، والمعنى أنه لا يهلكهم بمجرد الشرك وحده حتى ينضم إليه الفساد في الأرض)[2].

8- حفظ الأنفس وإبقاء النسل البشري في العفو المجاني أو الصلح على دية معينة، وذلك فيمن عُرف منه الندم والتوبة لفعلته الشنيعة (القتل العمد) وجريمته القبيحة. لأن أولياء الدم بالخيار بين العفو المجاني أو العفو بعوض وهي الدية المغلظة، أو القصاص وهو القتل. وذلك لقوله تعالى : (❒◆•• ✍♦☽☜♑☞←◧➔❑✂☎ ✂☞♒♑▦❑•" ✂☞♒▲☹✐✎○▢❷▪⚐♦ ✂☞✎✦ ☽♑•· ✉♑☞☞♒♑•▢⚖✍ ▤ ❒◆♗♦♊ ☝☞→⇧◧→❑♗✡☞ •◻◉☽◦⇧ ♉▢→◧▫✪◆☞ ♒♑❑◆♑❶⋙✐○♑⏲ ♒♑❑◆♑❶⋙✐○♑⏲ ♒♑❑◆♑❶⋙✐○♑⏲ ✂☞☞♒♑☽•☜✍✎✍ ☎ ☽♑☼✵○←☽ ✐▣♎♍♦♗◆☽◷❑❻✡✂) [3]. قال البغوي في تفسيره لهذه الآية (أي قوة وولاية على القاتل بالقتل قاله مجاهد، وقال الضحاك: سلطانه هو أن يتخير فإن شاء استقاد، وإن شاء أخذ الدية ، وإن شاء عفا عنه)[4].

والآية قد فسرها النبي ρ عندما بين الخيار لأولياء الدم في القتل العمد.قال ρ :(... ومن قُتل له قتيل فهو بخير النظرين ، إما يودى وإما يقاد ..)[5]. وقال ρ أيضا ً: (من قتل متعمداً دفع إلى أولياء المقتول ، فإن شاءوا قتلوا وإن شاءوا أخذوا الدية وهي ثلاثون حقة ، وثلاثون جذعة ، وأربعون خلفة، وما صولحوا عليه فهو لهم، وذلك لتشديد العقل)[6].

وهذه الرخصة في استبقاء النسل البشري إنما هو من خصوصيات هذه الأمة فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كانت في بني إسرائيل قصاص ولم يكن فيهم الدية ، فقال الله لهذه الأمة (كتب عليكم القصاص – إلى هذه الآية – فمن عفي له من أخيه شيء) قال ابن عباس : فالعفو أن يقبل الدية في العمد. قال : (فاتباع

---

[1] سورة هود ، آية رقم (117).

[2] فتح القدير للشوكاني ج1،ص875 .

[3] سورة الإسراء ، آية رقم (33).

[4] تفسير البغوي ص 742.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات ، باب من قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، حديث رقم (6880) ، وانظر كذلك كتاب العلم ، حديث رقم (112) ، وهو جزء من حديث طويل أوله : (إن الله حبس عن مكة الفيل...) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحج، باب تحريم مكة وصيدها وخلاها وشجرها، حديث رقم (1355) وهو جزء من حديث طويل مثل البخاري ، كلاهما عن أبي هريرة τ.

[6] أخرجه أحمد في مسنده ، والترمذي في سننه : كتاب الديات ، باب ما جاء في الدية كم هي من الإبل ، حديث رقم (1387) ، وأخرجه ابن ماجه في سننه: كتاب الديات ، باب من قتل عمداً فرضوا بالدية ، حديث رقم (2626) ، كلاهما عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، والحديث حسنه الألباني في صحيح الترمذي وابن ماجه بالأرقام المذكورة ، وفي صحيح الجامع برقم (6455).

ومعنى الحقة : وهي من الإبل ما طعنت في السنة الرابعة ، والجذعة : ما طعنت في السنة الخامسة ، والخلفة : وهي الحوامل من النوق . انظر النهاية لابن الأثير مادة (حقق ، جذع ، خلف).

بالمعروف) أن يطالب بمعروف ويؤدي بإحسان (ذلك تخفيف من ربكم ورحمة) مما كتب على من كان قبلكم (فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم) قتل بعد قبول الدية.[1]

فهذه أعظم المقاصد في الصلح لأن فيها استبقاء الجنس البشري ، وإسداء المعروف إلى أولياء القاتل ، وفرصة لفتح باب التوبة واستئناف العمل للقاتل.

9- تحقيق مبدأ التعاون بين المسلمين ، فمن علم خصومة بين طائفتين ، أو نزاعاً بين زوجين ، أو هجراً بين أخوين فأصلح بينهم ، ونزع فتيل الشر والخصومة عنهم فقد أتى بأمر عظيم من أمور التعاون فيما بين المسلمين وحقق قوله تعالى (❒◆✍➔⬧⌧❒◆☼⬅❑⬧☎ ⬉◆✍■❼ ⬷⬳⬳⬳⬳⬳❸ ❒◆⬷⬳⬳⬳✸◑⬳❑◆❽▤)[2]، بل والحال هذه يجوز له أن يكذب حتى يصلح بين الطرفين كما قال ρ : (ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً ويقول خيراً)[3].

فالمصلح خير من قام بهذه الوظيفة العظيمة من البر والتقوى ، فالتعاون بين المسلمين أمر إلهي ، والصلح من أعظمه، ولذلك جاز للمصلح أن يسأل من مال الله تعالى ، إذا تحمل حمالة أو دفع أموالاً لأجل الصلح أو تحمّل دية ، ولذلك قال ρ : (يا قبيصة[4] إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة ، حتى يصيبها ثم يمسك، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما ً من عيش (أو قال سدادا ً من عيش) ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه : لقد أصابت فلاناً فاقة، فحلت له المسألة ، حتى يصيب قواماً من عيش (أو قال سداداً من عيش) فما سواهن من المسألة ، يا قبيصة سحتا ً يأكلها صاحبها سحتاً)[5]. ففي الحديث أن من أصلح بين الناس ، وكان متبرعاً بذلك من جهده وماله، أو تحمل أموالا ً لأجل الصلح ، جاز له بعد ذلك أن يسأل الناس ، ويجمع منهم ما تحمله لأجل الصلح.

10- ترغيم أنف الشيطان ودحر وساوسه ، وإفساد خططه بالصلح فيما بين الناس، لأن الشيطان أحرص ما يكون في السعي لأجل إفساد ذات البين.[6]

11- رفع الظلم وتحقيق العدل ، بسبب العفو والصلح، ولذلك قال تعالى : (❒◆♉⌧❽◆⏀◆⬀✁☎ ... ⑥⬀◆✇⬛❹ ✁⬳⬳➔⏶⌚⬛⏆☺✇×✓◆)[7]. قال الإمام البغوي : (فمن عفا) عن ظلمه (وأصلح) بالعفو

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ، باب (يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص...) ، حديث رقم (4498) عن ابن عباس موقوفاً عليه ، وانظره كذلك برقم (6881) كتاب الديات.
[2] سورة المائدة ، جزء آية رقم (2).
[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الصلح ، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس ، حديث رقم (2692) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة ، باب تحريم الكذب وبيان المباح منه ، حديث رقم (2605) كلاهما عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط رضي الله عنها.
[4] قبيصة بْن المخارق بْنِ عَبْد اللَّه بْنِ شداد بْن رَبيعة بْن نهيك بْن هلال بْن عَامِر بْن صعصعة العامري الهلالي عداده فِي أهل البصرة، وفد عَلَى النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكنى أبا بشر.
[5] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة ، حديث رقم (1044).
[6] وانظر ما تقدم في مقاصد الشركة.
[7] سورة الشورى ، آية رقم (40).

بينه وبين ظالمه (فأجره على الله) قال الحسن : إذا كان يوم القيامة نادى منادي : من كان له على الله أجر فليقم ، فلا يقوم إلا من عفا. ثم قرأ هذه الآية : (إنه لا يحب الظالمين) قال ابن عباس : الذين يبدؤون بالظلم.[1]

مقاصد الحجر :

تعريفه :

لغة : المنع والتضييق ، ومنه يسمى الحرام حجراً، قال تعالى : (❐◆③♦◑➔❑◉♑⬈❑♌♦ ❍♉⬈⇧❷☸✁ ✌⊙♦⬂⬈➔❑❻✡✁)[2] أي: حراماً محرماً، ويسمى العقل حجراً ، قال الله تعالى : (♎⌧✍⇗ ×♈❼ ❶♦⏲◉♑♉⌨⌧ ♓♦❸✽☹⮘ ✐♧♈♓♉❽ ❑☞♑⬂❷✍)[3] أي : عقل، سمي حجراً لأنه يمنع صاحبه من ارتكاب ما يقبح، وتضر عاقبته.[4]

شرعاً : جاء في مغني المحتاج[5] : (المنع من التصرفات المالية)، وفي المغني[6] : (هو منع الإنسان من التصرف في ماله)

حكمه وأنواعه :

وهو ينقسم إلى نوعين: النوع الأول : حجر على الإنسان لحق نفسه، والنوع الثاني : حجر عليه لحق غيره.

وأما النوع الأول فثلاثة: الصبي ، والمجنون، والسفيه، والحجر عليهم حجر عام لأنهم يمنعون التصرف في أموالهم وذممهم.

وأما النوع الثاني : كالحجر على المفلس ، لحق غرمائه، وعلى المريض في التبرع بزيادة الثلث، أو التبرع بشيء لوارث لحق ورثته، وعلى المكاتب والعبد لحق سيدهما، والراهن يحجر عليه في الرهن لحق المرتهن[7].

الأدلة على مشروعيته :

الأصل في مشروعيته قول الله تعالى : (❐◆♦♦ ✍⬀♦➔✍➔❑✁☎ ✁☞♑⌧❍⊞⌧♑⌧➔⌧♦ ✁☞♑⌧❍⏲◉♑⌧❍♓⬈◆ 🕮❐✍⬂❑◆⏲◉♑♦⌧⬈☠⬉ ✁☞◉♑⯅☹☞✍ ♉⌧➔⌧♦ ✁☞♑◉♑♦⌧✏✦ ◉♑♦⌧⬈⬀✍⬀ ♓♓⑩◆⏲☺✞☞ ❐◆✁☞❻⬀♒⬉♓➔❑♎➔☠⬀ ▫♉❸♧❑☞ ❐◆✁☞♑✍♂❍⌧❑♎➔☠⬀ ❐◆♓➔❑◉♑⬈❑✁☎ ⌨❍●⬅☠⬀ ♓♦❑⬀☪

1 تفسير البغوي ص 1162.

2 سورة الفرقان ، جزء آية رقم (22)

3 سورة الفجر، آية رقم (5).

4 وانظر المصباح المنير للفيومي ج1،ص167،والمعجم الوسيط(175/1)، والمغني لابن قدامة ج6،ص539.

5 ج2،ص215 للشربيني.

6 المغني لابن قدامة ج6،ص539

7 انظر المغني لابن قدامة المصدر السابق، ومغني المحتاج للشربيني ج2،ص215.

[illegible] [1].

قال ابن قدامة: (قال سعيد بن جبير وعكرمة : هو مال اليتيم عندك، لا تؤته إياه، وانفق عليه. وإنما أضاف الأموال إلى الأولياء وهي لغيرهم، لأنهم قُوامها ومدبروها، وقوله تعالى : ([illegible]) يعني اختبروهم في حفظهم لأموالهم ([illegible]) أي مبلغ الرجال والنساء ([illegible]) أي أبصرتم وعلمتم منهم حفظاً لأموالهم ، وصلاحاً في تدبير معايشهم) اهـ[2].

مقاصد الحجر :

1) تحقيق تقوى الله عز وجل لأن الالتزام لأحكام الحجر وما يتعلق به من الحقوق سواء كانت للمحجور عليه ، أو كانت للغرماء هي مقرونة بتقوى الله تعالى والمخافة منه ، لأن من لم يحقق التقوى في نفسه لا يمكنه أن يراعي هذه الحقوق الواجبة ، ولذلك لما ذكر الله عز وجل الحقوق في كثير من المسائل منها الحجر في آية المداينة ختم الآية بتقوى الله عز وجل ، قال تعالى :([illegible]) [3] إلى أن قال : ([illegible])[4]. بل وعد الله عز وجل من اتقاه بأن يعلمه الله تعالى فقال : ([illegible]) .

قال الشوكاني: (واتقوا الله ، في فعل ما أمركم به ترك ما نهاكم عنه ([illegible]) ما تحتاجون إليه من العلم ، وفيه الوعد لمن اتقاه أن يعلمه الله، ومنه قوله تعالى ([illegible])[5])اهـ[6].

وقال السعدي : (([illegible]) أن تقوى الله وسيلة إلى حصول العلم وأوضح منه قوله تعالى : ([illegible]

---

[1] سورة النساء ، الآيات رقم (5 – 6).
[2] المغني ج6،ص593 – 594.
[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم (282).
[4] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).
[5] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (29).
[6] فتح القدير للشوكاني (ج1،ص250)

⅄✐␠✁ ☎✁❑➔◑✱✌♦✍ ♌⚯◑ ☎✁☑❑⇖☪♦✌✁◆⇗ ⚯⇦♉♎⅄✐␠✁
⑥♦♍⇘⊠➔✍✉♒⅄▤⇗☠⇗➔❷⇗♎♦✡☪⚯)[1] أي علماً تفرقون به بين الحقائق والحق والباطل)اهـ[2].

2) ضمان حقوق المحجور عليه (السفيه أو المجنون أو الصبي) وذلك لأنه لو كانت تصرفاتهم جائزة ، وعقودهم نافذة ، لضاعت حقوقهم ، ولفسدت تجاراتهم لعدم التصرفات السليمة منهم، ولأنهم لا يدركون معاني التصرفات ، ولا يعرفون لوازم العقود من البيع والشراء والمضاربات والإجارة وغيرها، فلهذا شرع الله عز وجل الحجر عليهم حفاظا ً على حقوقهم من الضياع، ولأنه لو تمت العقود ، وأجريت الصفقات بمحضر من الشهود والكتابة للزم ما تنص عليه العقود والاتفاقات ، وحقيقة المحجور عليهم أنهم لا يدركون أبعاد ومآلات تصرفاتهم.

والله سبحانه وتعالى كما حرّم أكل أموال الناس بالباطل بقوله : (❒◆♦♦ ✍♦⚲▫✍⇗🖬➔❑☑✁☎
📖❒✌⇘❑◆⌚♒♦▤⇗☠ ✎♦◆❹⬀✡❑▤⇗☠ ✉♌⚯⚯♒⇘⌛♦⌚➲♌✉✍)[3]، فكذلك حرّم على الإنسان أن يتصرف تصرفات يفضي منها إلى ضياع حقوقه وذهاب أمواله بسبب سفه أو جنون أو صغر، وهذا من تمام وكمال رحمة الله بعباده.وهذا الحجر موقوف حتى يأنس الولي رشداً منهم كما قال تعالى : (▫♦✉⚯♌⬀
⇗◆✁⧫■○⇔⬇⇗☹ ✌♓♌❁⬀✐⇙☠⇗ ❻⬇⅄⇧⑨✡✁ ▫♦⚯⚯⑩⬀▫♦➔⇖❑☑✁☎
⚯♒♦❸⇗✐✌✉☠⇗ 📖❒✌⇘❑◆⌚▭○●⬅☠⇗ ☎)[4].

قال القرطبي في (آنستم): (أي : أبصرتم ورأيتم ، وقيل : أي علمتم. والأصل فيه : أبصرتم). واختلف العلماء في تأويل (رشداً) فقال الحسن وقتادة وغيرهما: صلاحاً في العقل والدين. وقال ابن عباس والسدي والثوري : صلاحاً في العقل وحفظ المال. وقال سعيد بن جبير والشعبي: إن الرجل ليأخذ بلحيته وما بلغ رُشده، فلا يدفع إلى اليتيم ماله وإن كان شيخاً حتى يؤنس منه رشداً ، وهكذا قال الضحاك،...، وقال مجاهد :(رشداً) يعني : في العقل خاصة)[5].

3) ضمان حقوق الآخرين ، وذلك لأن المحجور عليه لو أطلق له تصرفاته وأجريت عقوده وصفقاته ، لضاعت حقوق الآخرين لأنه غير مأمون التصرف، ولا يحسن التعامل بالأموال، ولا يميز الربح من الخسارة في الصفقات ولذلك شرع الحجر.

وكل ذلك لأجل استبقاء الحقوق وحفظها وعدم تضييعها ، لأن من مقاصد الشريعة الضرورية حفظ الأموال، وتحريم أكل أموال الناس بأي وسائل غير شرعية.

---

[1] سورة الأنفال ، جزء آية رقم (29).
[2] تفسير السعدي لآية المداينة (ص:140) .
[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم (188).
[4] سورة النساء ، جزء آية رقم (6).
[5] انظر تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) (6/65 – 66).

المبحث الثالث :

مقاصد: العارية – الغصب – الهبة – الإجارة – الشفعة.

مقاصد العاريـــــــة :

تعريف العارية :

لغة : بتشديد الياء بخطه، وقد تخفف وفيها لغة ثالثة، عَارة بوزن ناقة ، وهي اسم لما يُعار، ولعقدها، من عار إذا ذهب وجاء، ومنه قيل للغلام الخفيف عيّار لكثرة ذهابه ومجيئه، وقيل : من التعاور، وهو التناوب، وقال الجوهري: كأنها منسوبة إلى العار، لأن طلبها عار وعيب، واعترض عليه بأن النبي ρ فعلها كما سيأتي، ولو كانت عيباً ما فعلها، وبأن ألف عارية منقلبة عن واو ، فإن أصلها عورية، وأما ألف العار فمنقلبة عن ياء بدليل عيّرته بكذا[1].

[1] المصباح المنير للفيومي ج2،ص598، مادة (عور)،المعجم الوسيط(636/2).

شرعاً : قال الحنفية : (هي تمليك المنافع مجاناً)[1] ، وقال المالكية : (هي تمليك منفعة مؤقتة لا بعوض)[2]، وقال الشافعية : (هي إباحة الانتفاع بما يحل الانتفاع به مع بقاء عينه)[3]، وقال الحنابلة : (هي إباحة الانتفاع بعين من أعيان المال)[4]

حكمها مع الأدلة على مشروعيتها :

الأصل في مشروعيتها قوله تعالى : (♦♌❑♖➔◆♐⇧☺♦③◆❒ ♦♌❑♖♖✍⊠☺♘♋✍✂)[5].

قال ابن قدامة : (روي عن ابن عباس وابن مسعود أنهما قالا: العواري. وفسرها ابن مسعود ، فقال : القدر والميزان والدلو)[6].

وأما السنة ، فما ورد عن النبي ρ أنه قال في خطبته عام حجة الوداع : (العارية مؤداة ، والدين مقضي ، والمنحة مردودة، والزعيم غارم)[7].

وأجمع المسلمون على جواز العارية واستحبابها، ولأنه لما جازت هبة الأعيان ، جازت هبة المنافع ، ولذلك صحت الوصية بالأعيان والمنافع جميعاً. وإذا ثبت هذا فإن العارية مندوبة إليها وليست واجبة في قول أكثر أهل العلم ، وقيل : هي واجبة ...)[8]

مقاصد العارية :

1- تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي والتعاون فيما بين المسلمين وذلك باستحباب العارية، وعدم منعها ، خصوصاً إذا كانت من أمور البيت كالفأس والدلو والقدر والإبرة، ولذلك ذم الله عز وجل من يمنع الماعون وقرنه وعطفه على المتهاونين في الصلاة كالمنافقين الذين يراءون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلا .قال تعالى : (♦♌❑♖➔◆♐⇧☺♦③◆❒ ♦♌❑♖♖✍⊠☺♘♋✍✂ ♦♌❑➔♎✍⊠♋ ♦✖⇦♋♎♟✎✍✂ ♎♦♖ ♎➔♎ ♦✖⇦♋♎♟✎✍✂ ♎➔♎ ♎♦♖ ♎➔♎ ♦✖⇦♋♎♟✎✍✂ ♦♌❑➔♎✍⊠♋ ♎➔♎ ♎➔♎ ♦✖⇦♋♎♟✎✍✂ ♦❷♖③ ♎♍❑↓↗✎✂ ♦♌❑♖➔◆♐⇧☺♦③◆❒ ♎♋ ♦♌❑♖♖✍⊠☺♘♋✍✂)[9].

---

[1] الدر المختار للحصكفي ج8،ص474 مع حاشية ابن عابدين.

[2] مواهب الجليل للحطاب الرعيني ج7،ص297

[3] مغني المحتاج للشربيني . المصدر السابق.

[4] المغني لابن قدامة المصدر السابق ، وانظر التعليق على مسألة هل للمستعير أن يعير الشيء المستعار.. ص

[5] سورة الماعون ، آية رقم (7).

[6] أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب الزكاة ، باب : في حقوق المال،حديث رقم (1657) ، والنسائي في الكبرى (بترقيم شعيب الأرنؤوط) كتاب التفسير، باب :قوله تعالى : (ويمنعون الماعون) ج10،ص 345 برقم (11637).وقال الحافظ في الفتح ج2،ص2185: "إسناده صحيح إلى ابن مسعود" وقال الألباني في صحيح أبي داود (الكتاب الأم) ج5،ص354 برقم (1461) : " إسناده حسن صحيح".

[7] أخرجه أحمد في مسنده ج36 ،ص 628 برقم (22294) ، وأبو داود في سننه ، كتاب البيوع ، أبواب الإجارة ، باب : في تضمين العارية حديث رقم (3565) ، وابن ماجه في سننه ، كتاب الصدقات ، باب : العارية ،حديث رقم(2398) ، والترمذي في سننه ، كتاب البيوع ، باب : ما جاء في أن العارية مؤداة حديث رقم (1265) وقال : حسن غريب، وكتاب الوصايا ، باب : ما جاء لا وصية لوارث ،حديث رقم (2120) وقال : حسن صحيح. وصححه ابن حبان في صحيحه ج11، ص 5094، (الإحسان) والألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص 167، برقم (610)

[8] المغني ج7،ص340 – 341 ،وانظر مغني المحتاج للشربيني ج2،ص240.

[9] سورة الماعون ، الآيات من (4 – 7).

وقد ذكر غير واحد من الصحابة أن الماعون هو : (عارية الدلو والفأس والقدر، ورد ذلك عن علي وابن مسعود وابن عباس وغيرهم، بل ثبت ذلك مرفوعاً ، فعن عبدالله بن مسعود τ قال : (كنا نعد الماعون على عهد رسول الله ρ عارية الدلو والقدر)[1].

قال ابن كثير : (وقال عكرمة : رأس الماعون زكاة المال وأدناه المنخل والدلو والإبرة. رواه ابن أبي حاتم[2]،وهذا الذي قاله عكرمة حسن ، فإنه يشمل الأقوال كلها، وترجع كلها إلى شيء واحد وهو ترك المعاونة بمال أو منفعة، ولذا قال محمد بن كعب (ويمنعون الماعون) قال : المعروف ، ولهذا جاء في الحديث "كل معروف صدقة"[3])[4]. وقد أجمع أهل العلم على استحباب العارية.[5]

2- النجاة من الويل والهلاك بعدم منع الماعون، وذلك لأن الله توعد بالويل، والويل هو الهلاك ،وقيل : وادٍ في جنهم[6] لمن منع الماعون.

3- تعويد النفس على مكارم الأخلاق، وحسن الفعال، وتربيتها وتزكيتها ، وإخراجها من براثن البخل والشح بممتلكاتها، ونبذ الأنانية التي جُبلت عليها كثير من النفوس في الحرص على ممتلكاتها وعدم إعارتها، بل وربما كراهية مشاركة الغير لها في الاقتناء ولربما كانت هذه من مميزاتها أنها تملك هذه الأشياء ولا يملكها غيرها.

كل ذلك جاء الشرع بذوبانها وكسر حواجز النفس عنها، ويتحقق ذلك بإخراج أحب الأشياء إلى النفس صدقة، أو هبات أو هدايا أو عطايا أو على الأقل عارية مؤداة ، ومنحة مردودة كما قال ρ : (العارية مؤداة والدين مقضي ، والمنحة مردودة والزعيم غارم)[7].

4- الالتزام لأوامر الله عز وجل بعدم منع الماعون بالنسبة للمعير، وبرد العارية وعدم جحدها أو إتلافها بتعد من قبل المستعير ولذلك فإن الله عز وجل يقول:(✆🙳♌□ ✂👓✏⅄ ③♦🕯▫✌⬉❷⬉✍⬈☠⬀ 🕮❒♌ ✍➔⬧☒⑩🙵❒✂☎ ✂👓❀☞✌♦🕐☪◆🕐💣🙰 ✆🙳🖫■❼✂ 🕮❒♎⬃🖬🙳♑⌧👓)[8]. والنبي ρ يقول : (العارية مؤداة ،والمنحة مردودة)[9]، ويقول : (أدّ الأمانة إلى من أئتمنك ولا تخن من خانك)[10].

---

[1] مضى تخريجه قريباً.

[2] تفسير ابن أبي حاتم ج10،ص3479 برقم (19505).

[3] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب الأدب ، باب : كل معروف صدقة حديث رقم (6021) عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما. وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة ، باب : بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف حديث رقم (1005) عن حذيفة τ.

[4] تفسير ابن كثير لآية (ويمنعون الماعون) (ص: 1880) وانظر فيه أقوال الصحابة عن الماعون.

[5] انظر ما تقدم عن حكم العارية والأدلة على مشروعيتها

[6] انظر تفسير ابن كثير (ص:1880) ، وفتح القدير للشوكاني ج2،ص2183 ، وانظر تفسير القرطبي ج2،ص220،عند تفسير قوله تعالى من سورة البقرة آية رقم (79) : (فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ... الآية) فقد تكلم على معنى الويل.

[7] حديث صحيح ، انظرتفاصيل تخريجه .

[8] سورة النساء ، جزء آية رقم (58).

[9] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه .

[10] أخرجه أبو داود في سننه ، كتاب البيوع ، أبواب الإجارة، باب : في الرجل يأخذ حقه من تحت يده ،حديث رقم (3535) ، والترمذي في سننه ، كتاب البيوع ، باب : رقم 38 – حديث رقم (1264) ، والحاكم في المستدرك ج2،ص46، والبيهقي في الكبرى ج10،ص 271،عن أبي هريرة τ. وقال الترمذي : حسن غريب ، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج1،ص783 برقم (423) .

5- ضمان الحقوق فيما بين المسلمين ، حيث أن المستعير واجب عليه أن يرد العارية كما هي ، وأن لا يسئ استخدامها إلى حد التلف، أو يعيرها لغيره أو يهبها لآخر ، لأن العارية لا يجوز إعارتها ، لأنها إباحة منفعة للمستعير وليست تمليكا ً للمنفعة له كالإجارة ، ولذلك يجوز للمستأجر أن يعير العين المستأجرة لأنه مالك للمنفعة، ولا يجوز للمستعير أن يعير العين المستعارة لأنه استباحها بالإعارة فلم يملكها[1].

مقاصد تحريم الغصب :

تعريف الغصب :

لغة : أخذ الشيء قهراً وظلماً[2]، وقيل : أخذه ظلماً جهاراً[3].

شرعاً: عرفه الحنفية (هو إزالة يد المالك عن ماله المتقوم على سبيل المجاهرة والمغالبة بفعل في المال)[4]. وعند المالكية هو (أخذ مال قهراً تعدياً بلا حرابة)[5]. وعند الشافعية هو (الاستيلاء على حق الغير عدواناً)[6]. وعند الحنابلة هو (الاستيلاء على مال الغير قهراً بغير حق)[7].

حكمه والأدلة على تحريمه :

وهو محرم بالكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقوله تعالى : (③♦🕔❄♁❐③⓾♑⌧🙞🙚
🙞✁➚✍❖♒❍✌⇦⊏🙞 ✍♦✁🙞🙞❒☎ ••✍♦⚱⊏▤→🖬➔❐☑✁☎ 🕮❐✍⚲❒◆🕓◉♌♦▤➚☠
🙚🙚♦➍✍✡❐⧗→💣 🙚🙚🙞🙚🙞🙞⚭⚲⏎⧗♦🕔➲🙞🙞✍🙞 ☽🙞♦⚲ 🕮❐♌ ✍♦▤➚❒♍🙞
✌🙞♑❐🕔➋♦❐🕓 ↖♦♊ ✍♦➋♦✁⋎🖫✌)🙞✌▤➚☠⇗)[8]

وأما السنة فقوله ρ : (إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم ، عليكم حرام كرحمة يومكم هذا ، في شهركم هذا ، في بلدكم هذا)[9]. وقوله ρ : (من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، طوقه من سبع أرضين)[1]، وقوله ρ : (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه)[2].

---

[1] وبهذا قال الشافعية والحنابلة والكرخي من الحنفية ، وذهب الحنفية – عدا الكرخي – والمالكية، وهو وجه عند الحنابلة، إلى أن الإعارة تفيد تمليك المنفعة ، وعلى هذا فلو أعار المستعير الشيء المستعار لمن يستعمله كاستعماله ، فإعارته صحيحه عندهم . والله أعلم. انظر : البدائع للكاساني ج6،ص 214 – 215 ،وحاشية ابن عابدين ج8،ص474 ، والشرح الكبير مع حاشية الدسوقي ج3،ص433،وبداية المجتهد لابن رشد ج2،ص313، وقال : (والأظهر أنها لا تصح من المستعير أعني أن يعيرها) ، ومغني المحتاج للشربيني ج2،ص341، والمغني لابن قدامة ج7،ص347.

[2] انظر المصباح المنير للفيومي ج2،ص613

[3] مغني المحتاج للشربيني ج2،ص355.

[4] بدائع الصنائع للكاساني ج7،ص143. وهو قول أبي حنيفة وأبي يوسف.

[5] الشرح الكبير للدردير ج3،ص443 و 459 ، مع حاشية الدسوقي.

[6] مغني المحتاج للشربيني المصدر السابق.

[7] الشرح الكبير لشمس الدين ابن قدامة ج15،ص111

[8] سورة النساء ، جزء آية رقم (29).

[9] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب العلم ، باب : قول النبي ρ (رب مبلغ أوعى من سامع) ،حديث رقم (67) وفي عدة مواضع، وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب القسامة والمحاربين ، باب : تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال ،حديث رقم (1679) عن أبي بكرة τ.

وقد أجمع المسلمون على تحريم الغصب في الجملة، وإنما اختلفوا في فروع منه.[3]

مقاصد تحريم الغصب:

1) الالتزام لأوامر الله تعالى الناهية للغصب، وأنها جريمة عظيمة ، لا ينبغي للمسلم أن يقع فيها ، وفيها مفاسد عظيمة تحول دون أمن واستقرار المجتمعات، ولذلك جاءت النصوص بتحريم وتجريم الغصب قال تعالى : (③♦🕔✵🕯❒③⑩♑⬕🙞🙟 ✁ 🙞🙟✎⮝🔔🙛⇦▫🙜 ↗◆✁☟♦✡⬉❑✁☎ ♦♦ ✍♦🕯▫🗎→🖬→❑☑✁☎ 📖❒☟⬂❑◆🕔🖁♦▤↗☠ 🖃♦❹⬃✡❑⌛→💣 🖃🙦🙞🙟🙞🙟🖁⬂⌛♦🕔⮊🙜✍⮵)[4]. وقال ρ : (إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا ، في شهركم هذا ..)[5]. ولما كانت الجريمة عظيمة جعل النبي ρ حرمتها كحرمة البلد الحرام ، بل إن الظلم والغصب وأكل أموال الناس بالباطل مما يعجل العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له من العقوبة في الآخرة، قال ρ : (ما ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم)[6].

2) رفع الشحناء والبغضاء من نفوس المسلمين ، لأن الغصب وأكل أموال الناس بالباطل وهضم حقوق الآخرين ، يورث في نفوس المسلمين الشحناء والبغضاء، ويؤدي إلى القطيعة والخصومة، ولذلك يقول ρ : (لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه)[7].

3) الأمن من سخط الله ، والعقوبة الآخروية ، لأن الغاصب يغدو ويروح في سخط الله تعالى، ويوم القيامة يرد إلى الخسف به والتطويق بالسبع الأرضين . قال ρ : (من أعان على خصومة بظلم، لم يزل في سخط الله)[8]، وقال ρ : (من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين)[9]، وفي رواية أخرى : (خسف الله به

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المظالم ، باب : إثم من ظلم شيئاً من الأرض،حديث رقم (2453) ، ومسلم في صحيحه، كتاب المساقاة ، باب : تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها ،حديث رقم (1612) عن عائشة رضي الله عنها.

[2] أخرجه أحمد في مسنده مطولاً ج34،ص299 برقم (20695) وأبو يعلى في مسنده ج3،ص140 برقم (1570) ، والدارقطني في سننه ج3،ص424 و 425 برقم(2886 و 2887) والبيهقي في الكبرى ج6،ص100، وصححه الألباني في إرواء الغليل ج5،ص279 برقم (1459) عن عم أبي حرة الرقاشي ، وقيل في اسمه : حنيفة ، والله أعلم.

[3] المغني لابن قدامة ج7،ص360 – 361 . وانظر مغني المحتاج للشربيني المصدر السابق.

[4] سورة البقرة ، جزء آية رقم (188)

[5] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه .

[6] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب : في النهي عن البغي،حديث رقم (4902) ، وابن ماجه ، كتاب الزهد ، باب : البغي ،حديث رقم (4211) ، والترمذي في سننه ، كتاب صفة القيامة ، باب : - 57 – حديث رقم (2511) ، والحاكم ج2،ص356 و ج4،ص162 – 163 . وقال الترمذي : (حسن صحيح) ، وقال الحاكم : (صحيح الإسناد ووافقه الذهبي) وصححه ابن حبان في صحيحه ج2،ص200 برقم(455)و ص201 برقم (456) ، والألباني في السلسلة الصحيحة ج2،ص588 برقم (918) عن أبي بكرة τ.

[7] مضى تخريجه قريباً.

[8] أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأحكام، باب : من ادعى ما ليس له وخاصم فيه،حديث رقم (2320) ، والحاكم في المستدرك ج4،ص99،عن ابن عمر رضي الله عنهما. وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة ج3،ص19 برقم (1021) وفي الإرواء ج7،ص349 برقم (2318) .

[9] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

يوم القيامة إلى سبع أرضين)[1]. بل إنه يعذب يوم القيامة فيحمل ترابها – أي الأرض التي اغتصبها – إلى أرض المحشر يوم القيامة. قال ρ : (من أخذ أرضاً بغير حق ، كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر)[2].

ولذلك ينبغي للمسلم أن يحرص على ما يرضي الله سبحانه وتعالى ، وما يتقرب به إليه ، وما يجعل مآله إلى الجنة والمغفرة، لا إلى ما يسخط الله ويغضبه ويكون مآله إلى النار وبئس القرار.

4) الأمن من لعن الله تعالى والطرد من رحمته لأن الغاصب ظالم والظالم ملعون قال تعالى : (☎ ⬀☠↙&➔☜◆❻⚒❼⬀➔◆✍ ◆✕✓⊘☺⊘🖫🕓⅄→⊚⚒✂ ←↗☒▦☪◆③ •• ◆⚐⬀❑◆③) ↓↗☑❑←☙ ⬀☠←♈•⊚◆❒ ➔□◆☪⬀➔✵🖫⊚⚒✂ ↖☠←♈•⊚◆❒ ✂❻✂⊙⚒✐⚒✂)[3]، وقال ρ:(ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض)[4]. ومعنى تخوم الأرض: أي أعلام الأرض وحدودها، وهو أن يدخل الرجل في حدود غيره فيجوزها ظلماً[5].

وقال ρ أيضا ً: (لعن الله من غير منار الأرض)[6]، قال النووي : (والمراد بمنار الأرض بفتح الميم علاماتها و حدودها)[7].

5) تحقيق أخوة الإسلام ، والحافظ على وشائج المودة والمحبة بين المسلمين ، والحرص على وحدة الصف وجمع الكلمة ،ونبذ الخصومات ورفع المظالم فيما بين المسلمين، ولذلك قال ρ :(المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه)[8]. فيحرم إراقة الدماء فيما بين المسلمين ، كما يحرم انتهاك الأعراض وأكل الأموال فيما بينهم.

والغاصب لم يراع أخوة الدين، ولم يحفظ المودة والمحبة بين المسلمين ،بل إنه انتهك ذلك كله وقفز على كل ما يمكن أن يجتمع عليه المسلمون من مودة ومحبة وإخاء ، ولا يمكن للمغصوب أن يرى الغاصب أمامه ، ويحفظ له شيئا ً مما تقدم ، بل سيكون الغاصب رافعاً راية الظلم ، قاطعاً وشائج الود، ساعياً في الأرض بالإفساد، ولذلك عندما يبين النبي ρ تحريم غصب الأموال عطفاً على الدماء والأعراض كما تقدم في الحديث قريباً ، وكما قال في حجة الوداع (.. إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام ..)[9]

---

[1] أخرجها البخاري في صحيحه المصدر السابق (برقم 2454) عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[2] أخرجه احمد في مسنده ج2،ص99 برقم (17558) ، والطبراني في الكبير ج22،ص269 و 270 برقم 690 و 691 ، عن يعلى بن مرة الثقفي ، وصححهما الألباني في السلسلة الصحيحة ج1،ص468 برقم 242.

[3] سورة غافر ، آية رقم (52).

[4] أخرجه أحمد في مسنده ج3،ص367 – 368 برقم (1875) وفي غير هذا الموضع، وابن أبي شيبة في المصنف ج11،ص325 – 326 برقم (22453) ، وأبو يعلى في مسنده ج4،ص400 برقم 2521) و ج4،ص414 برقم (2539) والحاكم في المستدرك ج4،ص356 والبيهقي في الكبرى ج8،ص231 عن ابن عباس رضي الله عنهما . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان في صحيحه (الإحسان) ج10،ص 265 – 266 برقم (4417) ، وحسَن وصحح إسناده المحقق على مسند الإمام أحمد (شعيب الأرنؤوط وجماعة).

[5] معجم مقاييس اللغة لابن فارس ج1،ص342،مادة (تخم).

[6] أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الأضاحي، باب : تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله حديث برقم (1978) عن علي τ

[7] شرح مسلم للنووي (ص: 1258) المصدر السابق.

[8] أخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب البر والصلة والآداب، باب : تحريم ظلم المسلم وخذله،حديث رقم (2464) عن أبي هريرة τ.

[9] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

مقاصد الهبة

تعريف الهبة:

لغة : إعطاء الشيء بلا عوض، وأصلها من هبوب الرياح ، ويجوز أن يكون من هب من نومه: أي استيقظ فكأن فاعلها استيقظ للإحسان[1].

وشرعا ً : تمليك منجز مطلق غير واجب ، في عين حال الحياة بلا عوض[2]، ولفظها شامل للهدية وصدقة التطوع، فإن انضم حمل الموهوب إلى منزل الموهوب له إكراما ً له فهي هدية ، وإن كان تمليكاً لمحتاج طلباً للثواب فهي صدقة تطوع[3].

ودليل الهبة هو كل دليل ثابت في العطاء والهدية والهبة. ومنه قوله تعالى: (⧫×⬀◻︎⧫◆⬅︎■❑➔🖬↗︎▤♦︎◻︎ ...)[4].ومنه قوله ρ:(تهادوا تحابوا)[5].وحديث(العائد في هبته ...)[6].

مقاصد الهبات :

1- إحياء روح المحبة والمودة بين المسلمين، وذلك لأن النبي ρ يقول : (تهادوا تحابوا)[7]، ومعلوم أن الهدية والهبة تزيد في المودة والمحبة بين المسلمين ، وذلك لأن الإنسان أسير الإحسان، بل إن الهدايا والعطايا خصوصاً إذا حصل بينك وبين آخر شيء ثم قابلت تلك الإساءة بالحسنة والهدية ، إذا حصل ذلك فقد جعلت الخصم ولياً حميماً كما قال تعالى: (...)[8]. ولذلك لا يجوز أن تسترد الهدية ، وأن تعود في الهبة وقال ρ : (العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه)[9]، ويستثنى من الحديث الوالد فيما لو أهدى لابنه هدية أو هبة فيجوز له التراجع في ذلك ، قال ρ : (لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها ، إلا الوالد فيما يعطي ولده ، ومثل الذي يعطي العطية ثم يرجع فيها كمثل الكلب يأكل ، فإذا شبع قاء ، ثم عاد في قيئه)[10].

---

[1] **لسان العرب(778/1).**
[2] انظر النهاية شرح متن الغاية للبصير ص 210 ، وانظر المقنع لابن قدامة ،ص 164.
[3] انظر النهاية للبصير ص210 .
[4] سورة النساء ، جزء آية رقم (4).
[5] أخرجه البخاري في الأدب المفرد(594)عن أبي هريرة، وقال الألباني :حسن .
[6] أخرجه البخاري(6574)ومسلم(1622)،عن ابن عباس.
[7] أخرجه أبو يعلى في مسنده عن أبي هريرة τ وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (3004).
[8] سورة فصلت ، جزء آية رقم (34).
[9] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الهبة ، باب هبة الرجل لامرأته حديث رقم (2589) وانظر كذلك (2621 ، 2622 ، 6975) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الهبات ، باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة بعد القبض إلا ما وهبه لولده وإن سفل.حديث رقم (1622) كلاهما عن ابن عباس.
[10] أخرجه أبو داود في سننه: أبواب الإجارة ، باب الرجوع في الهبة ، حديث رقم (3539) ، أخرجه النسائي : كتاب الهبة ، باب رجوع الوالد فيما يعطي ولده .. حديث رقم (3690)، والترمذي (2132). وابن ماجه (2377) والحديث صححه الألباني في صحيح السنن الأربعة بالأرقام المذكورة عن ابن عباس وابن عمر رضي الله عنهم.

2- إخراج الضغائن والأحساد والأحقاد من القلوب ، وإذهاب وَحَر ووغر الصدور، وذلك لأن القلوب تميل إلى من أحسن إليها، بل وتصير أسيرة له كما تقدمت الأدلة في المقصد الأول.

3- تحقيق مبدأ التكافل والتعاون بين المسلمين ، وذلك بالهبات والهدايا والعطايا، ولأن بعض الناس قد لا يقبل الصدقات، أو كان ممن لا تجوز عليهم الصدقات كأهل البيت ، فإن الهبات والهدايا تحل محل كفايتهم وتسد حاجاتهم، فيتحقق بذلك التكافل، وتسود المودة والمحبة في المجتمع.

4- تحقيق صلة الأرحام، ومواساة الأقارب والإحسان إلى الجوار، وكسب قلوب الأصدقاء، ورد كيد الخصوم، وإصلاح ذات البين، وتقريب القلوب المؤلفة إلى الدين والإسلام . كل ذلك وغيره – كثير – يمكننا تحقيقه من خلال الهبات والهدايا والعطايا.

5- إخراج غائلة الشح والبخل من النفس، وتطييبها وتزكيها بالإنفاق والبذل – غير الواجب – وفي ذلك كله تعويد للنفس على السخاء والجود والكرم والإنفاق وإبعادها عن الشح والبخل والإمساك والتقتير.

مقاصد الإجارة :

تعريف الإجارة :

لغة : هي اسم للأجرة ثم اشتهرت في العقد[1].

وشرعاً: عقد على منفعة مقصودة معلومة قابلة للبذل والإباحة بعوض معلوم ثابت لدى العقد[2].

والدليل على شرعية الإجارة ما ستأتي في الأحاديث ضمناً في المقاصد.

---

[1] **المعجم الوسيط(7/1).**

[2] انظر اللباب شرح الكتاب للميداني الحنفي ج2،ص88 ، والنهاية للبصيرص200 ، والمقنع لابن قدامة ص136 ، وكفاية الأخيار للحصني ص 399 .

مقــاصد الإجـارة :

1) تحقيق مبدأ التكافل الاجتماعي، وإحياء روح التعاون فيما بين المسلمين كما تقدم في كثير من المقاصد.

2) التيسير ورفع الحرج عن الأمة، في حِل هذه المعاملة الشرعية، وإلا فالأصل فيها أنها غرر ولا يصح التعامل بها. وذلك لأن الأصل في الإجارة أنها موضوعة للمنافع وهي معدومة، والعقد على المعدوم غرر، والغرر منهي عنه في الشرع، ومرفوع التعامل معه، ولكنه أجيز لمسيس الحاجة إليه هنا، بل الضرورة المحققة داعية إلى الإجارة ، فليس لكل واحد مسكن ولا مركوب ولا خادم ولا آله يحتاج إليها، فجوزت الإجارة لذلك كله، كما جوز بيع السلم، وغيره من عقود الغرر، وقد أجمع[1] الصحابة والتابعون على جوازها.

3) اتقاء الإثم والخصومة من الله تعالى ، وذلك بإعطاء الأجير حقه وأجرته قبل جفاف عرقه، وعدم الخيانة في استغلال غلة العامل وإبطال حقه، وأكل ماله بالباطل ، فقد قال ρ : (قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر ، ورجل باع حراً فأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه ولم يعطه أجره)[2]. وقال ρ : (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه)[3]. ولذلك يجب على من استعمل آخر ، واستأجر أجراء أن يتقي الله في نفسه، وأن يبادر إلى إعطاء حقوق الناس أولاً بأول، وقبل أن يجف عرقه ومعناه: الإشارة إلى سرعة إعطاء الحقوق وعدم المماطلة من رب المال.

وكما هو مشاهد اليوم فهناك من يضيع الحقوق – إلا من رحم الله – ويأكل أرزاق الناس ويهضم حقوقهم بغير حق، بل إن بعضهم يستكثر الأجرة على الأجير والعامل بعدما اتفق معه على أمر ما، وأجرة ما يجد ، عندما يجد الأموال الكثيرة التي سيأخذها ، فينبغي أن يتقي الله في نفسه ويراعي حقوق العباد فيما اتفقوا فيه ، فالله عز وجل يقول في كتابه (③♦🕓❈🕯❒③⑩♑⊠🕶 ✂🕶✏⅄🔔🙰⇦▫🙬 ↗♦✂👌♦✡↖❑☑✂☎ 🕮❒❒⬁▫➔❑✂☎ 📪🙵🕶🕶✇⬂➔↖☽→❑⑩🙰)[4]، والنبي ρ يقول : (المسلمون على شروطهم)[5].

وكذلك على الأجير أن يتقي الله في نفسه ويؤدي العمل المتفق عليه بإخلاص وإتقان لأن النبي ρ يقول : (إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا ً أن يتقنه)[6]، ولأن الإجارة عقد يجب الوفاء به، حتى يأخذ أجرته حلالا ً طيباً ، ولا يشوبها من معكرات ومفسدات ما يوجب سخط الله عز وجل عليه.

4) ابتغاء عظيم الأجر من الله تعالى بإعطاء الأجير أجرته، وكما هو معلوم أن إيفاء الأجير أجرته من أرجى الأعمال لرضى الله سبحانه وتعالى والتوسل إليه بذلك، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما، قال النبي ρ:(

---

[1] انظر كفاية الأخيار ج1،ص375 ، والاجماع لابن المنذر ص115

[2] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإجارة ، باب إثم من منع أجر الأجير حديث رقم (2270) عن أبي هريرة τ وانظر كذلك رقم (2227).

[3] أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الرهن ، باب أجر الأجراء حديث رقم (2443) عن ابن عمر رضي الله عنهما ، والحديث صححه الألباني في سنن انب ماجه بالرقم المذكور في صحيح الجامع (1055).

[4] سورة المائدة ، جزء من آية رقم (1).

[5] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأقضية ،باب في الصلح، حديث رقم (3594) عن أبي هريرة τ . وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور وفي صحيح الجامع برقم (6714).

[6] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن عائشة رضي الله عنها ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (1880)

انطلق ثلاثة نفر ممكن كانوا قبلكم حتى آواهم المبيت إلى غار فدخلوه ، فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم. قال رجل منهم : اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران ، وكنت لا أغبق قبلهما أهلا ً ولا مالاً فنأى بي طلب الشجر يوماً فلم أرح عليهما حتى ناما فحلبت لهما غبوقهما فوجدتهما نائمين، فكرهت أن أوقظهما وأن أغبق قبلهما أهلا ً أو مالاً ، فلبثت والقدح على يدي انتظر استيقاظهما حتى برق الفجر – والصبية يتضاغون عند قدمي – فاستيقظا فشربا غبوقهما ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة، فانفرجت شيئاً لا يستطيعون الخروج منه. قال الآخر : اللهم إنه كانت لي ابنة عم وكانت أحب الناس إلي، وفي رواية "كنت أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء" فأردتها عن نفسها فامتنعت مني حتى ألمت بها سنة من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار على أن تخلي بيني وبين نفسها ففعلت ، حتى إذا قدرت عليها ، وفي رواية " فلما قعدت بين رجليها" قالت : اتق الله ولا تفض الخاتم إلا بحقه، فانصرفت عنها وهي أحب الناس إليّ وتركت الذهب الذي أعطيتها ، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة غير أنهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الثالث : اللهم استأجرت أجراء وأعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذي له وذهب ، فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال فجاءني بعد حين فقال : يا عبد الله أد إليّ أجري، فقلت : كل ما ترى من أجرك: من الإبل والبقر والغنم والرقيق، فقال : يا عبد الله لا تستهزئ بي، فقلت: لا استهزئ بك ، فأخذه كله فاستاقه فلم يترك منه شيئاً، اللهم إن كنت فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه، فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون)[1]

ففي هذا الحديث بيان عظم فضل إعطاء الأجير وإيفائه حقه، ولو كان يوماً من الدهر, وفيه كذلك من أنواع التوسلات المستحبة عند أهل السنة والجماعة ، وهو التوسل بالعمل الصالح يرجو قبوله عند الله تعالى.

5) وجوب مراعاة مصلحة الأبناء في قضية الرضاعة، وأن الواجب على الأب أن يبحث عن مرضعة لأولاده إذا لم يحصل وفاق بين الزوجين، فإن كانت مطلقة وأبت أن ترضعه بثمن المثل أو طلبت مبالغ كبيرة في الرضاعة. قال تعالى : (☎✂☑❑↖➔⇦⇨⇗❸♦✋⇔○■✍ ♌❒🕮 ⇗☠✍⑩◆❻❒🕮 ⇗♌♑①◆❒ ✂♦❶♑① ⇗☜↗▤⓪■🖫♦↘ ⌧⌧✍◆☪↖♉ •☒♦▫ ⇗☜↗✍⌧⑨🕓♦☜⇗❒❒🕮 ♋⌧🖫❀☺☠←☞⇧✍✍❒✌ ✍✍❒✌ ☹↗🡻↘⓪♦✍✂◆↗ ✈✍✍♑☜ ☼▫✈✍✍♑☜ ☹↗🡻↘⓪♦✍✂◆↗ ✍✍❒✌ ☠←☞⇧☺❀🖫⌧♋)[2]، ومعناه : إذا سلمها أجرتها (أي الأم المرضعة) الماضية بالتي هي أحسن واسترضع لولده غيرها بالأجرة المعروف قاله غير واحد.[3]

وقال سبحانه وتعالى أيضاً:(⇗♌♑⌧♦▫ ⌘♊⇗➔❁⇗❻❒🕮 ⇗☜↗▤♦☜ ☎✂❒↖❷♌☺♦✍▫🕮◆❒ ☎ ⓪♊➔♎◆❻❒↖♉🡅🕮 ⓪♊➔♎❑➔✍✍♦★♦▫

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب البيوع ، باب إذا اشترى شيئاً لغيره بغير إذنه فرضى، حديث رقم (2215) وفي مواضع عدة منها برقم (2333)و (5974) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الذكر والدعاء، باب : قصة أصحاب النفر الثلاثة والتوسل، حديث رقم (2743) عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما.

[2] سورة البقرة ، جزء آية رقم (233).

[3] انظر تفسير ابن كثير ص244 .

)[1]،ومعناه إذا أرضعت الأم المطلقة ولده استحقت بذلك أجرة مثلها، بل ولها أن تعاقد أباه أو وليه على ما يتفقان عليه من أجرة.[2]

وفي هذه كلها بيان أن من مقاصد الإجارة حفظ حقوق الأبناء، وعدم تضييع المصلحة للأبناء في الرضاعة. وأن المولود له يجب عليه أن يبحث عن مرضعة لولده ولو كانت بالإجارة.

مقاصد الشفعة

تعريف الشفعة :

لغة : الشفعة لغة الضم، من شفعت كذا بكذا، إذا ضمت إليه وكنيته ، وقد سميت بذلك لضم نصيب الشريك إلى نصيبه، ومنه أيضاً شفع الأذان إذا ثنيته[3].

وشرعاً : هو حق تملك قهري يثبت للشريك القديم على الشريك الحادث فيما ملك بعوض.[4]

الدليل على الشفعة :

والدليل على شرعيتها ما في الصحيحين : (قضى رسول الله ρ بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود، وصرفت الطرق فلا شفعة)[5]. وقد أجمع أهل العلم على إثبات الشفعة للشريك الذي لم يقاسم ، فيما بيع من أرض أو دار، أو حائط.[6]

ومعناه : أنه إذا اشترك مجموعة في مشروع ما، ثم أراد بعد ذلك أحد الشركاء أن يبيع حصته (سهمه) في المشروع فالأولى بالشراء هم الشركاء بسعر الزمان والمكان. فإن باع لغير الشركاء وبدون علمهم رده الشركاء بالشفعة وجوباً.

مقاصد الشفعة :

1- رفع ضرر سوء المشاركة، ولذلك تجب الشفعة فيما لو اختلف الشركاء، وأراد أحدهم أن يبيع حصته، فللشريك الأول حق على الشريك الجديد، وذلك حتى لا يتضرر الشريك القديم بدخول شريك جديد لا يعلم أخلاقه ولم يتفق معه ابتداءً ، ولذلك وجبت الشفعة للشريك القديم، فإذا باع لآخر، حُق للشريك القديم أن يرد المبيع

---

[1] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (6).
[2] انظر تفسير ابن كثير لهذه الآية ص 1737.
[3] انظر المعجم الوسيط(478/1) و النهاية شرح متن الغاية للبصير ص 194 ، وشرح مسلم للنووي ص 1020.
[4] انظر المصدر السابق ص 194 ،وكفاية الأخيار للحصني ص 364. وانظر المقنع لابن قدامة ص151، وشرح منلا مسكين للهروي الحنفي ج2،ص174 على اختلاف في عباراتهم وإثبات في حالات وإلغاء أخرى.
[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الشفعة ، باب الشفعة فيما لم يقسم حديث رقم (2257) ، أخرجه مسلم في صحيحه كتاب المساقاة ، باب الشفعة حديث رقم (1608) بدون قوله : (فإذا وقعت الحدود ...)
[6] انظر الإجماع لابن المنذر ص108 , شرح مسلم للنووي ص102.

ويشتريه هو لأنه أحق به، ويكون الشراء بثمن الزمان والمكان، لا بسعر ابتداء الشركة – كما يظن البعض – ولذلك جاء في الصحيحين : (قضى رسول الله ρ بالشفعة في كل شركة لم تقسم، ربعة[1] أو حائط[2] ، لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه ، فإن شاء أخذ، وإن شاء ترك، فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به)[3]، يعني في استرجاعه من المشتري الجديد. ويشتريه بعد ذلك الشريك القديم بسعر الزمان والمكان.

قال ابن القيم : (من محاسن الشريعة وعدلها وقيامها بمصالح العباد ورودها بالشفعة، ولا يليق بها غير ذلك، فإن حكمة الشارع اقتضت دفع الضرر عن المكلفين ما أمكن، فإن لم يمكن دفعه إلا بضرر أعظم منه أبقاه على حاله، وإن أمكن رفعه بالتزام ضرر دونه رفعه به ، ولما كانت الشركة منشأ الضرر في الغالب ، فإن الخلطاء يكثر فيهم بغي بعضهم على بعض، شرع الله سبحانه وتعالى رفع هذا الضرر: بالقسمة تارة ، وانفراد كل من الشريكين بنصيبه، وبالشفعة تارة وإنفراد أحد الشريكين بالجملة. إذا لم يكن على الآخر ضرر في ذلك، فإذا أراد بيع نصيبه وأخذ عوضه، كان شريكه أحق به من الأجنبي...)[4].

2- رفع ضرر مؤنة القسمة واستحداث المرافق، لأن الشفعة واجبة فيما لم تقسم الحدود ولم تصرف الطرق، وحصلت الخلطة والشركة في أموال الشركاء. ولو أننا لم نوجب الشفعة للزم للشريك أن يقسم المال ، أو أن يستحدث المرافق له، أو يصرف الطرق ويعيد حدودها حتى تكون قابلة للقسمة ، فحينئذٍ يبيع حصته دون أن يتضرر الشريك بذلك ، وهذا سيكلفه مبالغ فيتضرر بذلك.

لذلك كانت مقاصد الشفعة رفع ضرر القسمة بين الشركاء فيما لم يقسم، أما إذا وقعت الحدود وقسمت وصرفت الطرق فلا شفعة ، كما ثبت ذلك عن النبي ρ[5].

3- حفظ المودة والمحبة بين الشركاء ، وحماية جناب المجورة في الشركة، لأن الشركاء يجمعهم الجوار في المصالح فيما بينهم، بل قد تكون خلطتهم أكثر من الجوار، لأن من لوازم الشركة المعاملات اليومية، واللقاءات والاجتماعات الدائمة، فإذا كانت الشفعة واجبة للجوار لحفظ الحقوق بينهما – فيمن أوجبها من الفقهاء [6] - فالشركة من باب أولى بهذه الاعتبارات.

4- حفظ المودة والمحبة بين الجيران ، وإبقاء روح الإخاء بينهم ، وتطبيق وصية جبريل عليه السلام لنبينا محمد ρ عندما قال : (ما زال جبريل يوصني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه)[7]، وقال ρ أيضاً بخصوص

---

[1] ربعة : يعني الدار والمسكن ومطلق الأرض ، وأصله المنزل الذي يتربعون فيه. (انظر شرح مسلم للنووي ص1020).
[2] الحائط : البستان.
[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب البيوع ، باب بيع الشريك من شريكه حديث رقم (2214) وانظر كذلك (2257 ، 2495 ، 6976) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساقاة ، باب الشفعة ، حديث رقم (1608) كلاهما عن عبدالله بن جابر واللفظ لمسلم.
[4] إعلام الموقعين ج2،ص90.
[5] انظر الحديث في دليل الشفعة ص .
[6] وقد قال بذلك أبو حنيفة والثوري رحمهما الله (انظر شرح مسلم للنووي ص 1020)
[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار حديث رقم (6014) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة والأقارب ، باب الوصية بالجار والإحسان إليه، حديث رقم (2624) كلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

الشفعة للجار: (الجار أحق بصقبه)[1]، والصقب والسقب يقال بالسين والصاد والمراد به القرب والملاصقة[2] ، وفي الحديث معناه إثبات الشفعة بالقرب والجوار. وقال ρ : (الجار أحق بشفعة جاره، ينظر بها وإن كان غائباً ، إذا كان طريقهما واحداً)[3]، وقال ρ أيضا ً: (جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض)[4].

وهذه الأحاديث الثابتة عن النبي ρ تثبت الشفعة بالجوار وهو مذهب أبي حنيفة وبعض الفقهاء، وذهب الجمهور إلى عدم ثبوت الشفعة إلا بالشركة.[5]

5- لما كان الأصل عدم انتزاع ملك الإنسان منه إلا برضاه لما فيه من الظلم له والإضرار به، كان من مقاصد الشفعة أن يُنقض هذا الأصل بأصل آخر، وهو مراعاة مصلحة الشريك لأنه سيتحمل الضرر الأكثر والأكبر، وربما تحمل الظلم والمشاق بسبب سوء معاملة وخلق شريكه الجديد، ولذلك وجبت الشفعة للشريك القديم مراعاة لمصلحته، وإن لم يرض بذلك الطرف الآخر وهو "المالك".

ومراعاة هذه المصالح هي فرض عين ومقتضى أصول هذه الشريعة الغراء السمحة، إذ أنه وكما هو معلوم أن من القواعد الفقهية الخمس الكبرى والتي عليها مدار كثير من الأحكام الشرعية قاعدة (لا ضرر ولا ضرار) ، وأصله حديث ثابت عن النبي ρ بالنص المذكور[6].

وهذه القاعدة العظيمة وبإثباتها عن النبي ρ تقرر لنا ما تقدم من مراعاة المصالح، حتى لا يدخل أحد الطرفين في مضاراة الطرف الآخر.

الـفـصل الـثـانـي

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الشفعة ، باب عرض الشفعة على صاحبها قبل البيع ،حديث رقم (2258) ،وانظر (6977 ، 6981).

[2] انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة (سقب) ص822 ، و(صقب) ص987

[3] أخرجه أحمد في المسند ، وأبو داود في سننه : كتاب أبواب الإجارة باب في الشفعة حديث رقم (3518) والترمذي في سننه : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في الشفعة للغائب. حديث رقم (1369) كلاهما بنفس اللفظ عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما ، وصححه الألباني .

[4] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب أبواب الإجارة، باب في الشفعة حديث رقم (3517)عن سمرة τ والحديث صححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور ، وفي صحيح الجامع برقم (3089) .

[5] انظر شرح مسلم للنووي ص1020.

[6] انظر تخريج هذا الحديث ص

مقاصد الوصايا والإرث

وفيه مبحثان

المبحث الأول :

مقاصد الوصايا والإرث

المبحث الثاني :

مقاصد الوقف وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الأول :

مقاصد الوصايا والإرث

مقاصد الوصايا والإرث

تعريف الوصية :

وهي اللغة من وصيت الشيء بالشيء إذا وصلته . وعند الفقهاء: تبرع بحق مضاف لما بعد الموت[1].

تعريف الإرث:

الإرث : لغة : البقاء. وعند الفقهاء: حق قابل للتجزؤ يثبت لمستحق بعد موت من له ذلك لقرابة بينهما أو نحوها[2].

وللوصية والإرث مقاصد منها :

---

[1] انظر المعجم الوسيط(1038/2) حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص97، المصباح المنير للفيومي ص543 ، الياقوت النفيس للشاطري ص 125، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص 272.

[2] انظر المعجم الوسيط(13/1) والياقوت النفيس للشاطري ص119، تكملة زبدة الحديث لابن حفيظ ص5، المصباح المنير للفيومي ص537، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص281.

1- رحمة الله عز وجل بعبده المسلم إذ شرع له أن يتدارك ما فاته من شح حال حياته بأن يتصدق قبيل وفاته[1]، قال رسول الله ρ : (إن الله تعالى تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة بكم في أعمالكم) [2].

2- الإحسان إلى الموصى لهم لاسيما إن كانوا من الأقارب الذين لا ميراث لهم ، فالوصية لهؤلاء أشد استحبابا ً قال الله عز وجل:(☝↗︎✍☜♦■⓿⬡ ... ◆❸✽➢⌧❍) [3] ، قال ابن كثير:(الأقارب الذين لا ميراث لهم يستحب أن يوصي لهم من الثلث استئناساً بآية الوصية وشمولها)) [4]اهـ

3- رفع الظلم عن الورثة ، ولذا منعت الشريعة الوصية بأكثر من الثلث مراعاة لجانب الورثة ، ومنعت أيضا ً محاباة بعض الورثة بالوصية له دون غيره زيادة على ما يأخذ من الميراث وفي ذلك قال النبي ρ : (إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث) [5].

4- تأكيد الإسلام على قوة العلاقة النَسَبِية والزوجية والولائيه حيث جعلت هذه العلاقات الثلاث أسباباً لنقل التركة من الميت إلى غيره.[6]

5- تحقيق مبدأ وعقيدة الولاء والبراء وقطع العلاقة بين المسلم والكافر إن كانا قريبين في النسب، فالابن الكافر لا يرث من أبيه المسلم ويرثه العم البعيد، لأن المسلم لا يرث الكافر ، والكافر لا يرث المسلم كما في الحديث.[7] [8]

6- شناعة جريمة القتل وأن من عقوبة القاتل حرمانه من ميراث من قتله معاقبة له بنقيض قصده، فإن من استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه.[9]

7- كون العبد وما يملك ملك لسيده ، ولذا منعت الشريعة أن يرث الرقيق شيئا ً من الحر ، لأننا إذا ورثناه لم ينتفع هو بل ينتقل ذلك إلى سيده ويكون هو المنتفع في الحقيقة.[10]

8- رحمة الله عز وجل بالنساء ، وإعطاء الشريعة للمرأة حقوقها حيث لم تمنع المرأة من الميراث كما هو في شرائع الجاهلية ، والتي لا زال بعض الناس يعمل بها – وللأسف – إلى يومنا هذا.[11]

---

[1] انظر توضيح الأحكام لعبدالله البسام ج5،ص184

[2] أخرجه ابن ماجه في سننه ، كتاب الوصايا، باب الوصية بالثلث ، حديث رقم (2709) عن أبي هريرة τ وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور.

[3] سورة البقرة ، آية رقم (180)

[4] انظر تفسير ابن كثير للآية المذكورة ص184 ، وانظر الإعلام شرح عمدة الأحكام لابن الملقن ج8، ص38

[5] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الوصايا، باب ما جاء في الوصية للوارث، حديث رقم (2870) عن أبي أمامة τ ، وقال الألباني في صحيح أبي داود حديث حسن صحيح بالرقم المذكور ، وأخرجه الترمذي مطولاً، كتاب الوصايا ، باب ما جاء في لا وصية لوارث ، حديث رقم (2120) وقال حديث حسن صحيح، وكذلك قال الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور.

[6] توضيح الأحكام لعبدالله البسام ج5،ص161

[7] توضيح الأحكام لعبدالله البسام ج5،ص161

[8] فعن أسامة بن زيد τ عن النبي ρ قال : (لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الفرائض ، باب : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم برقم (6764) وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الفرائض برقم (1614) عن أسامة بن زيد ψ.

[9] حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري على شرح ابن قاسم ج2،ص102

[10] النجم الوهاج للدميري ج6،ص173

[11] تفسير السعدي عند قوله تعالى : (للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون ...)

9- تفضيل الله عز وجل للذكور على الإناث ، وذلك راجع إلى أن الأعباء المالية التي يختص بها الذكور أكبر مما تتحملها النساء كالمهر والنفقة والعقل وغير ذلك.[1]

10- اهتمام الشريعة بقضايا الأموال ، ولذا تولى الله عز وجل بنفسه بيان مصارف الزكاة وقسمة التركات والغنيمة والفيء، وفي ذلك إشارة إلى شدة تعظيم الأموال وحرمتها وقطع المنازعة بسببها.[2]

ولذلك لم يصح التصرف فيها بالأهواء والأمزجة، فيأتي كل إنسان ويجتهد فيها ولكن الله عز وجل الرؤوف الرحيم على عباده تولى ذلك بنفسه، لأنه سبحانه وتعالى يعلم أن نفوس العباد قد جُبلت على حب المال وكنزه، وعلى جمعه، والتقتير في إنفاقه. وأن العبد إذا لم يجد نصاً قاطعا ً في كتاب الله أو سنة نبيه ρ في بيان بعض أنصبة التركات و الزكاة وتقسيم الغنائم والفيء ربما أدى ذلك إلى هضم الحقوق ، وظلم المستحقين بسبب اجتهاده.

فسبحان من شرَّع وأحكم، وسبحان من قسَّم الأرزاق بعلمه، وجعل الحقوق بين عباده بعدله.

11- تحقيق صلة الأرحام ، وزيادة تعميق المودة والمحبة فيما بينهم ، إذ جعل الله التوارث بينهم، وخصوصاً من كان وارثاً، فتزداد الصلة والمحبة بعد الموت كذلك خصوصاً بالفائدة التي يجنيها الورثة من مورثهم ، فتزداد الصلة، وينتفع الميت بدعائهم له بالمغفرة والرحمة[3].

---

[1] تفسير ابن كثير عند قوله تعالى : (ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض)
[2] الإعلام لابن القيم ج8،ص61
[3] انظر حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص 312 - 313

المبحث الثاني :

مقاصد الوقف وما يتعلق بها من أحكام.

مقاصد الوقف

تعريف الوقف :

لغةً: منع التصرف ، وهو مصدر وقف ، وأما أوقف فهي لغة رديئة ، وقيل : لغة تميمية وعليها العامة.[1]

وشرعاً: حبس مال يمكن الانتفاع به ، مع بقاء عينه، ممنوع من التصرف في عينه، تصرف منافعه في أعمال البر تقرباً إلى الله تعالى[2].

الدليل على مشروعيته، بل استحبابه عموم قوله تعالى : (☎✂❑➔❙⌧➔◆❒✍✂ ♋❑←⬧⌦❙⌧➔✍ ⬀☠➔⌛❋❙⌧➔⬧ ◆❸⬀❷⌧②⌧✍✂)[3]، وقوله ρ : (إذا مات الإنسان انقطع عن عمله إلا من ثلاث : إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)[4]، وعن ابن عمر τ قال : أصاب عمراً أرضاً بخيبر فأتي النبي ρ يستأمره فيها، فقال : يا رسول الله إني أصبت أرضاً بخيبر لم أصب مالاً قط هو أنفس عندي منه، فما تأمرني به؟ قال : (إن شئت حسبت أصلها ، وتصدقت بها) قال : فتصدق بها عمر، أنه لا يُباع أصلها ولا يُبتاع، ولا يُورث ولا يوهب، قال : فتصدق عمر في الفقراء وفي القربى وفي الرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقاً غير متمول فيه)[5]

مقاصد الوقف :

1- ابتغاء الأجر والمثوبة عند الله تعالى ، لأنها من الصدقات الجارية، والتي تنفع الميت ولو بعد موته، وربما لمئات السنين، كما لو وقف أرضاً، أو بستاناً كما فعل عمر τ.

2- التزام لأوامر الله تعالى التي تحث عباده على ما ينفعهم في دينهم ودنياهم كما قال تعالى (☎✂❑➔❙⌧➔◆❒✍✂ ♋❑←⬧⌦❙⌧➔✍ ⬀☠➔⌛❋❙⌧➔⬧ ◆❸⬀❷⌧②⌧✍✂) والفلاح يكون في الدنيا بسعادة دنياه وفي الآخرة بالجنان.

---

[1] **المعجم الوسيط(1051/2).**

[2] انظر النهاية شرح متن الغاية للبصير ص207 ، وكفاية الأخيار للحصني ج1،ص386.

[3] سورة الحج ، جزء آية رقم (77).

[4] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الوصية ، باب : ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته حديث رقم (1631) عن أبي هريرة τ

[5] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشروط ، باب الشروط في الوقف حديث رقم (2737)وانظر كذلك (2764 ، 2772، 2777) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب ، باب الوقف حديث رقم (1632)

3- تذكير المؤمن بالموت، ولأنه حقيقة يجب على كل مؤمن أن لا يغفل عنها، ولذلك شرعت الوصايا والأوقاف ، حتى يستعد المؤمنون لذلك ، ويعدون العدة لها، ويستعدون للإنفاق بأجود وأنفس ما يملكون من أموالهم كما تقدم من حديث عمر τ عندما تصدق بحصته من أرض خيبر.

4- توثيق وتحقيق صلة الأرحام والأقارب، وتعميق أواصر المحبة والمودة بينهم ، فيما إذا أوصى لهم من الثلث، أو وقف من ماله في ذوي القربى والرحم كما فعل عمر τ .

5- زيادة رصيد الأعمال الصالحة، وضمان بقاء الأجور والثواب بعد موته، وذلك بالوصايا بالثلث أو الأوقاف ولذلك يقول ρ : (إن الله تعالى تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة لكم في أعمالكم) [1]

6- تعميم النفع بجميع وجوه البر والإحسان إلى المسلمين كافة وذلك بالوقف على وجوه الخير للمسلمين.

7- إنقاذ المجتمعات المسلمة من الضياع أو الفقر أو المجاعة التي تهدد البشرية اليوم، خصوصاً إذا كانت الأوقاف مما يعود نفعها للمجتمع مادياً كوقف المزارع والمصانع ودور الأيتام والمعاقين والعجزة والمسنين، وفيه كذلك بسد أبواب التنصير وتكفير المسلمين وإخراجهم من دينهم ، بسبب تلك المنظمات الدولية، والهيئات العالمية، التي تستغل أوضاع المسلمين من فقر ومجاعة فتفتنهم في دينهم ، فيقدمون الخبز بيد، والإنجيل بالآخر، وهذه من أعظم المقاصد، لو تنبه لها التجار والمحسنون.

[1] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

الفصل الثالث

مقاصد النكاح والطلاق

وفيه مبحثان:

المبحث الأول : مقاصد النكاح.

المبحث الثاني : مقاصد الطلاق.

المبحث الأول :

مقاصد النكاح وما يتعلق بها من أحكام

.

مقاصد النكاح.

تعريف النكاح:

لغة : الضم والجمع[1]، يقال : نكحت الأشجار إذا التف بعضها على بعض[2].

وشرعاً: هو عقد يتضمن إباحة وطء بلفظ إنكاح أو تزوج. والعرب تستخدمه بمعنى العقد والوطء جميعاً[3]. أو يقال : عبارة عن العقد المشهور المشتمل على الأركان والشروط[4].

دليل شرعيته :

النكاح مشروع في الكتاب والسنة وأجمعت عليه الأمة. قال تعالى : (☎✂❑←⬧⬀▤☼🙵🙵⬧▫
🗐🙰☐♉⬃⧫♦👌 ♉⬈✎🙵✿○♉♓✡♑🙵✃ ⌘♊♉♓👌 ☠⬈▤⬧♑ ⌘☺🙵⬧◗ 🙵⧫👌
⬧❒🕮 ⬄⚐⬅☞⬂⊞⬀⌘ ⬃♌♐✉⬧▫ ☎ ⍓⬈⏲⧫✍↓❻◆❒ ⍓❅⏲■🖬➔⚐◆❒
⇧◆☼⬧▤■🖬♦👌 🙵⧫👌 ⬃❒❒🕮 ⏲☐⍓⑨♉■⏲◆❑⬧▫ ☎✂❑⬈♑♉⑨⬃➔⬧✍

---

[1] **المعجم الوسيط(951/2).**

[2] انظر كفاية الأخيار للحصني ج2، ص43، وانظر كذلك شرح منلامسكين على كنز الدقائق للنسفي الحنفي ج1، ص149

[3] مغني المحتاج للشربيني ج3، ص159.

[4] كفاية الأخيار للحصني ص460.

وقال تعالى أيضاً: ([1]،).

ومن السنة النبوية وردت كثير من الأحاديث الصحيحة والتي ستأتي كذلك في المقاصد ، مما يدل على مشروعية النكاح. قال ρ (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم)[3]، وقال ρ أيضاً: (إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف دينه فليتق الله في النصف الباقي)[4]

حكمه :

مذهب الجمهور أنه مستحب ، وذهبت الظاهرية إلى وجوبه إذا خشي على نفسه الوقوع في الحرام – وهي رواية لأحمد[5]

مقاصد النكاح :

مما تقدم من الأدلة في الكتاب والسنة يتضح لنا جلياً أن الله سبحانه وتعالى شرع النكاح لتعمير الكون وبناء النوع الإنساني ، وانتشار البشرية على هذه المعمورة، وإبقاء النسل البشري بل وتكثيره أيضاً ، وذلك لتحقيق معنى العبودية المطلقة لله سبحانه وتعالى .

ولمقاصد النكاح العظيمة ، وما يندرج في هذا التشريع من الأحكام والنصوص، فقد ذكر أهل العلم من خلال تلك النصوص المقاصد الشرعية في النكاح، وقد قسم الإمام الشاطبي المقاصد ، إلى مقاصد أصلية، ومقاصد تابعة . وكذلك النكاح فله مقاصد أصلية ، وتابعة.

والشاطبي رحمه الله جعل المقصد الأصلي من النكاح التناسل[6]، وجعل بقية المقاصد تابعة لهذا المقصد العظيم[7]. ولنشرع في بيان المقاصد ، وهي كالآتي :

1) إكثار النسل البشري ، وتكثير النوع الإنساني على المعمورة ، وبالخصوص الأمة المحمدية، ولذلك جاءت النصوص في الكتاب والسنة النبوية الصحيحة، الحث على هذا الاستكثار ، وتحقيق أمنية النبي ρ في أن تكون أمته أكثر الناس وروداً عليه الحوض يوم القيامة عندما يتباهى الأنبياء بذلك،قال تعالى : ( )[8]، يعني الولد[9]. ففي الآية حث على ابتغاء الولد وتكثير النسل البشري.

---

[1] سورة النساء ، جزء آية رقم (3).
[2] سورة الروم ، آية رقم (21).
[3] حديث صحيح، مضى تخريجه ص201.
[4] سيأتي تخريجه .
[5] انظر شرح مسلم للنووي ص868.
[6] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص301.
[7] وستأتي الإشارة في الحواشي إلى المقاصد التي ذكرها .
[8] سورة البقرة ، جزء آية رقم 187.
[9] ذكره ابن كثير في تفسيره ص191 عن جمع من الصحابة والتابعين.

أما الاستكثار والطلب للنوع البشري من السنة فيقول ρ : (تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر لكم الأمم)[1]، وقال ρ : (تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم ، ولا تكونوا كرهبانية النصارى)[2]. وأما المباهاة يوم القيامة بين الأنبياء ، من أكثرهم اتباعا ً ووروداً على حوضه؟ بين ذلك ρ بقوله : (إن لكل نبي حوضاً ، وإنهم يتباهون أيهم أكثر وارده ، وإني أرجو أن أكون أكثرهم واردة)[3].

ولذلك فإن تكثير النسل المحمدي فيه تحقيق لرغبة النبي ρ في ذلك ، وفيه قوة للدين، وتمكين للعقيدة وغلبة على الكافرين، وبشرى للمؤمنين. وبهذه كلها كان تكثير النسل من أعظم المقاصد في النكاح ولذلك اعتبره الإمام الشاطبي رحمه الله، من المقاصد الأصلية ، وجعل بقية المقاصد كلها تابعة له.

2) تحقيق السكن[4]، وغرس المودة والرحمة بين الزوجين وإحياء مبدأ التآلف والتعاون بينهما ، ولذلك جعله الله عز وجل في معرض امتنانه على عباده عندما قال : (❒◆⬀ ⇧♊♑✌◆⬀✁③♦✌♑❍♑❍⌚▦ ♓⌛♊⌚◆❒⬂♐❒📖 ⬀☠⬈▤⬁❍➔▦☼❒📖 ⇧♊♑♓✌ ✍⬈▤⬧♏ ⧫✈■⬛◻❀ ⬃♌❒📖 ☠➔⏳◆☪⬃❹⧫✍ ⬧✎◻➔◻♉◆❒ ✏◻♑⬂⑩⬧♏♐➀ ☎✁☑❑⬉☪⬈▤⬄❍⧫☞♑♋♏ ▬☝✇⧫③✞◻ ◻⌨♑♏⌚⬧➊ ❼♐✗ ❑♌♐➀ 🗐 ⌚◼◻☺⇧❍◆❻◆❒ ☪❑❑⑩◆❑❑✌ ♋♓❑⬧➀♑♋♏ ▯✈⬀❑⬧➀✎☝♦③ ♦▦⊠▤⅄❷⬉❒♌◆)[5].

فهذه من أعظم الآيات أن خلق الزوجات (الإناث) من جنس الأزواج (الذكور) فلو كان جميع بني آدم ذكوراً وإناثهم من جنس آخر (من الجان أو الحيوان) لما حصل هذا السكن ، وهذا الائتلاف بين الزوجين، ولما تمكنت المحبة والمودة والرأفة والرحمة بينهما[6]. وقال سبحانه وتعالى أيضاً:(♎➔❑◆ ✁✍✐⅄⌛♑❽ ❀⬧◼◆❍⌚◼♑⑨◻◻▬ ◆❒◻♉◻➔◻✎⬧ ✌♑❅⬃✐◼✍ ☼❅▦⬧■▯ ✌♓♑♊ ❀⬧◼▮◆▯⬈☠ ✌♑♓♊ ♏♐⬧⑩◆❍⬄▤⬈♊⌘ ➀♐♏⬧❸⬁✐◼✍ ♌◻◻❒⬃♉◻♑◻✍)[7].

3) الاستمتاع بالحلال :

من مقاصد النكاح أن الرجل وكذلك المرأة جُبلا على الشهوة ، وجعل الله عز وجل إطفاء هذه الشهوة وإبراد ذلك العشق، بالمتعة الحلال ، والاستمتاع بما أحل الله عز وجل من النساء ، مثنى وثلاث ورباع، وأن الرجل إذا دعته شهوته إلى فعل محرم ، أو سولت له نفسه إلى ما فيه فحش وتفحش، أو غلبت عليه نزغات الشيطان إلى النظر إلى ما حرم الله عز وجل فعليه أن يراجع نفسه، وأن يتقي الله في عورات المسلمين فإن كان عزباً فعليه بالزواج ، وإن كان متزوجاً فليعد إلى أهله ، ويقضي شهوته معها، فإن الذي معها – أي الأجنبية – معها كذلك – أي زوجته الحلال –. ولذلك أرشد النبي ρ العزب من الشباب إلى الزواج بقوله : (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء)[8].

---

[1] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص .

[2] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه .

[3] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص .

[4] ذكرها الإمام الشاطبي هكذا مختصراً في الموافقات ج2 ، ص301..

[5] سورة الروم ، آية رقم (21).

[6] انظر تفسير ابن كثير للآية ، ص 1324.

[7] سورة الأعراف ، جزء آية رقم (189).

[8] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح، باب من لم يستطع الباءة فليتزوج حديث رقم (5066)، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح حديث رقم (1400) كلاهما عن عبدالله بن مسعود τ.

كما أرشد المتزوج إذا زاغ بصره ، أو وقعت عينه – ولو سهوا ً – إلى امرأة أجنبية فأعجبته ، أرشده الرسول ρ أن يعود إلى زوجته ويقضي وطرها معها. فعن ابن مسعود τ قال : رأى رسول الله ρ امرأة فأعجبته ، فأتى سودة وهي تصنع طيباً ، وعندها نساء فأخلينه فقضى حاجته ، ثم قال : (أيما رجل رأى امرأة تعجبه، فليقم إلى أهله فإن معها مثل الذي معها)[1].

4) التحفظ من الوقوع في المحظور:

من مقاصد النكاح الشرعي التحفظ من الوقوع في المحظور، من شهوة الفرج، ونظر العين[2]،ولذلك تقدمت النصوص باستحباب الزواج وشرعيته فيمن تاقت نفسه إلى النكاح واستطاع الباءة ففي الحديث (فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج)[3]. ولا يمكن للشاب – ذكورا ً وإناثاً – أن يقضيا شهوتهما بالحلال إلا بالنكاح الشرعي الذي رغب فيه الشارع ، وحث عليه.

5) التعاون على المصالح الدنيوية والأخروية: من مقاصد النكاح التعاون على المصالح الدنيوية والأخروية بين الزوجين[4]. ولذلك فقد جاءت الأحاديث الصحيحة عن النبي ρ تؤكد هذا المعنى من المنافع بين الزوجين.

ومن أعظم تلك المنافع تحقيق السعادة الزوجية في الدنيا[5]، ومن المنافع كذلك نيل الرحمة بين الزوجين إذا قاما الليل وصليا جميعاً ، فقد قال ρ : (رحم الله رجلا ً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فإن أبت نضح في وجهها الماء، رحم الله امرأة قامت من الليل ، فصلت وأيقظت زوجها، فإن أبى نضحت في وجهه الماء)[6]، وقال ρ أيضاً: (إذا أيقظ الرجل أهله من الليل، فصليا ، أو صلى ركعتين جميعاً ، كتبا في الذاكرين والذاكرات)[7].

فهذان حديثان يؤكدان على أن من مقاصد النكاح التعاون على المصالح الدنيوية والأخروية ، فسعادة الزوجين في الدارين لا تتحقق إلا بابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى ، وبالأعمال الصالحة ، من الصلاة والصيام وفعل الخيرات.

وهناك أمثلة كثيرة في التعاون بين الزوجين في الأعمال الصالحة كالإنفاق والبذل فيكتب الأجر للجميع، وكذلك في جميع أعمال البر والتقوى إذا كانت المرأة معينة لزوجها في ذلك ، وصدق رسول الله ρ - وهو الصادق المصدوق – حين قال : (قلب شاكر ، ولسان ذاكر ، وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك ، خير

---

[1] أخرجه الدارمي في سننه ج2، ص146 عن ابن مسعود τ . والحديث صححه الألباني بألفاظ متقاربة في السلسلة الصحيحة برقم (235) وكذلك في صحيح الجامع برقم (552) بلفظ أوله : (إذا رأى أحدكم المرأة...).وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح ، باب : ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها برقم (1403) عن جابر τ ولفظه (إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه)

[2] هكذا ذكره الشاطبي من المقاصد التابعة في الموافقات ج2،ص301.

[3] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص

[4] هكذا ذكرها الشاطبي في الموافقات ج2، ص301.

[5] انظر ص 602، وفيه من المقاصد : تحقيق سعادة الأسرة.

[6] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب التطوع ، باب قيام الليل ، حديث رقم (1308) و (1309) كلاهما عن أبي هريرة ، وانظر كذلك رقم (1415). وكلها صححها الألباني في صحيح أبي داود بالأرقام المذكورة.

[7] نفس المصدر السابق.

ما اكتنز الناس)[1]، وقال ρ أيضاً : (خير النساء التي تسره إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا مالها بما يكره)[2].

6) النظر إلى ما خلق الله من المحاسن في النساء:

من مقاصد النكاح الشرعي الاستمتاع بالنظر إلى ما خلق الله من المحاسن في النساء[3]. ومن أجمل وأفضل ما يستمتع الرجل من النساء النظر إلى محاسنها والاستمتاع بما أحله الله من ذلك، ولذلك فقد كان ρ يقول: (حُبب إلي من الدنيا ، النساء والطيب ، وجعل قرة عيني في الصلاة)[4]. فهذا رسول الله ρ وقد حبب إليه من الدنيا النساء والطيب، ولذلك فإن هذا المقصد ، مقصد عظيم جعله الله عز وجل وشرعه لعباده.

7) الازدياد من الشكر بمزيد النعم من الله على العبد[5]:

من المقاصد في النكاح الشرعي الازدياد من الشكر لله تعالى وذلك على إنعامه وتكرمه بمزيد من النعم في شرعة هذا الحكم وتحليل النكاح الشرعي.

قد تقدمت الأدلة على امتنان الله عز وجل على عباده بشرعية النكاح، وجعل المودة والرحمة والسكن بين الزوجين، وخلق الألفة والتآلف والرحمة والرأفة بين الزوجين من الذكور والإناث، وأنه سبحانه وتعالى قد جعل ذلك شرعة ومنهاجاً لجميع عباده، مما استوجب على الخلق شكر الخالق ، وحمده على نعمه وآلائه على عباده.

8) طلب شرف النسب :

من المقاصد الشرعية في النكاح أن الرجل يطلب بانتسابه إلى من ينكح إليهم طلب شرف النسب، ومواصلة أرفع البيوتات، ولذلك خطب عمر بن الخطاب τ أم كلثوم[6] بنت علي بن أبي طالب τ[7]. والنبي ρ حث على التخير للنطف فقال : (تخيروا لنطفكم ، وأنكحوا الأكفاء، وأنكحوا إليهم)[8].

فهذا رسول الله ρ يحث أمته على الاختيار الصحيح والبحث عن الأكفاء سواء كان ذلك في الدين – وهو الأصل – أو حتى كان ذلك في الدنيا والحسب والنسب، وإذا اجتمع مع الدين فقد جمع بين خيري الدنيا والآخرة.

ولذلك فإن طلب شرف النسب والحسب، وشرف البيوتات الرفيعة في المجتمع، مطلب شرعي، ومقصد من المقاصد الشرعية في النكاح، ولا كراهية في ذلك ، خصوصاً إذا جمع بين الدين والدنيا.

---

[1] أخرجه البيهقي في الشعب عن أبي أمامة وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (4409) ورواه ابن ماجه بلفظ متقارب برقم (1856).كتاب النكاح: باب أفضل النساء عن ثوبان τ ، وصححه الألباني بالرقم المذكور.

[2] أخرجه أحمد في مسنده ، والنسائي في سننه : كتاب النكاح، باب أي النساء خير حديث رقم (3231) عن أبي هريرة ، وقال الألباني في صحيح النسائي : حسن صحيح.

[3] انظر الموافقات للشاطبي ج2، ص301.

[4] أخرجه أحمد في مسنده ، والنسائي في سننه : كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، حديث رقم (3939) وقال الألباني في صحيح النسائي : حسن صحيح.

[5] انظر الموافقات للشاطبي ج2،ص301 ، هكذا ذكرها الشاطبي بالنص.

[6] أم كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب الهاشميّة، أمّها فاطمة بنت النبيّ ρ. ولدت في عهد النّبي ρ. قال أبو عمر: ولدت قبل وفاة النّبي ρ انظر سير أعلام النبلاء(502/3).

[7] انظر المصدر السابق ج2، ص301.

[8] أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح ، باب الأكفاء ، حديث رقم (1968) عن عائشة رضي الله عنها ، ورواه البيهقي والحاكم كذلك، والحديث حسنه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور ، وفي صحيح الجامع برقم (2928).

أما البحث بعد شرف الحسب والنسب والنظر إلى البيوتات الرفيعة ، دون النظر إلى الدين والخلق ، فإن ذلك يؤدي إلى فساد المقصد الأصل ، والبحث عن المقصد الأدنى.[1]

9) خدمة كل من الزوجين للآخر:

من مقاصد النكاح الشرعي، التكافل الاجتماعي والتكامل الأسري، وذلك بخدمة كل من الزوجين الآخر، فالرجل عليه قوامة النفقة ، وطلب السكن (المناسب) للمرأة ، والعمل خارج المنزل ،وقضاء حاجة الأسرة، وإعفافها عن السؤال والإعواز والحاجة.

والمرأة عليها القيام بواجب الخدمة في المنزل من طبخ وغسل وتربية ورضاعة ... وغير ذلك مما يحتاجه الرجل، وتحتاج إليه الأسرة في ذلك البيت[2].وبذلك تضمن سعادة أسرة كاملة ، وبناء جيل مسلم ، وإنعاش مجتمع قويم، يقوم على أساس المحبة والمودة والتعاون فيما بينهم.

10) الالتزام لأوامر الشرع:

من مقاصد النكاح الالتزام لأوامر الشرع في ذلك وهو استحباب النكاح على مذهب كافة العلماء، بل ووجوبه عند بعضهم كالظاهرية ، ورواية للإمام أحمد[3].

فعلى مذهب من يرى الوجوب – إذا خشي على نفسه الوقوع في الحرام – فإن الالتزام لذلك التزام لأوامر الله سبحانه وتعالى ،وبذلك يحقق المقصد الأعظم من وجود الإنسان في هذا الكون، وهو تحقيق العبودية المطلقة لله سبحانه وتعالى.

11) استكمال نصف الدين:

قال ρ : (إذا تزوج العبد فقد استكمل نصف الدين فليتق الله في النصف الباقي)[4]. فهذا الحديث صريح بأن العبد إذا قام بحق الله سبحانه وتعالى، وأدى الواجبات التي عليه ، واتقى المحارم التي نهى الله عز وجل عنها، فإنه يكون استكمل نصف دينه فإذا تزوج أكمل النصف الآخر. وقال بعض أهل العلم: إن المقيم لدين المرء في الأغلب فرجه وبطنه، وقد اكتفى بالتزوج أحدهما.[5]

فالواجب على المرء حينئذٍ أن يختار الزوجة الصالحة التي تكمل له نصف دينه امتثالا ً لقوله ρ : (تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها ، فاظفر بذات الدين تربت يداك)[6]. فإنه إن فعل ذلك ، واختار المرأة صاحبة الدين ، أعانته في استكمال النصف الآخر من دينه، وذلك لأنها تعينه على الطاعات والقربات، وتعينه على أداء الواجبات، والانتهاء عن المحرمات. وأما إذا لم تكن صاحبة دين، فلربما أضعفت النصف الذي معه من دينه، والعياذ بالله تعالى ، فيبتعد عن الطاعات، ويتزهد عن العبادات ، وربما حتى جحد نعمة الله عليه وكفرها، بسبب معاملة تلك الزوجة السيئة له.

---

[1] انظر الإسلام دين الحق لعبدالرحمن بن حماد آل عمر ص103.

[2] إلى هنا ذكر الشاطبي المقاصد التابعة للنكاح مختصرة جداً في الموافقات ج2، ص103 ، وأضفتُ إليه ما دعت الحاجة.

[3] انظر شرح مسلم للنووي ص868 كتاب النكاح شرح أول حديث في الباب.

[4] أخرجه البيهقي في شعب الإيمان عن أنس بن مالك، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (430).والصحيحة برقم (625)

[5] ذكره المناوي عن أبي حاتم (انظر فيض القدير ج6،ص139).

[6] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب النكاح ، باب الأكفاء في الدين، حديث رقم (5090) ومسلم في صحيحه أيضاً : كتاب الرضاع ، باب استحباب نكاح ذات الدين حديث رقم (1466) عن أبي هريرة .

12) تحقيق رغبة وأمنية النبي ρ حيث رغّب في الزواج ثم رغّب جداً في نكاح الولود لأنه بها تكثير لأمته فقد قال ρ : (تزوجوا الودود الولود ، فإني مكاثر بكم الأمم) وقد قال ذلك لرجل قال : إني أصبت امرأة ذات منصب وجمال وأنها لا تلد، فأتزوجها قال : لا ، ثم أتاه الثانية فنهاه ، ثم أتاه الثالثة فقال له هذا الحديث.[1]

ومعلوم أن أكثر الناس دخولا ً الجنة أمة محمد ρ وذلك بنص قوله (أهل الجنة عشرون ومائة صف، ثمانون منها من هذه الأمة، وأربعون من سائر الأمم)[2]. لذلك كان ρ يحب للرجل إذا تزوج أن يتزوج المرأة الولود ، حتى تتكاثر أمته ρ ،بل وأخبر أن المرأة الولود هي من نساء الجنة مع صفات أخرى تتصف بها كما في قوله ρ : (ألا أخبركم برجالكم من الجنة؟ النبي في الجنة ، والشهيد في الجنة، والصدِّيق في الجنة، والمولود في الجنة، والرجل يزور أخاه في ناحية المصر في الله في الجنة ألا أخبركم نسائكم من أهل الجنة؟ ،الودود الولود ، العؤود ، التي إذا ظُلمت قالت : هذه يدي في يدك، لا أذوق غمصاً حتى ترضى)[3].

13) النهي عن التنطع والغلو في الدين بمشابهة الكفار – خصوصا ً النصارى – الذين يحرمون الزواج ولو كان شرعياً ، ويرون أن الرهبانية هي ترك الاستمتاع بلمذات الدنيا، ولو كانت بالحلال، ولذلك ذم الله رهبانيتهم بقوله (♦✍ ✍♎♏❑♖♖♎⑨♦✌⬀✍✂ ◷❑▪⓿♌☼✍♦⌛⬀♏◆❻◆❒ ✍♎♏◷◆☪⬀▭♦✌☒✍ ◆↗✎✍♦⇔♌✌⬀✍✂ ⇔⚐♌♍⑩■♦↘ ✍♎♍◷◆☪⬀▭♦✌☒✍ ⓪⓪ ⇔⚐➔♏♦❷⇧♉❒📖 ⬀☠⬋&⬀❁♌✍ ☎✂❑♖✡♦✍✂◆↗ ☎ ⇔⚐➔♏♦❷⇧♉❒ ☎ ⬀☠⬋&⬀❁♌✍ ♦♌❑→⓪♘○◷♦▫ ✍♦✍ ✍♎♏♖♖♎⑨♦✌⬀✍✂ ◆❒ ✍♎♏◷◆☪⬀▭♦✌☒✍ ★✎✍✂ ☺♦▫ ✍♎♏◷◆❑⇧⇘⓪❻ ✍♎♏♖◆❻ ✍♎♏⬀❑♦♖◆❻ ✍♎♏ ✍♎♏◷◆☪⬀▭♦✌☒✍ ✍♎♏♖♌☞♦③✍♦♖⓪❻ ☎ ✍♎♏◷◆☪⬀▭♦✌☒✍ ✍❑✡⬀❹♦✍✍♦★♦▫ ♦✍⇦♌♎✎✍✂ ⓪❸❷♌⇧☒✍◆❒ ☎ ⇔⚐➔♏♦❷⇧♉❒📖 ⬀☠⬋&⬀❁♌✍ ☎✂❑♖✡♦✍✂◆↗ ♦♌❑→⓪♘○◷♦▫ ⬀☠⬋&⬀❁♌✍)[4]، وقوله ρ : (تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم ، ولا تكونوا كرهبانية النصارى)[5]، وعن سعد بن أبي وقاص τ قال :لقد رد ذلك يعني النبي ρ على عثمان بن مظعون التبتل ، ولو أذن له لاختصينا)[6]. فالأصل في شريعة الإسلام شرعية الزواج، بل ووجوبه عند بعض أهل العلم إذا خشي على نفسه الوقوع في المحرمات.[7]

14) بناء الأسرة المسلمة وإيجاد المجتمع الصالح : بما تقدم من حديث (فاظفر بذات الدين) وحديث (تزوجوا الودود الولود) يمكننا أن نحقق مقصداً من المقاصد الشرعية للنكاح، فإذا التزم الرجل بزواجه امرأة

---

[1] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب النكاح ، باب النهي عن تزوج من لم يلد من النساء حديث رقم (2050) وصححه الألباني في صحيح أبي داود ، وصحيح الجامع برقم (2940).

[2] أخرجه الترمذي في سننه: كتاب صفة الجنة، باب : ما جاء في وصف أهل الجنة برقم(2546) عن بريدة بن الحصيب τ وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور.

[3] أخرجه الدارقطني في الأفراد، والطبراني في الكبير، عن كعب بن عجرة، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (2604). ومعنى (العؤود): التي تعود على زوجها بالنفع ، ومعنى (غمضاً)بالضم : أي لا أذوق نوماً (انظر فيض القدير للمناوي ج3، ص139)

[4] سورة الحديد ، جزء آية رقم (27).

[5] أخرجه البيهقي في السنن عن أبي أمامة ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (2941).

[6] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح ، باب ما يكره من التبتل والخصاء حديث رقم (5073) .وأخرجه مسلم في صحيحه كذلك : كتاب النكاح ، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مؤنة ، واشتغال من عجز عن المؤن بالصوم ، برقم (1402) عن سعد بن أبي وقاص τ .

[7] انظر ص

صالحة ، صاحبة الدين والاستقامة يستطيع بذلك أن يحقق بناء بيت مسلم، وأسرة مسلمة قائمة في أمورها كلها على العبودية لله تعالى ، والاستقامة في طريقها إلى الله عز وجل ، ثم بعد ذلك يأتي الأولاد ويكثر النسل بينهما حتى يوجد المجتمع الصالح، الذي تستقيم به حياة الناس في هذه الأرض ، ويسلم الناس من الشرور، ويسلمون كذلك من جميع أنواع الرذائل في المجتمع.

فلو أن كل فرد من أفراد المجتمع سعى في تحقيق هذا المقصد لضمنّا مجتمعاً مسلماً ، صالحاً ، مسالماً ، مستقيماً ، ولضمنّا كذلك حياة آمنة مطمئنة ، بعيدة عن الرذائل والقاذورات ، بعيدة عن الغزو الفكري والثقافي الذي يطول كثيراً من المجتمعات الإسلامية اليوم.

ولأنه مقصد عظيم شرعاً ، وبه يتحقق مجتمعاً صالحاً ، سعت المنظمات الغربية ، بل وكثير من الدول العظمى إلى إفساد المرأة بالمغريات العصرية، وغسل مخها عن الضوابط الشرعية ، وإغرائها بالمجتمعات الغربية لأنها – أي المرأة – نواة المجتمع فإذا فسدت فسد المجتمع كله – إلا من رحم الله – وإذا صلحت فبها صلاح المجتمع كله.[1]

ولذلك نجد نصوص الشريعة متضافرة ومتواترة بحسن العشرة مع النساء ، واحترام المرأة، وإعطائها حقوقها ومراعاة شعورها، وعواطفها، حتى الممارسة الجنسية يجب مراعاة النفسيات عند المرأة ولذلك حرم وطؤها وقت حيضتها ، لأنها تكون متغيرة النفس ، وغير ذلك كثير مما جاء في شريعتنا الغراء ، ولكن المؤسف أن بعض نساء المسلمات لم يعلمن بهذه المنزلة العظيمة التي أعطتها الشريعة وتلك المكانة العظيمة ، والحفاوة منذ صغرها وهي بنت، ثم زوجة ، ثم أم ، ثم جدة. لم تعلم بذلك كله فراحت تسعى خلف سراب السفور والتبرج والحرية المكذوبة للمرأة، والحقوق التي ضيعها الرجل – زعموا – وقد يكونوا صادقين في ضياع حقوقها – بالفعل – في المجتمعات الغربية ، وبما تلاقيه المرأة من نصب وتعب ونكد في متطلبات حياتها.

أما في الشريعة فهي مكرمة (بنتاً) بنفقة أبيها، وبحضانة أمها وبتوفير كل متطلباتها من قبل أبيها، ثم (زوجة) بنفقة زوجها الذي له القوامة عليها، فيجب عليه النفقة والكسوة والسكن ثم لزوم العشرة بالمعروف أو تسريح بالإحسان. أما إذا صارت (أماً) فتأتيها الحفاوة ، ويتحقق لها جميع متطلباتها، بل ويتنوع ذلك من قبل جميع أبنائها – الذين يجب عليهم نفقة والدتهم – والقيام بحقها ومراعاة الأمومة. وأما إذا صارت (جدة) فتلك الخاتمة العظيمة، حيث تتوج في منزلها بالأوامر والنواهي ، والمشورة ، وعدم القطع إلا برأيها إذ قد حظيت بالأولاد والأحفاد، وصارت مثار اهتمام الجميع ، والكل يحاول مراعاة شعورها، والكل يحاول ارضاءها والكل يحتف ويتفاخر بها. هذه هي منزلة المرأة عندنا في الإسلام منذ ولادتها بنتاً ، حتى مواراتها جدة – إن طال بها العمر – .

15) تحقيق سعادة الأسرة وجلب منافعها في الدارين:

من مقاصد النكاح تحقيق سعادة الأسرة، وذلك لما قد تقدم من تحقيق السكن والمودة والرحمة بين الزوجين ، ثم بعد ذلك الإنجاب والأولاد وتربيتهم، وقرار العين بما يرون ويسرون به من نتاج تلك التربية

[1] انظر علم المقاصد للخادمي ص 181

لأبنائهم، وكذلك تحقق السعادة بقضاء الوطر بين الزوجين، وإعفاف أنفسهما من الوقوع في المحرمات ، وسد جميع أبواب الرذائل والفواحش على أنفسهما وتمكين الفضائل ومعالي الأمور.

كما أن سعادة الزوجين تتحقق في حفظ الأنساب وصيانتها من الاختلاط، أو تلطيخ الفراش بنسب أجنبي بعيد عن الزواج الشرعي.[1] وقد جاء التصريح بهذه السعادة في قوله ρ: (أربع من السعادة : المرأة الصالحة، والمسكن الواسع ، والجار الصالح، والمركب الهنئ ..)[2].

وأما منافع الزوجين وسعادتهما في الآخرة فيتمثل ذلك بابتغاء مرضاة الله سبحانه وتعالى في التزام أوامره واجتناب نواهيه في هذا النكاح الشرعي، ثم الفوز بعد ذلك في الجنات دار الخلود الأبدي. كما تتحقق السعادة وتكتمل أيضاً ببقاء الزوجية – للزوجين الصالحين – في الجنة فإن الزوجة الصالحة إذا دخلت الجنة مع زوجها تكون له زوجة في الجنة كذلك – إذا ماتت وهي في عقده – كما ثبت في الحديث الصحيح، فقد قال ρ : (المرأة لآخر أزواجها)[3]، وقال أيضاً : (أيما امرأة توفي عنها زوجها، فتزوجت بعده ، فهي لآخر أزواجها)[4]. ولذلك لما خطب معاوية[5] بن أبي سفيان رضي الله عنهما أم الدرداء[6] بعد وفاة أبي الدرداء، أبت وقالت : سمعت أبا الدرداء يقول : وذكرت الحديث مرفوعاً ثم قالت: ولست أريد بأبي الدرداء بدلاً رضي الله عنهما.[7]

وكذلك أوصى حذيفة τ زوجته قائلا ً : (إن شئت أن تكوني زوجتي في الجنة ، فلا تتزوجي بعدي ، فإن المرأة في الجنة لآخر أزواجها في الدنيا) ، فلذلك حرم الله على أزواج النبي ρ أن ينكحن بعده ، لأنهن أزواجه في الجنة)[8]. فهذه السعادة الأبدية التي تكون للزوجين في الجنة، وذلك ببقاء الزوجية بينهما في ذلك النعيم المقيم ، في جنات الخلود.

16) تحقيق ونيل الخيرية في معاشرة النساء:

---

[1] المقاصد الشرعية للخادمي ص50.

[2] أخرجه الحاكم وأبو نعيم عن سعد وصححه الألباني في صحيح الجامع (887)

[3] رواه الطبراني في الأوسط ( ) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (6691).

[4] رواه الطبراني في الأوسط (275/3) برقم (3130) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (2704).

[5] معاوية بن أبي سفيان : هو الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية القرشي الأموي ، أسلم عام الفتح ، وجعله رسول الله ρ من كتَّاب الوحي ، وشهد حنينا واليمامة ، وكان سيداً وحليماً مع كرم وشهامة ، ولاه عمر الشام ، ثم عثمان فأحسن الولاية ، وأقام الجهاد ، وفي عهد علي طالب بدم عثمان وبالغ في ذلك حتى وقعت الفتنة المشهورة في صفين والجمل، ولما قتل ابن ملجم علي τ ، بايع المسلمون لمعاوية بالخلافة ، واجتمعت عليه الكلمة حين صالحه الحسن رضي الله عنه عام 40هـ حتى توفي τ سنة 60هـ. [انظر ترجمته في:سيرالأعلام للذهبي ج3 , ص119 – 162 , والإصابة لابن حجر ص1259-1260 رقم 8575]

[6] أم الدرداء زوج أبي الدرداء وهي الكبرى واسمها خيرة بنت أبي حدرد الأسلمي قاله أحمد بن حنبل وابن معين، وقالا: أم الدرداء الصغرى اسمها هجيمة الوصابية، قاله أبو عمر. وقال أبو نعيم: اسمها خيرة، وقيل: هجيمة.روى عنها معاذ بن أنس، وطلحة بن عبيد الله، وميمون بن مهران. وكانت أم الدرداء من فضلاء النساء وعقلائهن، ومن ذوات العبادة. وتوفيت قبل أبي الدرداء بسنتين، وكانت وفاتها بالشام في خلافة عثمان.

[7] رواه الطبراني في الأوسط ج1،ص175، وسنده ضعيف، ولكن له طريق آخر ، وبالجملة فالحديث بمجموع الطريقين قوي والمرفوع منه صحيح . (انظر السلسلة الصحيحة للألباني ج3،ص276 حديث رقم (1281).

[8] رواه البيهقي في السنن ج7،ص69 – 70 ، ثم قال الألباني : ورجاله ثقات ، ولولا عنعنة أبي اسحاق السبيعي واختلاطه (السلسلة الصحيحة ج3،ص277).

من المقاصد العظيمة في النكاح ابتغاء وتحقيق الخيرية الموعود بها من النبي ρ بقوله : (خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي)[1]. وقال ρ أيضا ً : (خيركم خيركم للنساء)[2]. فهذه الخيرية لا يمكن أن تتحقق إلا بالنكاح الشرعي الذي يبتغي به مرضاة الله سبحانه وتعالى، وكذلك التزاماً لقوله تعالى:(❒◆⇖♦✍⌗⇖❸⇦❒♎➔♊❍ ✍⚯✍✍⚲⚬☺⌧➔⬀❷⇖❒✍⇖)[3].

وقد كان ρ خير من يمثل الزوج المثالي في معاملاته ، ومعاشرته لزوجاته – أمهات المؤمنين – رضوان الله عليهن أجمعين. ولذلك وصفته ρ عائشة رضي الله عنها بأنه كان : (يخيط ثوبه ، ويخصف نعله ، ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم)[4]، يعني أنه كان ρ خير الناس لأهله ، حيث أنه يقوم بهذه الأعمال بيده الشريفة ρ ، ويكون في خدمة أهله ويرعى مصالحهم ، وينظر في حوائجهم.

17) تعظيم مكانة المرأة وإنزالها منزلتها :

من المقاصد العظيمة في النكاح تعظيم مكانة المرأة وإنزالها منزلتها الرفيعة ، ولذلك أوجب الله لها عدة أمور منها :

- وجوب معاشرتها بالمعروف قال تعالى : (❒◆⇖♦✍⌗⇖❸⇦❒♎➔♊❍ ✍⚯✍✍⚲⚬☺⌧➔⬀❷⇖❒✍⇖)[5].
- عدم التعرض لها بالأذية أو الإهانة ولذلك أمر الله عز وجل كما قال:([illegible])[6].
- إعطاء الزوجة مهرها ، وعدم الظلم والحيف بها ، أو تقليل المهر عما يستحقها مثيلاتها من النساء استخفافاً و إهانة لها. ولذلك قال تعالى : ([illegible])[7].
- وجوب النفقة والسكنى لها، قال تعالى :([illegible])[8]، فإذا كان هذا في المطلقة مدة الرجعة دل على أنها حال الزوجية من باب أولى، فأوجب الله هذه الآية في هذه الآية السكنى والنفقة.

---

[1] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب المناقب ، باب فضل أزواج النبي ρ حديث رقم (3895) من حديث عائشة رضي الله عنها ، وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح، باب حسن معاشرة النساء ، حديث رقم (1977) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني في صحيح الترمذي ، وصحيح ابن ماجه بالأرقام المذكورة ، وفي صحيح الجامع برقم (3314).

[2] أخرجه الحاكم في مستدركه (7327) عن ابن عباس وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3316).

[3] سورة النساء ، جزء من آية رقم (19).

[4] أخرجه أحمد في المسند (25341) عن عائشة رضي الله عنها، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (4937).

[5] سورة النساء ، جزء من آية رقم (19).

[6] سورة البقرة ، جزء آية رقم (229).

[7] سورة النساء ، جزء آية رقم (4)

[8] سورة الطلاق ، آية رقم (6).

18) استجلاب عون الله ومعيته وغناه بطلب النكاح الشرعي :

من المقاصد التي يحققها العبد – خصوصاً من كان غير قادر على مؤن النكاح – استجلاب عون الله له، وكذا معية الله ورحمته بعبده، وذلك عندما يعف نفسه ويستعف عن المحرمات ويغض بصره، ويحفظ فرجه طالبا ً من الله العون والسداد، حتى يغنيه الله عز وجل ويؤيده بتأييده ، ويحفظه بحفظه ويكلؤه بكنفه، قال تعالى 🕭🕗■🕭⬧▤♋☼ ⧫♌❒🡐⑨⮳♑⬧⑥ ⬧⬧ ⧫×⬄♋🕭⅄✐🙵✃ ☞✃♋▦🖉➔⧫✌⬄○◆⑩⬂♐◆❒): ○⌫☹✹❁▤ ③⬉➔⬂☪♋❸◆🙹⬋⸙⬉ ✃🙵✐✦ ♋♐Ⅱ ⬥⧄⇑✃♍🕮♋🕗)[1]. وقد وعد الله قبل ذلك بقوله ⬄⛿⬈▤☪♋♐ ▤❻⌧☺🕓⧫③☞❀🙵✃ ☎✃❑🡐⬧⮳▤☼❒🕮◆❒) ⬀⸙➔⧖⌀✶✐🙵⧫♐♍➁◆❒ ⬀🖃⬈🖅♋⑩🙵⧫⧖♋⬉ ⇑Ⅱ♋♐ ⧫×✓⮳⬧♍🗳🕓○🕓♐🙵✃◆❒ Ⅱ♋♐ ✦✐🙵✃ ⬉⸙♍♑♋✡⬂⬄⬉③ ⧫⬈✐✃⧫❷⬧◑➔⬦ ☎✃❑🡸☼❑⬈▤⧫③ ♌♍➁ ▤ ⬧⌀⬀⛿⑩♍🗳⧫⬊ ⬈⬈⮳♒🕓◆❒ ✦✐🙵✃◆❒ ▤ 🕗♋🕮♍✃⇑⌀⬧⬦ ()[2].

قال ابن كثير : (والأيامى جمع أيم، يقال ذلك للمرأة التي لا زوج لها ، وللرجل الذي لا زوجة له . وسواء كان قد تزوج ثم فارق ، أو لم يتزوج واحد منهما ، حكاه الجوهري عن أهل اللغة ، يقال: رجل أيم، وامرأة أيم أيضا ً)[3] . وفي تفسير هذه الآية يقول ابن عباس ψ : (رغبهم الله في التزويج وأمر به الأحرار والعبيد ووعدهم الغنى)[4].

وعن ابن مسعود τ قال : (التمسوا الغنى بالنكاح)[5]، وقال أبوبكر الصديق τ : (أطيعوا الله فيما أمركم به من النكاح ، ينجز لكم ما وعدكم من الغنى، قال (⬧⬈✐✃⧫❷⬧◑➔⬦ ☎✃❑🡸☼❑⬈▤⧫③ ♌♍➁ ⬉⸙♍♑♋✡⬂⬄⬉③ ✃🙵✐✦ ♋♐Ⅱ ⬦⌀⇑✃♍🕮♋🕗)[6])[7] .

وقد جاء صريحا ً عن النبي ρ ما يؤكد أن الله تعالى في عون الناكح الذي يريد بنكاحه أن يعف نفسه ، ويحفظ شهوته ، ويخشى ربه قال ρ : (ثلاثة حق على الله عز وجل عونهم : المكاتب الذي يريد الأداء، والناكح الذي يريد العفاف ، والمجاهد في سبيل الله)[8]، وقال ρ أيضاً : (حق على الله عون من نكح التماس العفاف عما حرم الله)[9].

فهذه الآيات والأحاديث الصحيحة تؤكد أن من مقاصد النكاح الشرعي استحقاق واستجلاب عون الله تعالى ومعيته وغناه لعبده.

19) استجلاب رحمة الله برحمة أولاده :

---

[1] سورة النور ، جزء من آية رقم (33).
[2] سورة النور ، آية رقم (32).
[3] تفسير ابن كثير للآية ص1213.
[4] المصدر نفسه.
[5] المصدر نفسه.
[6] سورة النور ، جزء من آية رقم (32).
[7] انظر تفسير ابن كثير ص 1213.
[8] أخرجه أحمد في المسند ج2،ص251 ، والترمذي في سننه : كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في المجاهد والناكح والمكاتب وعون الله إياهم ، حديث رقم (1655) ، وأخرجه النسائي في سننه : كتاب النكاح ، باب معونة الله الناكح يريد العفاف حديث رقم (3218) عن أبي هريرة واللفظ له ، والحديث حسنه الألباني في صحيح الترمذي والنسائي بالأرقام المذكورة.
[9] أخرجه ابن عدي في الكامل عن أبي هريرة وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (3152).

من أعظم المقاصد التي تقدم ذكرها ابتغاء النسل والحفاظ على النوع الإنساني والكائن البشري في هذا الكون، وكل متزوج يبتغي الذرية الصالحة، وهذه الذرية من البنين والبنات، إنما هي من عطاء الله تعالى ومن كرمه وجوده على عباده (⑨◆&☐🖬➲ 🖲♑☺☐♊ ④☐⌖◆✍✏↗↓ ♋⚆✡♦⏲♆☪✍ ◆❒♑☐🖬➲ ♑☺☐♊ ④☐⌖◆✍✏↗↓ ✁✍✏🛆♉✍↗❑❻◆)[1]، وكل أب يحب أولاده ويعطف عليهم ويتودد إليهم ويرحمهم ،وبذلك يستجلب محبة الله تعالى ورحمته له ، وقد قال ρ : (ارحموا ترحموا ...)[2].

وكان النبي ρ من هديه وأخلاقه رحمته بالأطفال وملاطفتهم ومحبتهم وتقبيلهم ولهذا لما رآه الأقرع بن حابس التميمي τ يقبل الحسن بن علي τ فقال الأقرع : إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً .فنظر إليه رسول الله ρ ثم قال : (من لا يَرحم لا يُرحم)[3]، وفي رواية أخرى (أوَ أملك لك أن نزع الله من قبلك الرحمة)[4]. فمن ابتغى الذرية الصالحة ، ونوى بها أن ينال رحمة الله برحمته أولاده، نال هذا المقصد العظيم ، والشقي من حُرم ذلك ، حتى حرم رحمة الله ونزعت الرحمة من قلبه.

20) رجاء زيادة الأجر والمثوبة بالذرية الصالحة :

من المقاصد أيضاً في النكاح الشرعي ابتغاء الذرية الصالحة التي تنفعك في حياتك عوناً ومدداً ، وبعد الموت دعاءً ومغفرة . ولذلك فإن ابتغى بالذرية الصالحة – ولو بعد موته – أن لا ينقطع أجره ، وأن لا يحرم سعي من بعده من أولاده فليخلف ذرية طيبة صالحة تدعو له . قال ρ : (إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولدٍ صالح يدعو له)[5]، وقال ρ أيضا ً: (إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، وإن ولده من كسبه)[6]، فالولد من كسب وسعي أبيه .

ولهذا استثني من قوله تعالى : (❒◆🕮❒♌ 🖲⬆⑩⬂▪"" ♑♆⚘◯✿⏲♊🖎 ♆♑⬩⬥ ✍◆✌ ♋☐⬉◆⌀🗐)[7]، فالإنسان ليس له ما ينفعه في الآخرة إلا ما كان من سعيه وعمله ، وما ذكر في حديث مسلم – ومنهم الولد الصالح – فهو من سعي وكسب الأب في الدنيا والآخرة، ولذلك جاء النص صريحا ً منه ρ .. (... وإن ولده من كسبه) كما تقدم قريباً .

21) إحياء مبدأ الغيرة عند الرجل بالحق :

---

[1] سورة الشورى ، جزء آية رقم (49).

[2] رواه أحمد في المسند (6541) والبيهقي في الشعب (7236) عن عبدالله بن عمرو وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (897).

[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأدب، باب رحمة الولد وتقبيله ومعانقته حديث رقم (5997) ، وأخرجه مسلم في صحيحه أيضا ً كتاب :الفضائل ، باب : رحمته ρ الصبيان والعيال وتواضعه ، وفضل ذلك برقم (2318) عن أبي هريرة τ

[4] البخاري برقم (5998) ومسلم برقم (2317) بنفس الكتاب والباب الذي قبله.

[5] أخرجه مسلم في صحيحه :كتاب الوصية، باب : ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته حديث رقم (1631) عن لأبي هريرة τ.

[6] أخرجه النسائي في سننه : كتاب البيوع باب الحث على الكسب حديث رقم (4450) و (4451) و (4452) وصححه الألباني في صحيح النسائي بالأرقام المذكورة.

[7] سورة النجم ، آية رقم (39)

من المقاصد الشرعية في النكاح إحياء مبدأ الغيرة الحقة التي قد غابت عند كثير من الشعوب الغربية اليوم، فلا تكاد تجد رجلا ً غيورا ً على محارمه أو على زوجته إلا ما ندر وذلك بسبب انتشار الفواحش والموبقات في تلك المجتمعات الكافرة.

ولكن الله سبحانه وتعالى جعل هذه الغيرة عند المسلمين وهي الغيرة الحقة فيما إذا رابه أمر حول محارمه أو زوجاته وهي غيرة محمودة يحبها الله ، وقال ρ: (من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يكره الله ، فإما ما يحب فالغيرة في الريبة ، وأما ما يكره فالغيرة في غير ريبة ..)[1]، وأما إذا كانت الغيرة في غير ريبة ، وإنما هي شكوك ووسوسة فهذه مما يكره الله عز وجل لأن بها تخريبا ً للأسر وإفسادً للزوجين.

ومما يجدر الإشارة إليه أن الشريعة الإسلامية قد حافظت على المحارم، وجعلت المرأة محاطة من أن ينال شرفها رذائل الرجال وأشرارهم. وجعلت الغيرة ممدوحة – كما تقدم – بل إن من فقدت فيه هذه الخصال – أي الغيرة – فهو مهدد بقوله ρ : (لا يدخل الجنة ديوث)[2] ، وقال ρ : (ثلاثة لا يدخلون الجنة أبدا ً : الديوث ، والرَّجُلَة من النساء ، ومدمن الخمر)[3] وفي رواية أخرى (العاق لوالديه)[4] بدلاً من مدمن الخمر.

(الديوث) : هو الذي لا يغار على أهله[5].

فهذه الأحاديث تبين تحريم الدياثة في الإسلام ، وان الديوث محرم عليه أن يدخل الجنة . ولذلك فإن الزواج الشرعي نستطيع به أن نقضي على السفاح والفواحش التي بها نطهر المجتمعات الإسلامية من الفسق والفجور.

ولذلك نجد العلماء إذا تحدثوا عن الغيرة ، جعلوها غيرة مطلقة عن محارم الله كلها . ولذلك يجب على الإنسان أن يغار لانتهاك محارمه على نفسه ، وعلى غيره فكما يغار على أمه وأخته وابنته وزوجته ، يجب عليه أن يغار على أمهات وأخوات وبنات وزوجات الآخرين.[6]

22) تميز النكاح الشرعي عن السفاح[7] :

من مقاصد النكاح وما شرع له من بعض الأحكام تمييز النكاح الشرعي عن الفواحش والسفاح ولذلك شرع في النكاح ما يلي :

أ- الولي .

---

[1] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الجهاد ،باب في الخيلاء في الحرب حديث رقم (2659) عن جابر بن عتيك ، والنسائي في سننه : كتاب الزكاة ، باب الاختيال في الصدقة ،حديث رقم (2558) بأتم من هذا اللفظ عندهما. وأخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح ، باب الغيرة ، حديث رقم (1996) عن أبي هريرة τ ، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه وبهذه اللفظة بالرقم المذكور.

[2] أخرجه الطيالسي في مسنده (677).

[3] أخرجه البيهي في شعب الإيمان (10800)عن عمار بن ياسر، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3062).

[4] أخرجه الحاكم في المستدرك ( ) والبيهقي في الشعب ( ) عن ابن عمر وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3063).

[5] النهاية لابن الأثير ج2، ص147

[6] انظر فيض القدير للمناوي ج4،ص539.

[7] السفاح : قال في القاموس المحيط : التسافح والسفاح والمسافحة : الفجور (انظر مادة سفح ص 817).

ب- الشاهدان .

وهذان ركنان في النكاح ، فلا يصح نكاح بدون ولي ولا شاهدي عدل ، قال ρ : (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل)[1] ، وقال ρ : (لا نكاح إلا بولي)[2] فقط بدون ذكر الشاهدين ، وهو في السنن ، والزيادة للشاهدين صحيحة كذلك عند البيهقي.

فأيما امرأة تزوجت بدون إذن وليها فنكاحها باطل. قال ρ : (أيما امرأة نكحت بغير إذن مواليها ، فنكاحها باطل "ثلاث مرات" فإن دخل بها فالمهر لها بما أصاب منها ، وإن تشاجروا فالسلطان ولي من لا ولي له)[3].

ج- إعلان النكاح بالفرح وبضرب الدف.

ولذلك قال ρ : (أعلنوا النكاح)[4]، وقال أيضاً: (فصل ما بين الحلال والحرام ، ضرب الدف والصوت في النكاح)[5]، ومعنى الحديث : أن الفرق بين الزواج الشرعي والسفاح – مع ما تقدم من الأركان – هو إظهاره وإعلانه بين الناس ، ويكون ذلك بالصوت أو بالصيت (يعني الإعلان) وبضرب الدف والغناء وهو من اللهو المباح في الأعراس[6]، لا الأغاني والموسيقى وكشف العورات والاختلاط الذي يحدث في بعض الأفراح مع الأسف الشديد ، وهذا من المنكر الذي يجب على الآباء ، وكذلك الأزواج أن ينهوا عنه ، لأنه حياة جديدة ، ومستقبل أسرة جديدة ، ونكاح شرعي لا يبتدأ به لأول وهلة بالمنكرات والمعاصي. وحتى تدوم العشرة وتتآلف الأسرة وتنجب الأبناء يجب ابتداؤه بالذكر والطاعة لا بالمنكر والمعصية. كما قد تسول ضعاف الأنفس، وممن نزغ الشيطان ووسوس لهم ، ولبس عليهم بقوله: إنها ليلة العمر، وإنما هي فرحة واحدة في العمر ، ولا يعلم هؤلاء إن هذه الليلة هي أول ليلة في حياة جديدة ، فيجب أن تكون على منهاج النبوة، وشريعة ربانية عظيمة.

د- الوليمة :

---

[1] أخرجه البيهقي في السنن ( ) عن عمران وعن عائشة رضي الله عنهما ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (7557) وابن حبان برقم (4063) .

[2] أخرجه أحمد في المسند ( ) ، وأبو داود في سننه كتاب النكاح باب في الولي حديث رقم (2085)، والترمذي في سننه : كتاب النكاح، باب : ما جاء لا نكاح إلا بولي برقم (1101) وابن ماجه في سننه : كتاب النكاح، باب إلا بولي برقم (1880) و(1881) عن أبي موسى وعائشة رضي الله عنهما وصححه الألباني بالأرقام المذكورة.

[3] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب النكاح، باب في الولي حديث رقم (2083) وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

[4] أخرجه أحمد في المسند ( ) وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (1072) عن ابن الزبير.

[5] أخرجه أحمد في المسند ( ) والترمذي في سننه : كتاب النكاح باب ما جاء في إعلان النكاح حديث رقم (1088) والنسائي في سننه : كتاب النكاح ، باب إعلان النكاح بالصوت وضرب الدف حديث رقم (3369) كلاهما عن محمد بن حاطب قال الترمذي وفي الباب عن عائشة وجابر و الربيع بنت معول وحسنه الألباني في صحيح الترمذي والنسائي بالأرقام المذكورة.

[6] انظر تحفة الأحوذي للمباركفوري ج1،ص1135.

ولذلك كان ρ يرشد أصحابه إلى إعلان النكاح وإظهاره وإشهاره بالوليمة كذلك، ولذلك قال ρ: (أولم ولو بشاة)[1].

ولكل ما تقدم من الأولياء والشهود والإعلان والوليمة أحكام وآداب ليس المقام مقام بسط لها ، ولكن المقصود من هذه كلها أن الشريعة قد فرّقت بين النكاح الشرعي والسفاح والفجور بهذه الشروط والآداب ، حتى يتميز الحلال من الحرام، ويتحقق بذلك المقصد الشرعي من النكاح.

23) وجوب تحمل كل من الزوجين مسؤليته :

من المقاصد الشرعية وجوب تحمل الزوج مسئولية الزوجة من السكن والإنفاق والمعاشرة بالمعروف – كما تقدم قبل قليل [2]– وكذلك الزوجة تتحمل مسئوليتها في التمكين بالوطء، ثم الاهتمام بالحمل فترة الحمل ، ثم الرضاعة – إن استطاعت على ذلك ووجدت القوة فيه – ثم تربية الأولاد إلى غير ذلك من المسئوليات، ومنه كذلك خدمة الزوج والقيام بالمهام الزوجية حسب ما كان عليه سلفنا الصالح من القيام بواجبات ربها وطاعة زوجها ، ولذلك وُعدت بعدها بالجنة، قال ρ : (إذا صلت المرأة خمسها ، وصامت شهرها ، وحصنت فرجها ، وأطاعت زوجها، قيل لها : ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت)[3].

وحتى يقوم الكل بمسئوليته يقول ρ: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته : الإمام راع ومسئول عن رعيته ، والرجل راع في أهله وهو مسئول عن رعيته ، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها،والخادم راع في مال سيده، ومسئول عن رعيته ...)[4].

ولذلك كله الرجل الذي لا ينفق على أهله، أو لا يتمكن من الوصول إليها جنسياً ، أو كان غير قادر على أعباء النكاح فهذا لن يستطيع أن يحقق المقاصد الشرعية التي من أجلها شرع النكاح ، وكذلك المرأة التي لم تمكن زوجها من الوطء أو كانت ناشزاً ، أو غير مبالية بحقوق زوجها ، لن تحقق مقاصد النكاح.

24) دعوة الناس إلى الفطر السليمة وذم الفطر المنكوسة المذمومة:

من المقاصد الشرعية في النكاح دعوة الناس إلى الفطر السليمة ، وهي الزواج الشرعي، وإتيان النساء محل الحرث والنسل، كما قال تعالى :(

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب البيوع ، باب ما جاء في قوله (فإذا قضيت الصلاة فانتشروا ...) حديث رقم (2048) وكذلك في باب النكاح وباب الأرب. وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النكاح باب الصداق ،حديث رقم (1426).وقد قال ذلك لعبدالرحمن بن عوف عندما تزوج.

[2] انظر ص

[3] أخرجه ابن حبان في صحيحه عن أبي هريرة ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (660).

[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن حديث رقم (892) عن ابن عمر، وانظره كذلك بالأرقام الآتية (2409 – 2455 – 2558 – 7138 – 5188) . مسلم في صحيحه أيضاً : كتاب الإمارة باب فضيلة الإمام العادل حديث رقم (1829).

⌑♦⚲✍☎✂❑➔❍⌧⓿⬀⚐❒▤➚☠⬀ 📖❒❄❋❼🗐 ⅄♋◎⬃➘➚☹⬃)[1]. وأن المقصد الأعظم في النكاح هو النسل كما تقدم.

ولذلك حرم الإسلام إتيان المرأة في دبرها أو البحث في قضاء الشهوة إلى غير ما أباح الله من النساء إلى الولدان والرجال وعمل قوم لوط. وقد جاءت النصوص الصريحة في تحريم إتيان المرأة في دبرها قال ρ: (ملعون من أتى امرأة في دبرها)[2] وقال ρ أيضاً: (لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا ً أو امرأة في الدبر)[3] وقال ρ: (إتيان النساء في أدبارهن حرام)[4].

وفي تحريم اللواط جاءت نصوص الكتاب العزيز الكثيرة في بيان هلاك قوم لوط وكيف أن الله عز وجل جعل القرية عاليها سافلها و أمطر عليهم حجارة من سجيل منضود قال تعالى : (⌑♦◘■☺❍𝒮 ♉⌧𝒮 ➚✎⬥ ◙📖❒⬀❺⬇☼♦𝒮 ♉⌧➔⌧◘⌑✡❑𝒮 ⬉♦◷◘♑⑩♦♑⌧𝒮 ❒⬥📖❒♑⬂❷⬀☼♦𝒮 ⬉♦◘■⑩⬂♑⌧𝒮 ❍♋⬈⌧𝒮❻⬥❑☪ ♒⌧𝒮⌑♋◘■♑⌧𝒮 ♑ℋ♋♊ ⦧⬀⬈⬁≏⬀⑩⬀⦧ ♑❑☪♋➔❑⑩⌨)[5] وسيأتي معنا مقاصد تحريم اللواط والزنا والسحاق في موضعه.

25) تحقيق مبدأ العدل والمساواة في الحقوق والواجبات بصورة مصغرة في الأسرة:

من مقاصد النكاح تحقيق مبدأ العدل والمساواة ، وذلك من خلال العدل بين الزوجات ، وكذلك العدل بين الأولاد في الهبات والعطايا.

ويحرم على الرجل عدم العدل إذا كان متزوجا ً أكثر من زوجة، ويجب عليه العدل في القسم، وذلك في المبيت ، وكذلك النفقة والسكنى. قال تعالى :(❒◆⑩♦♊ ⬀■❍⇔☞♦➲♋⓿➔⬉❑☑✂☎ 📖❒♌ ⌧♦➔⬃⑨⑩♋➚❑✂☎ ⬃♦✓⬃×♦ ✂𝒮⑩✡ℋ♋❍✿𝒮✎➚♋ ❒♦⑩♦❑⬀ ❍⌧❷♦🕒⇧☞←☠⬀ ☎ ⌑♦⌧• ⬃♦☺♋⑩■➔❑✂☎ 🗎➔⬂❑ ✂𝒮⑩♑☺⌧⑩♑⬂⬀ ⬀♦⌧⓿❻⬇❒≏⌧𝒮 ⬀⌧𝒮𝒮⑩♑☺←➔⌧■❋◑♦❑♋ 🗐 ❒♦◑♑ℋ ⬂♦✍⬃◑✸➔◑❑✂☎ ⌑♦⌧♍ ✂𝒮✎⅄ ⬂♦⌧♕ℋ♦ ➔◷⇔■♑⬀♦←❑✂☎ ❒♦⑩♦❑⬀ (القلبية والمودة المحبة في أي ،)[6]❻■❍♋⑩☺✞𝒮 ❏⌧▦➔❑❻✡✂ ⬊⌧▦ ❍⌧❷♦🕒⇧☞←☠⬀) على ذلك (⌑♦⌧• ⬃♦☺♋⑩■➔❑✂☎ 🗎➔⬂❑ ✂𝒮⑩♑☺⌧⑩♑⬂ ⬀) إلى واحدة دون الأخرى(⌑♦⚲♦⓿⌧❻⬇❒≏⌧𝒮 ⬀⌧𝒮𝒮⑩♑☺←➔⌧■❋◑♦❑♋) أي الزوجة الثانية التي لم يمل إليها ، ولم يعدل لها.

---

[1] سورة البقرة ،جزء آية رقم (223)

[2] أخرجه أحمد في المسند ، وأبو داود في سننه : كتاب النكاح ، باب في جامع النكاح حديث رقم (2162) عن أبي هريرة τ ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

[3] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الرضاع ، باب كراهية اتيان النساء في أدبارهن عن ابن عباس رضي الله عنهما وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (7801).

[4] أخرجه النسائي في السنن الكبرى (2/77/1)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (873)

[5] سورة هود ، آية رقم (82)

[6] سورة النساء ، آية رقم (129)

وقد حذر النبي ρ من الميل إلى زوجة دون أخرى ، وعدم العدل بينهما ، فقال : (من كانت له امرأتان فمال إلى أحدهما جاء يوم القيامة ، وشقه مائل)[1]. وفي العدل بين الأولاد كذلك يقول ρ : (اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم)[2] .

فهذه النصوص تبين تحريم الجور والحيف بين الزوجات والأولاد كذلك، فلا يجوز أن يخص امرأة من زوجاته بشيء من العطية أو المنحة ، وكذلك بين الأولاد، فالعدل واجب والظلم والجور حرام، وفي هذا المبدأ وتحقيقه نستطيع أن نصل بالدُربة عليها إلى تحقيق العدل والمساواة بين الناس كلهم، وذلك لأنه – كما هو معلوم – أن الصفات الممدوحة لابد في اكتسابها وتطبيقها من التجربة ثم التطبيق ثم الاستمرار ، وهذه لا تتأتى إلا بالممارسات الحقيقية ، بالدُربة عليها ، فإذا استطاع الفرد أن يطبق ذلك العدل والمساواة على أصغر حجم في الأسرة الواحدة ، سيتمكن بعد ذلك على تطبيقه في مجتمعه وشعبه إذا تحمل مسئولية ذلك ، أما إذا كان أفراد وآحاد الناس لا يطبقون هذه الأخلاق ، ولا يتصفون بها فكيف نرجوا بعد ذلك تعميمه على سائر المجتمع كله.

26) الوقوف على ما جاء في الشرع وتحريم الاعتداء على حدود الله تعالى :

من المقاصد الشرعية في النكاح وتشريعاته عدم التعدي إلى المحرمات ، والوقوف على ما شرع الله عز وجل ومن هذه الأمور:

- الوقوف على العدد المباح إلى الحد الشرعي وهو أربع نسوة بعقد واحد بنص قوله تعالى: (☎✂❑←♦✍▯☼✍✍♦▫ ✍♦✌ ⌘✇✍♦⊂ ⌘✇✍✂ ✌✗▯♦✍ ✌✗✐✍✿○✌✇✍✂ ⇔⚐←☞✍▦✍⌘ ✍✍✉✉♦▫ ☎ ✍✗✆♦✍↓❻◆❒ ✍✿✆■❑➔⚐◆❒ ▯✉☐☿✍✦♦✌ ⇧✍♦▯■❑♦✌ ✍♦✌ ✍❒❒🕮 ✆☐✍❾✌■✆◆❑♦▫ ☎✂❑✗✍✌❾✍➔♦✍ ·♦❒🕮 ✍❒❒🕮 ✍✗✍✌❑✖➔♦✍ ·♦❒🕮 ✂❼☐❄✍❿❒🕮 ✍✗✌✆♦❶ ▯ ✍✗▯✖✿✆✍☺✍③❒🕮)[3].
- تحريم نكاح المحرمات بالنسب أو الرضاع أو المصاهرة ولذلك أوجب النبي ρ قتال من استحل نكاح امرأة أبيه. فعن البراء قال : مر بي خالد أبو بردة بن نيار ومعه لواء فقلت : أين تريد ؟ قال: (بعثني رسول الله ρ إلى رجل تزوج امرأة أبيه أن آتيه برأسه)[4]، وفي رواية : (يأمرني أن أضرب عنقه وآخذ ماله)[5].

وفي هذين الحديثين التشنيع على من تعدى حرمات الله تعالى واستحل محارم الله عز وجل، فارتد بفعله ذلك ، ولهذا عقد النبي ρ لأبي بردة لواءً حتى يُعلم أنه بعثه ρ وأمر بأخذ ماله ، لأنه قد ارتد بفعله الشنيعة هذه باستحلاله امرأة أبيه وارتكاب أعمال الجاهلية التي كانوا عليها ، كما نهى عنه تعالى بقوله (••◆❒ ☎✂❑←♦✍▯☪♦✍ ✍♦✌ ☒☒♦▯♦☼ ✍✗✂◆✗ ✌→▯✗♦✍✍♦✍✂ ✌✗✌✍✍✌

[1] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب النكاح ، باب القسم بين النساء حديث رقم (2133) . والترمذي : كتاب النكاح ، باب ما جاء في التسوية بين الضرائر. حديث رقم (1141) ، وابن ماجه في سننه : كتاب النكاح باب القسمة بين النساء حديث رقم (1969)كلهم عن أبي هريرة ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي وابن ماجه ، بالأرقام المذكورة.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الهبة ، باب الإشهاد في الهبة حديث رقم (2587) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الهبات ، باب كراهية تفضيل بعض الأبناء في الهبات حديث رقم (1623). وقد قال ρ ذلك عندما منح والد النعمان بن بشير ابنه النعمان وأراد من النبي ρ أن يشهد على تلك العطية والهبة.

[3] سورة النساء ، جزء آية رقم (3)

[4] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الأحكام ، باب فيمن تزوج امرأة أبيه حديث رقم (1362) ،وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور.

[5] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الحدود باب في الرجل الذي يزني بحريمه حديث رقم (4457) وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

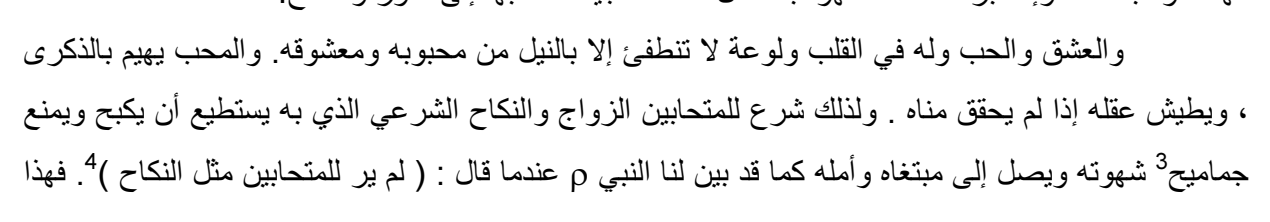

● تحريم إتيان المرأة في دبرها – كما تقدم – وكذلك إتيانها وهي حائض أو نفساء قال تعالى:

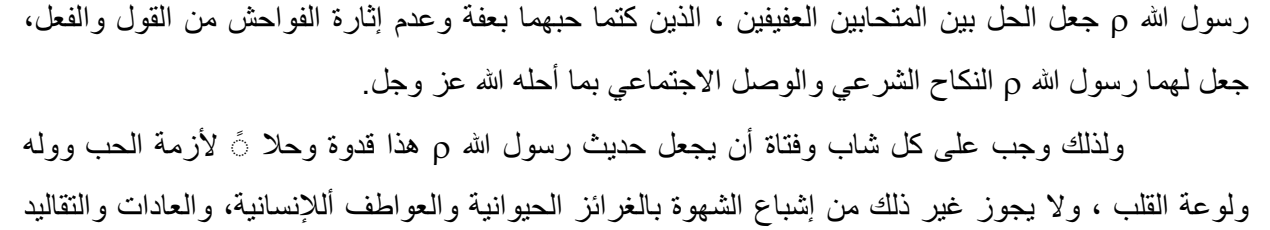

27) كبح جماح الشهوة وإبراد لهف الحب والعاطفة بالزواج الشرعي:

معلوم أن ابن آدم قد ركِّب من الشهوة ، وأن الشهوة إذا كانت بالحرام والفواحش أردت صاحبها إلى الهلكة والتبعات ، وإذا أبردت هذه الشهوة بالحلال كانت منجية صاحبها إلى الفوز والفلاح.

والعشق والحب وله في القلب ولوعة لا تنطفئ إلا بالنيل من محبوبه ومعشوقه. والمحب يهيم بالذكرى ، ويطيش عقله إذا لم يحقق مناه . ولذلك شرع للمتحابين الزواج والنكاح الشرعي الذي به يستطيع أن يكبح ويمنع جماميح[3] شهوته ويصل إلى مبتغاه وأمله كما قد بين لنا النبي ρ عندما قال : (لم ير للمتحابين مثل النكاح)[4]. فهذا رسول الله ρ جعل الحل بين المتحابين العفيفين ، الذين كتما حبهما بعفة وعدم إثارة الفواحش من القول والفعل، جعل لهما رسول الله ρ النكاح الشرعي والوصل الاجتماعي بما أحله الله عز وجل.

ولذلك وجب على كل شاب وفتاة أن يجعل حديث رسول الله ρ هذا قدوة وحلا ً لأزمة الحب وولوعة القلب ، ولا يجوز غير ذلك من إشباع الشهوة بالغرائز الحيوانية والعواطف أللإنسانية، والعادات والتقاليد الغربية الكافرة وذلك بالحديث والخروج والاستئناس بالمحبوبة ولو كان ذلك بالخطبة فقط، كما قد يظن بعض الناس وأن الخطبة الشرعية تحل له بها أن يخرج معها أو أن يختلي بها، أو أن يحادثها – ولو بالهاتف – وكأنها زوجة شرعية، لا يصح ذلك كله إلا بالعقد الشرعي المستوفى جميع الأركان والشرائط.

28) تطهير المجتمع من الأمراض الجنسية الفتاكة والأخلاق المفسدة البطالة:

الزواج الشرعي مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الغراء في حفظ المجتمعات الإسلامية من الأمراض الجنسية الفتاكة ، وكذا فيه حفظ للمجتمع من الأخلاق الرذيلة المفسدة للدين والدنيا.

وقد شهدت العصور المتأخرة أنواعا ً فتاكة من الأمراض الجنسية الخبيثة، مما لم تشهدها العصور السابقة. وقد صدق رسول الله ρ حيث بين أن انتشار الفواحش الجنسية تكون سبباً للأمراض والأسقام التي لم تكن موجودة من قبل . فقد قال ρ: (يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن ، وأعوذ بالله أن تدركوهن : لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا ، ولم ينقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين ، وشدة المؤنة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم ،

---

[1] سورة النساء ، آية رقم (22).

[2] سورة البقرة ، آية رقم (222).

[3] جمع : جماح ، وأصله جمح الفرس كمنع جمحاً وجموحاً وجماحاً وهو جموح :اعتزَّ فارسه وغلبه. (انظر القاموس المحيط مادة "جمح" ص303)

[4] أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح ، باب ما جاء في فضل النكاح حديث رقم (1847) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ( )والحاكم في المستدرك ( )

إلا منعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يمطروا ، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله إلا سلط الله عليهم عدواً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم ، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله ويتحروا فيما أنزل الله إلا جعل الله بأسهم بينهم)[1].

فهذا لفظ صريح منه ρ أنه إذا ظهرت هذه المعاصي عوقبت الأمة بهذه العقوبات – نسأل الله العفو والعافية – ولذلك نجد اليوم الأمراض الجنسية التي ظهرت ولم تكن موجودة قبل هذا العصر ومن هذه الأمراض مرض الإيدز الذي صار يهدد العالم بأسره.

مقاصد تحريم بعض الأنكحة :

مما تقدم من مقاصد الأنكحة يتضح جلياً أن الإسلام حرّم بعض الأنكحة التي كانت في الجاهلية وذلك لأنها تنافي مقاصد النكاح وما لأجله شرع، ومن هذه الأنكحة نكاح المتعة ونكاح الشغار ونكاح التحليل ، وبهذا يظهر مقاصد تحريم هذه الأنكحة وغيرها مما سيذكر، ومن هذه المقاصد :

1- إكرام المرأة وإعطاؤها منزلتها وعدم هضم حقوقها ويتجلى ذلك في تحريم نكاح الشغار لما فيه من إلغاء المهر وما تستحقه المرأة بذلك مقابل استحلال البضع.

2- عدم تعليق نكاح المرأة وطلاقها بامرأة أخرى، وصورته كما في الشغار : أن يتزوج الرجل ابنة الآخر على أن يزوجه الآخر ابنته ، فإذا طلق هذا طلق هذا ، فتبقى المرأة مهددة، لا تدري متى يكون مصيرها مصير الأخرى ، وفي ذلك إضرار واضح بالمرأة وهو على خلاف ما وضع من مقاصد النكاح الذي فيه الأمن والطمأنينة وهدوء العيش وديمومة العشرة.

3- ولما كان من المقاصد الرئيسة في النكاح التناسل وحفظ الأنساب وبناء الأسرة المسلمة والسكن والمودة والرحمة بين الزوجين بحسن المعاملة وديمومة العشرة حُرّم نكاح المتعة[2] لأنه يخالف جميع هذه المقاصد الشريفة العالية ، فسبحان من شرع لعباده ما يحفظ لهم مصالحهم في عاجل الأمر وآجله.

4- تحريم إهانة المرأة وأن تبقى ألعوبة بيد الرجال فيأتي من يقضي وطره منها لفترة معينة وبعرض من الدنيا قليل ثم يرميها بعد ذلك .. فتنتظر رجلاً آخر ليفعل بها كما فعل الأول ، وهذا ما يحدث في نكاح المتعة.

وعجباً لمن يستسيغ هذه الأنكحة ويجعلها شرعاً بعد ذلك حاشا شرع الله سبحانه وتعالى الحكيم العليم الخبير أن يجيز مثل هذه الأمور، ولكنها أهواء وآراء أضلت أصحابها عن طريق الهدى والصراط المستقيم ، والحمد لله الذي عافانا مما ابتلى به غيرنا.

5- إغلاق باب الذريعة إلى الزنا، وذلك بتحريم وإغلاق باب المتعة وتظهر صورة ذلك فيما إذا رغب الرجل في امرأة وتحركت شهوته إليها وأذعنت له وتزوجها – زعموا – ثم إذا قضى شهوته طلقها – زعم – فقل لي بالله عليك ما الفرق بينه وبين الزنا؟ أهذا نكاح شرعي يمكن به أن تحقق مقاصد النكاح وما لأجله شرع – حاشا لله – أن يكون كذلك؟!

---

[1] أخرجه ابن ماجه في سننه : كتاب الفتن ، باب العقوبات حديث رقم (4019) عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه بالرقم المذكور .

[2] تعريف نكاح المتعة : لغة : التمتع . وعند الفقهاء : هو النكاح المؤقت في العقد. (انظر المصباح المنير للفيومي ص459، التنبيه للشيرازي ص420.

6- إبعاد حياة الإنسان عن الحياة البهيمية وعدم تشبهها بالحيوان ولذلك حرّم نكاح التحليل ، وقد ورد عن علي τ قال : قال رسول الله ρ (لعن الله المحلل والمحلل له)[1] وسماه التيس المستعار ، فقد قال رسول الله ρ : (ألا أخبركم بالتيس المستعار؟) قالوا : بلى يا رسول الله ! قال: (هو المحلل ، لعن الله المحلل والمحلل له)[2] فحرم نكاح التحليل حفظا ً لكرامة المرأة ، حتى يحافظ عليها زوجها ولا يفكر في الطلاق، فكلما فكر أنها ستكون لرجل آخر شدّه ذلك إلى التمسك بالمرأة والحفاظ على الحياة الزوجية.

المبحث الثاني :

مقاصد الطلاق وغيره.

وفيه ثمانية مطالب:

المطلب الأول : مقاصد الطلاق.

المطلب الثاني: مقاصد الرجعة.

المطلب الثالث: مقاصد الخلع.

المطلب الرابع: مقاصد العدِد والإحداد

المطلب الخامس: مقاصد الإيلاء.

المطلب السادس: مقاصد الظهار.

المطلب السابع: مقاصد اللعان.

المطلب الثامن: مقاصد الرضاع والحضانة.

---

[1] رواه أبو داود :كتاب النكاح، باب في التحليل حديث رقم (2076) ، والترمذي كتاب النكاح – باب ما جاء في المحلل والمحلل له حديث (1119) وصححه الألباني في صحيح أبي داود وصحيح الترمذي بالأرقام المتقدمة.

[2] رواه ابن ماجه في سننه : كتاب النكاح ، باب المحلل والمحلل له ،حديث رقم (1936) عن عقبة بن عامر وصححه الألباني في صحيح ابم ماجه بالرقم المتقدم ، وكذلك حسنه في صحيح الجامع (2596)

المطلب الأول:

مقـاصــــــــد الطلاق.

تعريف الطلاق :

لغة : مشتق من الإطلاق وهو الإرسال والترك[1]. وعند الفقهاء: حل عقد النكاح بلفظ الطلاق أو نحوه[2].

والأصل في مشروعيته الكتاب والسنة والإجماع، أما الكتاب فقول الله تعالى : (✂♐♏⤴■■⏱◫⇦ ⚐♦❺■✍♦♐♌✍ ☎ ▫♦✉♐✂♐✿❍♐♏♏ ▤♐☐➔⬀❹↑❐♐☺ ▭❐❐⬀ ✍♦❍⇧❸♐③☒▤ ◫♐♐✉♐❍⇧❍✿⏱♊♐)[3]. وأما السنة فما روي عن ابن عمر أنه طلق امرأته وهي حائض، فسأل عمر رسول الله ρ عن ذلك،فقال:(مره فليراجعها، ثم ليتركها حتى تطهر ..)[4] ، وأجمع الناس على جواز الطلاق)[5]

وكما أن للنكاح مقاصد فالطلاق كذلك له مقاصد عدة ، منها :

1- الخلاص من الزواج الفاشل ومن سوء العشرة والآلام النفسية، فإن الطلاق هو الذي يحقق سعادة الزوجين إذا فشل الزواج في تحقيقها ... والطلاق حق للزوجين منذ أن شرع الطلاق – أي قبل **1400** سنة – وما زال ساري المفعول في الوقت الذي لم يعرفه العالم المتحضر، بل لم يعترف به إلا في القرن العشرين وأنه من حق الزوجين.[6]

2- حفظ الرجل والمرأة من التعرض للأخطاء ووساوس الشيطان[7]، فالرجل إذا كره المرأة أو العكس ربما أدى ذلك إلى التآمر بينهما، وقد يؤدي ذلك إلى انتقام أحدهما من الآخر وتكون النتيجة سيئة والعاقبة وخيمة، وقد يؤدي ذلك إلى الخيانة الزوجية أو .. أو.. لذلك كله كان الحل الوحيد في مثل هذه الحالات الطلاق ، فسبحان من شرّع ذلك لعباده.

3- عدم الإكراه على رابطة الزواج إذا كان فاشلا ً ، وجاز شرعا ً حله بالطلاق.

4- رفع مكانة المرأة وبيان عظم منزلتها أمام العشرة الزوجية، فالمرأة التي لا يؤدي زوجها حقها من النفقة أو السكن أو كان لا يستطيع أن يصل إليها جنسياً كأن كان عنينا ً[8] أو مريضا ً، فلا تجبر على البقاء مع

---

[1] تحرير التنبيه للنووي ص445، المصباح المنير للفيومي ص306 .

[2] النجم الوهاج للدميري ج7،ص479، المغني لابن قدامة ج10،ص323 ، مواهب الصمد لأحمد الفشني ص 467، الياقوت النفيس للشاطري ص140، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص 312.

[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم (229).

[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الطلاق ، باب إذا طلقت الحائض تعتد بذلك الطلاق، حديث رقم (5252)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الطلاق، باب تحريم طلاق الحائض بغير رضاها، حديث رقم (1471) كلاهما عن ابن عمر رضي الله عنهما.

[5] المغني لابن قدامة ج10،ص 313.

[6] التشريع الجنائي للعودة ج1،ص48.

[7] المصدر السابق ج1،ص49.

[8] العنة : بالضم وهو من لا يقدر على إتيان النساء عجزاً، ويقال رجل عِنِّين . (انظر القاموس المحيط مادة (عنن) للفيروز آبادي.

زوجها، وجعل لهما الحل الشرعي وهو الطلاق، فشرع حينئذٍ للزوج أن يخلي سبيلها وتحل رابطة النكاح بالطلاق.

5- مراجعة الزوج نفسه فإنه ينظر هل يستطيع أن يصبر أم لا ؟ فإن رأى المصلحة داعية إلى عدم رجوعه إلى تلك المرأة استمر على ذلك، وإن كان العكس فقد شرع له الرجوع إليها ولذلك شرع الله عز وجل العدد في الطلاق[1] فقال:(✂︎♎︎◆︎■︎❑︎♌︎ ☎︎ ♌︎♓︎♏︎♍︎⬧︎ ✌︎⧫︎ ♍︎♎︎◆︎♓︎◆︎) ✉︎❍︎⬥︎ ☎︎ ⧫︎❍︎◆︎ ❑︎♓︎ ⬧︎♐︎ ❒︎♓︎ ♓︎❒︎).[2]

6- ردع الزوج عن استخدام هذه اللفظة حال الغضب أو عند رؤيته شيئاً يكرهه أو على خلق من أخلاق زوجته، فوقوع الطلاق سواء كان جادا ً أو هازلا ً يجعله يتريث في الأمر ولا يبادر بالطلاق حتى يراجع نفسه كثيرا ً في ذلك، ولذلك جُعلت الفرصةُ أمامه مرتين وفي الثالثة لا يحق له أن يراجعها إلا بعدما تنكح زوجا ً آخر وذلك تحريكاً لنار الغيرة في قلبه فلا يُقدم على بت الطلاق إلا بعد مراجعة الأمر مراراً وإلا فكما قال عز وجل :(⬧︎♐︎ ⧫︎❍︎◆︎ ❑︎♓︎ ⬧︎♐︎ ❒︎♓︎ ✌︎⧫︎ ♍︎♎︎◆︎♓︎◆︎ ❍︎⬥︎ ☎︎ ⧫︎❍︎◆︎ ❑︎♓︎ ⬧︎♐︎ ❒︎♓︎ ♓︎❒︎).[3]

7- إزالة الظلم عن المرأة ، حيث كان الزوج في الجاهلية يطلق ما شاء حتى إذا أوشكت العدة تنتهي راجعها وتصير المرأة كالمعلقة لا هي متزوجة ولا هي مطلقة ، فحصر الطلاق بالثلاث لذلك.[4]

8- رحمة بالمرأة واللطف بها حيث جعل الطلاق بيد الزوج لا بيدها، لأن المرأة –غالباً – لا تستطيع استخدامه ، إذ المرأة رهيفة الحس، ضعيفة البنية ، رقيقة الطباع كثيرة الغيرة، فلو ترك الأمر بيد المرأة فلربما لم تستطع على تحمل أخلاق الزوج أو بعض تصرفاته فتبادر إلى الطلاق ثم بعد ذلك يكون الندم (ولات حين مندم).

9- حفظ شمل الأسرة وتضييق باب الطلاق ، لما فيه من مفاسد على الزوجين والأولاد والمجتمع، ولذا حرّم الله الطلاق حال حيض المرأة أو في طهر جومعت فيه ،وشرع للزوج أن يطلق إذا كان مصمما ً على ذلك في طهر لم تجامع فيه المرأة، ولو أن الناس اتبعوا هذا الهدي النبوي لقلّت حالات الطلاق جداً فالزوج إذا طهرت المرأة ، وهو قد انقطع عن جماعها فترة الحيض يكون في أشد الشوق إليها فإذا كانت الحاجة داعية ملحة طلق، وإن كانت مجرد هواجس ووساوس شيطانية زالت بعد هذه المدة[5]. وفي الطهر يكون أبعد من اشتباه الأنساب كذلك[6] ولذلك يقول الله عز وجل :(✂︎♎︎◆︎■︎❑︎♌︎ ☎︎ ♌︎♓︎♏︎♍︎⬧︎ ✌︎⧫︎ ♍︎♎︎◆︎♓︎◆︎ ❍︎⬥︎ ☎︎ ⧫︎❍︎◆︎ ❑︎♓︎ ⬧︎♐︎ ❒︎♓︎ ☎︎

[1] محاسن الإسلام للبخاري ص50.
[2] سورة البقرة ، جزء آية رقم (229)
[3] سورة البقرة، جزء آية رقم (230)
[4] محاسن الإسلام للبخاري ص 50
[5] محاسن الإسلام للبخاري ص50.
[6] حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص371.

[illegible])[1] . قال ابن عباس في قوله: ([illegible]) قال :(لا يطلقها وهي حائض ولا في طهر قد جامعها فيه، ولكن يتركها حتى إذا حاضت وطهرت طلقها تطليقة)[2]

ويظهر هذا المقصد أيضاً من منع المرأة الرجعية من الخروج من بيت زوجها ولا يجوز للزوج إخراجها أيضاً، لقوله عز وجل:([illegible])[3] فالمرأة إذا بقيت في بيت زوجها كان ذلك أدعى أن يندم الزوج عن فعلته فيراجعها، بل استحب بعض الفقهاء أن تتزين له حتى يراجعها إذا رغب فيها[4] أما إذا خرجت حصل التعاند بينهما فهي لا تقبل بالعودة إلا إذا جاء ليردها ، وهو لا يحضر لأنها خرجت بغير إذنه، ويستمر الحال كذلك حتى تبين منه بينونة صغرى.[5]

المطلب الثاني:

مقاصد الرجعة

تعريف الرجعة :

الرجعة : بفتح الراء ، أفصح من كسرها،وهي لغة : المرة من الرجوع.

وشرعاً : رد المرأة إلى النكاح من طلاق غير بائنٍ في العدة على وجه مخصوص[6].

الدليل على مشروعيتها :

قوله تعالى ([illegible])[7]، وقوله ρ : (مره فليراجعها)[8] وقد أجمع أهل العلم على جواز الرجعة في الطلاق إذا كانت الطلقة الأولى والثانية.

مقاصد الرجعة :

1- إتاحة الفرصة للزوج فيما لو استعجل فطلق طلقة ثم ندم عليها ، فله أن يراجعها بدون مهر ولا عقد جديدين ، وإنما يراجعها باللفظ فقط وهي قوله : راجعتكِ، أو راجعت زوجتي ، أو كلمة تدل عليها، وهذا إذا

---

[1] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (1)
[2] انظر تفسير ابن كثير عند هذه الآية ص1733
[3] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (1).
[4] وهذا مذهب بعض الفقهاء، ولذلك تحصل الرجعة بالوطء ، عند الأحناف وبعض الفقهاء خلافاً للشافعية فلابد من اللفظ في الرجعة (انظر المغني لابن قدامة ج10،ص559)
[5] البينونة الصغرى : إذا طلقها وانقضت عدتها دون رجعة فله إرجاعها بمهر وعقد جديدين ، والكبرى: إذا طلقها ثلاثاً فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره فإن طلقها حل للأول الزواج بها.
[6] انظر النهاية شرح متن الغاية للبصير ص 264، وشرح منلامسكين على كنز الدقائق للنسقي ج1، ص188.
[7] سورة البقرة ،جزء آية رقم (228)
[8] حديث متفق عليه تقدم قريباً

لم تنته العدة (ثلاثة قروء) أما إذا انتهت فيلزمه إذا أراد أن يعيدها أن يخطبها فإن رضيت عقد عليها عقداً جديداً، وأمهرها مهراً بحسب ما يتفقان عليه.

2- إعادة ترتيب البيت، وإعادة بناء الأسرة الصالحة، وإكمال المشوار الذي قد بدأه بالزواج، وحال بينه وبين الاستمرار تلك الطلقة. ولذلك الله عز وجل شرع له جواز الرجعة ، وحل له أن يتراجع في طلاقه وأن يعيد زوجته إلى ذمته، ولا يشترط في الرجعة رضاها، أو رضا أبيها، لأنه أحق بها من غيرها كما قال تعالى (□◆☜←➔↖❑☜•☺←&☙Ⅱ❍ 📖□❍☒☜ ❻ ♦❷☜⑩er♎⅄ ❍⅄ ❶•☜◷☜☒) .

3- دحر وساوس الشيطان ، والقضاء على نزغاته في التفريق بين الزوجين، وذلك عند مراجعة زوجته ، واستئناف الحياة الزوجية التي انقطعت وخُرقت بسبب خطوات الشيطان ونزغاته.

4-الحفاظ على الأولاد ، وحفظ مكانتهم ومنزلتهم في الأسرة من الضياع والتشريد، ومن مزالق الشيطان، وسوء الخلان، وأصدقاء الشارع، فعودة الأبوين بالرجعة حفاظ لهم.

5- اتقاء عقوبة وذنب الطلاق – خصوصاً إذا كان بغير عذر شرعي – لأن الطلاق من أعظم الذنوب كما قال ρ : (إن أعظم الذنوب عند الله عز وجل رجل تزوج امرأة فلما قضى حاجته منها طلقها، وذهب بمهرها ، ورجل استعمل رجلاً فذهب بأجرته وآخر يقتل دابة عبثاً)[1].

المطلب الثالث:

[1] أخرجه الحاكم في المستدرك ج2، ص 182، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (999)

مقاصد الخلع

تعريف الخلع :

هو فرقة بعوض راجع إلى جهة الزوج[1].

وهو مشروع والأصل فيه قوله تعالى (﴿ ﴾[2] وقصة ثابت بن قيس في صحيح البخاري، ويقال : أنه أول من خلع في الإسلام.اهـ[3]

مقاصد الخلع :

1- إزالة التضييق على المرأة في البقاء مع زوج تكرهه، ولذلك جاز لها أن تفتدي نفسها بالخلع فترد على الزوج المهر الذي دفعه لها، وذلك لحديث ابن عباس أن امرأة ثابت بن قيس بن شماس أتت النبي ρ فقالت : يا رسول الله، ثابت بن قيس ما أعتب عليه في خلق ولا دين ولكن أكره الكفر في الإسلام ، فقال رسول الله ρ: (أتردين عليه حديقته؟) قالت : نعم ، فقال رسول الله ρ : (أقبل الحديقة وطلقها تطليقة)[4].

2- رفع النزاعات والخصومات بالافتداء، فلربما إذا كرهت المرأة زوجها أن تعمد إلى أخطاء أو يحدث بين أهل الزوج والزوجة مالا تحمد عقباه، فجعل الخلع حلا ً لهذا النزاع.

3- تحقيق رغبة الزوجين عند وجود ما يعكر صفو حياة الزوجة مع زوجها، بأن تفتدي نفسها بإعادة المهر فتحقق رغبتها، ويحقق رغبته بالنكاح من امرأة أخرى، بالمهر المعاد[5]. أما إذا أضر بها لتفتدي نفسها فقد عمل غير المشروع وأثم بذلك وأما هي فقد عملت بالاضطرار فهو جائز في حقها.

4- سد سبيل التعنت وإضرار الزوج بالزوجة ولذا لا يحق للزوج أن يطالب زوجته بأكثر مما أعطاها- خلافا ً للشافعية – لأنه ربما طالب بما يستحيل للمرأة أن تعطيه فلا يحقق المقصد من الخلع حينئذٍ.

المطلب الرابع :

مقاصد العدد والإحداد

تعريف العدة :

لغة : مأخوذة من العدد . وعند الفقهاء : اسم لمدة تتربص فيها المرأة لمعرفة براءة رحمها أو للتعبد أو لتفجعها على زوج[6]

تعريف الإحداد :

---

[1] كفاية الأخيار للحصني ص512، المصباح المنير للفيومي ص150، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص310، تحرير التنبيه للنووي ص 440، عجالة المحتاج لابن الملقن ص133 ، توضيح الأحكام لعبدالله البسام ج5،ص534.

[2] سورة البقرة ، جزء آية رقم (229).

[3] عجالة المحتاج لابن الملقن ص1331

[4] رواه البخاري: كتاب الطلاق – باب الخلع وكيف الطلاق فيه ، حديث رقم (5273)

[5] الموافقات للشاطبي ج2،ص293.

[6] مغني المحتاج للشربيني ج3،ص489 ، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص325، المغني لابن قدامة ج11،ص194، حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص233 ، المصباح المنير للفيومي ص313.

لغة : الامتناع. وعند الفقهاء: ترك المرأة الزينة والطيب وغير ذلك مما يرغب فيها ويدعو إلى جماعها[1].

مقاصد العدة والإحداد:

1- العلم ببراءة الرحم ، ولذلك جعلت في بعض العدد الاستبراء بحيضة واحدة كما هو الحال في المسبية، لقوله ρ (لا توطأ حامل حتى تضع ولا غير ذات حمل حتى تحيض حيضة)[2] فإذا تبين أن الرحم غير مشغول بماء آخر جاز للثاني أن يطأها على حسب حال المرأة بزوج أو ملك يمين.

2- منع اختلاط الأنساب وحتى لا يجتمع ماءان في رحم واحد فلا يعرف حينئذٍ إلى من ينسب الولد ، ولذلك يقول ρ : (لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره)[3].

3- تنظيم خطر هذا العقد ورفع قدره وإظهار شرفه، ولذلك جعل عند حله ونقضه هذا التربص، وأمرت المرأة بهذه العدة.

4- تطويل زمن الرجعة للمطلق، فلعله يندم على فراق زوجته ويراجع نفسه في ذلك، وفي الفترة المحددة – ثلاثة قروء – زمن كاف لمراجعة النفس ومحاسبتها.

5- قضاء حق الزوج وإظهار تأثير فقده في المنع من جميع أنواع الزينات وتحريم النكاح والخروج من المنزل إلا لحاجة ملحة ولذلك شرع الإحداد عليه أكثر من الإحداد على الوالد والولد مع عظم مكانتهما ورفيع منزلتهما.[4]

6- إكرام المرأة وإنزالها منزلتها ، وجبر خاطرها أثناء العدة ويتحقق ذلك باستحقاقها للنفقة والسكنى ما دامت في العدة.[5]

7- امتثال أمر الله عز وجل وطلب مرضاته ، وذلك بالتزام أوامره، في أحكام العدة والإحداد، وما شرع الله عز وجل في ذلك.[6]

8- رحمة الله عز وجل ويسر هذه الشريعة حيث نسخت مدة العدة في المتوفى عنها زوجها من سنة كاملة إلى أربعة أشهر وعشرة أيام، فنزل في أول الأمر قوله تعالى : (❐◆✂✍⛀♣✉✌☜⇦✖◆
❐◆③♦⊠❹⊠❻↓❐ℌ◆ ❐❀☜❐◆❍☜❏◇◆♦☜⚘ ✌☜⚘✡⌛→☠⬁ ♎⚘☜❑♋♓⊳◆❒♓♋♎ ⇕☜⬁⊠⊕❐◆
❐◆⚙⚘❐■⚘☾ ✂☜❁♋❈☜⊠❐⬁⚘☜ ❍☜❐◆☜⚙♓☜✡→☜☜ ❹◑☜⚘⊡❷ ✂☜❾♋⊳⚘☼❐⬁⚘☜
⊠❷☜❸◆ ⊛☜⌘☜❷◆☜✂●☜)[7]، قال ابن كثير: قال الأكثرون: هذه الآية منسوخة بالتي قبلها وهي قوله

[1] الفقه الميسر للجنة من العلماء ص330، توضيح الأحكام لعبدالله البسام ج5،ص575
[2] رواه أحمد (11596)، وأبو داود: كتاب النكاح،باب في وطء السبايا حديث رقم (2157) وصححه الألباني أبي داود بالرقم المتقدم وفي صحيح الجامع (7479) من حديث أبي سعيد الخدري.
[3] رواه أحمد (16990)، وأبو داود: كتاب باب في وطء السبايا حديث رقم (2158) وحسنه الألباني في صحيح لأبي داود بالرقم المتقدم وفي صحيح الجامع (7654) من حديث رويفع بن ثابت الأنصاري
[4] راجع إعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص50 ، حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص377.
[5] راجع إعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص50 ، حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص377.
[6] راجع إعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص50 ، حجة الله البالغة للدهلوي ج2،ص377
[7] سورة البقرة ، جزء آية رقم (240).

تعالى:(♦◆❸♦✋♦③) ⌘♊⇔✆✱✍◆❸♦✋♦③ ♊⌧♑♎⌧❒⌧✍ ♊❻❒⌧✍⬀❻❒♦◻♎➔♦✍

♊❒✱⇧♋❷♎&⇧✱❒ ♋❷♎ ♦⇱◆❒ ♦⇧⌑❸✂ ☎) [1] ([2].

المطلب الخامس:

مقاصد الإيلاء.

تعريف الإيلاء :

لغة : الحلف[3] . وشرعاً : حلف الزوج على الامتناع من وطء زوجته مطلقاً أو أكثر من أربعة أشهر[4].

مقاصد الإيلاء :

1- جواز تأديب المرأة عند ظهور شيء من المخالفات منها ، وذلك كما فعل النبي ρ عندما آلى من نسائه شهراً ففي الصحيحين أن النبي ρ آلى من نسائه شهراً ، فلما مضى تسعة وعشرون يوماً غد أو راح، فقيل له : إنك حلفت ألا تدخل شهراً ، فقال: (إن الشهر يكون تسعة وعشرين يوما ً).[5]

2- رفع الحرج وعدم التعسير على المولي[6] فيما إذا غضب وآلى من نسائه مدة معينة – دون الأربعة الأشهر – وحاله (أي : المولي) أفضل من حال من غضب فطلق أو ظاهر، فجوز للرجل أن يحلف ألا يقرب زوجته مدة معينة بشرط أن تكون هذه المدة دون أربعة أشهر حتى يبرد غضبه وتهدأ نفسه.

3- إظهار جمال ومحاسن هذه الشريعة ومرونتها وعدم التنطع والغلو فيها ففيها الإيلاء جائز، والظهار حرام ، والطلاق من غير حاجة مكروه ، وكل ذلك لكي يحافظ المرء على أساس مقاصد النكاح.

---

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (234).

[2] تفسير ابن كثير لهذه الآية ص256 .

[3] **المعجم الوسيط(25/1).**

[4] المغني لابن قدامة ج11،ص5، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص318، مواهب الصمد للفشني ص447 ، الياقوت النفيس للشاطري ص144، مغني المحتاج للشربيني ج3،ص436.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب النكاح، باب هجرة النبي ρ نساءه.. حديث رقم (5202)، وانظر (1910). وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الصيام، باب الشهر يكون تسعاً وعشرين يوماً ، حديث (1085) كلاهما عن أم سلمة رضي الله عنها.

[6] المولي : من حلف عن الامتناع من وطء الزوجة مطلقا ً أو أكثر من أربعة أشهر ، كفاية الأخيار ص 545.

4- حسن التعامل مع المرأة ، والحفاظ على مكانتها ومنزلتها في الحياة الزوجية فالرجل يعتريه من الغضب والشدة وتأخذه الحمية وغيرها مما يعتري الإنسان فجعل الإيلاء مسكنا ً لغضبه وهو أفضل من الطلاق والظهار ، ولأن الإيلاء متدارك بالكفارة خلافاً للطلاق، وكفارته كفارة يمين بخلاف الظهار الذي كفارته مغلظة.وهذا فيما لو تراجع قبل المدة التي آلى فيها ، أما إذا آلى زمناً معيناً، ووفى تلك الفترة فليس عليه شيء.

المطلب السادس:

مقاصد الظهار.

تعريف الظهار :

لغة : مأخوذ من الظهر، وشرعاً : تشبيه الزوج زوجته في الحرمة بمحرمه[1].

حكمه :

[1] المصباح المنير للفيومي ص 316، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص320، الياقوت النفيس للشاطري ص146، عجالة المحتاج لابن الملقن ص1406 ، مغني المحتاج للشربيني ج3،ص448، المغني لابن قدامة ج11،ص54.

التحريم ولذلك سماه الله (✌⇱✡⌛☒❷ॐ✃ ✌♓♉♊⌘ ✃☞☜♏⍓◑•❑✈✌✍ ❒◆♾⇱❒❻✡✃).[1]

مقاصد الظهار:

1-النهي عن قول الزور والمنكر، فعندما يقول الرجل لامرأته :(أنت عليّ كظهر أمي) فهي ليست أمه على الحقيقة، فعندما سماها أما ً أتى منكراً من القول وزوراً، قال تعالى:(✃☞☜✍⅄♔♉⇦×◆
③⇱→•⌚♑♍❷⇱❒♌◆ ✌♉☾▤⇗☠ ✌♓♉♊ ♠❒♍○✽☞✍★⌀♑♍⚐ ✌❒☞ ♎→✍·
♏→•◑❒◆❑→❑⍐⇗❒♌◆ ◑⊕●◆❒ ❒◆⍐•⑨⇧☼◆♑←⚐⇦ ✂☞⍐⅄⌚✴★♓❻
✃☞☜✍⅄ ✌⇱✡⌛☒❷ॐ✃ ✌♓♉♊⌘ ✃☞☜♏⍓◑•❑✈✌✍ ❒◆♾⇱❒❻✡✃ ❒◆◑♑♍·).[2]

2- تعظيم الرابطة الزوجية وعدم إلغائها بمثل هذه الألفاظ المنكرة.

3-ضبط النفس وعدم الاستعجال وقت الغضب بمثل هذه الألفاظ وإلا فالعقوبة الكفارة المغلظة، قال تعالى
): ❒◆✃☞✍⅄♔♉⇦×◆ ③⇱→•⌚♑♍❷⇱❒♌◆ ✌♉♊ ♠❒♍○✽☞✍✧✍⌀☠⇗ ⚐→☠▪
③◆→⇱❑⑩←❒♌◆ ♏♉☺⊠☞ ♔•☞✍♏❑✃☎ ▫•☝◆•♔⅁⌨◆•⚐❷▩③❷⇱ ❻◆♔•⌨◆❑⌨
✌♓♉♊ ♔•⌛♐✍ ❑♌ ③◆☞◆☺⊠☞✍❍☞ ♔•⌚♏♉☺⊠☞ ❶•⌚♏♉▤⇗⌨✈
✍→❑⇱◆→♌⊕❑⍐♍ ✍♑☺⊠☞ ❒◆✃☞✍✦ ✍♑○♉⌚ ✍→•⇗☺⊠❒♌◆
⌘⊠⌨♑❷❸∢ ☞▩♊ ▫•☺⊠♊ ♏♉⅄⚐⇦ ⑥•♑♋⑨⇧ ▫•⌚♋❶◆☞♉⇱ ⅄⊠⊛⇗❷◆⇦♉×☞
✌⇱☞•♦☝◆☞ ✌♉⇱ ♔•⌛♐✍ ❑♌ ③◆☞◆☺⊠☞✍❍☞ ☎ ▫•☺⊠♊
♏⇔❍④ ⇔❍☞♦⇧❐♉⇧ ▫•⊠♍☪⊠➔⇧ ☞✍♊☞ ❍☝■♉✓×◆ ✌♉❍⇔▤♋⑩☾✡☞ ▤
♏•⌚♏♉☞⊠ ♔☝←•⇗✌♉☾⇱❑✃☎ ♍☞✍☞✍★ ◆❒◆❻◆❍←❑✍♑▥♉⌚ ▤
◆❒✍♉☺✐▦❑☞▫•⌚▦③⊠♉⌘ ⇱◆❶☒✃☼⇱ ■⇱⑨←❒⑩← ✃☞✍★ ▥ ❒◆☺♉▫①❍
▥❒♏♉➚☹➘).[3]

4- مخالفة ما كان عليه أهل الجاهلية لأن الظهار كان طلاقاً عندهم فأرخص الله لهذه الأمة وجعل فيه كفارة ، ولم يجعله طلاقاً كما كانوا يعتمدونه في جاهليتهم ،هكذا قال غير واحد من السلف[4].

5- رحمة الله عز وجل بهذه الأمة حيث جعل للظهار كفارة، ولولا ذلك لكان فيه حرج شديد على الناس.

6- بيان شناعة قول الزور والمنكر، وترتب الكفارة عليه في الظهار لأنه لم يكن كذلك، إذ أن الزور من القول لا يكتفى فيه بالكفارة فقط ولكن الواجب – إذا قال زوراً – أن يعود عما شهد فيه، وأن يكذب نفسه ، بل وعليه – وجوباً – أن يعيد الحقوق إلى أهلها. إذا ترتب على الشهادة أكل أموال الناس بالباطل، أو ترتب عليه إلحاق الضرر بالمشهود عليه كالحدود والجنايات.

ولذلك شنع النبي ρ على شهادة الزور في قوله : (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثا ً، قالوا : بلى يا رسول الله . قال : الإشراك بالله ، وعقوق الوالدين ، وجلس كان متكئا ً فقال : ألا وقول الزور. قال فمنا زال يكررها حتى قلنا ليته سكت)[1]

---

[1] **سورة المجادلة،آية رقم (2).**

[2] المصدر نفسه.

[3] سورة المجادلة ، الآيات رقم (3 – 4)

[4] انظر تفسير ابن كثير عند قوله (الذين يظاهرون منكم من نسائهم) ص 1688

ولما كان قول الزور بهذه المنزلة العظيمة ، وعقوبته أنه من أكبر الكبائر ، فإن الله عز وجل سمى (الظهار) زوراً ومنكراً من القول حتى لا يتلفظ به الزوج ويقع في المحرمات من الأقوال. وكانت الكفارة في الظهار ما ذكره الله في قوله :(❒◆✃✍✌⍝♐☗◆×◆ ③⇗♈⏲︎♑♓❸⇖❒♌◆ ♋♓✌
☎✃❒⇗♐✍✌⬧♎ ✍⌧☺♓♐ ◆♌❒⇦⑩❒⇖➔◆③ ▪☠➔⚐ ⇗☠✏✐✎✧✍✌✾❍♒❑⬧
✍❍♏✍✌⌧☺◆☞◆③ ♌❒🕮 ✎✍⇗⌛⬧♎ ♊♓♓✌ ⌨❑◆⌨⬧♎◆❻ ⇖❷③⌘❷⇔⬧◆✋▫
✍⌧☺♒✉ ✦✍✌✃◆❒ 🗐 🕛♓❍♒✉ ♉♍❒⋂➔◆⇖❒➔✍ ⇗✉⇗▤♓♐🕒︎⬧❶
⇧⑨⬀♑⬧⑥ ⇔⚐⅄♐ ♊⌧☺⬧▫ ⭞⌘✐ ⮜❸❷♒⌨⌧⌘ ◆♌❑➔⚿⌧☺⬀➔⬧✍
✐✎⇗⌛⬧♎ ♊♓✌ ✐×⬀✓⌧➔♒✉✍◆✋◆☞⇖✌ ✐×⬂⇦◆❷⇗⩩⌧⅄ ⇖⬲✍◆⓿⬀🕒︎⬧▫
⇧⬈♓⮌◆✋⇔❍❑④ ⇔⚐⅄♐ ♊⌧☺⬧▫ ☎ ✍❍♏✍✌⌧☺◆☞◆③ ♌❒🕮
⌧⌨♓♐🕒︎⬧❶ 🗐 ✍✡☪⑩⬀▤⇔❍♓✌ ◆×✓♓■✋⬀♏ ⇖⬲✍⌧➔⇧⮍♒⌧▫
♉①▫⚿♓✍◆❒ 🗐 🕛♓🕮♒✐❒⇦♏◆❻◆❒ ★✐✍✍♒✉ ☎✃❒⇖☪♓✌⬀⬧⇚✋♓♐
⬂☹⬈♓♐❒🕮 ⇖☼✃⌧⓿◆⇖ ⌘♊③⌘❷♓▦🕒︎⬧▤▫⚿♓♐◆❒ ▤ ★✐✍✃ ⇦⑩❒⇦⑨⇖■)[2].

المطلب السابع :

مقاصد اللعان.

تعريف اللعان :

لغة : مصدر لاعن، يلاعن : لعاناً وملاعنة.وعند الفقهاء : كلمات معلومة جعلت حجة للمضطر إلى قذف من لطخ فراشه وألحق العار به أو إلى نفي الولد[3].

من مقاصد تحريم اللعان :

1- نفي الولد الذي قد ينسب إليه ، وهو من ماء رجل آخر ، وذلك حتى لا تختلط الأنساب.

2- رفع الضيق عن الأزواج ، فالزوج إذا رأى زوجته على فاحشة – عياذا ً بالله – بين نارين، إحداهما : أن يأتي بشهود على هذه الجريمة.. وهذا في غاية الصعوبة، ولا يستطيع أن يتكلم بنفسه لعدم تمام نصاب الشهادة ، فإن تكلم جُلد، والثانية : أن يلازم الصمت ، وهو صمت على أمر عظيم ، فهو – أي : الزوج – في حرج وضيق رفعه الله عنه بأن شرع اللعان.[4]

3- درء الحد عن كلا الزوجين ، فبلعان الرجل يدرأ عن نفسه حد القذف وبلعان المرأة تدرأ عن نفسها حد الزنا. وهذا بنص القرآن الكريم ، قال تعالى : (❒◆✃✍✌⍝♐☗◆×◆ ③◆❷⇗✌⇖❒♌◆

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الشهادات ، باب ما قيل في شهادة الزور حيث رقم (2654) عن أبي بكرة ، وكذلك انظره في الأرقام (5976 ، 6273 ، 6274 ، 6919) وأخرجه مسلم في صحيحه ، كتاب الأيمان ، باب الكبائر وأكبرها. حديث رقم(87) عن أبي بكرة أيضاً.

[2] سورة المجادلة ، الآيات رقم (3 – 4)

[3] توضيح الأحكام للبسام ج5،ص540، الياقوت النفيس للشاطري ص148، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص322، فتح الرحمن شرح زبد ابن ارسلان للرملي ص809، عجالة المحتاج لابن الملقن ص 1418، المغني لابن قدامة ج11،ص120، حاشية ابن عابدين ج2،ص585 ، المصباح المنير للفيومي (ص452)

[4] إعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص83.

[illegible] [1].

قال ابن كثير : (هذه الآية فيها فرج للأزواج ، وزيادة مخرج، إذا قذف أحدهم زوجته ، وتعسر عليه إقامة البينة، أن يلاعنها، كما أمر الله عز وجل ..) [2]

4- الحد من جرائم القتل ، لأن اللعان سببه وجود الريبة عند الزوج تجاه زوجته، وهذه الريبة قد تكون حقيقية ، وقد تكون أوهاماً وشكوكاً ووساوس شيطانية، ولربما أذهبت بلب الرجل وعقله حتى يُقدم على جريمة القتل، ثم تتبين الحقائق ويتضح الأمر، ولكن بعد فوات الأوان. ولذلك شرع اللعان بين الزوجين إخمادا ً لنار الغيرة والشك الموجودة في قلب الرجل، فاللعان طريق للخلاص من هذا كله، فإن كانت المرأة كما اتهمها زوجها أصابتها اللعنة ، بل والغضب من الله تعالى عليها، وإن كانت بريئة ، سلمت من القتل ونجت من الموت بغير ذنب ارتكبته، واكتفى بالفضيحة لها بسبب أعمالها المريبة.

5- إيجاد حل شرعي لحل رابطة الزواج، الذي صار بقاؤه مستحيلاً بين زوجين كل منهما يتهم الآخر، أو لا يكاد أن يرتاح نفساً أو أن يهدأ بالاً.

---

[1] سورة النور، الآيات رقم (6 – 10)

[2] انظر تفسير ابن كثير لآيات اللعان، ص1196.

المطلب الثامن:

مقاصد الرضاع والحضانة:

تعريف الرضاع :

لغة : اسم لمص الثدي وشرب لبنه. وعند الفقهاء : اسم لحصول لبن امرأة أو ما حصل منه في جوف طفل على وجه مخصوص[1].

تعريف الحضانة:

لغة : مأخوذة من الحضن – بكسر الحاء – وهو الجنب. وعند الفقهاء : حفظ من لا يستقل بأمره وتربيته[2].

مقاصد الرضاع والحضانة:

1- رفع الحرج عن كثير من النساء ، فالمرأة تحتاج إلى محرم في كثير من الحالات كالسفر والخلوة والنظر أي جوازهما ومن لم يكن لها محرم نسباً يمكن أن يكون لها محرم بالرضاع، فترضع صبياً – مثلا ً – فيكون ابنا ً لها.

2- تقوية الروابط والصلات بين المجتمع الواحد.

3- انتفاع كثير من النساء المحتاجات بارضاع أولاد الأثرياء أو من لا مرضع له، وتأخذ على ذلك أجراً ، ولا مانع أن ترضع امرأة ٌ ابن فلان بمقابل أجرة، قال الله عز وجل :(⌑♦⌧⬂♌⬀ 🕮❐❻⬀⬂✿➔⬀♊⌘ ⬀⌨♐↗⬀ ⌑♦★♦⬀✍➔❐♎➔♊❍ 🕮⬆♉⬁❐❻♦♎➔♊❍)[3] قال ابن كثير: (فإن أرضعت – أي الأم – استحقت أجرة المثل)[4] وإذا كان هذا في الأم فالأجنبية أولى.

4- حماية الطفل من الإهمال و الضياع ، والاهتمام به منذ صغره، ولذا فإن النساء يقدمن في الحضانة على الرجال رعاية للمحضون، فالنساء بالمحضون أشفق وعلى أعباء التربية أصبر، وبمصالحه أبصر.

---

[1] الياقوت النفيس للشاطري ص 152، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص331، فتح الرحمن للرملي ص834 ، النجم الوهاج للدميري ج8،ص199، المصباح المنير للفيومي ص190.

[2] المنهاج للنووي ص 499، المصباح المنير للفيومي ص 123، الياقوت النفيس للشاطري ص158.

[3] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (6).

[4] تفسير ابن كثير عند هذه الآية ص1737.

5- غرس المحبة والوئام بين الأم وولدها وذلك من خلال إرضاعه من لبنها و توليها لحضانته، وهذا ما جبلت عليه النفوس والطباع.

الباب الخامس

مقاصد الحدود والجنايات

وفيه تمهيد وستة فصول:

الفصل الأول: مقاصد الحدود والجنايات.

الفصل الثاني: مقاصد الجهاد وقتال الكفار.

الفصل الثالث:مقاصد الصيد والذبائح.

الفصل الرابع: مقاصد الإيمان والنذور.

الفصل الخامس: مقاصد القضاء والحقوق.

الفصل السادس: مقاصد العتق.

الفصل الأول :

مقاصد الحدود والجنايات.

وفيه ثمانية مباحث.

المبحث الأول : مقاصد تحريم القتل.

المبحث الثاني : مقاصد تحريم الزنا.

المبحث الثالث : مقاصد تحريم اللواط والسحاق.

المبحث الرابع: مقاصد تحريم القذف.

المبحث الخامس: مقاصد تحريم شرب الخمر والمسكرات.

المبحث السادس: مقاصد تحريم السرقة.

المبحث السابع: مقاصد تحريم قطع الطريق (الحرابة).

المبحث الثامن: مقاصد الردة.

تمهيد:

معلوم أن الله سبحانه وتعالى شرع لخلقه مجموع العبادات والمعاملات التي بها قوام معيشتهم الدينية والدنيوية ، والتي بها تقوم حياتهم ، ويتصرفون فيها بمعايشهم ، وبين لهم سبحانه وتعالى ما يصلح معاشهم، وحذّر مما يفسد عليهم حياتهم ومعيشتهم ، فقال تعالى:(❒◆⧫⬧☞⬥☝⬧ ⇧⑨⬧ ✌⧫▤⅄☪❒⌛➔☠⬀ ⬀✗❼ ✎✌⊛☞❼⬀⬅⬂ ❒◆♉⌳⬚☣☪◆⌳ ✍⬥▤⬀☠⬀ ☜⬦❽❖❒❶ ⬛ ✌⬥⊛⬬❽⬚✍ ◉⬦⬧◆⧫⬧ ✌☜⬚⬧☝☪⑩⊘⬩⧫ ▤ ♎⬧☪❸❐⌳⬦⬧❽ ⬀☒⬧❇ ☞⬧❒✍ ☞⬦❒⬧❒⬧⊛❷⬇❒❒♌◆)[1] وبين سبحانه وتعالى أنه أهلك قرى كثيرة بسبب أشرها وطغيانها وكفرها بالله عز وجل فقال:(❒◆⬕⬚☒⬀☠⬀ ⬚⬕⬧✌⬥⬛⌛⬂⬇☪◆☞⬦ ✌⬚⬧♊ ⬖⬥❷⬀◉◆⬚◎ ⬊⬧⬅⬥◆⬧❷⬀⇧ ✌⬥➔⬧⑩⬥⬧◆⬚✍ ☎ ⬦⬥◆⬬⬤◐◆⬧✌◆❍⬥⬩❃⬦⬛⬉✡⬈❒⬅⬀ ⬥◆⬚⬄ ⬄⬀⬥✑ ⬑➔⬚⬊⬥⬚ ⬬⬗⬧◆⬛ ⬆⬀☣⬧⬥☞ ☎ ❒◆⬚➔⬛☪⬚✍ ⬋⬤⬥♊ ⬅⬇◆⬧☞ ⬂⬉⬥◆⬚◆⬅)[2] و بيّن كذلك كيف أهلك الله عز وجل أهل سبأ لما كفروا بالنعمة ولم يحمدوا الله عز وجل عليها ، بعدما أعطوا خيرات الدنيا من معايش طيبة وجو صافٍ وصحوٍ خالٍ من جميع الأمراض والأوبئة، ومع تلك الأجواء ولطائف الهواء ونقاء وصفاء المدينة أعطوا جنتين عن يمين وشمال ، فكانت آية من آيات الله تعالى كما سمّاها بنفسه سبحانه وتعالى، فقال: (⬥◆⬧⑨⇧ ⬃⬚☒⬙⬧◆ ⬇⬛◆⬧⬥◆⬅⬥⬧⬗⬦⬧⬅ ❼⬀✗ ⬧◆⬇◆⬀❒❶⬧☉⬀✌ ⬥⬚ ☎ ⬅⬚◆⬧⬦◆⬅⬥◆⬀ ⬥⬉✡⬚☜◆⬅⬧ ☎ ⬑⬥⬛◆⬄⬀⬉ ⬤⬥⬆⬚⬕⬀ ⬇⬀⬧◆⬜⬛ ☎ ⬚✍⬅⬬⬚⬤◆⬕ ⬧⬀⬧◆⬚✌⬥ ⬛⬥⬀⬬⬀ ⬗⬀⬩⬧◆⬚✍ ☎⬀⬚⬉❷⬈⬚⇧⬆⬧⬀◆⬚ ✌⬥◆⬗⬚ ⬗◆⬧◆⬧◆❶ ⬧⬀⬅⬥⬚⬅ ⬗⬚⬅⬥◆◆◆⬅ ⬖◆⬚◆❶)[3] ولكنهم كفروا وأعرضوا عن سبيل الله وطلبوا من الله مباعدة قراهم بدلا ً مما كانوا عليه من القرى الكثيرة المتواصلة من اليمن إلى الشام. قال تعالى : (⬥◆⬚⬤⬚⬀✌⬥⬚☎ ❶◆⬦⬚◆✱⬥◆⬦ ⬦◆⬥➔⬅⑨⇧ ⬦◆⬧✓⬀✗◆ ⬚⬄⬦⬚⬜⬆⬧⬚⬀⬥◆ ⬚◆⬅⬧⬚⬥⬚⬅⬜✌☎ ⬚⬚⬜➔⬆✿⬀⬀⬙⬉⬀

[1] سورة الأعراف ، آية رقم (10)

[2] سورة القصص ، آية رقم (58)

[3] سورة سبأ ، آية رقم (15)

[illegible] فعاقبهم الله عز وجل بسبب ظلمهم أنفسهم، ومزَّقهم الله كل ممزق ، حتى صاروا مثلا ً يضرب بهم فيقال فيمن تفرق بعد اجتماع وألفة (تفرقوا أيدي سبأ).[1]

ولهذا وحتى نضمن أمناً واستقراراً ، وإذا أردنا هداية لمجتمعاتنا وسلامة من كل فحش ومنكر ، يجب على المصلحين السعي الحثيث في تغيير المجتمع إلى الأفضل ، و خلق مجتمع ينشر الفضيلة ويحارب الرذيلة حتى نضمن بذلك سلامة مجتمعاتنا الإسلامية من الجرائم والجنايات التي تفسد معايشهم كما تقدم.

ولما كانت المجتمعات تعيش بأمن وأمان – إذا أقامت الشريعة الغراء ونفذت تعاليم ربها سبحانه وتعالى ، والتزمت بهدي نبيها محمد ρ - فإن الله سبحانه وتعالى حرّم على عباده أنواع الجرائم والفواحش التي تكون سبباً في إقلاق الأمن وزعزعته ، وتكون سببا ً في تبذّل الناس وتسفّلهم بالأخلاق الفاسدة والمعاملات الرذيلة مما يفقد حلاوة العيش في مجتمع تسوده المودة والوئام ووحدة الصف وجمع الكلمة ، ويسوده الأمن والاستقرار وهدوء البال وطيب الحال .

بل إن الله سبحانه وتعالى جعل الحدود الزاجرة والعقوبات الناكلة لكل من سوّلت له نفسه الجريمة حتى يذوق وبال أمره، وينال عقوبة فعاله جزاءً وفاقاً، ونكالا ً من الله عدلاً وقدراً ، ولهذا قال تعالى في جريمة السرقة [illegible] فاقطعوا أيديهما جزاء لهما بعملهما وكسبهما السيئ ، ونكالا ً وعبرة لغيرهما ، فالنكال مأخوذ من النِّكل وهو (بالكسر) قيد الدابة ، ونكل عن الشيء عجز أو امتنع لمانع صرفه عنه، فالنكال هنا ما ينكل الناس ويمنعهم أن يسرقوا ، ولعمر الحق أن قطع اليد الذي يفضح صاحبه طول حياته ويسمه بميسم الذل و العار هو أجدر العقوبات بمنع السرقة وتأمين الناس على أموالهم وكذا على أرواحهم ، لأن الأرواح كثيراً ما تتبع الأموال، إذا قاوم أهلها السرق عند العلم بها. (والله عزيز حكيم) فهو غالب على أمره ، حكيم في صنعه وشرعه فهو يضع الحدود والعقوبات بحسب الحكمة التي توافق المصلحة)[3] أهـ

وهذه الحدود والعقوبات التي تفرض على مرتكبي الجرائم هي خير لهم في حياتهم ومجتمعاتهم كما قال ρ : (حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً)[4]، فهذه الحدود هي خير للمجتمعات

---

[1] سورة سبأ ، آية رقم (19)
[2] سورة المائدة ، جزء آية رقم (39)
[3] تفسير المنار ج6،ص315 للشيخ محمد رشيد رضا رحمه الله.
[4] أخرجه النسائي في السنن:كتاب الحدود، باب الترغيب في إقامة الحد،برقم (4904)، وفيه (ثلاثين صباحاً) وورد موقوفاً (أربعين صباحاً) وحسنه الألباني في صحيح النسائي وقال : الموقوف له حكم الرفع. وأخرجه ابن ماجه في السنن، كتاب

بل فيها حياتهم واستبقاء معيشتهم كما قال تعالى : (❑◆⚫♦✓⧗✗ ❼✆× ⚑⧗↗▤♦✓⚫❖⚈ ✁⊛✡ ◑✡◐✓⚫⚈ ✁⊛✡
❍◍⊠⓪❑◆❑▤❑➤ ❸◆◑❋♠↑❑♗◰✍❼ ✁⊛◉☞⚫✓⧗♦◑▣✡ ⚫♦➔⊠▣❋⧗➔✈⚑
✍♦✓❋◑➔❑⊠◆)[1].

قال القرطبي رحمه الله في تفسير هذه الآية : (هذا من الكلام البليغ الوجيز كما تقدم ، ومعناه : لا يقتل بعضكم بعضاً، رواه سفيان عن السدي عن أبي مالك ، والمعنى : أن القصاص إذا أقيم وتحقق الحكم فيه، ازدجر من يريد قتل آخر مخافة أن يقتص منه فحييا بذلك معاً، وكانت العرب إذا قتل الرجل الآخر حمي قبيلاهما وتقاتلوا، وكان ذلك داعيا ً إلى قتل العدد الكثير ، فلما شرع الله القصاص قنع الكل به وتركوا الاقتتال ، فلهم في ذلك حياة)[2] اهـ .

وفي ظلال القرآن قال : (الحياة التي في القصاص تنبثق من كف الجناة عن الاعتداء ساعة الابتداء، فالذي يوقن أنه يدفع حياته ثمناً لحياة من يقتل .. جدير أن يتروى ويفكر ويتردد، كما تنبثق من شفاء صدور أولياء الدم عند وقوع القتل بالفعل شفائها من الحقد والرغبة في الثأر ، الثأر الذي لم يقف عند حد في القبائل العربية حتى لتدوم معاركه المتقطعة أربعين عاماً كما في حرب البسوس المعروفة عندهم، وكما نرى نحن في واقع حياتنا اليوم حيث تسيل الحياة على مذابح الأحقاد العائلية جيلاً بعد جيل، ولا تكف عن المسيل ، وفي القصاص حياة على معناها الأشمل الأعم ، فالاعتداء على حياة فرد اعتداء على الحياة كلها، واعتداء على كل انسان حي يشترك مع القتيل في سمة الحياة، فإذا كف القصاص الجاني عن ازهاق حياة واحدة فقد كفه عن الاعتداء على الحياة كلها، وكان في هذا الكف حياة ، حياة مطلقة ، لا حياة فرد ولا حياة أسرة ولا حياة جماعة) اهـ [3]

ترتيب الحدود تبعاً لترتيب الجرائم :

قال العلامة ابن القيم رحمه الله : (ثم لما كان سرقة الأموال تلي ذلك في الضرر – أي تلي إتلاف النفوس – وهو دونه جعل عقوبته قطع الطرف ، ثم لما كان القذف دون سرقة المال في المفسدة جعل عقوبته دون ذلك وهو الجلد، ثم لما كان شرب المسكر أقل مفسدة من ذلك جعل حده دون حد هذه الجنايات كلها، ثم لما كانت مفاسد الجرائم بعد متفاوتة غير منضبطة في الشدة والضعف والقلة والكثرة – وهي ما بين النظرة والخلوة والمعانقة – جعلت عقوبتها راجعة إلى اجتهاد الأئمة وولاة الأمور بحسب المصلحة في كل زمان ومكان ، وبحسب الجرائم في أنفسهم)[4].

وقال الإمام القفال الكبير رحمه الله : (ومعلوم أن النظرة المحرمة لا يصلح إلحاقها فيما يستحقه مرتكبها من العقوبة بارتكاب الفواحش من الفروج المحرمة، وكذلك ما يستحق بالخدمة الخفية وقطع الجوارح التامة وكذلك الشتم، مما لا يورث الفضاضة والعار، والقذف بالزنى، والنفي عن الأنساب الثابتة ففرق لهذا بين الحدود والعقوبات على الجرائم وكان متوثقا ً أن الناس لو وكلوا إلى عقولهم من ترتيب هذه الأشياء وترتيبها ، تفاوتت بهم الآراء، وتشعبت بهم الأقوال فكفى الله عز وجل مؤنة الاجتهاد فيها ، وأزال عنهم تكلف الاستنباط في مقاديرها

الحدود ، باب إقامة الحدود، برقم (2538)،وأخرجه أحمد في السنن برقم (9226) مسند أبي هريرة . وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (231) وفي صحيح الجامع برقم (3130) كلها بذلك (أربعين صباحاً).

[1] سورة البقرة ، آية رقم (179)

[2] الجامع لأحكام القرآن ج2،ص227 عند تفسيره للآية المذكورة,

[3] في ظلال القرآن لسيد قطب ج1، ص165.

[4] إعلام الموقعين ج2،ص 82، وانظر الإسلام شريعة الحياة لتوفيق علي وهبة ص125

بأصول نصبها لهم ليستعينوا بها في أوضاع هذه المقادير على الأداء، ويكون ما يخرج عما نص لهم منها معتبراً بها فيقع الاستباط معلقا ً بالأصول المنصوصة والرأي فيما يحتاج إلى الأراء فيه مبنياً على القواعد المنصوصة.)[1]

ولما كانت العقوبات خارج هذه الجرائم – المنصوص على حدودها – موجودة في المجتمع ويقع فيها أناس، وكان الواجب شرعاً ردعهم عنها، أحالت الشريعة ذلك الأمر إلى مجتهدي الأمة وقضاتها ، وشرعت لهم التعزير بما يلائم تلك العقوبات ، وجعلت الأمر اجتهادياً عند القضاة والحكّام. كما أن الحدود قد تفاوتت في بعضها وتساوت في الآخر فيما يتعلق ذلك بين الحر والعبد، كل ذلك بمصالح شرعية جعلها الله تعالى على عباده.

كما أن الله سبحانه وتعالى – حماية لأرواح الناس وممتلكاتهم ، وصيانة ً لأعراضهم – لم يجعل لأي دعوى قبولاً ، حتى تصاحبها بينة واضحة أو اعتراف من قبل الجناة، وقضى النبي ρ على المدعي البينة ، وعلى المنكر اليمين. وقال ρ : (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم ، ولكن اليمين على المدِّعى عليه)[2] ، وفي رواية أخرى : (... ولكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر)[3].

وشرعت كذلك – لإثبات الحدود بالجرائم المرتكبة – تشديدات قوية من حيث عدالة الشهود، وكثرة العدد – في بعض الجنايات – وكذا تحقق الرؤية كحال إثبات الزنا كرؤية الميل في المكحلة ، وغير ذلك من الأمور تحسباً لأي مصلحة قد يجرها الشاهد لنفسه بذلك، أو إلصاقاً للتهمة على الخصم أو ضرراً بهم[4] .

ليس من الحكمة إتلاف كل عضو وقعت به معصية :

قال ابن القيم رحمه الله : (وأما معاقبة السارق بقطع يده وترك معاقبة الزاني بقطع فرجه ففي غاية الحكمة والمصلحة وليس في حكمة الله ومصلحة خلقه وعنايته ورحمته بهم أن يتلف على كل جان ٍ كل عضو عصاه به، فيشرع قلع عين من نظر إلى محرم وقطع أذن من استمع إليه، ولسان من تكلم به، ويد من لطم غيره عدواناً ، ولا خفاء بما في هذا من الإسراف والتجاوز في العقوبة وقلب مراتبها ، وأسماء الرب الحسنى وصفاته العليا وأفعاله الحميدة تأبى على ذلك. وليس مقصود الحد مجرد الأمن من المعاودة ليس إلا ، ولو أريد هذا لكان قتل صاحب الجريمة فقط، وإنما المقصود الزجر والنكال والعقوبة على الجريمة، وأن يكون إلى كفَّ عدوانه أقرب، وأن يعتبر به غيره، وأن يحدث له ما يذوقه من الألم توبة نصوحاً ، وأن يذكره ذلك بعقوبة الآخرة ، إلى غير ذلك من الحكم والمصالح)[5].

---

[1] محاسن الشريعة ص 539 – ص 540

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ، باب (إن الذين يشترون بعهد الله وإيمانهم ثمناً قليلاً) حديث رقم (4552) وأورده كذلك في عدة مواضع. وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأقضية ، باب اليمين على المدعي عليه ، حديث رقم (1711) كلاهما عن ابن عباس رضي الله عنهما.

[3] رواه البيهقي وقال النووي: بإسناد حسن أو صحيح. شرح مسلم للنووي ص 1100 عند شرحه للحديث السابق رقم (1711).

[4] انظر محاسن الشريعة للقفال ص 541

[5] إعلام الموقعين ج2، ص80 .

ومعلوم أن الجنايات قد تكون على الأبدان والنفوس كالقتل والسرقة ، وقد تكون في الأعراض كالقذف والشتم، وقد تكون في الأموال والممتلكات كالسرقة والنهب والاختلاس والحرابة والغصب، ومجموع ما جاءت النصوص الشرعية في الحدود والجنايات هي كالآتي[1] :

1- الردة بالكفر.
2- القتل بأنواعه.
3- الحرابة بأقسامها.
4- الزنا واللواط.
5- شرب الخمر وأنواع المخدرات.
6- السرقة.
7- القذف.

المبحث الأول :

مقاصد تحريم القتل.

[1] هذا عند بعض الفقهاء من المالكية والشافعية، انظر الفقه الإسلامي وأدلته(217/7)، والموسوعة الكويتية(131/17)

مقاصد تحريم القتل :

تعريف القتل لغة واصطلاحاً :

القتل لغة ً: إزهاق النفس[1]. وشرعاً: إزهاق النفس الناشئ عن فعل ولو حكماً كالسحر.[2]

أنواع القتل :

القتل ثلاثة أنواع : عمد محض ، وخطأ محض، وعمد خطأ وهو شبه العمد.

فالعمد المحض: أن يقصد الجاني المجني عليه بما يقتل غالبا ً كضرب بسيف.والخطأ المحض: ألا يقصد الشخص بالقتل. وشبه العمد: وهو أن يقصد ضربه بما لا يقتل غالباً كعصا وسوط خفيفين.[3]

القتل الذي يحاسب عليه العبد :

والقتل الذي يترتب عليه عقوبة القصاص وينال صاحبه الإثم العظيم هو النوع الأول – القتل العمد – ولا قصاص في قتل الخطأ وشبه العمد، وإنما فيهما الدية، في الأول مخففة، وفي الثاني مغلظة من وجه مخففة من وجهين.

أدلة تحريم القتل :

قال تعالى : ([illegible])[4] ، وقال تعالى :([illegible]

---

[1] التعريفات للجرجاني ص .

[2] حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص278.

[3] الجواهر النقية ص 416 وانظر المنهاج للنووي ص 269، والياقوت النفيس لأحمد بن عمر الشاطري ص 161.

[4] سورة النساء ، آية رقم (93).

☎✂☑❑➔🖬🡐☞⍢◑⧫✍ ⧫⧫◆❒):وقال تعالى ، [1](⧫♌❑➔🖬✍◑⬀➔⧫✍ ⬀✍⬈▤✦🖬⍓➔⧫♏
، [2](⧫✞☺⑩♋❍◆❻ ⬀☠⬈▤⧮✍ ⧫♌♎⌧✍ ⅄✎⧫✂ ❑♌⧮◑ 🗐 ⬀☠⬈▤✽❍➔▦☼❒🕮
وقال تعالى : (❒◆⧫⧫ ✍⧫◑⍢☞🡐🖬➔❑☑✂☎ 🕮❒❑⬀♏⧫⚪⑨⍓▤☠ ✌♓♋⬀⇦
⬈❑⍓⑩⚪➔⬈⬀❑⍓☺⍢♏♎⧫✂ ✂⧫❶⧮◑◆❒) : وقال ، [3](☎ ♏✍⚪■🖬⍢✌⧮◑
. [4](⭍♋⬀ ⇧✌■🖬♋✍➔♎ ▯🖬✍☼⧫❶ ⭍♎❽❒⍓⧮✍ ⭍♋⬀ ⇧✌■🖬♋⬖🡐♎

وستأتي في المقاصد أحاديث كثيرة تدل على تحريم القتل العمد سواء أكان لنفسه أو غيره ، وقد وردت أشد العقوبات على ذلك.

مقاصد تحريم القتل :

1- حفظ النسل البشري من أن ينقرض وينتهي بالقتل بين الناس ولذلك حرم الله القتل حفظاً للبشرية وحفاظا ً على استبقاء الحياة على المعمورة، وكان إحياء نفس واحدة كإحياء الناس جميعاً، ومن قتل نفساً واحدة فكأنما قتل الناس جميعاً ، قال تعالى:(✌♋♏⇧ ...

⧫✍⧫☞⧫♎ ♊⧫✌ ⍢🡐❍❋☼❒🕮 ⧫✍③♋⬈◆❸⇔⧮◑ ✗♋♋♉⧫✍ 🗐❼■✍⧫⬉ ⭍♈⬀❻☞✾⧫✂ ❼⧮✗ ⌨⑩⧫✽❍⧫ ⬀❒❑🕮 ♎▪⍢▦⧫☼ ⧮❸⬀❷⧫⇔⧮✍ ⧫♎❍⍢▦⧫☼ ⇧♊⧫✌◆❒ ⧫✡➔⓿♋☺⍓♉ "❑⧫❑☪♏⧫✂ ⧫✍⧫☞⧫♎ ⧫⍓☺❋☼❒♁⌧⌛⧫ "❑⧫❑✡♏⧫✂ ⧫◆⑩⇧❍❒🕮 ✎⧫◆☹❋☼❒♁⌧⌛⧫ ⧫⍓♎⧫◆⑩⇧❍❒🕮 ⧫✍⧫☞⧫♎ ⧫⍓☺❋☼❒♁⌧⌛⧫) وعن ابن عباس في قوله: (⧫✡➔⓿♋☺⍓♉)[5]، ✂⧫☪❑⧫❑") يقول : من قتل نفساً واحدة حرمها الله ، فهو مثل من قتل الناس جميعاً.

وقال سعيد بن جبير: من استحل دم مسلم فكأنما استحل دماء الناس جميعاً، ومن حرم دم مسلم فكأنما حرم دماء الناس جميعاً. قال الحافظ ابن كثير رحمه الله:(هذا قول وهو الأظهر)، وسئل الحسن البصري فقيل له : هذه الآية لنا يا أبا سعيد كما كانت لبني إسرائيل؟ فقال : إي والذي لا إله غيره كما كانت لبني إسرائيل، وما جعل دماء بني إسرائيل أكرم على الله من دمائنا؟![6]

ولهذا حذر النبي ρ بأعظم التحذيرات بأن جعل القتال بين المسلمين كفراً – إذا استحلوا ذلك – قال ρ : (لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض) [7] وقيل: المراد كفر دون كفر.

2- الالتزام لأوامر الله عز وجل وعدم التعدي على حدوده تعالى وعدم الخروج عن تعاليمه وتوجيهاته، وذلك لأن الله عز وجل عظّم قتل المؤمن بغير حق، ورتب على ذلك العقوبات العظيمة، فنهى عن قتل النفس بغير حق فقال عز وجل (❒◆⧫⧫ ✍⧫◑⍢☝🡐🖬➔❑✂☎ ✂⧫☪❑▦⍢⧫☯⧫ ✂⧫♏⅄☹✍♋ ❍⍓❷▪⚐⧫ ✂⧫✎✦ ◑⧮⧫ ⍓♏⍓⧫♏⍢⍓⌧♎♎ ⇧[8]، وقال:(❒◆⧫⧫ ✍⧫◑⍢☞🡐🖬➔❑☑✂☎ 🕮❒❑▦➔❍✽▤⬈☠⬀ 🗐 ◑⧮♌❑ ⧫✂✎⅄ ✍⌧♎♌⧫ ⧮◑▤⬈☠⬀ ❻◆❍♋⑩☺✞⧫ [9]، وقال:(❒◆⧫⧫ ✍⧫◑⍢☞🡐🖬➔❑☑✂☎

---

[1] سورة الأنعام ، جزء آية رقم (151)

[2] سورة النساء، جزء آية رقم (29).

[3] سورة الأنعام ، جزءآية رقم (151).

[4] سورة التكوير ، الآيات رقم (8 – 9).

[5] سورة المائدة ، جزء آية رقم (32).

[6] تفسير ابن كثير ص 540 عند الآية المذكورة.

[7] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[8] سورة الأنعام ، جزء آية رقم (151).

[9] سورة النساء ،جزء آية رقم (29).

[illegible])[1]، وقال :([illegible]
[illegible])[2] .

وقال ρ : (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة)[3]، وقال ρ : (لن يزال الرجل في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً)[4] . قال بدر الدين العيني : (في رواية الكشميهني : (من ذنبه) .. فمعنى الأول : أنه يضيق عليه دينه بسبب الوعيد لقاتل النفس عمداً بغير حق ، ومعنى الثاني : أنه يصير في ضيق بسبب ذنبه)[5]

3- اتقاء عذاب الله عز وجل ، والأمن من غضبه والسلامة من لعنه وذلك لأن الله عز وجل يقول:([illegible])[6] وهذه الآية فيمن قتل مسلماً بغير حق متعمداً في قتله مرتكباً كبيرة عظيمة من الكبائر ، ويستوي في العقوبة من قتل نفسه كذلك، يقول النبي ρ : (من قتل نفسه بحديدة فحديدته بيده يتوجأ بها في بطنه يوم القيامة في نار جنهم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن شرب سماً فقتل نفسه بسم فهو يتحساه في نار جنهم خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تردى من جبل فقتل نفسه ، فهو يتردى في نار جنهم خالداً مخلداً فيها أبداً)[7].

وبهذه النصوص يتبين لنا مدى العقوبة العظيمة التي جعلها الله عز وجل وتوعد بها قاتل النفس بغير حق متعمداً في قتله، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : (وهذا تهديد شديد ووعيد أكيد لمن تعاطى هذا الذنب العظيم الذي هو مقرون بالشرك بالله في غير ما آية في كتاب الله ، حيث يقول الله تعالى في سورة الفرقان :([illegible])[8]، وقال تعالى: ([illegible]

---

[1] سورة الأنعام ، جزء آية رقم (151).
[2] سورة التكوير، الآيات رقم (8 ، 9)
[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات ، باب قول الله تعالى (أن النفس بالنفس ..) ، حديث رقم (6878) ، وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب القسامة والمحاربين ، حديث رقم (1676) كلاهما عن ابن مسعود τ واللفظ لمسلم.
[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات ، باب قول الله تعالى : (ومن قتل مؤمناً متعمداً..) حديث رقم (6862) عن ابن عمر ψ.
[5] عمدة القارئ شرح البخاري ج 24، ص 47
[6] سورة النساء ، آية رقم (93).
[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الطب ، باب شرب السم .. حديث رقم (5778) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه ، حديث رقم (109) واللفظ له . كلاهما عن أبي هريرة τ.
[8] سورة الفرقان ، جزء آية رقم (68).

[illegible] ([1]).[2]

والواجب على المؤمنين أن يتعظوا بمثل هذه النصوص العظيمة ، وأن لا يقدم إنسان على قتل أخيه عصبية أو جاهلية أو مناطقية أو عرقيه لأنها كلها من الرايات الجاهلية ومن العصبية المقيتة التي تكاثرت النصوص من الكتاب والسنة على محاربتها وإبطالها ، والتي لطالما أفسدت كثيراً من المجتمعات الإسلامية اليوم ، ولطالما زعزعت الأمن ، وأردفت ذلك فوضى خلاقة وعدم الطمأنينة والاستقرار في كثير من بلدان المسلمين، نسأل الله العفو والعافية.

4- بيان حقارة ودناءة هذه الجريمة الشنيعة القبيحة، ولذلك جعلها النبي ρ في خطبة الوداع تحت قدميه ، وأنها ملغية إلى يوم القيامة، وأن أول دم وضعه هو دماء قبيلته وعصبته ρ، وذلك لكي يكون قدوة في تتابع الناس إلى الاهتداء بهديه والاقتفاء بسنته ρ، قال ρ: (ألا وإن دماء الجاهلية تحت قدمي هاتين موضوعة وأول دم أضع من دمائنا دم ابن ربيعة بن الحارث، وكان مسترضعاً في بني سعد فقتلته هذيل)[3].

5- تحقيق الأمن والأمان وضمان السلامة للمجتمعات من القتل و الهرج، وحفظ المهج وصونها، وذلك لأن الله سبحانه وتعالى يقول:([illegible])[4] ، قال البغوي : ((حياة) أي بقاء وذلك أن القاصد للقتل إذا علم أنه إذا قتل يقتل يمتنع عن القتل ، فيكون فيه بقاؤه وبقاء من همَّ بقتله.)[5]

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله في هذه الآية : (وفي شرع القصاص لكم – وهو قتل القاتل – حكمة عظيمة لكم، وهي بقاء المهج وصونها، لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعه، فكان في ذلك حياة النفوس ، وفي الكتب المتقدمة: القتل أنفى للقتل، فجاءت هذه العبارة في القرآن أفصح وأبلغ وأوجز)[6]أ.هـ

6- ضمان أمن القضاء والقصاص يوم القيامة لقوله ρ : (أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء)[7]. قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (وفي الحديث عظم أمر الدم ، فإن البداءة إنما يتكون بالأهم، والذنب

---

[1] سورة الأنعام ، آية رقم (151).
[2] تفسير الحافظ ابن كثير ص 453.
[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأضاحي ، باب من قال : الأضحى يوم النحر، حديث رقم (5550) ، وانظر كذلك (67 ، 105 ، 1741 ، 3197 ، 4406 ، 4662 ، 7078 ، 7447) عن أبي بكرة ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب القسامة ، باب تغليظ تحريم الدماء ، حديث رقم (1679) عن أبي بكرة أيضاً. وهذه اللفظة أنظرها في سنن الترمذي : كتاب تفسير القرآن، حديث رقم (3087) وعند ابن ماجه : كتاب المناسك ، باب الخطبة يوم النحر حديث رقم (3055).
[4] سورة البقرة ، آية رقم (179).
[5] معالم التنزيل عند تفسيره لهذه الآية ص 87.
[6] تفسير الحافظ ابن كثير ص 184
[7] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الديات – باب قوله تعالى : (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاءه جنهم) سورة النساء ، آية رقم 93،حديث رقم (6864). وانظر (6555) ، باب القصاص يوم القيامة.عن عبدالله بن مسعود τ.وأخرجه مسلم: كتاب

يعظم بحسب عظم المفسدة، وإعدام البنية الإنسانية غاية في ذلك، وقد ورد في التغليظ في أمر القتل آيات كثيرة وأثار شهيرة)[1] اهـ

7- الاهتداء بهدي النبوة ، والاقتداء بسيد الأنبياء والمرسلين ρ، لأن القاتل ليس على هدي النبوة ولا على طريقة الرسالة المحمدية التي أمرنا الله عز وجل أن نتبعها، والتي جاءت النصوص الكثيرة المؤيدة لذلك في الكتاب والسنة، قال تعالى:(♎➔✍☜ ♌♐♏ ♌♎☞✍ ⇔♐←☞☪➚✍ ✍➔♦♐⌧♎◆❑ ✍✍✍ ✍✍✍✍✍✍✍✍✍ ⬤ ✍◆❍✍✍◆✍✍✍✍✍✍✍✍ ✍✍✍✍✍✍ ✦✍✍✍ ◆❑✍⬤✍✍✍ ✍❷✍✍✍⇔♦③◆❑ ✍✍✍✍✍✍ ♦✍✍ ⬤✍✍✍✍✍✍✍✍✍ ◆❑✍✍✍ ✍✍ ❶ ✍✍✍✍◆❑ ✍✍✍✍✍)[2]، وقال: ✍✍◆❑⇔✍⬆✍ ★✍✍✍ ✍✍❑←✍◆❻ ❼✍× ✍✍✍✍ ♦✍✍✍✍ ⇧⑨♦✍✍✍ ✍✍✍ ☎✍❑✍✍✍❷♦③ ♦✍✍✍✍ ♊✍☺✍✍✍ ✍❑◆☪❁○✍○ ✍☪❸❷✍✍✍✍ ✍✍✍✍ ♦❷✍✍♦❶◆❑ ♦❷✍⌘☞✍✍✍ ♦✍✍❑◆⓿✍✍✍✍◆❑)[3]، والقاتل مخالف لذلك ، قال ρ : (من حمل علينا السلاح فليس منا)[4]، وقال : (من سل علينا السيف فليس منا)[5]، فمن حمل على أخيه السلاح وأشار به عليه فقد خالف هدي النبوة، وسار على طريق مخالف لما عليه النبي ρ ومنهاجه وشرعته ، ولذلك وجب على المؤمنين الابتعاد عن هذه المعصية، ولو بإشارة من بعد، ولو كان هازلا ً أو كان لمجرد المزح فقد قال ρ : (من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه، وإن كان أخاه لأبيه وأمه)[6].

قال النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث : (فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه ، وقوله ρ : (وإن كان أخاه لأبيه وأمه) مبالغة في إيضاح عموم النهي في كل ٍ سواء ً من يتهم فيه، ومن لا يتهم فيه وسواء كان هذا هزلا ً ولعباً أم لا، لأن ترويع المسلم حرام بكل حال ، ولأنه قد يسبقه السلاح كما صرح به في الرواية الأخرى)[7], ويقصد بالرواية الأخرى وقوله ρ : (لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح، فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار)[8].

القسامة والمحاربين والقصاص والديات ، باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة، حديث رقم (1678)

[1] فتح الباري ج11،ص397.

[2] سورة آل عمران ، آية رقم (31).

[3] سورة الأحزاب، آية رقم (21).

[4] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الديات،باب قوله تعالى : (ومن أحياها) سورة المائدة ، آية رقم (32) ،حديث رقم (6874)،وأخرجه مسلم، كتاب الإيمان،باب قول النبي (من حمل علينا السلاح فليس منا)حديث رقم (98)، كلاهما عن عبدالله بن عمر ψ.

[5] أخرجه مسلم في صحيحه :كتاب الإيمان،باب قول النبي (من حمل علينا السلام فليس منا)، حديث رقم (99) عن سلمة بن الأكوع τ ، وانظر مصنف ابن أبي شيبة برقم (28930) باب في الرجل يضرب الرجل بالسيف ويرفع عليه السلاح.

[6] أخرجه مسلم في صحيحه :كتاب البر والصلة، باب: النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم،حديث رقم (2616) ،وانظر مصنف أبي شيبة برقم (37386) باب من كره الخروج في الفتنة وتعوذ.

[7] شرح النووي ص 1558.

[8] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الفتن، باب قول النبي ρ (من حمل علينا السلاح فليس منا)،حديث رقم (7072)، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب البر والصلة، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم، حديث رقم (2617) كلاهما عن أبي هريرة τ.

أي : ربما بالإشارة يدفعه الشيطان إلى تحقيق الإشارة بالفعل فيرميه بالسلاح فيقتله فيكون سبباً لدخول النار والوقوع في حفرة من حفرها، نسأل الله العفو والعافية.

8- بيان عظمة الدين وفوقية الملة الحنيفية السمحة وهيمنتها وظهورها على سائر الأديان السماوية، ومن باب أولى غير السماوية ولذلك لا يقتل المسلم بالكافر كما قال ρ : (لا يقتل مسلم بكافر)[1]. قال ابن قدامة رحمه الله تعالى في المغني : (أكثر أهل العلم لا يوجبون على مسلم قصاصاً بقتل كافر ٍ أي كافر كان... لنا قول النبي ρ:(المؤمنون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم ولا يقتل مؤمن بكافر)[2] ولا منقوص بالكفر فلا يقتل به المسلم ..)[3].

وقال كمال الدين الدميري في شرح المنهاج : (وقوله : (فلا يقتل مسلم بذمي) لقوله ρ : (لا يقتل مسلم بكافر)[4]. قال ابن المنذر: وهو ثابت لم يصح عن النبي ρ خبر يعارضه ولأنه لا يقتل بالمستأمن بلا خلاف فكذلك لا يقتل بالذمي. ولو عبر المصنف بـ(الكافر) لكان أعم)[5] أ.هـ . وقال الحافظ ابن حجر : (أما ترك قتل المسلم بالكافر فأخذ به الجمهور)[6].

9- بيان وإظهار عظمة الأبوة ومنزلة الوالد تجاه وولده ولذلك لا يقاد به ، لقوله ρ: (لا يقاد الوالد بولده)[7]. والسبب في ذلك أن الوالد شفقته وافرة، وحدبه عظيم ، فإقدامه على القتل مظنة أنه لم يتعمده، وإن ظهرت مخايل (علامات) العمد أو كان لمعنى أباح قتله، وليست دلالة هذه أقل من دلالة استعمال ما لا يقتل غالباً ، على أنه لم يقصد إزهاق الروح[8].

10- بيان سماحة الشريعة الإسلامية ،ومحاسن التشريع حيث نهى عن قتل المخالف لنا في ديننا وعقيدتنا من أهل الكتاب – إن لم يكن محارباً – قال تعالى:(❒◆■⑨Ø ...)[9].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله : (يقول تعالى لنبيه صلوات الله وسلامه عليه (وإن أحد من المشركين)الذين أمرتك بقتالهم وأحللتُ لك استباحة نفوسهم وأموالهم (استجارك) أي أستأمنك فأجبه إلى طلبه حتى يسمع كلام الله أي القرآن تقرؤه عليه وتذكر له شيئاً من أمر الدين تقيم به عليه حجة الله (ثم أبلغه مأمنه) أي : وهو

---

[1] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب العلم، باب كتابة العلم،حديث رقم (111)، عن علي τ.

[2] وهو حديث صحيح أصله في الصحيحين كما تقدم، وأخرجه أبو داود في سننه بهذا اللفظ، كتاب الديات ، باب : إيقاد المسلم بالكافر ، حديث رقم (4530).

[3] المغني ج11،ص465.

[4] رواه البخاري (وقد تقدم تخريجه قريباً)

[5] النجم الوهاج ج8،ص357، للدميري.

[6] فتح الباري ج12،ص261، وانظر عمدة القاري للعيني ج24،ص99.

[7] أخرجه أحمد في المسند ، والترمذي في سننه : كتاب الديات ، باب ما جاء في الرجل يقتل ابنه يقاد منه أم لا ؟ حديث رقم (1400) عن عمر بن الخطاب τ ، وصححه الألباني في صحيح الترمذي بالرقم المذكور ، وفي صحيح الجامع برقم (7749) و (7381).

[8] حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص406.

[9] سورة التوبة ، آية رقم (6).

آمن مستمر الآمان حتى يرجع إلى بلاده وداره و مأمنه (ذلك بأنهم قوم لا يعلمون) أي : إنما شرعنا أمان مثل هؤلاء ليعلموا دين الله وتنتشر دعوة الله تعالى في عباده... والغرض أن من قدم من دار الحرب إلى دار الإسلام في أداء رسالة أو تجارة أو طلب صلح أو مهادنة أو حمل جزية أو نحو ذلك من الأسباب، وطلب من الإمام أو نائبه أماناً أعطي أماناً متردداً في دار الإسلام ،وحتى يرجع إلى مأمنه ووطنه)[1] اهـ

وقال النبي ρ : (من قتل نفساً معاهدا ً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً)[2] ،والحديث يدل على تحريم قتل المعاهد ، وأنه كبيرة من كبائر الذنوب ، لأنه رتب عليه حرمانه من دخول الجنة في ظاهر الحديث[3].

11- التحذير الشديد ووضع الضمانات الأكيدة على تحريم هذه الجريمة ولذلك جاءت النصوص بإيجاب القصاص أو الدية المغلظة في القتل العمد أو الدية المخففة في قتل الخطأ، مع إيجاب عتق رقبة مؤمنة ، والعدول إلى صيام شهرين متتابعين عند عدم الرقبة تزكية للنفس ومنعاً لها من التهور في الأمور، والتريث فيما قد يؤدي إلى هلاك الأنفس كما هو الحال اليوم في كثير من حوادث السيارات، واستخدام الأسلحة الحديثة وربما أحياناً الألعاب النارية يؤدي إلى إزهاق الأنفس أو تلف بعض الأعضاء.

12- مراعاة أحوال الناس مع مراعاة أحوال القتل ولذلك جاءت مراتب التخفيف والتغليظ في الديات، قال صاحب (حجة الله البالغة) : (ولما كانت هذه الأنواع مختلفة المراتب رُوعي في ذلك التخفيف والتغليظ من وجوه: منها أن سفك دم القاتل لم يحكم به إلا في العمد ، ولم يجعل في الباقيين إلا الدية ، وكان في شريعة اليهود القصاص لا غير، فخفف الله على هذه الأمة، فجعل جزاء القتل العمد عليها أحد الأمرين القتل أو المال[4]، فلربما كان المال أنفع للأولياء من الثأر (الانتقام) وفيه إبقاء نسمة مؤمنة، ومنها أن كانت الدية في العمد واجبة على نفس القاتل، وفي غيره[5] تؤخذ من عاقلته ، لتكون مزجرة شديدة وابتلاءً عظيماً للقاتل ينهك ماله أشد إنهاك، وإنما تؤخذ في غير العمد من العاقلة لأن هدر الدم مفسدة عظيمة، وجبر قلوب المصابين مقصود، والتساهل من القاتل في مثل هذا الأمر العظيم ذنب يستحق التضييق عليه، ثم لما كانت الصلة واجبة على ذوي الأرحام اقتضت الحكمة الإلهية أن يوجب شيء من ذلك عليهم أشاءوا أم أبوا)[6].

---

[1] تفسير ابن كثير ص 778.
[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجزية، ،باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم، حديث رقم (3166).
[3] انظر توضيح الأحكام من بلوغ المرام لعبدالله البسام ج6،ص447.
[4] يقصد به قبول أولياء الدم الدية.
[5] أي في قتل الخطأ، وشبه العمد.
[6] حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص 407 – 408 ، وانظر الصفحات بعدها كذلك في بعض العلل والحكم في تغليظ الديات وتخفيفها.

المبحث الثاني :

مقاصد تحريم الزنا.

مقاصد تحريم الزنا

تعريفه :

الزنا هو إيلاج الحشفة من الذكر في فرج محرم، مشتهى طبعاً،لا شبهة فيه، ثم إن كان الزاني محصناً فحده الرجم، وإن كان غير محصن فحده الجلد والتغريب.[1]

حكمه :

الزنا من أكبر الكبائر ، قال الإمام أحمد : (لا أعلم بعد القتل ذنباً أعظم من الزنا، وقد أجمع المسلمون على تحريمه)[2] ، والزنا لم يحل في ملة قط ، ولهذا كان حده أشد الحدود، لأنه جناية على الأعراض والأنساب.[3]

الأدلة على تحريم الزنا :

الزنا محرم بالكتاب والسنة وإجماع الأمة.

أما الكتاب فلقوله تعالى : (☎✂❑←♦❷⌂①•✍ ••◆❒) ☎✂❼□❄✠⌇❽✍✂ ◆↗✎✍⌧⌧◆❒ ☪□♦✧⌂•⌚•▫ ♦♌♘⊠ ①←❍❋☼✆① ✧⊠⓪✆⌧⌧)[4] ، وقوله تعالى : ☎✂❒→✍✆✂⇧♉✍✍•▫ ❼✆❄✂□❽✍✍✂◆❒ ➔□◆⓪✍☼✂□❽✍✍✂) □✍↗ ••◆❒ ☎ ⌨□♦✍▫✂⌧♉ •□•✍☎✍✍ ✍⌧☺✓&✍❁✍✌ ⌚◆❒ ✍☹↗↓☪↗ ♌✆① ★✎✍✂ ✍×⇦✍⑩ ❼✆× ⊲□•▫▫◆❻ ✍⌧☺✆&✆ ✍↗⇖⓪➔✿▫•✍ ☎ ✠❷⌂⌘☞⌧✍✂ ✍✈⇗❑◆⓪⌂✍✍✂◆❒ ★✎✍✍✆✍ ♦♌❑↖☪✍✌✍•➔✍ ⌘Ⅱ✍✌ ⊲□⊠▦✆✶✎✍•☪ ✍⌧☺✓&◆⌸✂⊠⓪♦↖ ⇧⑨□&⇧☆◆⑩⌂✍◆❒ ✂✍✓✍☪✍✌✍•←☺⌂✍✍✂ ♦×)[5].

وأما السنة فهناك أحاديث كثيرة ثابتة في السنة النبوية الصحيحة تبين جريمة الزنا، وتحذر منها. ومن هذه الأحاديث:

- قوله ρ : (إذا ظهر الزنا والربا في قرية فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله)[6].

- وعن عبدالله بن مسعود τ : (قال رجل يا رسول الله أي الذنب أعظم؟ ...)[7]، وذكر منها : أن تزاني حليلة جارك. وسيأتي قريباً في المقصد رقم (16) وستأتي أدلة أخرى من خلال ذكر المقاصد قريباً.

حد الزنا .

وحد الزاني إن كان محصناً الرجم ولا جلد عليه وهو مذهب الجمهور، وقيل يجلد ثم يرجم وهو مذهب أحمد، وأما إذا لم يكن محصناً فيجلد مائة جلدة ويُغرَّب لمدة عام . والرجل والأنثى فيه سواء.[1]

---

[1] انظر كفاية الأخيار للحصني ج2،ص193.
[2] المعتمد في فقه أحمد لعلي عبدالحميد بطلجي ، ومحمد وهبي سليمان ج2، ص399.
[3] مغني المحتاج للخطيب الشربيني ج4، ص171.
[4] سورة الإسراء ، آية رقم (32).
[5] سورة النور ، آية رقم (2).
[6] حديث صحيح انظر تفاصيل تخريجه ص
[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الديات ، باب قول الله تعالى (ومن قتل مؤمناً متعمداً...)، حديث رقم (6861) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب بيان كون الإيمان أفضل الأعمال ، حديث رقم (142).

مقاصد تحريم الزنا :

1- حفظ النسل ، لأن في الزنا وانتشار البغاء تختلط الأنساب وربما ضاعت الأنساب لزهد الناس وابتعادهم بهذه الفاحشة عن الزواج الشرعي ، والمقصد الأعلى منه التناسل والتكاثر كما هو معروف لدى العقلاء .

وحفظ النسل أو النسب من الضروريات الخمس كما تقدمت الأدلة على ذلك ، وكلام أهل العلم في باب الضروريات ، ولذلك جاءت نصوص الكتاب والسنة تحث على الزواج بل والتعدد في ذلك قال تعالى : ([illegible])[2] وقالρ: (تزوجوا الولود الودود ؛ فإني مكاثر بكم)[3] ،وقال أيضاً (تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم ولا تكونوا رهبا فيه النصارى)[4].

2- الترغيب في الزواج الشرعي، وعدم الزهد فيه، ولأن الزواج الشرعي أمر فطري فطر الله عليها البشرية كلها أنبياءها ورسلها، وكذا كافة الناس وعامة الخلق قال تعالى:([illegible])[5]. بل حتى الجان جعل الله عز وجل لهم أزواجا وذرية قال تعالى: ([illegible])[6].

و إباحة الزنا وانتشاره وتفشيه من غير رادع شرعي أو عقلي فيه منأى للناس عن الزواج الشرعي ولذلك حرم الله الزنا وبين حكمه ، وما يتعلق به من العذاب في الدنيا ، والآخرة إذا لم يتب منها أو أقيم الحد عليه في الدنيا ، ولذلك قال تعالى ([illegible])[7] بعد أن ذكر جرائم كثيرة من بينها الزنا.

3- شكر المنعم سبحانه وتعالى ، على هذه النعمة العظيمة – وهي تحريم الزنا – لأن الزنا شره عظيم ، ووباله كبير، وعاقبته وخيمة، وضرره على الأمم والخلائق والمجتمعات كبيرة وعظيمة ، والمشاهد اليوم في المجتمعات الإباحية التي تبيح الزنا وتقنن له ، وتمنح الرخص الخاصة والمنح القانونية للبغاء ، نجد في تلك المجتمعات المفاسد الكبيرة في اختلاط الأنساب وضياع الأجيال ، وتشتت الأطفال . ناهيك عن الأضرار الصحية والأمراض والأوبئة الخطيرة بسبب هذه الجريمة القبيحة .

---

[1] انظر كفاية الأخيار للحصني ج2، ص193.
[2] سورة النساء، جزء آية رقم (3)
[3] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه
[4] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص
[5] سورة الرعد ، جزء آية رقم (38).
[6] سورة الكهف ، جزء آية رقم (50)
[7] سورة الفرقان ، جزء آية رقم (69)

ولذلك فإننا نحمد الله عز وجل أن حرم هذه الجريمة في سائر الأديان وجعلها شرعة ومنهاجاً لكل زمان ومكان، فليس ثمَّ دين سماوي إلا وحرم الله فيه الزنا والفواحش، وقد جاءت نصوص الكتاب والسنة المتواترة على تحريم الزنا والفواحش .

4- الزجر والتخويف والتحذير من الوقوع في مثل هذه القاذورات وضمان الحد منها،ولذلك شرع الله عز و جل الإشهاد على الحدود ، قال تعالى: (❒◆ ⇧⑨◘🙞⇧☆◆⑩⍓🙜◆❒ ⇱◆❶⌧✂︎🀰◆🙞⌙☺⌧🙣 ⬧◆✍★⌀▦⌧◘⮜ ✎⑪ⵋ♓⌘ ✂︎🙣🙜⍓☺⬅︎⬧🙟✎🕮◌⬥✓×◆)[1].

5- تحقيق مبدأ الأمن على الأعراض ، واستقرار النفوس الزكية من المؤمنات العفيفات في تنقلاتهن ، وخروجهن ، خصوصاً فيما يتعلق بأغراض النساء وقضاء حوائجهن ، سواء كان في الأسواق و المحلات ، أو كان ذلك في المواتاة والزيارات.

ولأن فيه تحريم التعرض النساء كما في قوله تعالى : (❒◆⬥⬥ ✍⬧◑⍓❷◆⬧✍⬅︎❑✂︎☎︎ ✂︎🙜🙞❽⚡⌧✻◘❼✂︎ ☎︎ ◑⬅︎❍✻⬅︎◑⏀ ✍⌧🔔♌︎◆ ⬦⬧◑⬧✤⬧❍◆◘☾ ❒◆♒︎⌧🙞✎⬀◆ ♒︎⌧❽⬧✤)[2] بل مجرد تحريم النظر إلى المرأة الأجنبية كما في قوله تعالى : (🔔➔✍ ⓷◆⬄⬀✓❻❑✂︎☎︎ ⍜⬧🙣♉⬧⬦⬢ ⬧⬧ⵋ⬄✧⯐🙞✎⬧◆⬧✓⬦⍜ ❐◘⬀◑◑✾◑❷⚞♎︎⬧✍◑⇧)[3]

هذه كلها تعطي الأمان للمرأة المسلمة أن تخرج لحاجتها وتعود إلى منزلها دون أن يتعرض لها أحد من أمراض النفوس .

فتحريم الزنا ومقدماته يحقق هذا الهدف في المجتمعات الإسلامية ، وهذا هو المشاهد اليوم ، بخلاف المجتمعات الغربية فلا تأمن المرأة نفسها من أن تكون ضحية للذئاب البشرية هناك .

6- تحقيق أوامر الله تعالى القاضية على تحريم هذه الفاحشة ، والالتزام لأوامره ، والانتهاء عن نواهيه سبحانه في الابتعاد عن هذه الجريمة الشنيعة القبيحة .

ولا يستشعر المؤمن لذة الإيمان ، ولا يجد حلاوته حتى يكون هواه تبعاً لما جاءت به النصوص الشرعية، وإن أعظم ما يجد حلاوته في ترك المعصية إذا تاقت النفس ، وحدثت بالفاحشة ، ولكن شهود العظمة الإلهية ، وحضور القلب الخائف ، وحركة النفس الزكية التقية ، تجعل من توقان النفس وحديثها بالفاحشة زبالةً وقذراً لا يمكن أن تستسيغها النفس، أو أن تقبل احتضانها و إتيانها. ولذلك فإن الله سبحانه وتعالى امتدح عباد الله المؤمنين الأتقياء بصفات كثيرة ومن هذه الصفات قال عنهم :(❒◆⇱⬧⌨︎◆🙞⑩⬅︎ ✂︎🙜🙞❷▪︎❑⬀⯑◆⚐︎⏀⌘⇱ ✂︎🙞🙜✍⏃🔔⬄⬧🙰 ③◆☺⇧⯐➔❑⌀♌︎◆ ⇱◆✍■❼ ✂︎🙞🙜❀☜❻⬀⬁⬱ ⚖︎◘❑⬀☼◑🙞 ❒◆◑⌛︎❶⬥✂︎ ❀⬥🔔☾⬥⧗◆♑︎⬅︎☠︎⇱ ✂︎🙜🙞⍓♐︎⌧⏲︎♑︎❑⌛︎❑➔❑♍︎🙰)[4] إلى أن قال عنهم (❒◆✂︎🙞🙜✍⏃🔔⬄⇐×◆ ⬥⬥ 🔔⬥🙜🙞⊖❑✂︎☎︎ ⊖⌧❑■🕒☺✞🙞)[4] ...

[1] سورة النور ، جزء آية رقم (2).
[2] سورة الإسراء ، آية رقم (32)
[3] سورة النور ، جزء آية رقم (30)
[4] سورة الفرقان ، آية رقم (63).

[illegible] [1]. فامتدح الله عز و جل عباد الرحمن الذين من صفاتهم أنهم لا يزنون ولا يقترفون هذه الفاحشة الأثيمة والجريمة الشنيعة. فطوبى لعباد الله الذين يدخلون في المدح العظيم من خالقهم ورازقهم سبحانه وتعالى .

7- قهر البهيمية الكامنة في النفوس البشرية ، وإزالة النزعات الشيطانية الداعية إلى هذه الجرائم والقبائح المفضية إلى الخزي والعار والرذيلة .

ولأن إطلاق العنان للنفس وركوبها شهواتها ربما دعتها إلى المنكرات والقبائح العظمية ، ومنها هذه الفاحشة والجريمة الشنيعة . لذلك حرم الله الزنا ، حتى تكبح الشيطانية ، وتقهر فيها البهيمية التي تخرج النفس عن العقل إلى الحيوانية في التبذل والخسة إلى أدنى مراتب الرذيلة.

8- اتقاء العقوبة ، والأمن من غضب الله عز و جل ،واستجلاب العذاب ، فالزنا إذا انتشر في قوم ، وفاحت ريحه في المجتمع فإنه لا خير في ذلك المجتمع، وربما كان من أسباب هلاك المجتمعات انتشار الزنا فيها . قال ρ(إذا ظهر الزنا و الربا في قرية ، فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله) [2].

وهذا هو المشاهد في المجتمعات الغربية كيف قد أحلوا بأنفسهم العقوبة سواء كان الربا والانهيار الاقتصادي عندهم ، أو كذلك ما حل في مجتمعاتهم من انتشار الأمراض والأوبئة الجنسية بسبب انتشار الزنا . وقد تقدم الكلام في مقاصد تحريم الزنا، كيف كانت العقوبة على المجتمعات الغربية بسبب تعاملهم الربوي ، وانتشار هذه المعاملات غير الشرعية في كثير من مجالات حياتهم ، حتى حلت العقوبة بالانهيار العام للاقتصاد الأوروبي.

9- دفع مذلة العار ، وإلحاق الشنار بسبب هذه الجريمة ، لأن الزاني حين وقوعه في تلك المعصية وكذلك الزانية لا يفكران في وبال هذه الجريمة ، وخصوصاً مع تزيين الشيطان لهما ، وعند الانتهاء منها ، وبرد الشهوة الشيطانية ، تأتي بعد ذلك جميع المخاوف الاجتماعية والأسرية ، وربما كانت تلك اللحظات الشيطانية سبباً في تدمير أسرة كاملة ، أو إلحاق الضرر والعار والشنار على تلك القبيلة ، وكم أسرة تشتت وقبيلة تمزقت ، وامرأة عذراء تحطمت؟! ولذلك فإن الواجب على كل مسلم ومسلمة أن يفكر جيداً ومليا في مآلات وعواقب المعاصي ،و أن الله سبحانه وتعالى لم يحرم فعلاً إلا لأجل حكمة عظيمة وغاية سامية فيها من المصالح الدينية والدينوية.

10- حث الناس والخلائق إلى الفطر السليمة ، وتعويدهم على العادات والتقاليد الشرعية ، والأحكام والتشريعات الربانية ، وإبعادهم عن النزغات الشيطانية ، والغرائز البهمية الحيوانية .

---

[1] سورة الفرقان ، جزء آية رقم (68).
[2] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه

ولذلك فإن الله سبحانه وتعالى شرع الزواج وحرم السفاح ، وجعل للزواج الشرعي أحكاما وشروطاً وواجبات لابد من توافرها حتى تتمايز عن البغاء والسفاح . وقد تقدم من الأدلة الشرعية على بيان شرعية النكاح ، وكذا بعض الأحكام المتعلقة بالنكاح الصحيح والنكاح الباطل ، في مقاصد النكاح .

11- سمو منزله المؤمن ، وحفظ مكانته الإنسانية ، ورفع منزلته الإيمانية بترفعه وتنزهه عن هذه الجريمة الشنيعة والرذيلة الخبيثة ، حتى لا يتقزم أمام الشهوات الحيوانية ، وتنزل إلى درجة البهمية ، ولذلك فإن النبي ρ ذكر من علامات الساعة أن يتسافد الناس في الشوارع والطرقات تسافد الحُمر، قال ρ:(لا تقوم الساعة حتى يتسافدوا في الطريق تسافد[1] الحمير، قلتُ: إن ذلك كائن؟ قال : نعم ليكونن)[2].

12- حفظ النوع الإنساني من البشرية عن الأمراض والأوبئة الفتاكة التي تهدد البشرية وذلك بسبب هذه الجريمة ، ولأن من أعظم هذه الأمراض مرض الإيدز الذي نسبه الوفيات منه 100% ، وقد صدق رسول الله ρالقائل :(يا معشر المهاجرين خمس خصال ...) [3] ففي هذه الرواية : أن ظهور الفاحشة وانتشارها سبب في انتشار الطاعون والأمراض التي لم تكن موجودة في الأمم السابقة ،ومَن سلف مِن هذه الأمة ، والعجب أن مرض الايدز يسمى اليوم بـ (الطاعون الحديث)فصدق رسول الله ρ، بل جاء في الرواية الأخرى بلفظ (خمس بخمس ... وما ظهرت الفاحشة إلا فشا فيهم الموت..) فهذه رواية صريحة أن انتشار الفاحشة سبب في الوفاة . وتقدم معنى أن العلم الحديث والطب المعاصر يثبت أن مرض الايدز نسبة الوفيات فيه 100 %.

هذه المقاصد عامة في تحريم هذه الجريمة العظيمة ولذلك جعل الله عز وجل فيها أشد العقوبات وهي الرجم - وذلك في حق المحصن - ولأنها جريمة عظيمة وآثارها السلبية على الفرد والمجتمع كبيرة جعلت هذه العقوبة عليها.

ولحد الزنا سواء كان رجماً - للمحصن – أو جلد مائة وتغريب عام - لغير المحصن - فإن لهذه العقوبة مقاصد كذلك ، وبذلك تتبع مقاصد هذه الجريمة .

13- فمن مقاصد الحدود في هذه الجريمة أن هذا الحد الذي يقام على الجاني فيه كفارة له وتزكية لنفسه وطهارة من لوثة تلك المعصية وتنقية من دنس تلك الجريمة ولذلك قال رسول الله ρعن الغامدية بعد ما رُجمت ، ثم صلى عليها (لقد تابت توبة لوقسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم ، وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله)[4]، وقال رسول الله ρ :(لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم)[1] ، قاله رسول الله ρعن ماعز رضي الله عنه بعد ما جلده الحد ، ثم صلى عليه ρ.

---

[1] **في المعجم الوسيط(432/1):(سفد ذكر الحيوان على أنثاه نزا عليها)اهـ.**

[2] أخرجه البزار عن عبدالله بن عمرو بن العاص ψ ، وله شاهد من حديث أبي هريرة τمرفوعاً : (والذي نفسي بيده، لا تفنى هذه الأمة ، حتى يقوم الرجل إلى المرأة فيفترشها في الطريق، فيكون خيارهم يومئذ من يقول : لو واريتها وراء هذا الحائط) والحديث صححه الألباني في الصحيحة برقم (481).

[3] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص

[4] أخرجه مسلم في صحيحه :كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، حديث رقم (1696) عن عمران بن حصين τ .

لذلك فإن الله سبحانه وتعالى شرع الحدود كفارة لأهل المعاصي ، وتطهيراً لذنوبهم ولذلك يقول ρ:(من أصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته)[2]. وأما حديث (ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا)[3] ،فهذا كان قبل أن يعلم ρ .

14- ومن مقاصد إقامة حد الزنا وغيره هو استجلاب الخيرات للبلاد والعباد ،واستنزال الرحمات من السماء وذلك لأن النبي ρ يقول (حد يعمل في الأرض ،خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً)[4] وفيه التنبيه على أن المعاصي تزيل النعم ، وتستبدل عنها بالنقم ، وأن الحدود إذا أقيمت كانت زاجرة ورادعة للآخرين من أن يقدموا على فعلها ،ولذلك فإن الله عز وجل قد جعل الحياة الناس واستبقاءهم بإقامة الحدود ومنها القصاص ، قال تعالى :(❒◆⊚♦▤↗☠⬀ ✖⚲❼ ✂☙☙⊚⇘◑☝◷❁☙☙☝⇘ ●⊠⑩◆❑▤❒➢
③◆◷✵♁❒↑♁🖫⚲❼ ✂☙☙❁☞⊚⇘⌛◆◷▪☝ ⊚♦➔⊠▪✵⌛→☠⬀ ✍♦☝✸◑→❑♌◆)[5].

15-ومن مقاصد الحدود في الزاني غير المحصن إعانته على التوبة، وتسديده إلى طريق الإنابة، وتعويده على طريق الهداية، ولذلك وجب حد غير المحصن جلد مائة وتغريب عام كما تقدمت الأدلة على ذلك. وإنما شرع التغريب حتى يخرج من أرض المعصية ، وحتى لا تفشو رائحة الزنا وتستمر بوجود الجاني في تلك البقاع ، مما قد يجرأ بعد ذلك آخرون على فعلها ، وكذلك فيه إعانة على الجاني بأن يجدد حياته ، ويستعيد نشاطه، ويستغفر لذنبه بعيداً عن ذلك المجتمع ، وتلك الوجوه التي قد شهدت الحد عليه . وحتى إذا ما عاد إلى مجتمعه وأهله وذويه بعد سنة ، يكون الناس قد تناسوا تلك الفعلة ، ويعيش بعد ذلك في مجتمعه بعيداً من إشارات الناس وغمزهم ولمزهم له على تلك المعصية.

ومن عظيم حكمة الله تعالى في هذا الحد وهو – التغريب – أنه وكما هو مشاهد في كثير من المجتمعات اليوم - خصوصاً الإسلامية - أن العاصي أو المذنب إذ أراد أن يقلع عن ذنبه ، وأن يعود عن غيه ، فإنه يجد صعوبة كبيرة في تقبل المجتمع له ،ويجد نفسه محرجاً أمام الناس ، وكأنَّ الكل يشير عليه هذا الذي زنا بالأمس أو شرب خمراً أو ارتكب جريمة ولذلك شرع للزاني في حده أن يغرّب سنة قمرية كاملة ،حتى يتناسى الناس فعلته فيعود بعد ذلك فرداً صالحاً ومصلحاً في مجتمعه .

16- ومن مقاصد التغريب كذلك في حد الزاني غير المحصن أن العقوبة المؤثرة تكون على وجهين : إيلام في البدن وإلحاق حياء وخجالة وعار وفقد مألوف في النفس ، والأول عقوبة جسمانية والثانية عقوبة نفسانية ، ولا تتم العقوبة إلا بأن تجمع الوجهين[6].

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه بنفس المرجع السابق برقم (1695) ولكن لفظه (لقد تاب توبة لو قسمت بين أمة لوسعتهم).
[2] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحدود، باب الحدود كفارة، حديث رقم (6784)وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود، باب : الحدود كفارات لأهلها، حديث رقم (1709) عن عبادة بن الصامت τ، ولفظه : (ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته).
[3] أخرجه الحاكم ( ) والبيهقي في الشعب (19/6) عن أبي هريرة τ وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (5524).
[4] حديث صحيح تقدم تخريجه ص636
[5] سورة البقرة ، آية رقم (179).
[6] انظر حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص 426.

17- ومن مقاصد حد الزاني المحصن – وهو الرجم – لأنه ارتكب من أعظم الموبقات ومن أكبر الكبائر الثلاث التي جاءت النصوص على إثبات حد القتل منها وهذه الثلاث جاءت في حديث ابن مسعود عندما سأل النبي ρ: أي الذنب أعظم ؟ فقال : أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال : قلت : ثم أي. قال : أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال قلت: ثم أي؟ أن تزاني حليلة جارك فأنزل الله تصديق ذلك: (❒◆✂✍♟♘⇦✖♦♦ ❒◆♦♦ ♦❷⊠⌘✂◆↗ ✍✆♑✆♦✍✆✆ ★✍✍✂ ⊠↗♦✌ ♍❑↖↖⇧⑨♦③ ♦✍✆✆ ✦✍✍✂ ♦⚐▪❷⊠❍ ✆✆☹♟✍✍✂ "▪⇘⊞□☪✍✍✂ ♦♌❑➔⚑←☞⇘✆♦③ ⇗✍⊠➔⇘⊞♦③ ♊♦✌◆❒ ♦♦◆❒ ♍❑←☼⇙❽♦③ ♦♦◆❒ ✍♎⊠♦⇘✍✍✆✆ ❶♦✆✍✍✆✆ ⊠⌨✆✍✍✆✆ ♦⚐▪⚑♦③ ⊠✍✆✍✍❒⚐❒📖 ♦⚐▪⚑♦③ ⊠✍✆✍✍❒⚐❒✍✍✆✆)[1]) [2].

18- ومن مقاصد تشديد العقوبة على المحصن بالرجم خلافاً لغير المحصن هو أن الذي سبق له الوطء في نكاح صحيح – وهو مسلم حر بالغ – قد عرف الطريق الصحيح النظيف وجرّبه ، فعزوفه عنه إلى الزنا يشير بفساد فطرته وانحرافها ، فهو جدير بتشديد العقوبة عليه، خلاف البكر الغفل الغر، الذي قد يندفع تحت ضغط الميل وهو غرير، وهناك فارق آخر في طبيعة الفعل . فالمحصن ذو تجربة فيه تجعله يتذوقه ويستجيب له بدرجة أعمق مما يتذوقه البكر ، فهو حري بعقوبة أشد .

---

[1] سورة الفرقان ، آية رقم (68)

[2] انظر أعلام الموقعين لابن القيم ج2،ص81، والحديث في الصحيحين انظر تفاصيل تخريجه في ص 649

المبحث الثالث :

مقاصد تحريم اللواط والسحاق.

مقاصد تحريم اللواط والسحاق

تعريف اللواط :

اللواط لغة : من لاط يليط لوطاً، إذا ألصق به.[1]

وشرعاً: إيلاج الحشفة أو قدرها في دبر ذكر، ولو كان عبده، أو إيلاجه في دبر خنثى، أو دبر غير امرأته أو جاريته.[2]

تعريف السحاق:

السحاق هو : إتيان المرأة المرأة، ولا يتحقق فيه إيلاج.

النصوص الواردة في تحريم ذلك من الكتاب والسنة الصحيحة

أهلك الله أمة بأكملها كانت على هذه الفاحشة العظيمة وهي أمة لوط – عليه السلام – وستأتي الآيات والأحاديث في تحريم هذه الجريمة أثناء ذكر المقاصد.

حكم اللواط :

اختلف أهل العلم في اللوطي والذي عليه الشافعية أن حكمه حكم الزنا، فإن كان محصناً يرجم، وإن كان غير محصن فيجلد مائة جلدة ويغرّب عاماً، وذلك لأن الله سمى الزنا فاحشة بقوله (❒◆⬧⬧ ☪❑◆⌖⬁⬧✆⬧▫ ♦♌⍓☒⬙ ✆⬅❍✲☼⌘☽ ☎ ⬾➐❒❄⬛⬜❽♍⬳⬾ ☎⬾❑⬅⬄♦❷⬂☽⬧✍ ⬧❒♦⌖⬁⬧✆☒⬜⬂♍⬳⬾ ♦♌❑➔⬧▫⬧⬧✍❒⬜ :(وعن اللواط قال :(⬧☒❶⬳⌛⬜⬳ ◆⬈⬋⬳⬜⬳◆❒)[3] ، ♦×✓⬂☺■⬛✆⬜➔⬂♍⬳⬾ ⬾⬂⬂⬳ ⬧⑨♦■❒⬜ ⇧⌶⬂⬳ ⬳❒⬳⬳ ⬳⬈⬳☽♦⬳⬜⬳ ⬳♦⬳)[4]

[5]. وعند الحنابلة أنه يقتل سواء كان محصناً أو غير محصن لعموم الأدلة الواردة على قتلهما، وكما أهلك الله عز وجل قوم لوط، بأن دمر قراهم وجعل عاليها سافلها وأمطرهم بحجارة من سجيل، واختلفوا في كيفية قتلهما ، على تفاصيل موجودة في كتب الفقه.[6]

حكم السحاق :

جمهور أهل العلم على تعزير المرأة إذا ساحقت مثيلاتها من النساء، وليس عليها حد معين، لأنه ليس فيه إيلاج.[7]

مقاصد تحريم اللواط :

1- الالتزام لأوامر سبحانه وتعالى والاجتناب لنواهيه ، وإن من أعظم ما يتجنب العبد ما فيه سخط الله عز و جل وغضبه ، ومنها : هذه الجريمة الشنيعة الشاذة ، والتي كانت بعد الكفر سبباً لإهلاك أمة كاملة ، وهم

---

[1] انظر النهاية لابن الأثير ص833، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ص 1593، كلاهما مادة (لوط).
[2] انظر النهاية شرح متن الغاية للبصير ص314.
[3] سورة الإسراء ، آية رقم (32).
[4] سورة الأعراف، جزء آية رقم (80).
[5] انظر النهاية للبصير ص314، وكفاية الأخيار ج2،ص197.
[6] المعتمد في مذهب الإمام أحمد ، لعلي بلطجي ومحمد وهبي ج2، ص403.
[7] انظر مغني المحتاج للشربيني ج4، ص178.

قوم لوط – عليه الصلاة والسلام – وقد تقدمت النصوص التي جاءت في القران الكريم حول هلاك هذه الأمة بسبب هذه الجريمة الآثمة.

2- حث الناس وإرشادهم إلى الطرق القويمة، والفطر السليمة التي فطر الله الناس جميعاً عليها ، وذلك من خلال الابتعاد عن هذه الجرائم البهيمية ، والمعاصي الشاذة ، إلى قضاء الوطر بالطرق الشرعية كالزواج وملك اليمين ، ولذلك امتدح الله عز و جل من ملك شهوته وحفظ فرجه إلا من الحلال قال تعالى : (

. ووراء الزوجة وملك اليمين إنما يأتي الزنا واللواط والسحاق والاستمناء وغيرها من معاصي الفرج وعلى حسب تدرج الفاحشة تتدرج الأحكام الشرعية فيها .[1]

والزواج الشرعي فيه وقاية للمجتمع من هذه القاذورات ،ومن أخسها اللواط لأنها جريمة آثمة تنمي عن انعكاس فطرة صاحبها وتنكسها ، ولا يفعل ذلك إلا الشواذ من البشر ، ولذلك لما جاء قوم لوط بهذه الجريمة وجاهروا بتلك الفاحشة العظيمة واستمرؤوها فيما بينهم حتى صارت مشهورة في مجتمعهم ولهذا قال لهم نبيهم لوط –عليه الصلاة والسلام – كما ذكر الله تعالى: (

.[2]

3- تميز المجتمع الإسلامي عن المجتمعات الغربية الكافرة ، وذلك لأنها شرَّعت وقنَّنت لهذه الجريمة الشاذة في دساتيرها ، بل إنها جعلت من هذا الشذوذ والخسة أمراً مألوفاً ، وشرعاً جائزاً وقانوناً محترماً سطرته في دساتيرها. وقلبت الحقائق ونكست الفطر فسموا اللواط بـ(الزواج المثلي) أو بـ (حرية الجنس) وكذلك الزنا والسحاق ، وأرادوا بهذه التسميات المبتدعة تغيير الحقائق وتحسين وجه الجريمة والفاحشة ، وأرادوا بذلك أن يضحكوا على أنفسهم وعلى ضعفاء النفوس وسخفاء العقول بكذبات اخترعوها ثم صدقوها بأنفسهم وألزموا غيرهم بتصديقها قانوناً ودستوراً .

وصدق رسول الله ρ حين قال (ليشربن ناس من أمتي الخمر ، يسمونها بغير اسمها)[3]، واليوم مشاهد في كثير من الدول العربية والإسلامية كيف قلبت الحقائق وتغيّرت أسماء كثير من المحرمات فيسمون الخمر بالمشروبات الروحية والزنا بالحرية الشخصية واللواط بالشذوذ أو الزواج المثلي ، والربا بالفوائد البنكية ... إلى غير ذلك وإلى الله المشتكى.

---

[1] سورة المؤمنون ، الآيات رقم (5 – 6)

[2] سورة الأعراف ، الآيات رقم (80 – 81)

[3] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأشربة ، باب في الداذي برقم (3688) عن أبي مالك الأشعري τ ، وابن ماجه في سننه : كتاب الفتن، باب العقوبات، حديث رقم (4020) وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (5453).

4- الوقاية والسلامة من اللعنة الإلهية، لأن النبي ρ يقول (ملعون من عمل بعمل قوم لوط)[1] وقال ρأيضاً : (لعن الله المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء)[2] .

ففي الروايات لعن الله عز و جل من عمل بعمل قوم لوط ، سواء كان فاعلاً أو كان مفعولاً به، لأنه الرضا بهذه المعصية وإتيانها يستوي فيها الفاعل والمفعول .

5- تصفية المجتمع وتنقيته من مثيري ومروجي هذه الجريمة العظيمة وحتى لاتفوح ريح هذه الجريمة ، وينتشر نتنها في المجتمع فإن النبي ρ قد قضى بقتل الفاعل والمفعول به ، حتى تنتهي آثار الجريمة ويقطع دابرها ، بانتهاء مجرميها وفاعليها . قال ρ : (من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به)[3].

وحد عمل قوم لوط القتل كما هو مذهب بعض الفقهاء كما تقدم ذكرهم ، وذلك لأن بقاء أصحاب هذه الجريمة فيه ضرر كبير على المجتمعات ورواج كثير لمثل هذه الجرائم، وانتشار لصيت هذه الفعلة القبيحة ، وقد ذكر كثير من أهل العلم مدمني هذه الجريمة وفاعليها يصعب عليهم تركها أو التخلي عنها.

ولذلك كان ρ يقول :(إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط)[4] وقال ρ :(أخرجوا المخنثين من بيوتكم) [5] ففي هذه النصوص ما يؤكد على شناعة هذه الجريمة وأن أصحابها ضرر كبير على المجتمعات الإسلامية ، وأن الواجب على الإمام قطع دابرهم ،وتتبع آثارهم ، والقضاء على كل من أراد نشر الفاحشة في المجتمع .

6- حفظ مكانة الرجولة والخشونة عند رجالات الأمة ، وعدم السماح بمن يعبث بذلك ،لأن اللوطية مسخ للرجولة وتخنيث للرجال ،وتكسير وميوعة في المعاملات والأخلاق ، والمخنثون من الرجال ملعونون كما تقدم الحديث قبل قليل . والقوة والرجولة والشدة والخشونة مطلوبة ، بل هي من الصفات الممدوحة عند الرجال ، ويعرف ذلك العقلاء .

ولذلك فإنه من العيب والعار ، ومن الميوعة والتكسر أن يلبس الرجل لبسة المرأة أو أن يمشي مشي النساء أو أن يتكلم ويرفق صوته كالنساء ، فإذا كانت هذه الأمور مذمومة ، فكيف بمن ينكح كما يُنكح المرأة ؟! ويؤتى من قبل الرجال كما تؤتى النساء ؟! وتنكس فطرته ، ويفقد رجولته ، ويذهب ماء وجهه .

---

[1] أخرجه احمد (2914)عن ابن عباس ψ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (5891).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، حديث رقم (5886)، عن ابن عباسψ ، وأخرجه أيضاً برقم (6834)، وأخرجه الترمذي في سننه، كتاب الأدب، باب ما جاء في المتشبهات بالرجال من النساء برقم (2785).

[3] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، حديث رقم (1456)، وأخرجه أبو داود في سننه كتاب الحدود ، باب فيمن عمل عمل قوم لوط، حديث رقم (2561) كلهم عن ابن عباس ψ وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (6589) وفي صحيح السنن المذكورة بالأرقام نفسها.

[4] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الحدود، باب ما جاء في حد اللوطي، برقم (1457)، وابن ماجه في سننه :كتاب الحدود، باب من عمل عمل قوم لوط، حديث رقم (2563) عن جابر τ.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الحدود ، باب نفي أهل المعاصي والمخنثين برقم (6834) عن ابن عباس ρ وفي موضع آخر برقم (5886) ، ورواه عن أم سلمة في كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت برقم (5887) لكن بلفظ (لا يدخلن هؤلاء (أي: المخنثين) عليكنَّ) ورواه باللفظ المذكور أولاً أيضاً أبو داود في سننه : كتاب الأدب ، باب الحكم في المخنثين ، حديث رقم (4930) عن ابن عباس ψكذلك.

وهنا لفته واجبه على الآباء أن ينتبهوا لها، وخصوصاً في تربية الأبناء ومراعاة ظروفهم ، ومتابعة أحوالهم في مقتبل أعمارهم فقد يجد في ابنه تكسراً في مشيته أو ميوعة في كلامه ، أو العكس يجد ترجلاً من ابنته، وخشونة في تعاملها ، فيجب عليه أن يستدرك الوضع ، وأن يعالج الأمر قبل أن يستفحل !!

وهذه الظاهرة خطيرة، لأنها قد تؤدي إلى انعكاس ذلك في ذهن الأطفال، وبذلك تتغير سلوكياتهم، وتنتكس فطرتهم ، لذلك يجب معالجتها مند نعومه الأظفار، وإذا لم يستطع الآباء والأمهات معالجة هذه الظاهرة فيجب عليها الاستعانة بالكتابات الكثيرة اليوم حول تربية الأبناء وبناء جيل جديد ، وإذا دعا الأمر إلى الاستعانة بأطباء نفسيين ، أو متخصصين في جانب التربية والسلوك وجب ذلك ، لما فيه من إنقاذ الأبناء واستبقاء حياتهم الرجولية ، وحفظ الشهامة والفحولة عندهم ، كما أُلفِتُ انتباه الآباء في مراقبة سلوكيات الأطفال بالتتبع، والتحسس، لا بالأوامر والتجسس، حتى لا يتعقد الأطفال ، وذلك من خلال من يصحبون؟ ومع من يتعاملون؟ ومن يلازمون؟ لأن هناك من الذئاب البشرية التي تصطاد الغلمان ، خصوصاً من كان على مسحة من جمال ونعومة ، وهؤلاء لا يراعون ذمة ولا يخافون لوماً ، لأن لهم أغراضاً خبيثة ، وأهدافاً سيئة في مسخ فطر هؤلاء الغلمان وتعويدهم على الفواحش وممارسة اللواط معهم ـ والعياذ بالله تعالى ـ حتى يصيروا بعد ذلك أسارى في أيديهم لا يستطيعون أن يقولوا : لا .

7- حفظ الجنس البشري من الأوبئة والأمراض الفتاكة ، وحفظ النوع الإنساني من الانعدام لأن الأمراض التي تسببها هذه الجرائم والفواحش كبيرة وعظيمة ، وفتاكة بالجنس البشري.

8- رفع الظلم عن المجتمع ، لأن انتشار اللواط ، وتفشي هذه الجريمة فيها ظلم من عدة أوجه :

أ) ظلم النساء وعدم إعطائهن حقهن الشرعي وهو الزواج الشرعي ولوازمه من ابتغاء قضاء الشهوة بالحلال وطلب الذرية وتكثير النسل. ولهذا لما أرشد لوط عليه الصلاة والسلام قومه إلى الزواج، وإتيان النساء بالحلال قالوا له : (☎✂❑⬀⑩♐•♎ ⇧⑨⬧⬧⑩ ❁✇⬃⬀⬗⬦⬥⬈ ♐⬥✌ ♐⬥⬣⬥⑩ ❼⬀×
❖⬥⬣⬥♐⬅⬦❷⬅⬚⑨⬄ ⬅⬥♐⬥✌ ⬥⬙⬦◆⬤⬃⬈ ⑩⬦⬃⬙⬃⬃ ⬀⬣⬦❹⬦⬥⬤ ⬀⬦⬤⬦♐⬥◆⬥◆[1] (⬅⑨③⬚❷⬅☼ ♐⬥✌ ⓿⬥⬛⬦⬀➔◆⬥⬦⬤⬦⬥⬥⬢⬣ ⬙⬤⬢⬥⬦⬥◯ ⇧⬥⬥⬦⬦♐⬥◆⬥⬥◆⬥

ب) ظلم المفعول به ، فهو مظلوم باتخاذه كقضاء شهوة من الرجال غير شرعية .

ج) ظلم الفاعل نفسه كذلك حيث نكس فطرته ، وظلم نفسه .

د) ظلم البشرية كلها : إذ بهذه الفاحشة يمكن أن يُقطع بها النسل وتقف حياة البشر ، وتنتهي الأمة بعدم التوالد والتناسل ، وتنقطع حياة الناس بذهاب البشر شيئاً فشيئاً .

ولذلك كله قال تعالى : (❒◆⬥⬥☺⬤ ♐⬥⬙⬚⬥◆⬥⬥⬥⇧ ❻⬇⬥⬅⬛➔⬥◆♐✎
⬥⬤⬥⬥⬥⬥⬥☼⬥⬦⬤⌘ ⬤⬥⬥⬥♐♐⬥⬥⬦⬙⬥⬥⬥⬥⬥❷⬥❽⬚ ⬥⬥⬥⬥⬥⬥❏☑✂☎ ⬥⬤⬥☼⬥♐
⬥⬤⬥⬥⬥⬥⬦⬤⬥⬥⬚⬥☎ ⬚⬥⬥⬚⬥⬥⬥⬦ ⬥⬦⬥⬥⬥⬥⬚⬥⬥ ⬥⬥⬥⬥❷⬥⬥③◆❏⬥ ☎ ⬥⬥♌❏
⬚⬥⬥⬥◆⬥⬥⬥⬥ ⬥⬥⬥⬥⬥ ⬥⬥☼⬅❏✂☎ ⬅◆⬥⬥⬥⬥⬥✓⬥⬥)[2] فسماهم الله تعالى ووصفهم بأنهم ظالمون .

---

[1] سورة هود، آية رقم (79).

[2] سورة العنكبوت، آية رقم (31).

المبحث الرابع:

مقاصد تحريم القذف

مقاصد تحريم القذف

تعريف القذف:

لغة: الرمي[1] . وشرعاً : الرمي بالزنا على وجه التعبير. أما إذا كان على وجه الشهادة، فلا يعتبر قذفاً ، إلا أن يكونوا أقل من أربعة.[2]

حكمه والدليل على تحريمه:

القذف كبيرة من الكبائر، وهي من السبع الموبقات، التي جاء التنصيص عليها في قوله ρ : (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا : ما هي يا رسول الله؟ قال: الشرك بالله ، والسحر، وقتل النفس التي حرّم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات)[3]

حد القذف :

من قذف محصناً من المؤمنين أو المؤمنات، وجب عليه الحد بنص الكتاب العزيز قال تعالى : ([illegible])[4]. وهناك شروط للقاذف والمقذوف، وما يتعلق به من أمور تطلب من كتب الفقه.

مقاصد تحريم القذف:

1- حفظ الأعراض : وهي من الضروريات الخمس التي ذكرناها من قبل ، ولأن القاذف بتهم المقذوف بالزنا، والزنا معروف أنه إلحاق الأنساب بغير أهلها ، وفيه اتهام الأعراض ولذلك وجب تحريم القذف حتى لا تتهم الأعراض ، ويضيع شرف وعز المؤمنات الغافلات ، وتخدش قداسة الأطهار ، ويلوث جوانب الطهر، وتلطخ البيوتات الرفيعة التقية بالخزي والعار والشنار .

2- عدم إشاعة الفاحشة ، وذلك لأن إشاعة الفاحشة من الكبائر التي حرمها الله عز و جل ، وأعدها لصاحبها العذاب الأليم ، فالقاذف كذباً وزوراً مشيع للفاحشة ، مبتغ الفساد في الأرض ، منهم الأعراض ،بها ، وكأن لسان حاله حب انتشار الفاحشة ، وحب تعاطي هذه الجريمة من الزنا و اللواط – والله المستعان – وقد حرم الله إشاعة الفاحشة فقال :([illegible])[5]

3- الأمن والسلامة من الخزي والعار في الدنيا ، لأن القاذف يستحق بقذفه ثلاث عقوبات كما قال تعالى :([illegible]

---

[1] المعجم الوسيط(721/2).
[2] انظر النهاية للبصير ص 316، ومغني المحتاج للشربيني ج4، ص192، وكفاية الأخيار للحصين ج2،ص200.
[3] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه ص 116
[4] سورة النور، آية رقم (4).
[5] سورة النور، آية رقم (19)

[illegible] فالقاذف يجلد ثمانين جلدة ، ولا تقبل شهادته ، وهو من الفاسقين .

4ـ من مقاصد تحريم القذف أنه خلاف الأصل من الظن الحسن بالمؤمنين والمؤمنات ، وعدم التجسس والظن السوء بهم ، ولذلك قال تعالى :([illegible] . وقوله :([illegible] قال ابن كثير : (أي قاسوا ذلك الكلام عليهم ، فإن كان لايليق بهم فأم المؤمنين أولى بالبراءة منه بطريق الأولى والأحرى، ولذلك قيل : أنها نزلت في أبي أيوب خالد زيد الأنصاري وامرأته τ،حيث قالت : يا أبا أيوب أما تسمع ما يقوله الناس في عائشة رضي الله عنها ؟ قال نعم ، وذلك الكذب ، أكنت فاعلة ذلك يا أم أيوب ، قالت : لا والله ما كنت لأفعله . قال : فعائشة والله خير منكِ ، قال : فلما نزل القرآن ذكر الله عز وجل من قال في الفاحشة ما قال من أهل الإفك ، كما جاءت الآيات في ذلك) [3] .

ولذلك فالواجب على كل من سمع قذفاً أو اتهاماً أن ينصح القاذف ويذكره بالله عز وجل ، ويحذره من سوء عاقبة إشاعة الفواحش ، ولا يجوز أن يستمع ذلك ويتكلم به في المحافل والمجامع فقد قال ρ: (كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع) [4].، ولأن بتلقف الألسنة لمثل هذه الأكاذيب والفرى ، يستمرئ الناس المعصية ، وتفوح بها رائحة الجريمة ويكون من باب إشاعة الفاحشة في المؤمنين والمؤمنات .

5- ضمان العيش الهنيء ، بهدوء البال ، وطمأنينة القلب ، وراحة النفس ، وسعادة الأسرة ، لأن إلقاء التهمة والفرية على مؤمن أو مؤمنة غافلة فيه إفساد لحياة المقذوف ، وإهاب لسمعته ، وتدنيس لشرفه ، ناهيك عما يُطال إلى الأسرة كلها ، بل ربما القبيلة ، أو المجتمع كله ، خصوصاً إذا طالت هذه الفرية الأفاكة علية القوم ، وأصحاب المكانة الرفيعة والمنزلة العالية ، وهذا ما حدث في المجتمع المدني حين قال أهل الإفك ما قالوا ، فأقلقت الفرية مضاجع القوم ، وسرت الفرية حتى طالت رسول الله ρ ، وأقلقت بيت النبوة ، بل أنها طالت المجتمع كله ، حتى صار الناس في حينه على طائفتين ، بل كادت هذه الفرية أن تنشب حرباً بين أشرف الناس وأنبل القوم وأحرص المؤمنين على جمع الكلمة ولم الشمل ، وإليك هذا المشهد العظيم تخبرنا به أم المؤمنين عائشة الصديقة بنت الصديقτ في حديثها الطويل حول حادثة الإفك ، وكيف حصل الجدال والمراء بين الأوس والخزرج حتى كاد الحيان أن يثورا ورسول الله ρعلى المنبر ففي الصحيحين : (فقام رسول الله ρ من يومه فاستعذر من عبد الله بن أبي بن سلول ، فقال رسول الله ρ: من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ، فوالله ما

---

[1] سورة النور ، آية رقم (4)
[2] سورة النور ، آية رقم (12)
[3] تفسير ابن كثير للآية ص1202
[4] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب مقدمة مسلم ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، حديث رقم (5) عن أبي هريرةτ.

علمت على أهلي إلا خيراً ، وقد ذكروا رجلاً ما عليه عليه إلا خيراً ، وما كان يدخل على أهلي إلا معي ، فقام سعد بن معاذ فقال : يا رسول الله أنا والله أعذرك منه : إن كان من الأوس ضربنا عنقه ، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرك ، فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج ، وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية ، فقال : كذبت لعمر الله ، لا تقتله ولا تقدر على ذلك . فقام أسيد بن حضير فقال : كذبت لعمر الله ، والله لنقتلنه ، فإنك منافق تجادل عن المنافقين . فثار الحيان ، الأوس والخزرج ، حتى هموا ورسول الله ρعلى المنبر ، فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت ...)[1] .

فانظر إلى هذا المشهد : كيف أقلق القوم ؟! وكيف ثارت الحمية بين طائفتين مؤمنتين ؟! وكيف طارت الشائعة في المجتمع كله حتى كادت أن تشعل فتيل الحرب ، ولولا فضل الله ورحمته ولطفه على عباده ، وإلا لكانت العواقب وخيمة جداً ، ولكن سرعان ما جاء الوحي بعد ذلك ، وفصل في الأمر ونزلت الآيات من سورة النور تبين خطر هذه الجريمة وتبرئ الصديقة بنت الصديق رضي الله عنهم .

والمتأمل في هذا النص الصغير يجد جلياً الآثار العظيمة لهذه الفرية الجسيمة ، وكيف لو تأملت القصة بكاملها في كتب الحديث والسير والتفاسير ؟! .

6- الأمن من لعنة الله تعالى ؛ لأن القاذف كذباً ملعون بنص كتاب الله تعالى ، قال رب العزة والجلال :

لذلك وجب على المؤمنين والمؤمنات ألا يلوكوا بألسنتهم الفرى والكذب على غيرهم من المؤمنين والمؤمنات ، بل ومن بلغه ذلك أن ينصح القاذف ويذكره بالله ويحذره من اللعن ، وليكن لسان حال المؤمنين ما ذكره الله تعالى بقوله :

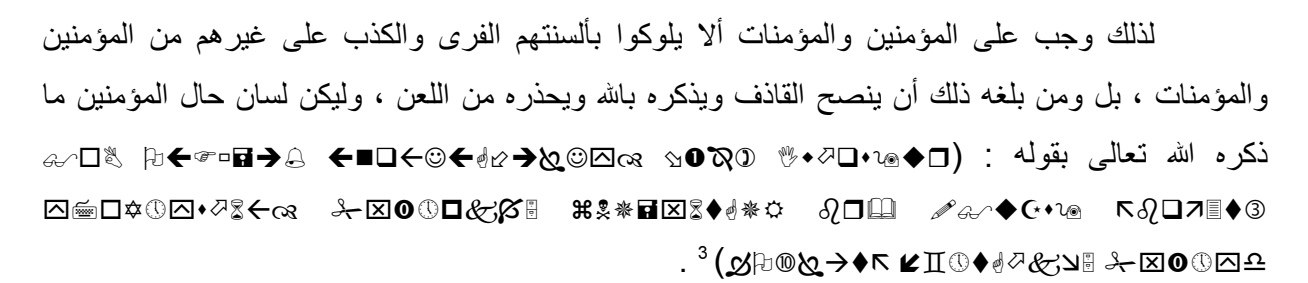

7- اتقاء العذاب ، والنجاة من العقاب يوم القيامة ، لأن القاذف كذباً وزوراً له عذاب عظيم ، قال تعالى :

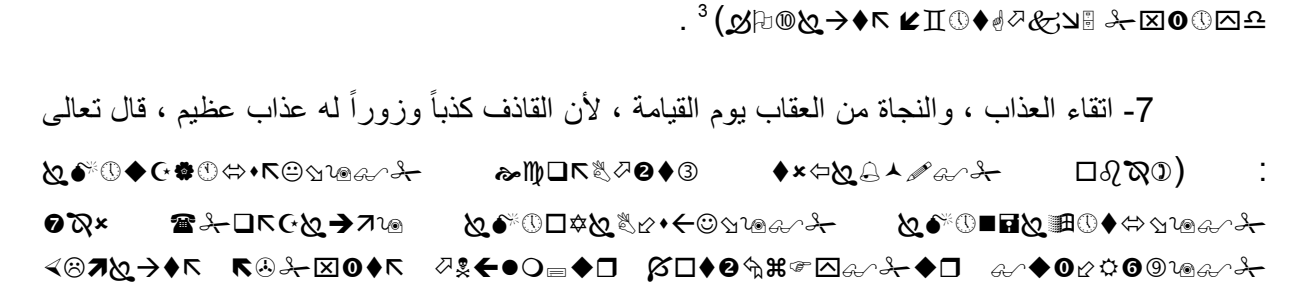

[1] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب تفسير سورة النور، حديث رقم (4750) وانظر كذلك (2593)، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب التوبة، باب في حديث الإفك ، حديث رقم (2770) كلاهما عن عائشة رضي الله عنها.

[2] سورة النور ، آية رقم (23)

[3] سورة النور ، آية رقم (16)

وهذه الآية وإن كانت تدور على ما كان من التهم لأمنا أم المؤمنين عائشة المبرأة رضي الله عنها ولكنها كذلك عامه تشمل كل من أطلق عنان لسانه ليفري في أعراض المؤمنين والمؤمنات ، ويحسبه هيناً وهو عند الله عظيم ، ولذلك فقد جاء التحذير من أطلاق العنان باللسان في قوله تعالى (

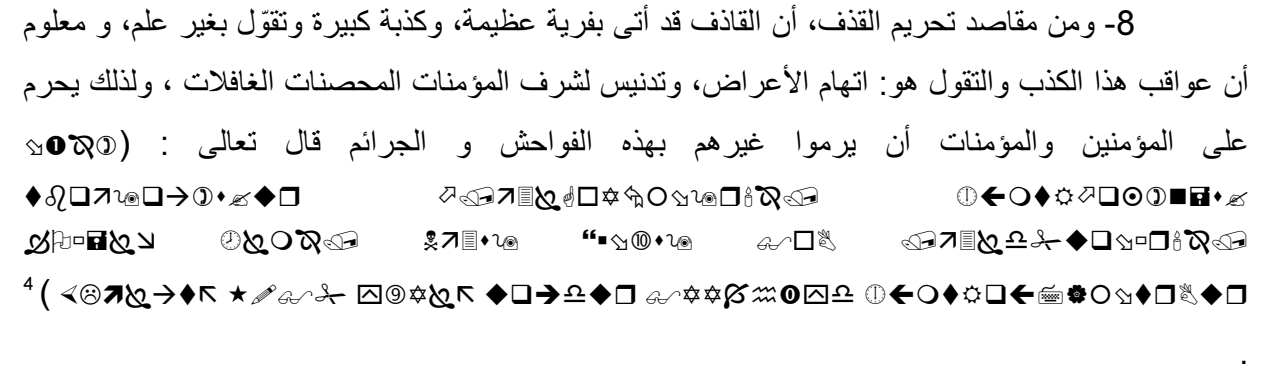

،وقال ρ: (إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها، فيهوي بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب) [6]. ففي الحديث وعيد شديد لمن يتكلم دون أن يتحقق أو يتبين مما يقول.

---

[1] سورة النور ، الآيات رقم (23 – 25)
[2] سورة النور ، جزء آية رقم (4)
[3] سورة النور ، جزء آية رقم (5)
[4] سورة النور ، آية رقم (15)
[5] سورة ق ، آية رقم (18)
[6] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان ، حديث رقم (6477) و (6478) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الزهد والرقائق، باب حفظ اللسان، حديث رقم (2988) كلاهما عن أبي هريرة τ واللفظ لمسلم.

المبحث الخامس:

مقاصد تحريم شرب الخمر والمسكرات.

تـعـريـفـه :

الخمر ما أسكر من عصير العنب، أو هو عام في كل مسكر، والعموم أصح، وسميت خمراً لأنها تخمر العمل وتستره، فيذهب عقله.[1]

حكمه :

مهما اختلفت أسماء الخمور وأنواعها ، فالشرع يتتبعها بالتحريم ، فليست العبرة بالنوع أو الاسم وإنما العبرة بالإسكار والإفتار والتخدير والأذى الصحي والمادي المتحقق فهذه العلل هي مناط التحريم[2].

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : سئل رسول الله ρ عن البتع – وهو نبيذ العسل – وكان أهل اليمن يشربونه فقال :(كل شراب أسكر فهو حرام)[3]. وقال ρ : (كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام ، ومن شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يُدمنها لم يتب ، لم يشربها في الآخرة)[4]. وقال عليه الصلاة والسلام : (ما أسكر كثيره فقليله حرام)[5].

فهذه النصوص وهي كثيرة واردة في تحريم الخمر وكل مسكر وقد أجمع العلماء على تحريم الخمر [6]. وبهذا ينبغي أن نعلم أن جميع أنواع المخدرات سواء كانت القديمة أو المستحدثة اليوم كالحشيش والأفيون وسائر المواد الكيماوية المخدرة فإنها تدخل في عموم هذا النص .

مـراحـل تـحـريـم الـخـمـر :

لقد اتفق العلماء القائلون بالتدرج في تحريم الخمر على أنها مرت بثلاث مراحل ، ويرى بعض العلماء أنها مرت بأربع مراحل .

ولكن الأقرب أن المراحل ثلاث وهي :

المرحلة الأولى : قوله تعالى :(④□○⇔★♦🖬➔❑☼♦🖮⍓ ⇱♦⇗⇦ ✁✍👓🕮⍓②⍓☺⇕❷⌧
❒◆✁✍👓🕮⍓☺⍓❹⬃❍⬉❸⍤ ☎ 🕭➔✍⬀ ▫⍤⑩♑⍤☺⍓👓✍✏ ◑⍤⚐⬂☠⌧ 🖹•🖮⍤❷❸⮘

---

[1] انظر القاموس المحيط للفيروز آبادي ص 516.

2.انظر موسوعة الفقه الإسلامي ج3 , ص546 .

3 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأشربة – باب الخمر من العسل، حديث رقم : (5585) , وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة – باب بيان أن كل مسكر خمر – حديث رقم : (2001) .

4 . أخرجه البخاري المصدر السابق حديث رقم:(5575) ومسلم كذلك حديث رقم: (2003).

5 . أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأشربة – باب النهي عن المسكر – حديث رقم (3681) من حديث جابر τ , وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور .

6 . انظر المغني لابن قدامة ج9 , ص135 .

[illegible] [1] .

هذه الآية أول ما نزل في شأن الخمر على القول الراجح وهي لا تفيد التحريم على وجه القطع لأنها لم تصرح بالحرمة وإن كان بعض العلماء يرى أنها محرمة للخمر . وما جاء بعدها مؤكد ومؤيد[2] ويرى فريق آخر أن هذه الآية لا تفيد التحريم صراحة ولكن فيها ما يجعل العاقل يفكر تفكيراً جِدِّياً في مسألة شرب الخمر حيث قيل له إن ضررها أكبر من نفعها ، والعاقل الحكيم يفضل ويفعل ما كان نفعه أكبر من ضرره لا العكس . فالعقلاء يعرفون أن ما كان إثمه أكبر من نفعه فهو غير مستساغ ، ولكن لعدم تصريح الآية بالحرمة أصبحت الدلالة على التحريم ظنية ، وما كانت دلالته ظنية يكون محلاً للاجتهاد ، ولذلك تركها البعض وشربها بعض آخر . فمن أجل ذلك كانت هذه الآية تمهيداً لتهيئة الأذهان لما جاء بعدها .

المرحلة الثانية : قوله تعالى : [illegible] [3] .

فهذه الآية دلت على تحريم الخمر صراحة لقوله تعالى :" [illegible] " وهو نهي والنهي يدل على التحريم إلا لقرينة صارفة ولا قرينة هنا ، ولكن مع دلالة النهي على التحريم فإن التحريم مقيد بظرف معين وهو ظرف الصلاة , وكل من له حرص على أداء الصلاة كما ينبغي لا يستطيع أن يشرب الخمر إلا بعد صلاة العشاء ومع ذلك لا يكون مرتاح الشعور ولا يشعر بالسرور ، ولذلك ترك الخمر معظم المسلمين إلا قلة نادرة . وبهذه الآية تهيأت النفوس تهيؤاً تاماً لقبول الحكم الشافي في تحريم الخمر

والتحريم العام الذي لا خيار فيه ولا تقييد له بزمان معين ، وذلك بنزول آية المائدة التي أفادت التحريم مع بيان التعليل .

المرحلة الثالثة : قوله تعالى : [illegible] [4] .

---

1 . سورة البقرة , جزء آية رقم 219 .

2 . انظر أحكام القرآن للجصاص ج1 , ص322 .

3 . سورة النساء , جزء آية رقم 43 .

1 سورة المائدة , الآيتان رقم (90-91) .

وبهذه الآية حرمت الخمر تحريماً قاطعاً واكتمل تشريع الخمر وأجمعت الأمة سلفاً وخلفاً على تحريمها ، وجاءت السنة مؤكدة ومفصلة لجميع أنواع استعمال الخمر المحرم وبيَّنت ما يستوجبه شرب الخمر من عقاب آخر .

وبهذا المسلك الحكيم قضى الإسلام على أم الخبائث التي كانت عادة مستساغة في البيئة العربية قبل الإسلام فطهّر النفوس من حبها ، وطهّر الحياة الاجتماعية من مفاسدها ، وجاءت الأحاديث منفرة من الإقدام عليها في أي صورة من صور الاستعمال .

مقاصد تحريم الخمر :-

1- حفظ العقل الإنساني ، وإعطاء حقه في إعماله فيما أوجب الله عز و جل عليه من النظر والتفكير والاستدلال ، ولأن حفظ العقل من الضروريات الخمس التي جاءت الشرائع السماوية بالتأكيد عليها فإن الله سبحانه وتعالى حرّم الخمر ، والخمر هو: كل ما خامر العقل أي أبعده وغطاه وأزاله ، كما تقدم في تعريف الخمر، ولذلك فكل ما يغلق العقل ويزيله عن الفكر والأعمال فهو حرام ، قال ρ : (كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام)

2- حفظ الدين والنفس والمال ، لأنه معلوم أن الخمر يذهب العقل ، وذهاب العقل معناه : ذهاب الدين ، ولذلك قال تعالى (③♦◔✻☃⑨❑⊿☞&☐☞ ✂☞✍⅄♘☙✉×♦ ↗◆✂✌♦✡⇖❑✂☎ ••
☞✍◑⇘❷♦☞⇐❑✂☎ ✂☞⌒⑩◔○◙■❑◫□■ ❑◆📖❑☼☜➔⚐⇔ ⊗➔▤⬩◔❷♦❽▤
❍◻☹✹✍◫ ✍⬩➔⇗◙■☺➔❑✂☎ ✌♦☞✍ ✍⬩◑➔❑◎☞❑↗❑♌♦)[1]، ولأن السكران وفاقد العقل لا يعي ما يقول ويفعل فكيف يمكنه أن يقوم بالعبادات ؟!

وأما حفظ النفس : فمعلوم أن فاقد العقل ، قد لا يدري ما يصنع فلربما قتل نفساً فكان مسبباً في قتل نفسه ، وربما قتل نفسه كذلك وذلك بالإكثار من الخمر ، أو كميات وجرعات المخدرات كما هو معلوم ومشاهد عند مدمني حتى الخمر والمخدرات ، أو قتل نفسه بأي وسيلة من وسائل القتل ،لأنه بدون شعور وحركاته لا يعيها .

وأما حفظ المال : فمعلوم أن الخمر والمخدرات مذهب للمال ولا يمكن الحصول عليها إلا بالأموال ، وربما الأموال الطائلة ، خصوصاً المخدرات ، وخصوصاً عند المدمنين .

وأما حفظ العرض : فمعلوم أن من سكر ربما هتك عرض نفسه فوقع على محارمه ، وهذا موجود ومشاهد ، وهناك إحصائيات مخيفة فيما يتعلق بزنا المحارم . وصدق رسول الله ρ حيث قال : (الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، من شربها وقع على أمه وخالته وعمته)[2] ،وقد قال النبي ρ: (أن ملكاً من بني إسرائيل أخذ رجلا

[1] سورة النساء ، جزء آية رقم (43).

[2] رواه الطبراني في الكبير(11209) عن ابن عباس ψ ، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (3345).

ً، فخيره بين أن يشرب الخمر، أو يقتل صبياً، أو يزني، أو يأكل لحم الخنزير، أو يقتلوه إن أبى، فاختار أن يشرب الخمر، وإنه لما شربها لم يمتنع من شيء أرادوه منه)[1].

3- الالتزام لأوامر الله تعالى ، والوقوف على حدوده ، وعدم التعدي ومجاوزة الحد إلى غيره ، كما يجب الانتهاء عما نهى عنه ، ولذلك يقول الله سبحانه وتعالى :(⌫⌧⌦)[2]. ولذلك تقدم معنا قول عمر رضي الله عندما نزلت هذه الآية فقال : (انتهينا انتهينا) .

وفي خطاب الله عز وجل ، والتدرج في تحريم الخمر ، ونزول الآيات على حسب حالة ووضع الصحابة في ذلك الوقت فيه كمال عظمة الله عز وجل وبديع أحكامه .

4-شكر المنعم ـ سبحانه وتعالى ـ علينا بهذه النعم العظيمة ، والتشريعات الربانية التي تحرم علينا مثل هذه الجرائم الخبيثة الموبوءة .وقد تقدم الكلام في مقاصد الزنا حول هذا المقصد العظيم هناك.

5-حفظ الأمن ونشر الأمان ، بين أوساط المجتمعات الإسلامية ، لأن الخمر والمخدرات مفسد للأمن ، ومقلق لمضاجع الآمنين من المؤمنين المطمئنين على أولادهم وبناتهم ، وذلك بسبب الترويج من قبل المفسدين في الأرض ، ومن المؤسف أن نجد ربما بعض العقلاء قد أغرتهم هذه المفسدات فأفسدت عليهم عقولهم ، وأضاعت عليهم حقوقهم ، وكم من شاب يافع عاقل أصبح أسير المخدرات ، وربما طال هذا الأمر بعض الفتيات المؤمنات الغافلات والله المستعان .

ولهذا جاءت النصوص في الكتاب والسنة على التحذير والتشديد من الخمور ، ولهذا قال تعالى : (فاجتنبوه) وختم الآية بقوله :(فهل أنتم منتهون). وتقدم معنا كيف أن النبي ρسمى الخمر : " أم الخبائث وأكبر الكبائر " .

6-تعظيم خطر هذه الجريمة ، وبشاعة وشناعة آثارها على الفرد والمجتمعات ، ولذلك نجدها في القرآن يذكرها الله عز وجل ويعطف عليها : (الميسر والأنصاب والأزلام) وأنها كلها رجس من عمل الشيطان ، وليس بعد الكفر ذنب ، فذكر الخمر بعد الأنصاب : وهي النصب التي كانت تنصبها الجاهلية ، ويعبدونها من دون الله ويذبحون القرابين عندها، قال ابن كثير: (قال ابن عباس ومجاهد وعطاء وغير واحد : الأنصاب هي : حجارة

---

[1] أخرجه الطبراني في الأوسط، والحاكم في المستدرك ج4، ص147، وقد صححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (2695) وقال أيضاً: (وقد رويت القصة بين امرأة وعابد خيرته بين قتل غلام أو الزنا أو شرب الخمر، فشرب الخمر وزنى ، وقتل الغلام. روي مرفوعاً وموقوفاً وهو المحفوظ..) انظر الصحيحة ج6، ص439.

[2] سورة المائدة ، الآيات رقم (90 – 91)

كانوا يذبحون قرابينهم عندها)[1]. وقال البغوي في تفسيره : (الأنصاب : يعني الأوثان سميت بذلك لأنهم كانوا ينصبونها)[2].

7- ضمان التنعم في الجنة بنعيم شرب الخمر فيها ، لأن الله عز وجل قد أعد النزل لأهل الجنة ، ومن نعم الجنة نهر الخمر كما قال تعالى : ([illegible])[3] فهذه اللذة الموجودة في ذلك النعيم في الجنة ليس كخمر الدنيا ، فهو لا يذهب العقل ، ولا تسمع من صاحبه لغواً ، ولا رفثاً ، ولا فسقاً ، وذلك كما قال تعالى : ([illegible])[4]، وقال أيضاً : ([illegible])[5] قال ابن عباس: (في الخمر أربع خصال : السكر ، والصداع ، والقيء ، والبول ، فذكر الله خمر الجنة فنزهها عن هذه الخصال)[6].

ومعنى الغول : وجع البطن ، وقيل : صداع الرأس . والصحيح الأول ، ومعنى : (ولا ينزفون) أي : لا تذهب عقولهم[7] .

8- ضمان قبول الأعمال الصالحة ومنها الصلاة ، والصلاة من أعظم العبادات والقربات ، ومع ذلك فإن شارب الخمر لا تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً ، فإن تاب تاب الله عليه ....) [8] .

ولذلك وجب على المؤمن أن يدرك أن شرب الخمر سبب في عدم قبول صلاته أربعين صباحاً حتى يتوب إلى الله تعالى ، وفيه أنه يحرم من هذه الفضيلة العظيمة وهي الصلاة ، ويحرم من كل ما يتعلق من الفضائل الخاصة بالصلوات كغفران الذنوب والتخلص من الآثام والعيش في ذمة الله ، وطمأنينة القلب ، وهدوء البال ، وسعادة الدارين إلى غيرها من الفضائل ، نسأل الله العفو والعافية .

---

[1] انظر تفسير ابن كثير للآية المذكورة ص 577.
[2] معالم التنزيل ص396 عند تفسيره للآية.
[3] سورة محمد ، جزء آية رقم (15).
[4] سورة الصافات ، الآيات رقم (45 – 47)
[5] سورة الواقعة ، الآيات رقم (17- 19)
[6] تفسير ابن كثير لقوله عز وجل (يطاف عليهم بكأس من معين ..) ص1446.
[7] المرجع السابق.
[8] أخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأشربة، باب ما جاء في شارب الخمر، حديث رقم (1862)عن عبدالله بن عمر ψ، والنسائي في سننه :كتاب الأشربة، باب توبة شارب الخمر ، حديث رقم (5670) عن عبدالله بن عمرو بن العاصψ. قال المباركفوري في تحفة الأحوذي ج2، ص1594: لم يكن له ثواب ، وإن برئ الذمة وسقط القضاء بأداء أركانه مع شرائطه، كذا قالوا... وإنما خص الصلاة بالذكر لأنها أفضل عبادات البدن، فإذا لم يقبل منها، فلأن تقبل منها عبادة أصلاً كان أولى) أهـ.

9- ضمان وسلامة المؤمن وحفظ عقله من أن يطيش ويتصرف تصرفات جنونية ، وأن يقع في الفواحش والكبائر العظيمة ، لأن الله عز وجل جعل لنا العقل لكي ندرك به المحاسن ونبتعد عن القبائح ، وأن نسلك بعقولنا سبل السلام ، وأن نسير على الطريق القويم والصراط المستقيم ولذلك حرَّم الخمر ، لأن شارب الخمر يطيش عقله ويذهب لبه ، لذلك يقع في جرائم القاذورات وعظائم الكبائر ، وفسق وفجور الأخلاق ، وسفه وسخف التصرفات ، قال ρ: (الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، ومن شربها وقع على أمه ، وخالته ، وعمته)[1]. ففي هذا الحديث بين النبي ρ شناعة وبشاعة هذه الجريمة ، لذلك فإنه يقع على المحارم وهذا أمر معلوم أنه ينافي الطباع البشرية ، حتى الكافرة منها .

10- الأمن من لعن الله تعالى ، فإن شارب الخمر ملعون ، بل ولعن الله فيه عشر خصال قال ρ: (لعن الله الخمر وشاربها، وساقيها، وبائعها، ومبتاعها، وعاصرها، ومعتصرها، وحاملها، والمحمولة إليه، وآكل ثمنها)[2] .

ولذلك وجب التنبه أن الخمرة ملعونة ، وملعون فيها كل من شارك إما بصناعة أو عصر أو تقديم أو حمل أو بيع أو شراء أو شرب ، بل ونهى النبي ρ القعود على مائدة تدار فيها الكؤوس ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : (نهى رسول الله ρ عن مطعمين: عن الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على بطنه)[3] .

11- حفظ الأمة الإسلامية والمجتمعات الآمنة المطمئنة المؤمنة من الخسف والمسخ والقذف ، لأن انتشار الخمور واستفحال هذه الجريمة في المجتمع قد تكون سبباً في هلاكه ، وإنزال سخط الله وغضبه وعقابه ، قال ρ: (سيكون في آخر الزمان خسف ، وقذف ، ومسخ ، إذا ظهر المعازف والقينات ، واستحلت الخمور)[4] .

وفي هذا الحديث أن الأمة إذا أرادت أن تسود على غيرها من الأمم ، وإذا أرادت أن تعيش العزة والإباء والأنفة معتزة بدينها مفتخرة بتعاليمها ، رافعة رأسها ، فعليها بالالتزام لتعاليم ربها ، والقيام بحقوق خالقها ، وإلا فلو غرقت في الشهوات ، واقترفت الكبائر والموبقات ، فإنها مهددة بالخسف والمسخ كما نطق به من لا ينطق عن الهوى ρ.

12-ضمان أن يموت ميتة حسنة ، وأن يُختم له بخير ، لأن مدمن الخمر مهدد بميتة جاهلية ، وسوء خاتمة والعياذ بالله تعالى . قال ρ: (الخمر أم الخبائث ، فمن شربها لم تقبل له صلاة أربعين يوماً ، فإن مات وهي

---

[1] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه

[2] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأشربة، باب العنب يعصر للخمر، حديث رقم (3674) عن عبدالله بن عمر ψ ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور وفي صحيح الجامع برقم (5091).

[3] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب ما جاء في الجلوس على مائدة ... ، حديث رقم (3774).

[4] أخرجه الطبراني في الكبير عن سهل بن سعد الساعدي τ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3665). ومعنى الخسف: أن تخسف بهم الأرض، القذف: القذف بالحجارة من السماء، المسخ: أن يمسخوا قردة وخنازير، القينات: جمع قينة، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإماء، وتجمع على قيان كذلك.(انظر النهاية في غريب الحديث لابن كثير مادة (قين) ص773).

في بطنه مات ميتةً جاهلية)[1]. نسأل الله أن يجنبنا جميع المحرمات ، وأن يختم لنا بخير ، وأن يجعل آخر كلامنا من الدنيا الشهادتين .. آمين .

13-قطع دابر هذه الجريمة ، والقضاء عليها قليلها وكثيرها ، وسد الذرائع أمام من يحاول أن يجوز القليل الذي لم يصل إلى درجة الإسكار ولكن النبي ρ حذر من ذلك كله ، وبين أن حكم القليل كحكم الكثير لا يختلف عنه ، لأنه ذريعة إليه ، والشيطان يسول ويغري ، ويحسن القبيح ويقبح الحسن في نظر أوليائه . ولذلك قال ρ: (ما أسكر كثيره فقليله حرام)[2]، وقال أيضاً : (ما أسكر منه الفرق ، فملء الكف منه حرام)[3]، وقطعاً لدابر هذه الجريمة ، وتخلصاً من شؤم هذه المعصية فقد جاءت اللعنة الإلهية عليها ، وعلى كل من أعان عليها كما تقدم حديث النبي ρ بقوله (لعن الله الخمر وشاربها وساقيها...)[4] .

ولذلك فإنه ولما تعينت المصلحة في تحريم شيءٍ وإخماله ونزل القضاء بذلك وجب أن ينهى عن كل ما ينوه أمره ويروجه في الناس ويحملهم عليه فإن ذلك مناقضة للمصلحة مناوأة بالشرع[5] .

14- لأنه قبيح ومزري بصاحبه وفيه تردي النفس في ورطة البهيمة والابتعاد من المَلَكية في الغاية وتغيير خلق الله ، حيث أفسد عقله الذي خص الله به نوع الإنسان ، "ومنَّ به عليهم ، وإفساد المصلحة المنزلية والمدنية ، وإضاعة المال والتعرض ليهئات منكرة ، يضحك منها الصبيان ، وقد جمع الله كل هذه المعاني تصريحاً وتلويحاً في هذه الآية (☝☞☺❄☼☐☜ ③☇❷☒⑨⑧← ✂✍☝☞✞⊙⓿☋☟•☉☰← ☐♌ ☐◆☐◆❍⓫☒◆ ☞☠✗☇ ③☇☐♘⑥☐☒ ✂✍☜☞☟➔☒⑨☒◷☐◆☐■ ☐◆✂✍☜☞⌨◆⬄☞✗•✍✎✗◆ ✗☜❼ ✂✍☐☞③•☺☞❷☒ ☐◆✂✍☜☞☟☒❹☞⓿⬁❸☜)[6] . ولذلك اتفقت جميع الملل والنحل على قبحه بالمرة [7].

15- إعمال الفكر و العقل ، وتحكيم النص و الشرع في بيان حال الخمر ، وأن الله عز وجل قد ذكر أن فيها منافع ، ولكنها قليلة أما المضار فيها فهي كثيرة جداً ولهذا قال تعالى :(④☐○⬄★◆☒➔❑☼◆⌨☒ ☇◆☝☞ ✂✍☜☞⑦☒☺⇧❷☒ ☐◆✂✍☜☞☟☒❹☞⓿⬁❸☜ ☎ ♘➔✍✌ ▫☜⑩♍☜☺☒✍✎ ☜☞⚐☞☠☒ ☰•⌨☜❷❸⬅ ☐◆✂☆☐☉☒☰☜➚← ⓪☜☒☐☾☐✍☐✍ ☐◆☜☞⚐☞☺←♍←☺☒✍✎ ☐☐⇩⓪◆❸← ✂✍☜☞♍☜☺❄☒⑨☞➔☜♍☜☺☒✍)[8] . وهذه الآية فيها إعمال الفكر والعقل من جهتين : الجهة الأولى: أن العقل سيستطيع أن يدرك هذه الحقيقة العظيمة وهي أن

---

[1] أخرجه الطبراني في الأوسط(81/4)برقم(3667)عن عبدالله بن عمرو بن العاص ψ، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (3344).

[2] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأشربة ، باب النهي عن المسكر،حديث رقم (3681) وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأشربة، باب ما جاء ما أسكر كثيره فقليله حرام) حديث رقم (1865)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (5530).

[3] أخرجه أبو داود بنفس الكتاب والباب السابق برقم (3687) وأخرجه الترمذي كذلك برقم (1866) وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي بالأرقام المذكورة ، وفي صحيح الجامع برقم (5531). ومعنى الفرق: هو مكيال مقداره مائة وعشرون رطلاً . (انظر ترتيب صحيح الجامع ج3،ص87)

[4] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه

[5] انظر حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص508.

[6] سورة المائدة ، جزء آية رقم (91)

[7] انظر حجة الله البالغة للدهلوي ج2، ص507.

[8] سورة البقرة ، جزء آية رقم (219)

الإثم أكبر من النفع ، الجهة الثانية : أن أساسيات وأولويات تحريم الخمر هو ذهاب العقل الذي هو مناط التكليف وآلة تميز النوع الإنساني عن البهيمي . فسبحان من جمّلنا بالعقول ، و الحمد لله على نعمة المثول ، ونسأل الله سبحانه وتعالى القبول .

16- تطويع النفس لله تعالى و إلزامها شرع الله عز وجل، والابتعاد عن كل ما تجلب الشهوات، وما جُبلت عليها النفوس ، واعتادت من ارتيادها والإتيان بها من العادات، ومن هذه العادات هي : عادة الخمور وشربها ، والموائد التي كانت تدور عليها الكؤوس ، فقد قال أنس τ: (حرمت الخمر ، ولم يكن يومئذ للعرب عيش أعجب منها ، وما حرم عليهم شيء أشد من الخمر) [1] ، وقد تقدم في بداية هذا المبحث كيف حرم الخمر على مراحل ، وكيف كان الناس ينتهون عن مواقع التحريم فقط ، حتى جاء النص القاطع بالتحريم والأمر بالانتهاء و الانزجار عنه فقال عمر رضي الله (انتهينا) .

17- مراعاة مصالح العباد ،والحفاظ على مكانتهم ومنزلتهم ، وذلك لأن السكران حقير أمام الناس ، وقزم في نظرهم ، ومتسفل في معاملاته وتصرفاته ، وربما عمل أعمالاً تفضحه أمام الملأ ، وتنزل مكانته و منزلته إلى السّفل ، وربما عمل أعمالاً كانت سبباً في تشتيت أسرته أو طرده عن وظيفته ، أو إبعاده عن منصبه ، أو إقصائه عن مسؤوليته . وهذا كله موجود و مشاهد .

و كم من سكران كان مضحكة للأطفال ، وسخرية ومهزلة أمام الناس ، وكم من سكران لم يميز بين الطيب والخبيث، وبين التمرة و الجمرة ، بل وبين التمرة و البعرة ، فربما وقع في تناول القاذورات والتلطخ بالنجاسات، نسأل الله العفو و العافية، ولذلك كله فإن الله عز و جل كرمنا و أنعم علينا بتحريم الخمر وتجريم فاعله.

18- حفظ الإيمان في النفوس،وثباته في القلب ، لأن المؤمن إذا شرب الخمر خرج الإيمان من قلبه، حتى يصحو فيعود إليه مرة ثانية قال ρ :(لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ..)[2] . وجاء في رواية غير الصحيحين (كان فوق رأسه كالظلة فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان)[3].

فانظر أخي بارك الله فيك أن الإيمان لا يجتمع في قلب المؤمن مع هذه المعاصي الآثمة والجرائم الأفاكة ، وليس معنى هذا أنه كافر بارتكاب هذه الكبائر ، ولكن كما جاءت الرواية الأخرى تبين أنه يبقى فوقه مثل الظلة فإذا انتهى من معصيته رجع إليه إيمانه ، ولذلك نجد أن مرتكب المعاصي والكبائر دائما ً يخالجه الحياء والخوف ولكن بعد الانتهاء من المعصية ، وعند رجوع إيمانه إلى قلبه .

---

[1] انظر تفسير البغوي ص ( ) للآية (219) من سورة البقرة.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب المظالم ، باب النبهى بغير إذن صاحبه، حديث رقم (2475) وفي مواضع أخرى (5578) و (6772) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان، باب نقصان الإيمان بالمعاصي ونفيه عن المتلبس بالمعصية على إرادة نفي كماله ، حديث رقم (57)، كلاهما عن أبي هريرة τ.

[3] انظر سنن الترمذي ، كتاب الإيمان، باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن، حديث رقم (2625) عن أبي هريرة τ.

19- سلامة الصدر، وزرع المحبة والمودة بين المسلمين لأنه الأصل فيما بين المسلمين ، ولكن الخمر يزرع العداوة والبغضاء والشحناء فيما بين الناس قال تعالى : (✍♋☼❋☺♎✍ ③↖❷✠⑨③← ✂☙✍♎⓪⏲♦⏱♏ ♋❒📖 ♎↗✍☙❑↖③ ↖☠↗▤◆☪✍❹♦✍ ✂☙✍♎✠❷✍☺♦③♎🖳✍✂ ❼✍× ◆↗✎✍•✍♎⇔♦⌨♎✍✂◆❒ ■□◆❒⏲♎⑨♎➔♎✍✂ ✂☙✍♎☺♎✍✂◆❒ ✍❸♎❍✍❹♎☺♎✍✂◆❒)[1] وقد حدث هذا مع خيرة البشر بعد الأنبياء والرسل وهم أصحاب النبي ρ، ومن أقرب الناس إليه كما حدث لحمزة τعم النبي ρ [2]، عندما شرب الخمر – قبل تحريمها – فثار على ناقتين لعلي τ فجبَّ أسمنتهما ، وبقر خواصرهما، وأخذ من أكبادها كل ذلك وهو لا يعلم ما يصنع.

20- الالتزام للذكر، والقيام بالطاعات و القربات، والاشتغال بأنواع العبادات، لأن الخمر يصد عن ذكر الله ويبعد عن القرآن والذكر ويبقى السكران الساعات الطوال ثملا ً حتى يفيق، ولذلك قال تعالى: (✍♋☼❋☺♎✍ ③↖❷✠⑨③← ✂☙✍♎⓪⏲♦⏱♏ ♋❒📖 ♎↗✍☙❑↖③ ↖☠↗▤◆☪✍❹♦✍ ❼✍× ◆↗✎✍•✍♎⇔♦⌨♎✍✂◆❒ ■□◆❒⏲♎⑨♎➔♎✍✂ ✂☙✍♎☺♎✍✂◆❒ ✍❸♎❍✍❹♎☺♎✍✂◆❒ ✠❷✍☺♦③♎🖳✍✂ ♎♦↖ ✍☠↗✍❍⑨♎⏲♦③◆❒ ✍❸♎❍✍❹♎☺♎✍✂◆❒ ✠❷♎✍❶ ☹↗↓☼❒📖 ✍✍♎♑♦▫ ☎ ✍□▤❑■❑⏲♎✍✂ ♎♦↖◆❒ ★✎✍✂ ✠❷♎✍✍❶ ✍✍♎✍✍❿✍☺☪♦♋❑∠&♦)[3].

[1] سورة المائدة ، جزء آية رقم (91)

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المساقاة ، باب بيع الحطب والكلأ ، حديث رقم (2375) وفي مواضع أخرى منها (2089 ، 4003) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها تكون من عصير العنب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرهما مما يسكر ، حديث رقم (1979) عن علي بن أبي طالب τ. والحديث بطوله وفيه قصة ما فعل حمزة بالتفصيل.

[3] سورة المائدة ، آية رقم (91).

المبحث السادس:

مقاصد تحريم السرقة .

مقاصد تحريم السرقة

تعريف السرقة :

لغة :أخذ الشيء من الغير خفيةً أو أخذ ما ليس له أخذه خفيةً[1].

وفي الشرع : أخذ مال محترم لغيره , وإخراجه من حرز مثله بلا شبهة له فيه, على وجه الاختفاء .[1]

---

1 . انظر قاموس المحيط مادة سرق . ص 807 ,والنهاية لابن الأثير ص 422 , والمصباح المنير .ص104 .

حكم السرقة وما يترتب عليها من عقاب :

السرقة من الكبائر والأدلة على تحريمها من الكتاب والسنة كثيرة , أما من الكتاب فلقوله تعالى : (☎✂☑❑↖➔♦➲⇘♘☙☙♦▫ ➔◻♦♘⊘❻☙○○⊙☙✂◆❒ ↗⊡⊘❻☙○○⊙☙✂◆❒) ⌘♊♘⊛✍ ⊕⊠⊙♦▤◆☼ ☙◆⊟❁○⊠⊡ ☙⊠☺⊘⊡ ☹↗✐✂◆❽⊠♉ ☙⊠☺←♑◆③♘⑨⇗③❒🕮 ★✐☙✂ ▤ ❒◆✂☙✐✦ ↖♦❿⊘③❽↘ ○⊠▤⊛⊕⚐♘) .[2] وقطع اليد عقوبة ولا تكون العقوبة إلا على فعل محرم .

وقال الجمهور من الفقهاء القطع لا يجب إلا بشرطين :أن يكون المسروق نصاباً وأن تكون السرقة من مكان محروز ويعتبر الحرز على حسب حال المسروق .

والدليل على ذلك قوله ρ :(لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار[3]فصاعداً)[4]. وحديث آخر (أن رجلاً من مزينة سأل رسول الله ρ عن الحريسة[5] التي توجد في مراتعها. فقال: فيها ثمنها مرتين وضرب نكال , وما أخذ من عطنه[6] ففيه القطع , إذا بلغ ما يؤخذ من ذلك ثمن المجن , قال: يا رسول الله فالثمار وما أخذ منها في أكمامها ؟ قال: من أخذ بفمه ولم يتخذ خبنة[7] فليس عليه شيء , ومن احتمل فعليه ثمنه مرتين وضرب نكال , وما أخذ من أجرانه[8] ففيه القطع , إذا بلغ مايؤخذ من ذلك ثمن المجن) [9] ، أما السنة فمنها قوله ρ : (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده, ويسرق الحبل فتقطع يده)[10]

وجه الدلالة أن الرسول عليه الصلاة والسلام لعن السارق بالدعاء عليه , وبين أن قطع يده مترتب على سرقته , واللعن دليل على الحرمة كما جاء ذلك في كثير من آيات القرآن كقوله تعالى : (○⚐➔⚐

---

1 . انظر كشاف القناع ج9 , ص 3034

2 . سورة المائدة , آية رقم 38 .

4 . الدينار: نقد من الذهب كان وزنه في الدولة الإسلامية يعادل : (4.25) جراماً من الذهب ,والدرهم نقد من الفضة كان وزنه في الدولة الإسلامية يعادل :(2.975) جراماً من الفضة انظر التعليق على الدراري المضيئة لمحمد صبحي حلاق ج1، ص345 نقلاً عن الأموال في دولة الخلافة لعبد القديم زلوم ص 224 . 225 .

5 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحدود . باب قول الله تعالى : (والسارق والسارقة فاطعوا أيديهما)، حديث رقم (6790)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها . حديث رقم (1684) كلاهما من حديث عائشه ψ .

6 ومعنى الحريسه:أي الشاه يدركها الليل قبل رجوعها إلى مأواها فتسرق من الجبل .

6 ومعنى العطن : الموضع الذي يترك فيه الإبل على الماء .(انظر مختار الصحاح للرزاي مادة " عطن " ص 440)

7 ومعنى خبنة : مايحمله الإنسان في حضنه أو ثوبه .(انظر مختار الصحاح للرزاي مادة " خبن " ص 169)

8 ومعنى الجرين : موضع التمر الذي يجفف فيه مثل البيدر للحنطة . (انظر مختار الصحاح للرزاي مادة " جرن " ص 101)

9 . أخرجه أحمد في مسنده ج 2 ، ص 180 ، 203 ، 207 ، والحاكم في مستدركه ج 4 ص381 وحسنه الألباني في إرواء الغليل ج8 ص 69 ، برقم 2413

10 . أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الحدود، باب قول الله تعالى : (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهم) حديث رقم (6799)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها ـ حديث رقم (1687) حديث عن أبي هريرة τ

[illegible]).[1]

والكذب حرام باتفاق , والعقوبة لا تكون إلا على فعل محرم. وقد أجمع الفقهاء من السلف والخلف على حرمة السرقة , وأجمعوا على وجوب قطع يد السارق[2] إذا توفرت الشروط وانتفت الموانع.

مقاصد تحريم السرقة :

تقدم معنا في مقاصد تحريم الغصب ما يتعلق بالحكمة من تحريم الغصب.وكل ما ذكر في مقاصد الغصب يقال في السرقة كذلك، وزيادة على ما ورد في الغصب ففي السرقة يضاف كذلك:

1- الأمن من لعنة الله عز وجل والطرد من رحمته، وقد جاء النص في السرقة بالنص ، قال ρ: (لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده، ويسرق الحبل فتقطع يده)[3]. والمراد بالبيضة : بيضة الحديد (توضع على الرأس)، والحبل حبل السفينة لأن كلاً منهما قيمته أكثر من ربع دينار فيما تقطع يده.

والصحيح أنه جاء في معرض الذم لذلك السارق الذي خسر يده الشريفة مقابل أشياء يسيرة حقيرة[4]. وقد وردت نصوص كثيرة في تحريم الغصب وأن الغاصب ملعون كذلك [5].

2- سلامة الأعضاء ، وإبقاءها على ما خلقها الله عز وجل، لا تبطش إلا فيما أحل الله عز وجل، وذلك لأن السارق لما بطشت يده، وسرقت الأموال المحرمة عليها استحقت القطع والبتر، حتى لا يعاود الجريمة مرة ثانية. وليس هناك أعظم من ردع السارق بما قد شرع الله عز وجل من قطع يده.

3- السلامة من الخزي والعار ولحوق الشنار طوال حياة السارق، وذلك لأنه إذا قطعت يده لحقه ذلك طوال حياته . ولذلك وجب عليه أن يجانب هذه المعصية ويلزم السلامة لأعضائه، حتى يعيش نظيفاً في مجتمعه، محترماً لدى أقربائه وأسرته، سعيداً مع زوجته وأولاده.

4- إضفاء حياة السعادة ، وزرع الابتسامة وإبقائها على رونق الأطفال، وحياتهم، وهذا كله يذهبه نظرة الأولاد إلى يد أبيهم وقد قطعت في سرقة ، وبترت في أكل أموال الناس بالباطل. ناهيك عن تعيير الناس وأطفال الآخرين لهم بذلك. فالواجب على من سولت نفسه على هذه الجريمة أن يفكر ملياً بهذا كله.

5- ضمان أمن المجتمعات، وسلامة أموال الناس، بتحريم هذه الجريمة وتجريم فاعلها بل والحد في ذلك بقطع يده.

6- ردع السارق، وتوقيفه عند حده، وإنقاذه من براثن جرائم أخرى، لو لم تقطع يده، فلربما سلم في هذه الجريمة وقطعت يده فكانت سبباً في ردعه من التمادي في السرقات. والتمادي قد تودي بحياته، فالسارق مستعد

---

1 . سورة آل عمران ، جزء آية رقم 61 .

2 . انظر الإجماع لابن المنذر(139)، ومراتب الإجماع لابن حزام ص:156 والعالم: المقاصد العامة ص(557-558) .

3 . أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الحدود ، باب لعن السارق إذا لم يُسمَّ ، حديث رقم (6783)، وانظر كذلك (6799) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الحدود، باب حد السرقة ونصابها، حديث رقم (1687) كلاهما عن أبي هريرة τ.

4 . انظر شرح مسلم للنووي ص 1082.

5 . انظر مقاصد تحريم الغصب ص575

لأي جريمة أخرى، فلربما لو وجد من يقاومه أو يمنعه أنه يقاتله ، خصوصاً أنه مستعد لهذه الجريمة.فردعه بقطع اليد أولى من ارتكابه بعد ذلك جرائم أخرى كالقتل أو الزنا والعياذ بالله تعالى.

7- ترسيخ عقيدة الإيمان بالقضاء والقدر، وأن الله عز وجل قد خلق الناس أغنياء وفقراء، وأنه لا يجوز الاعتداء على أموال الغير، بحجة أنهم يملكون وهو لا يملك ، أو بحجة التسخط عليهم بما آتاهم الله سبحانه وتعالى وتفضل عليهم.

8- تهذيب النفس وتزكيتها ، وعدم حسد الآخرين أو النظر إلى ما أوتوا ولم يؤت، وحتى لا يزدري نعم الله عليه. ولهذا قال ρ : (انظروا إلى من أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم ، فهو أجدر أن لا تزدروا نعمة الله)[1]. ومعنى تزدروا : أي تحتقروا[2].

9- رفع رذيلة الهلع والبطش عن النفس، وذلك لأن السارق نفسه دنيئة، وغير قنوع بما أعطي ، ودائم التطلع إلى ما في أيدي الناس ، خبيث النفس رديء الطوية ، يحب مالا يملك، ويسطو على ما تملي عليه نفسه أن يحصل عليها.

المبحث السابع:

مقاصد تحريم قطع الطريق (الحرابة).

1 . أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزهد والرقاق ، حديث رقم (2963) عن أبي هريرة τ

2 . شرح مسلم للنووي ص 1709.

مقاصـــــد تحريـــــم الحرابـــــة

تعريف الحرابة :

المحارب هو قاطع طريق من المسلمين سمي بذلك لامتناع الناس من سلوك الطريق خوفاً منه.[1]

حكمها :

والحرابة ذنب من كبائر الذنوب التي استحق صاحبها عذاب الدنيا ووعيد الآخرة قال عز وجل: ([illegible])[2]. قال ابن قدامة : (وهذه الآية في قول ابن عباس وكثير من العلماء نزلت في قطاع الطريق من المسلمين)[3]

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قدم ناس من عكل أو عرينة فاجتووا المدينة ، فأمر لهم النبي ρ بلقاح، وأمرهم أن يشربوا من أبوالها وألبانها، فانطلقوا ، فلما صحوا قتلوا راعي النبي ρ واستاقوا النعم ، فجاء الخبر في أول النهار ، فبعث في آثارهم فلما ارتفع النهار جيء بهم ، فأمر بهم قطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وسمرت أعينهم وتركوا في الحرة يستقون فلا يسقون. قال أبو قلابة : فهؤلاء سرقوا وقتلوا وكفروا بعد إيمانهم وحاربوا الله ورسوله.[4]

أنواع الحرابة :

---

[1] مغني المحتاج للشربيني ج4،ص233،وانظر النجم الوهاج للدميري ج9،ص202، والمغني لابن قدامة ج12،ص473.
[2] سورة المائدة ، آية رقم (33).
[3] المغني ج12، ص473
[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الوضوء، باب أبوال الإبل والدواب والغنم ومرابضها، حديث رقم (233) وفي مواضع أخرى منها (1501، 5686) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب القسامة والمحاربين، باب حكم المحاربين والمرتدين ، حديث رقم (1671) عن أنس τ .

دلت الآية والحديث على عقوبة الحرابة، واختلف العلماء هل الإمام مخير بين هذه الأمور المذكورة أو تختلف باختلاف ما ارتكب، ومذهب الإمام الشافعي رحمه الله تعالى أن العقوبة تختلف باختلاف حرابته، فإن قتلوا ولم يأخذوا المال قُتلوا ، وإن قتلوا وأخذوه قُتلوا وصُلبوا، وإن أخذوا المال ولم يقتلوا قُطعت أيديهم وأرجلهم من خلاف وإن أخافوا السبيل ولم يأخذوا شيئاً ولم يقتلوا عُزروا بحبس وتغريب وغيرهما.[1]

مقاصد تحريم الحرابة :

1- الالتزام بأوامر الله وأوامر رسوله ρ القاضية بتحريم هذه الجريمة الشنيعة والمعصية الآثمة القبيحة التي ما زالت تفتك بالأنفس والأعراض ، وتزرع الخوف والهلع في نفوس الناس، وتقطع السبيل في طرق الآمنين ، وتروع النساء والأطفال المارين ، و تقضي على بسمة المسافرين ، وتنهب أموالهم ، وقد جاءت النصوص المبينة لحرمة هذه الجريمة وترتب العقوبة عليها، قال الحافظ بن الملقن رحمه الله في الإعلام: (إن فعل الإمام بالمحاربين وأهل الفساد وما يفعله في المثلة والقطع وسمر الأعين ونحو ذلك ليس من عدم الرحمة بل هو رحمة لما فيه من كف العادية عن الخلق..)[2] أ.هـ

2- الأمن من محاربة الله ورسوله ρ ، لأن أهل الحرابة إنما يحاربون الله ورسوله ρ كما قال تعالى في كتابه (♦♌❑🡐🖎♍❻✍❑♦↗⑥ ♦✖⇦♑🕭➢✍✍✂ ☎✂↗♦🕐♦❽♎♉ ✍♎☺❋☼♈🕛 ✍✂✍❻☞❀✍✂ ❼♈✖ ♦♌⇗❑♎➔⇨○♦③◆❒ 🕐↖🕮♦✎❑🡐♋◆❻◆❒ ➢✍✂ ✍❒❒🕮 ☎✂☑❑🡐⌛❋❗❁🕐↖③ ✍❒❒🕮 ☎✂☑❑➔❗✸☝♦🕛↖③ ♌❒🕮 ✂🕐⑩✍❁○♦▫ ✌✂🕓■❗♘⌘ ⇧♊♑✋✍ ☠🡐♍➔❗↖♉⇗❻❒🕮◆❒ ⇔⚐♈♍③♑⑨✍③❒🕮 ♎↗➢➲♦🕛➔✍ ⇔⚐🡐♍♦✍ ✍①♑✍🕓♦❶ 🗐 ✍✍❻☞❀✍✂ ✍✍♑✍ ☎✂⇗❑☒▦✡↖③ ✍❒❒🕮 ♎❑♦❷♘⌘☞♎✍✂ ❼♈✖ ⇔⚐🡐♍♦✍◆❒ ☎ ✍◆❶✍☼❻⑨✍✍✂ ❼♈✖ ♎❽✍❽♘⌘ ♦♌⇗❑♎➔⇨○♦③◆❒ ❼♈✖ ✂🕐⑩✍❁○♦▫ ✌✍⇗❻☞❀✍✂ ✂)، فهؤلاء يسعون بأعمالهم الفساد في الأرض ويخربون على الناس معايشهم في المجتمع ولذلك يقول ρ : (حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض من أن يمطروا أربعين صباحاً)[4] .

4- الأمن من خزي الدنيا لأن حد الحرابة فيه من القطع والصلب ما يستوجب الخزي وجلب العار في الدنيا ناهيك عن العذاب يوم القيامة ، لذلك وجب على من سولت له نفسه على التقطع أو إخافة السبيل أو ترويع

---

[1] انظر النجم الوهاج للدميري ج9،ص205، ومغني المحتاج للشربيني ج4،ص277، الإعلام لابن الملقن ج9،ص146، والمغني لابن قدامة ج12،ص476، والحاوي للماوردي ص 745.

[2] الإعلام لابن الملقن ج9،ص144.

[3] سورة المائدة ، آية رقم (33).

[4] أخرجه النسائي في السنن: كتاب الحدود،باب الترغيب في إقامة الحد، برقم (4904)،وفيه (ثلاثين صباحاً) وورد موقوفاً (أربعين صباحاً) وحسنه الألباني في صحيح النسائي وقال : الموقوف له حكم الرفع. وأخرجه ابن ماجه في السنن: كتاب الحدود، باب إقامة الحدود، برقم (2538)، وأخرجه أحمد في السنن برقم (9226) مسند أبي هريرة . وحسنه الألباني في الصحيحة برقم (231) وفي صحيح الجامع برقم (3130) كلها بلفظ (أربعين صباحاً).

الآمنين أن يفكر ملياً لما سيلاقيه من العذاب والخزي في الدنيا حتى يكون ذلك رادعاً عن المعصية ومخوفاً من الخزي والعار أمام الملأ من معشره، وذويه وأهله وقرابته.

علماً بأن الله سبحانه وتعالى عندما ذكّر العاصين بخزي الدنيا فهو يعلم سبحانه أن من الناس من لا تردعه العقوبات الآخروية، ولا ينزجر بما توعد الله عز وجل به العصاة المذنبين ، ولذلك شرعت هذه الحدود لكي تخوفهم عن الخزي الذي سيلحق بهم في الدنيا، وربما يشار إليهم بها، بل ستكون ملازمة لهم ما بقوا على قيد الحياة، ويعرفون بها.

5- من المقاصد العامة في جميع المعاصي والجرائم الموجبة للحدود هو الإقلاع عن المعصية والانزجار عنها ، لذلك فإن من وقع في شيء من هذه الجرائم ثم تاب إلى الله عز وجل وصدق مع الله تعالى وكان مخلصاً في توبته ورجوعه من قبل أن يقدروا عليه بأن تاب إلى الله قبل بلوغه إلى الحاكم بل قبل أن يقدروا على الإمساك به أو ضبطه متلبساً بتلك الجرائم فهو مستثنى ، قال تعالى : (⌧⌦) [1].

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين : وظاهر الآية يقتضي سقوط جميع الحد عنه ، وعليه عمل الصحابة . قال ابن كثير: (وقد روى ابن جرير : حدثني علي حدثنا الوليد بن مسلم قال : قال الليث وكذلك حدثني موسى بن إسحاق المدني وهو الأمير عندنا أن عليا ً الأسدي حارب وأخاف السبيل وأصاب الدم فطلبه الأئمة والعامة، فامتنع ولم يقدروا عليه حتى جاء تائباً، وذلك أنه سمع رجلا ً يقرأ هذه الآية (⌧⌦)، فوقف عليه فقال : يا عبدالله أعد قراءتها فأعادها عليه، فغمد سيفه ثم جاء تائباً حتى قدم المدينة من السَّحّر فاغتسل ثم جاء مسجد رسول الله ρ فصلى الصبح ثم قعد إلى أبي هريرة في أغمار الصحابة، فلما أسفروا عرفه الناس فقاموا إليه، فقال : لا سبيل لكم جئت تائباً من قبل أن تقدروا عليَّ ، فقال أبو هريرة : صدق، وأخذ بيده حتى أتى مروان بن الحكم وهو أمير المدينة في زمن معاوية فقال : هذا علي جاء تائباً ولا سبيل لكم عليه ولا قتل، فترك من ذلك كله، قال : وخرج علي تائباً مجاهداً في سبيل الله في البحر، فلقوا الروم فقربوا سفينته إلى سفينة من سفنهم فاقتحم على الروم سفينتهم فهربوا منه إلى شقها الآخر فمالت به وبهم فغرقوا جميعاً.)[3]

[1] سورة المائدة ، آية رقم (34).
[2] سورة الزمر ، آية رقم (53).
[3] تفسير الحافظ ابن كثير ص 544.

المبحث الثامن:

مقاصد الردة.

مقاصد الردة

تعريف الردة لغةً وشرعاً:

الردة لغة : الرجوع عن الشيء إلى غيره[1]. وشرعاً : قطع الإسلام بنية أو قول كفر أو فعل[2].

وهي أفحش أنواع الكفر وأغلظها حكماً. قال تعالى: ([illegible]

[1] انظر النجم الوهاج للعلامة الدميري ج9، ص77 .

[2] انظر النجم الوهاج للعلامة الدميري ج9،ص77، ومغني المحتاج للشربيني ج4،ص165،والمغني لابن قدامة ج12،ص264.

[illegible] [1]. وقال تعالى: ([illegible])[2] وقال تعالى: ([illegible])[3].

وقال ρ : (من بدل دينه فاقتلوه)[4]. وقال ρ : (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث : الثيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة) [5]. قال ابن قدامة : (وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتدين) [6].

مقاصد تحريم الردة :

1- حفظ الدين ووجوب الالتزام بتعاليم رب العالمين، وعدم الخروج عن دائرة الإسلام والإيمان، لأن الدين عظيم، وواجب على المسلم أن لا يخدش دينه أو عقيدته بأي ناقض من نواقض الدين، وإلا فإنه يخرج من دائرة الإسلام إلى حظيرة الكفر، وقد تقدمت الأدلة على تحريم الردة والكفر بعد الإسلام، ومعلوم أنه لا ذنب أعظم من الكفر، ولذلك يقول ρ لمن سأله : أي الذنب أعظم؟ قال : (أن تجعل لله نداً وهو خلقك)[7] .

2- الاعتزاز بدين الإسلام ، وعدم التهاون به أو جعله سخرية!! فمن أسلم فلا يجوز له أن يرتد بعد ذلك وإلا قتل ، فالدين عظيم والعقيدة عزة المسلم، ومكانته إنما هي بمكانة هذا الدين، قال تعالى:([illegible])[8]، وقال تعالى:([illegible])[9].

---

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (217).
[2] سورة المائدة ، آية رقم (54).
[3] سورة المائدة ، جزء آية رقم (21).
[4] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير، باب لا يعذب بعذاب الله ، حديث رقم (3017) وفي موضع آخر برقم (6922) عن ابن عباس ψ.
[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد، باب قول الله تعالى (أن النفس بالنفس ...) حديث رقم (6878)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القسامة والمحاربين، باب : ما يباح به دم المسلم ، حديث رقم (1676) عن ابن مسعود τ
[6] المغني لابن قدامة ج12، ص 264.
[7] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب تفسير القرآن – باب قوله تعالى (فلا تجعلوا لله أنداداً وأنتم تعلمون)، حديث رقم (4477).وانظر كذلك (4761 ، 6001، 7532) . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان، باب الشرك أقبح الذنوب وبيان أعظمها بعده، حديث رقم (141).
[8] سورة المنافقون ،جزء آية رقم (8).
[9] سورة فصلت ، آية رقم (33).

3- حفظ مكانة العلم والعلماء، ومكانة ومنزلة القائمين بهذه الشريعة الغراء ، ولذلك كفر الله المستهزئين بالعلم والعلماء، الذين يسخرون من حملة القرآن والدين، قال تعالى:([illegible])[1].

وذلك لأنهم – المنافقون – قالوا عن أصحاب رسول الله ρ في غزوة تبوك : (ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسنة، ولا أجبن عند اللقاء) ولما أنكروا ما قالوا ، أنزل الله عز وجل ما يفضح هؤلاء المنافقين.[2]

4- الامتثال لأوامر الله عز وجل الكثيرة في الكتاب والسنة التي تنهي عن الكفر والشرك النفاق وموجباتها. وقد جاءت النصوص كثيرة في ذلك قال تعالى ([illegible])[3]

5- النجاة من عذاب الله عز وجل يوم القيامة وضمان عدم الخلود في جنهم وإن اقترف بعض المعاصي من الكبائر والموبقات دون الشرك والكفر، وذلك لقوله عز وجل :([illegible])[4]،وهذه عقيدة أهل السنة والجماعة أن من اقترف ذنباً - ولو كان من الكبائر – ومات عليه ولم يتب منه فإنه تحت المشيئة ، إن شاء الله عذبه وإن شاء غفر له، ومع ذلك فهو لا يخلد في النار لأن الله عز وجل قد قضى في سابق علمه ذلك.

قال الإمام الطحاوي[5] رحمه الله في عقيدته : (وأهل الكبائر من أمة محمد ρ في النار لا يخلدون إذا ماتوا وهم موحدون وإن لم يكونوا تائبين بعد أن لقوا الله عارفين ، وهم في مشيئته وحكمه. إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضله كما ذكر عز وجل في كتابه ([illegible]

---

[1] سورة التوبة ،آية رقم (65) ، وجزء من آية رقم (66)

[2] انظر تفسير ابن كثير للآية ، ص802.

[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم (217).

[4] سورة النساء ، جزء آية رقم (48).

[5] أحمد بن محمد بن سلامة أبو جعفر الطحاوي (238 - 321هـ، 852 - 933م).. من طحا، قرية بصعيد مصر. محدِّث، فقيه مشهور بمؤلفه العقيدة الطحاوية. درس فقه الشافعية على خاله المزني، صاحب الإمام الشافعي. ثم انتقل إلى مذهب أبي حنيفة فتفقه على الفقيه الحنفي أحمد بن أبي عمران. رحل إلى الشام، فسمع الحديث ببيت المقدس وغزة وعسقلان ودمشق، وفيها تفقه على أبي حازم عبد الحميد بن عبد العزيز. ثم عاد إلى مصر. انتهت إليه رئاسة أصحاب أبي حنيفة بمصر. روى عن يونس بن عبد الأعلى، وهارون ابن سعيد الأيلي، ومحمد بن عبدالله بن عبدالحكم، وإبراهيم بن أبي داود الضريس، وغيرهم. روى عنه ابنه علي، وسليمان بن أحمد الطبراني، وأبو الحسين محمد بن المظفر، ويوسف بن القاسم الميانجي، وأحمد بن عبد الوارث الزجاج، وعبد العزيز بن محمد الجوهري وغيرهم. مصنفاته كثيرة، منها: شرح معاني الآثار؛ مشكل الآثار؛ اختلاف الفقهاء؛ المختصر في الفقه؛ والعقيدة وهي مشهورة باسم العقيدة الطحاوية؛ أحكام القرآن؛ الوصايا؛ المحاضر والسجلات وغيرها. دفن بمصر.

[illegible])[1] وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم يخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته ثم يبعثهم إلى جنته)[2].

قال العلامة ابن أبي العز[3] رحمه الله في شرحه : (أخبر الله تعالى أن الشرك غير مغفور، وعلق غفران ما دونه بالمشيئة، والجائز يعلق بالمشيئة دون الممتنع ، ولو كان الكل سواء لما كان للتفصيل معنى، ولأنه علق هذا الغفران بالمشيئة وغفران الكبائر والصغائر بعد التوبة مقطوع به غير معلق بالمشيئة كما قال تعالى: ([illegible])[4] فوجب أن يكون الغفران المعلق بالمشيئة هو غفران الذنوب سوى الشرك بالله قبل التوبة)[5] أهـ

6- ضمان دخول الجنة – برحمة الله تعالى – وذلك لأن الله عز وجل حرّم الجنة على الكافرين، قال تعالى:([illegible])[6] ، فمن وقي الكفر والشرك فقد ضمن الجنة خالداً مخلداً فيها وإن عُذّب في النار جزاء بعض معاصيه – كما تقدم في المقصد السابق – قال تعالى : ([illegible])[7].

فتبين من هذه الأدلة أن من المقاصد في تحريم الردة والكفر أن يضمن الإنسان الجنة وأن يتنعم فيها أبد الآبدين.

---

[1] سورة النساء، جزء آية رقم (48)

[2] متن العقيدة الطحاوية لأبي جعفر الطحاوي ص369 مع شرح ابن أبي العز

[3] العلامة صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي الدمشقي(731 - 792 هـ = 1331 - 1390 م) ولد سنة 731.اشتغل بالعلوم، وكان ماهرًا في دروسه وفتاويه، وخطب بحسبان قاعدة البلقاء مدة، ثم ولي قضاء دمشق في المحرم سنة 779، ثم ولي قضاء مصر فأقام شهرًا ثم استعفى، ورجع إلى دمشق على وظائفه.وذكر ابن العماد خبر اعتقاله لبيانه ما في قصيدة ابن أيبك من الشرك، وأنه أقام مقترًا عليه، إلى أن جاء الناصري، فرفع إليه أمره، فأمر برد وظائفه، ولم تطل مدته فقد توفاه الله بعد ذلك. وكانت وفاته بدمشق.(انظر الأعلام للزركلي ج4،ص313)

[4] سورة الزمر ، آية رقم (53).

[5] شرح الطحاوية لابن أبي العز ص(369).

[6] سورة المائدة ، جزء آية رقم (72).

[7] سورة آل عمران ، جزء آية رقم (158).

الفصل الثاني

مقاصد الجهاد وقتال الكفار

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول : مقاصد جهاد الكفار.

المبحث الثاني: مقاصد تقسيم الغنائم والفيء.

المبحث الثالث: مقاصد الجزية وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الأول :

مقاصد جهاد الكفار.

مقاصد جهاد الكفار

تعريف الجهاد وأنواعه :

الجهاد في اللغة : مصدر جاهد يجاهد جهاداً ومجاهدة. وعرّفه بعض الفقهاء بقوله : القتال في سبيل الله عز وجل.

وعرفه آخرون بأنه : بذل الوسع والطاقة في القتال في سبيل الله بالنفس أو معاونة بمال أو رأي أو لسان أو تكثير سواد أو غير ذلك.[1]

والجهاد منه ما هو فرض كفاية وما هو فرض عين، قال ابن قدامة: (ويتعين الجهاد في ثلاثة مواضع : أحدها، إذا التقى الزحفان... الثاني : إذا نزل الكفار ببلد تعين على أهله دفعهم وقتالهم ، الثالث: إذا استنفر الإمام قوماً لزمهم النفير معه...)[2]

وقد تقدم معنا في أقسام المقاصد من حيث الشمول الجهاد في سبيل الله ، وما يتعلق به من أقسام وفضائل وأنواع [3].

مقاصد الجهاد :

1- نيل محبة الله عز وجل والفوز برضاه ، قال الله عز وجل :([illegible])[4]، وقال تعالى:([illegible]).[5]

2- رفعة الدرجات في الجنة على غيرهم من المؤمنين، قال الله تعالى:([illegible]

[1] بدائع الصنائع للكاساني ج7،ص97، حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص363، الفقه الميسر لجماعة من العلماء ص199، فقه الجهاد د/يوسف القرضاوي ج1،ص53.

[2] المغني لابن قدامة ج13،ص8، مغني المحتاج للشربيني ج4،ص273، فقه الجهاد د/يوسف القرضاوي ج1،ص 63 – 106 .

[3] انظر ص   من هذا البحث.

[4] سورة المائدة، آية رقم (54).

[5] سورة الصف، آية رقم (4).

[illegible])[1].

وقال ρ : (إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض).[2]

3- إكرام الشهيد – وهو من قتل لإعلاء كلمة الله عز وجل – بحياة برزخية ينعم فيها، قال تعالى:([illegible])[3]، وقال:([illegible])[4].

4- الهدف الأسمى من مشروعية الجهاد في سبيل الله هو إعلاء كلمة الله وجعل الدين كله لله عز وجل ، قال تعالى:([illegible])[5].

وفي ظلال القرآن : (إنه القتال لله ، لا لأي هدف آخر من الأهداف التي عرفتها البشرية في حروبها الطويلة، القتال في سبيل الله لا في سبيل الأمجاد والاستعلاء في الأرض ولا في سبيل المغانم والمكاسب ولا في سبيل الأسواق والخامات، ولا في سبيل تسويد طبقة على طبقة أو جنس على جنس.. إنما هو القتال من أجل تلك الأهداف المحددة التي من أجلها شرع الجهاد في الإسلام، القتال لإعلاء كلمة الله في الأرض، وإقرار منهجه في الحياة وحماية المؤمنين به أن يُفتنوا في دينهم أو يجرفهم الضلال والفساد، وما عدا هذه فهي حرب غير مشروعة في حكم الإسلام، وليس لمن يخوضها أجر عند الله ولا مقام)[6] أهـ

وقال ρ لمن سأله فقال : الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ فقالρ : (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله).[7]

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (وفي إجابة النبي ρ بما ذكر غاية البلاغة والإيجاز ،وهو من جوامع كلمه ρ، لأن لو أجابه بأن جميع ما ذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك، فعدل إلى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهية القتال إلى حال المقاتل، فتضمن الجواب وزيادة ..

---

[1] سورة النساء ، الآيات رقم (95 - 96)

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير، باب : درجات المجاهدين في سبيل الله حديث رقم (2790) وهو حديث طويل من حديث أبي هريرة τ أوله : (من آمن ...)

[3] سورة آل عمران ، آية رقم (169)، وجزء من آية رقم (170).

[4] سورة البقرة ، آية رقم (154).

[5] سورة البقرة ، آية رقم (193).

[6] في ظلال القرآن لسيد قطب ج1،ص187.

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الجهاد والسير، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، حديث رقم (281) وانظر رقم (123) . وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ، حديث رقم (1904) كلاهما عن أبي موسى الأشعري τ

والحاصل مما ذكر أن القتال منشؤه القوة العقلية والقوة الغضبية والقوة الشهوانية ولا يكون في سبيل الله إلا الأول)[1] أهـ

5- رد اعتداء المشركين على المسلمين عامة وعن المستضعفين منهم خاصة ، ويظهر هذا المقصد من قوله عز وجل:(❐◆✋♦🙰 🕮⬈✈⬈🖬⬉⬈⬈⬈ •• ✍➔⬉⬈⬈♦ ×⬈❼ ⬈⬈⬈⬈⬈⬈ ❐◆✂🙰★ ...) .[2]

قال القرطبي رحمه الله : (فأوجب الله تعالى الجهاد لإعلاء كلمته وإظهار دينه واستنقاذ المؤمنين الضعفاء من عباده، وإن كان في ذلك تلف النفوس،وتخليص الأسارى واجب على جماعة المسلمين إما بالقتال وإما بالأموال)[3] اهـ

وقال الطاهر بن عاشور رحمه الله : (والقتال في سبيل هؤلاء ظاهر لإنقاذهم من فتنة المشركين وإنقاذ الولدان من أن يشبوا على أحوال الكفر أو جهل الإيمان)[4] اهـ

وقد جمع هذا المقصد مع الذي قبله العلامة المرغيناني[5] في قوله : (وإنما فرض – أي: الجهاد – لإعزاز دين الله ، ودفع الشر عن العباد)[6] اهـ

6- نشر الإسلام في أرجاء المعمورة وحمل الناس على الدخول فيه وهذا خير لهم في الدنيا والآخرة، ويؤيد هذا قول النبي ρ : (عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل)[7].

قال الحافظ رحمه الله : (قال ابن الجوزي : معناه أنهم أسروا وقيدوا، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا طوعاً فدخلوا الجنة، فكان لا إكراه على الأسر والتقييد هو السبب الأول)[8] اهـ

ويتضح معنى الحديث أيضا ً من قول أبي هريرة τ في تفسير قوله تعالى :(...)[1]، قال:(خير الناس للناس تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم حتى يدخلوا في الإسلام)[2].

---

[1] فتح الباري لابن حجر ج6،ص29.

[2] سورة النساء ، آية رقم (75)

[3] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج3،ص208.

[4] التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ج4،ص187..

[5] علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين(530 - 593 هـ = 1135 - 1197 م): من أكابر فقهاء الحنفية نسبته إلى مرغينان (من نواحي فرغانة) كان حافظا مفسرا محققا أديبا، من المجتهدين.من تصانيفه: بداية المبتدي ، وشرحه الهداية في شرح البداية.(انظر الأعلام للزركلي ج4،ص226)

[6] الهداية في شرح بداية المبتدي للمرغيناني ج1/ص378 وانظر كلاماً مهماً في نفسير السعدي لسورة الحج آية رقم (39)

[7] أخرجه البخاري في صحيحه:كتاب الجهاد والسير ،باب الأسارى في السلاسل، حديث رقم (3010)عن أبي هريرة τ.

[8] فتح الباري للحافظ ابن حجر ج6،ص145.

7- الإسهام في مقاومة الشر والفساد وإزالتهما أو تحجيمهما في الأرض، فالله – عز وجل – فرض عبادات مختلفة على المؤمن فكما أن في الزكاة إسهاماً في فعل الخير فكذلك الجهاد فيه إسهام في مقاومة الشر[3].

8- الجهاد علامة على صحة الإيمان وثباته في القلب وصدق العبد فيه من دلائل الإيمان الحق، وأنكر على قوم زعموا الإيمان من غير استعداد للبذل والجهاد ([illegible])[4] ثم يبين الله تعالى من هم المؤمنون حقاً فقال:([illegible])[5] [6] اهـ.

9- وفي شرعية الجهاد تمييز للمؤمن من المنافق ، فتخلُّف المنافقين عن الجهاد دليل على عدم إيمانهم بوعد الله عز وجل بنصرة عباده في الدنيا وإدخالهم الجنة في الآخرة ، قال الله عز وجل:([illegible])[7]، وقال تعالى :([illegible])[8].

قال السعدي رحمه الله : (فشرع الله الجهاد ليحصل به هذا المقصود الأعظم وهو أن يتميز الصادقون الذين لا يتحيزون إلا لدين الله، من الكاذبين الذين يزعمون الإيمان وهم يتخذون الولائج والأولياء من دون الله ورسوله والمؤمنين)[9]أ.هـ

وقال ρ : (من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه به ، مات على شعبه من النفاق)[1].

---

[1] سورة آل عمران ، جزء آية رقم (110).
[2] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب التفسير، باب (كنتم خير أمة أخرجت للناس) حديث رقم (4557) موقوفاً على أبي هريرة τ
[3] انظر فقه الجهاد د/ يوسف القرضاوي ص(55).
[4] سورة الحجرات ، جزء آية رقم (14)
[5] سورة الحجرات ، آية رقم (15).
[6] انظر فقه الجهاد د/ يوسف القرضاوي ص(56).
[7] سورة التوبة، الآيات رقم (86 - 88).
[8] سورة التوبة ، آية رقم(16).
[9] تفسير السعدي عند تفسيره للآية المذكورة

10- وفي شرعية الجهاد إظهار لسنة من سنن الله الكونية في تدافع الحق والباطل والإدالة بأحدهما على الآخر، قال تعالى:(❒◆♒︎❑•♑︎••⬀⑩ ⬆️ ✇ ⬅︎ ⌘ ✂︎ ✎ ★ ✂︎ ⌘ ⌛︎ ❏ ☐ ⌘ ☐ " ✍︎ ◆ ➔ ⬀ ⌧ ✽ ✍︎ ⬋ ☠︎ ⚐ ✍︎ ◆ ❒ ♋︎ ✍︎ ◆ ➔ ⬀ ✎ ⬅︎ ⑨ ⬅︎ ● ⌗ ⌨︎ ⬅︎ ⬈ ✌︎ ⬇︎ ◆ ❑ ✽ ⏲︎ ⬀ ◆ ⓿ ⬈ ⌧ ☐ ◆ ❒ ✌︎ ⬅︎ ⑨ ✽ ○ ◆ ✌︎ ◆ ❒ ☸︎ ☠︎ ⏲︎ ◆ ❑ ■ ✽ ⏲︎ ◆ ❒ ⬉ ❷ • ⬉ ⓿ ⬉ ③ ⬉ ☠︎ ⇔ ♋︎ ✂︎ ✂︎ ❑ ✍︎ ❸ ♋︎ ▫︎ ♊︎ ◆ ✌︎ ✦ ✎ ✂︎ ♍︎ ◆ ❸ ☎︎ ⬅︎ ✽ ⑩ • ♑︎ ◆ ❒ ✂︎ ❸ ❷ ♋︎ ✞ • ★ ✎ ✂︎ ❸ ⓿ ❸ ③ ❸ ⬈ ⬅︎ ⬀ ❑ • ◑ • ♑︎ ✎ ✂︎ • ♍︎ ♋︎ ◑ ⬅︎ ■ ⬅︎ ❸ ☎︎ ✡︎ ◆ ③)[2]. قال البغوي: (❒◆♒︎❑•♑︎••⬀ ⑩ ⬈ ⬅︎ ✂︎ ✎ ★ ✂︎ ⌘ ☐ " ✍︎ ◆ ➔ ⬀ ⌧ ✽ ✍︎ ⬋ ☠︎ ✍︎ ◆ ❒ ⌨︎ ◆ ➔ ⬀ ✎ ⬅︎) بالجهاد وإقامة الحدود.[3] اهـ

11- ظهور أسماء الله القهرية عندما يُدحَض الكفار ويُهزَمون ويُعذَبون بالقتل والأسر، فيظهر حينئذٍ آثار اسمه عز وجل القهار، والعدل والشديد العقاب والسريع الحساب وكونه عزيز ذو انتقام وذو بطش شديد.[4]

12- أنه سبب من أسباب الكسب الحلال، فالجهاد سبب تحصيل الغنائم التي هي أفضل المكاسب – كما قال بعض العلماء – قال النبي ρ : (جعل رزقي تحت ظل رمحي).[5]

قال الحافظ رحمه الله : (وفوق ذلك من عمل اليد ما يتكسب من أموال الكفار بالجهاد وهو مكسب النبي ρ وأصحابه وهو أشرف المكاسب لما فيه من إعلاء كلمة الله تعالى وخذلان كلمة أعدائه والنفع الأخروي)[6]أ.هـ

13- بيان هيبة الأمة وقوتها وعزتها أمام أعدائها ، والواقع خير شاهد فيوم أن كان سيف جهاد مشرعاً كان لأمتنا مكانتها بين أمم الأرض، فلما تخلى جُل أبنائها عن سيف الجهاد فمنهم من كسره ومنهم من أسكنه الغمد أصابنا الذل والهوان الذي لم تعرفه أمتنا من قبل ، وصدق ρ حين قال : (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم الزرع ، وتركتم الجهاد سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه حتى ترجعوا إلى دينكم)[7]، قال الصنعاني[8] : (قوله "حتى ترجعوا إلى دينكم" أي : ترجعوا إلى الاشتغال بأعمال الدين وفي هذه العبارة زجر بالغ وتقريع شديد حتى جعل ذلك بمنزلة الردة، وفيه الحث على الجهاد)[9] أهـ

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه:كتاب الإمارة، باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو. حديث رقم (1510) عن أبي هريرة τ

[2] سورة الحج ، جزء آية رقم (40).

[3] تفسير البغوي عند تفسيره للآية المذكورة ، ص869.

[4] انظر شرح الطحاوية لابن أبي العز ص329.

[5] أخرجه أحمد في المسند ج2،ص50 ، 92، وأبو يعلى والطبراني وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (2831) وفي إرواء الغليل برقم (1279) والحديث أوله (بعثت بين يدي الساعة بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذل والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم) . وأخرجه البخاري معلقاً بصيغة التمريض فقال : (ويذكر عن ابن عمر عن النبي ρ : جعل رزقي ...) قبل حديث رقم (2914) كلهم عن ابن عمر ψ .

[6] فتح الباري ج4، ص304

[7] أخرجه أبو داود في سننه برقم (3462) باب (في النهي عن العينة) كتبا البيوع وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور وفي الصحيحة برقم (11) .

[8] محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني،(1099 - 1182 هـ = 1688 - 1768 م) أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير: مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن. يلقب (المؤيد بالله) ابن المتوكل على الله.أصيب بمحن كثيرة من الجهلاء والعوام.له نحو مئة مؤلف، ذكر صديق حسن خان أن أكثرها عنده (في الهند).ولد بمدينة كحلان، ونشأ وتوفي بصنعاء.

[9] سبل السلام ص 853.

14- النجاة من ميتة السوء ، وذلك بالجهاد ولو بالنية فقط فهذا من فضل الله سبحانه وتعالى ، فقد قال ρ: (من مات ولم يغز ، ولم يحدث نفسه به، مات على شعبة من النفاق)[1]

15- التيسير على الناس بتشريع أنواع مختلفة من الجهاد كجهاد الكلمة وجهاد المال وجهاد العلم ضد المنافقين ، وجهاد السيف ، فقد يعجز البعض عن جهاد السيف فينال أجر الجهاد ويكون من أهله بجهاد المال أو الكلمة مثلاً.[2]

المبحث الثاني:

مقاصد تقسيم الغنائم والفيء.

[1] حديث صحيح، انظر تفاصيل تخريجه
[2] انظر من هذا البحث.

مقاصد تقسيم الغنيمة والفيء

الغنيمة :

لغة: مشتقة من الغنم، وهي الفائدة الحاصلة بلا بدل . وعند الفقهاء : مال حصل من كفار بقتال.

الفيء :

لغة : مأخوذ من فاء إذا رجع أي صار للمسلمين . وعند الفقهاء : مال حصل من كفار بلا قتال.. كجزية و عشر تجارة[1].

مقاصد تقسيم المغانم والفيء :

1- إكرام الله عز وجل لهذه الأمة إذ خصَّها من بين الأمم بأن أباح لها الغنائم وطيّبها لها لتنتفع بها وتتقوى على أعدائها، وفي الحديث عنه ρ أنه قال : (أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي .. وأحلت لي الغنائم)[2]

قال الحافظ ابن الملقن رحمه الله : (قال العلماء : كان الأمم قبلنا على ضربين : منهم: من لا يحل لأنبيائهم جهاد الكفار فلا غنائم لهم، ومنهم : من أحله لهم إلا أنهم إذا غنموا مالا ً جاءت نار فأحرقته فلا يحل لهم أن يتملكوا منها شيئاً . وأباح الله – تعالى – لهذه الأمة الغنائم وطيبها لها)[3] اهـ

وقال الحافظ ابن حجر : (وفيه أن من مضى كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم، لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل نار من السماء فتأكلها ، وعلامة عدم قبوله أن لا تنزل، ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول ، وقد منّ الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبيهاρ عنده فأحل لهم الغنيمة وستر عليهم الغلول، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول فلله الحمد على نعمه تترى)[4] .

2- ظهور حسن الشريعة حيث لم تجعل المغانم والفيء بأيدي المجاهدين خاصة بل جعل فيها نصيباً لغيرهم، فينفق في مصالح المسلمين ويصرف للفقراء واليتامى وأبناء السبيل والقرابة كما بينته آيات الأنفال وآية الحشر حيث قال الله تعالى فيها: (◆×✍✓◆🖃 🏱🕯⬧✏❒⬅⑩ ◆♌❑⬈▤◆③ ⬥⬥ ⬀❼⬧🗁 ✂🙥🏵☞⬊⍓✡♑⑩◆🙥✏⬈♑✌♑☪▤⬈☠⬀ 🗐)[5] .

قال العلامة الطاهر بن عاشور رحمه الله : (وقد بدا من هذا التعليل أن من مقاصد الشريعة أن يكون المال دُولة بين الأمة الإسلامية على نظام محكم في انتقاله من كل ما لم يسبق عليه ملك لأحد مثل الموات والفيء

[1] عجالة المحتاج لابن الملقن ج3،ص1123، المصباح المنير للفيومي ص370 ، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص 205 – 207 ، مغني المحتاج للشربيني ج3،ص126.

[2] أخرجه البخاري في صحيحه:كتاب الصلاة، باب قول النبي ρ (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً)،حديث رقم (438) وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب (جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً) برقم(521) كلاهما عن جابر بن عبدالله ψ.

[3] الإعلام ج2،ص166، وانظر فتح الباري لابن حجر ج6،ص224.

[4] فتح الباري ج6 ، ص 224

[5] سورة الحشر، جزء آية رقم (7).

واللقطات والركاز، أو كان جزءاً معيناً مثل : الزكاة والكفارات وتخميس المغانم والخراج والمواريث ، وعقود المعاملات التي بين جانبي مال وعمل مثل : القراض، والمغارسة والمساقاة، وفي الأموال التي يظفر بها الظافر بدون سعي ولا عمل مثل : الفيء والركاز وما ألقاه البحر)[1] اهـ

3- تشجيع المؤمنين على الجهاد وحثهم على النفور في سبيل الله ، فلو كانت الغنائم لا تحل ، لفترت عزائم الكثيرين عن الجهاد لانشغالهم بالتكسب لأنفسهم وعيالهم ، فعُوّضوا بالجهاد بأشرف المكاسب وهو ما يحصل لهم من الغنائم والتنفيل .. ولذا قال ρ (من قتل قتيلا ً له عليه بينة فله سلبه)[2] [3]. ولأن المسلمين وإن كان قتالهم لإعلاء كلمة الله فقد يكن لهم رغبة في الغنيمة أيضاً[4].

وهل ينقص هذا عمن قصد إعلاء كلمة الله فقط ، قال الحافظ : (أخذ الغنائم أول ما شرع كان عوناً على الدين وقوة لضعفاء المسلمين وهي مصلحة عظمى يفتقر لها بعض النقص في الأجر)اهـ[5].

والصحيح نقصان الأجر إلى الثلثين وذلك لقوله ρ : (ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون غنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، ويبقى لهم الثلث، وإن لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم)[6]، ورجح النووي نقصان الأجر بالغنيمة ، موافقة للأحاديث الصحيحة في ذلك[7].

ومن صور الحث على كسر شوكة العدو أن جُعل لمن له سبب أكبر في هزيمة العدو نصيب أكبر من سببه أقل، فللفارس ثلاثة أسهم وللراجل سهم واحد – كما في الحديث – تقديرا ً لبلائه في الحرب وعنائه في الحرب ، فإن الخيل لها دور كبير في الجهاد من الكر والفر والهجوم على الأعداء[8]، وقاس بعض المعاصرين عليها آلات الحرب الحديثة كالطائرات والدبابات[9].

4- إظهار عدل الإسلام حيث جعل الغنيمة لكل من شهد الوقعة من المجاهدين[10]، بخلاف ما كان عليه الأمر في الجاهلية حيث يستأثر الرؤساء والأمراء بالغنيمة دون غيرهم ويقولون : من عزّ بزّ.[11]َ

5- تطيب نفوس من شارك في صنع النصر للمسلمين ولم تجتمع فيه صفات استحقاق الغنيمة كالصبيان والعبيد والنساء بأن يُرضخ لهم والرضخ : عطاء ليس بكثير[12]. فيعطيهم الإمام بما يطيب خاطرهم ويشجعهم على

---

[1] التحرير والتنوير ج28،ص76.

[2] أخرجه البخاري كتاب: فرض الخمس، باب من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلاً فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الأمام فيه،حديث رقم(3142)،وأخرجه مسلم كتاب:الجهاد والسير،باب استحقاق القاتل سلب القتيل،حديث رقم (1751)،كلاهما عن أبي قتادة τ

[3] قال الشيخ عبدالله البسام (إعطاء السلب لقاتل الكافر من باب المكافأة والمجازاة على إقدامه، وفعله الطيب وتشجيعاً وتقديراً لبطولته وبلائه في سبيل الله) اهـ توضيح الأحكام ج6،ص382 ، وانظر الإعلام لابن الملقن ج10،ص329.

[4] العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير. جمعه/ خالد السبت ج5،ص31.

[5] فتح الباري لابن حجر ج2، ص12.

[6] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإمارة ، باب : بيان قدر ثواب من غزا فغنم ومن لم يغنم ، حديث رقم (1906) عن عبدالله بن عمرو بن العاص ψ .

[7] انظر شرح مسلم للنووي ص 1220 عند شرحه للحديث ، وقد ذكر أقوالاً كثيرة وتأويلات لهذا الحديث وضعف جميع الأقوال وصحح القول بنقصان الأجر عملاً بهذا الحديث، وبأحاديث أخرى كذلك صحيحة، وقال : ولم يأت حديث صريح صحيح يخالف هذا فتعين حمله على ما ذكرنا. واختاره القاضي عياض كذلك.

[8] توضيح الأحكام للبسام ج6،ص405، فتح الباري لابن حجر ج6،ص68.

[9] الشرح الممتع لابن عثيمين ج3، ص460

[10] انظر فتح الباري لابن حجر ج6،ص224، كتاب فرض الخمس باب الغنيمة لمن شهد الوقعة.

[11] روح المعاني للألوسي ج28 ، ص 339

[12] المصباح المنير للفيومي مادة رضخ

الاستمرار في مثل هذه الشعيرة العظيمة. والأطفال لهم في ذلك تشجيع كبير على الاستشراف للبلوغ حتى يبلغوا مبلغ الرجال فيكونوا من أهل الجهاد، وينالوا ما يناله المجاهدون.

المبحث الثالث:

مقاصد الجزية وما يتعلق بها من أحكام.

مقاصد الجزية وما يتعلق بها من أحكام

تعريف الجزية :

لغة : اسم لخراج مجعول على أهل الذمة، سميت بذلك لأنها جزت عن القتل أي كفت عن قتلهم.

وشرعاً : مالٌ يلتزمه كافر بعقد مخصوص[1].

مقاصد الجزية :

1- أن في ضرب الجزية على الكفار[2] نوع إذلال و إهانة لهم ، ويؤخذ هذا المقصد من قوله عز وجل:(⬀☠➔♎◆❒ 🖮⑨♦③ ♊♦↖ ♦◻♦③⬀❽⬐⬏⬊⬎⬏✂ ☎✂❑⬏➲⬀➔↖③ 🗐⌀✹☹⊠❍ ⬀☠➔♎◆❒ 🖮⑨♦③ ♊♦↖ ♦◻♦③⬀❽⬐⬏⬊⬎⬏✂ ☎✂❑⬏➲⬀➔↖③ 🗐⌀✹☹⊠❍ ◷❁⏲⇔⬐❷↖❒♍♒)[3] ، والمراد بالصغار أن تجري عليهم أحكام الإسلام[4]، قاله الشافعي رحمه الله ،وما ذكره بعض الفقهاء من أنه يستحب أن يجلس الآخذ ويقوم الذمي ويطاطئ رأسه وينحي ظهره، ويضعها في الميزان، ويقبض الآخذ لحيته ويضرب لهزميته ويقول له : ياعدو الله ، أدِّ حق الله ، قال عنه النووي رحمه الله:(هذه الهيئة باطلة ودعوى استحبابها أشد خطأ)[5]اهـ

---

[1] المصباح المنير للفيومي ص92، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص 209 ، شرح ابن قاسم الغزي ص211 ، النجم الوهاج للدميري ج9،ص385، المغني لابن قدامة ج13،ص202.

[2] اختلف الفقهاء من هو الذي تفرض عليه الجزية؟ ستأتي الإشارة إلى ذلك.

[3] سورة التوبة ، جزء آية رقم (29).

[4] معالم التنزيل للبغوي ص551.

[5] المنهاج للنووي ص مع النجم الوهاج للدميري ج9،ص408- 409.

2- أن في أخذ الجزية إعانة للمسلمين على عدوهم ، وتحسيناً لظروف معيشتهم ، فالمال المأخوذ جزية يصرف كله في مصالح المسلمين[1]، فيصرف للثغور وتجهيزات الجيوش وتحديث البنى التحتية وبناء المرافق العامة من الجسور والمدارس والمصانع و المشافي والمطارات والموانئ ويصرف لليتامى والفقراء والمساكين والعلماء والقضاة غير ذلك من المصالح.

3- في فرضها عليهم حمل لهم على الدخول في الإسلام وحث على ذلك، فهم قادرون على التخلص من دفع الجزية بالإسلام، وفي النجم الوهاج : (والمعنى فيه –أي فرض الجزية– أن الصَّغار والذل يحملهم على الإسلام مع مخالطة المسلمين الداعية لهم إلى معرفة محاسن الإسلام ولأن في أخذها معزة لنا وإهانة لهم ، وربما يحملهم ذلك على الإسلام)[2] اهـ

4- إظهار محاسن الشريعة ويسرها وسماحتها، وأنه ليس المقصود بفرض الجزية إنزال المشقة بأهل الذمة، وإعناتهم، ولذا لم تفرض إلا على الرجال البالغين، فلم تفرض على النساء والصبيان وفرضت عليهم باختلاف أحوالهم من حيث اليسار والإعسار فما يؤخذ من الغني ليس كالذي يؤخذ من الفقير ، وروي في البخاري (عن ابن أبي نجيح قال : قلت لمجاهد : ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار؟ قال : جُعل ذلك من قبل اليسار.) [3]

وقال ابن القيم : ولا يحل تكليفهم مالا يقدرون عليه ولا تعذيبهم على أدائها ولا حبسهم ولا ضربهم[4].

5- إظهار حسن الشريعة إذ يلزم المسلمين إذا أديت لهم الجزية ألا يتعرضوا لمن بذلها لا نفساً ولا مالا ً ، ويضمنوا ما أتلفوه عليهم ، لأن الجزية ما بذلت إلا لذلك ، ويلزم المسلمين أيضا ً الدفاع عنهم لمن قصدهم من أهل الحرب.[5]

---

[1] هذا مذهب الأئمة الثلاثة وقديم قول الشافعي ، والجديد: أنه يخمس كالغنيمة ، فخمس في المصالح ، والأربعة الأخماس للأجناد الذين عينهم الإمام للجهاد. النجم الوهاج ج6،ص379 – 389.

[2] للدميري ج9،ص386.

[3] كتاب الجزية والموادعة ، باب الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب.

[4] أحكام أهل الذمة ص 43

[5] العذب النمير لمحمد الأمين الشنقيطي (420/5)

الفصل الثالث

مقاصد الصيد والذبائح

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول :

مقاصد الذكاة وتحريم أكل الميتة.

المبحث الثاني:

مقاصد إباحة الأطعمة وأنواع الشراب.

المبحث الثالث:

مقاصد الأضحية وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الرابع:

مقاصد العقيقة وما يتعلق بها من أمور

المبحث الأول :

مقاصد الذكاة وتحريم أكل الميتة.

الأطعمة : جمع مطعوم كشراب بمعنى مشروب، وتعريفها : ما يأكله ويتغذى به من الأقوات وغيرها.

الصيد : مصدر صاد يصيد صيداً ، ثم أطلق على المصيد.

والذبائح : جمع ذبيحة بمعنى مذبوحة[1]

مقاصد الصيد والذبائح :

1- لطف الله تعالى بهذه الأمة وسعة رحمته بهم حيث وسع عليهم طرق الحلال وأباح لهم، ما لم يذكوه مما صادته الجوارح.[2]

2- تطييب الله تعالى الذبائح باشتراط ذكاتها قبل حلها ، فإن مالم يذكَ يكون خبيثاً ، قال ρ: (ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل)[3] ، قال الدميري (الذكاة .. معناها في اللغة: التطييب .. فقولهم : له رائحة ذكية ، أي : طيبة ، سمي بها الذبح، لتطيب أكله بالإباحة)[4] ا هـ

3- تفضيل أهل الكتاب على غيرهم من الكفار، وذلك لأن الله أحل ذبائحهم دون غيرهم من الكفار.[5] فدل على تعظيم الأديان السماوية وإن كانت قد غيرت وبدَّلت عما كانت عليه من قبل.

4- ظهور عظمة الإسلام بحيث لم يترك للكتابيين حريتهم الدينية ثم يعتزلهم فيصبحوا في المجتمع الإسلامي معزولين إنما يشملهم بجو من المشارك الاجتماعية فيجعل طعامهم حلاً للمسلمين وطعام المسلمين حلا ًلهم كذلك ليتم التزاور والتضايف والمؤاكلة والمشاربة وليظل المجتمع كله في ظل المودة والسماحة.[6]

5- فضل الله على هذه الأمة بأن أحل لها ما حرم على من قبلها ووسع عليهم، قال الله عز وجل:

.[7]

6- إظهار سماحة الإسلام وعظمته بالإحسان إلى الحيوان المذبوح ، ويظهر ذلك بأمور:

1) استحباب احداد الشفرة، ولا يحدها أمام البهيمة.
2) استحباب الإسراع في الذبح.
3) استحباب سوقها إلى مكان الذبح برفق.[8]

---

[1] مغني المحتاج للشربيني ج4،ص333، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص 397 ، النجم الوهاج للدميري ج9،ص453 ، 539، حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص395، الياقوت النفيس لأحمد بن عمر الشاطري ص182، المصباح المنير للفيومي ص173 مادة (ذبح) ،وص 304 مادة (طعم) ، وص 290 مادة (صيد)

[2] انظر تفسير السعدي آية 4 سورة المائدة و الإحكام في تفسير الأحكام لأشرف كمال ج2،ص99.

[3] أخرجه البخاري كتاب : الجهاد والسير، باب (ما يكره من ذبح الإبل والغنم في المغانم)،حديث رقم (3075) عن رافع بن خديج τ . وأخرجه مسلم بلفظ (إذا أرسلت كلبك المعلم ...) كتاب : الصيد والذبائح، باب الصيد بالكلاب المعلمة، وفيه اذكر الله فقط بدون لفظة (ما انهر الدم ..) حديث برقم (1929)من حديث عدي بن حاتم τ

[4] النجم الوهاج ج9،ص454.

[5] الإحكام في تفسير آيات الأحكام لأشرف كمال ج2،ص105 – 108.

[6] في ظلال القرآن لسيد قطب ج2،ص848.

[7] سورة الأنعام ، آية رقم (146).

[8] جامع العلوم والحكم ج1ص379 للحافظ ابن رجب.

7- ظهور فضل العلم ، حيث أحل الله تعالى ما صاده الكلب المعلم دون غيره، قال تعالى: ([illegible])[1] ، قال القرطبي : (وفي هذه الآية دليل على أن العالم له من الفضيلة ما ليس للجاهل،لأن الكلب إذا عُلم يكون له فضيلة على سائر الكلاب)[2]اهـ

8- الحفاظ على اسقلالية الأمة ، ومنع تبعيتها بتشبهها بغيرها من الأمم، فلأجل هذا نهانا ρ عن الذكاة بالظفر لأنه مدى الحبشة، أي شعار لهم ، فلما كان كذلك فإننا لا نتشبه بهم ، قال النووي رحمه الله: وأما قوله ρ : (وأما الظفر فمدى الحبشة)[3] فمعناه : أنهم كفار ، وقد نهى عن التشبه بالكفار وهذا شعار لهم)[4].

9- إكرام الجن حيث نهى ρعن التذكية بالعظم ، وقد قال كثير من العلماء إن ذلك لئلا تتنجس ، قال النووي : (قوله ρ : (أما السن فعظم)[5] معناه فلا تذبحوا به ، فإنه يتنجس بالدم ، وقد نهى عن الاستنجاء بالعظام لئلا تتنجس لكونها زاد إخوانكم من الجن .)[6] اهـ . وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة τ قال : قلت : ما بال العظم والروثة؟ قال : (هما من طعام الجن ، وإنه أتاني وفد جن نصبين – ونعم الجن – فسألوني الزاد ، فدعوت الله لهم ألا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليه طعاماً)[7].

10- تعظيم الله عز وجل وحصول البركة بذكر اسمه عند الصيد والذبح، وقد جعل بعض العلماء ذلك شرطاً في حل الصيد والذبيحة، قال ابن عثيمين رحمه الله في فوائد قوله عز وجل:([illegible])[8]، قال: (ومن فوائد الآية الكريمة بركة ذكر اسم الله ، وشواهد هذا كثير منها : حل الذبيحة وحل الصيد)[9] اهـ

---

[1] سورة المائدة ، جزء آية رقم (4)

[2] الجامع لأحكام القرآن ج6،ص77 للقرطبي

[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الشركة، باب قسمة الغنائم ، حديث رقم (2488) ، وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأضاحي، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ...، حديث رقم (1968) كلاهما من حديث طويل عن رافع بن خديج τ

[4] شرح النووي على مسلم ، كتاب الأضاحي ، باب جواز الذبح بكل ما أنهر الدم ص 1251

[5] أخرجه البخاري ومسلم بنفس الحديث المتقدم في المصدر السابق.

[6] المرجع السابق.ص 1251

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب مناقب الأنصار ، باب ذكر الجن ، حديث رقم (3860)

[8] سورة المائدة ، جزء آية رقم (4).

[9] الإحكام في تفسير آيات الأحكام ج2،ص99 لأشرف بن كمال.

المبحث الثاني:

مقاصد إباحة الأطعمة وأنواع الشراب.

مقاصد إباحة الأطعمة وأنواع الشراب

1- حفظ النفوس بأن أباح الله سائر المطعومات الطيبة من أنواع الحبوب والثمار والحيوانات البحرية والبرية، ولم يحرم عليهم إلا ما كان ضاراً بهم أو خبيثا ً مستقذراً قال الله عز وجل في وصف النبي ρ ووصف شريعته (❒◆⑥↗♦❑❷♒⊠✄⇖ ⑨⧐♦⑥↗♦❑⑩ ⬑⬅⚐❶ ✄⑩⌛➲⚙ ...◆⧐♦⑥↗♦◆❑)[1].

بل وأباح للمضطر أن يأكل ماهو محرم عليه في حال الاختيار حفظا ً لنفسه قال الله عز وجل:(...)[2].

2- منع ما يضر الآكل ويؤثر عليه سلباً بنهيه عن أطعمة مخصوصة أو هيئات خاصة للأكل ، فمن الغايات في تحريم السباع وجوارح الطير ما تورث آكلها من شبه نفوسها ، قال ابن القيم : (وكل من ألف ضربا ً من ضروب هذه الحيوانات اكتسب من طبعه وخلقه، فإن تغذى بلحمه كان الشبه أقوى ، فإن الغاذي شبيه بالمغتذي ، ولهذا حرّم الله أكل لحوم السباع وجوارح الطير لما تورث آكلها من شبه نفوسها بها ، والله أعلم)[3]اهـ

ومن الغايات في النهي عن الأكل متكئاً عدم التشبه بهيئة الجبارين المتكبرين قال البيهقي : (لأنه من فعل المتعظمين) ، وأيضاً لأنه يضر بالجسم ، فإن المتكئ لا يكون انحدار الطعام في مجاريه سهلا ً ولا يسيغه هنيئا ً وربما تأذى به.[4]

3- إظهار شأن الطعام وتعظيمه، ويعرف هذا المقصد من خلال النظر إلى كثير من الأحكام كذم عيب الطعام [5] وأن ذلك لم يكن من خلقه ρ ، واستحباب لعق الأصابع بعد الطعام قبل مسحها[6]، قال القاضي عياض : (إنما أمر بذلك لئلا يتهاون بقليل الطعام)[7]اهـ . وندب أخذ اللقمة إذا سقطت[1].

---

[1] سورة الأعراف ، جزء آية رقم(157)

[2] سورة المائدة ، جزء آية رقم (3)

[3]مدارج السالكين ج1،ص406.

[4] انظر فتح الباري لابن حجر ج9،ص541، ح5398.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأطعمة ، باب ما عاب النبي ρ طعاماً حديث رقم (5409) ولفظه : (عن أبي هريرة τ قال : ما عاب النبي ρ طعاماً قط، إن اشتهاه أكله، وإن كرهه تركه) وراجع حديث رقم (3563) في البخاري كذلك. وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب لا يعيب طعاماً ، حديث رقم (2064) عن أبي هريرة τ

[6] أخرجه البخاري برقم (5456) عن ابن عباس عن النبي ρ قال : (إذا أكل أحدكم فلا يمسح يده حتى يلعقها أو يُلعقها) – باب لعق الأصابع ومصها قبل أن تمسح بالمنديل. وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب استحباب لعق الأصابع ، حديث رقم (2033) عن جابر τ.

[7] انظر فتح الباري للحافظ ابن حجر شرح الحديث السابق

4- تشريف اليمين على الشمال حيث أمر الشارع بالأكل باليمين ونهى عن الأكل بالشمال ، فاليمين مناسبة للمحاسن والمكارم دون الشمال. وقد شرّف الله أصحاب الجنة إذ نسبهم إلى اليمين وعكس ذلك في أصحاب الشمال.[2]

5- البعد عن مشابهة الشيطان في أكله وشربه حيث نهت الشريعة عن الأكل والشرب بالشمال معللة بأن ذلك من صنع الشيطان ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ρ قال : (إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه ، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله)[3].

قال الحافظ ابن حجر:(وفي الحديث أنه ينبغي اجتناب الأعمال التي تشبه أعمال الشياطين الكفار)[4] اهـ

6- الإرشاد إلى بعض ما ينتفع به البدن من الأطعمة والآداب كالتلبينة[5]والثريد[6] والحبة السوداء[7] والعسل والحلوى[8] والدباء[9] والعجوة[10]

7- حصول البركة وتحصيلها، وذلك بأمور منها : لعق الأصابع بعد الفراغ من الطعام وقبل غسلها أو مسحها ، فعن جابر رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ρ يقول : (إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه حتى يحضره عند طعامه ، فإذا سقطت اللقمة فليمط ما كان بها من أذى ثم ليأكلها ، ولا يدعها للشيطان ، فإذا فرغ فليلعق أصابعه ، فإنه لا يدري في أي طعامه تكون البركة).[11]

قال النووي رحمه الله :(وقوله ρ : (لا تدرون في أية البركة) معناه – والله أعلم – أن الطعام الذي يحضر الإنسان فيه بركة، ولا يدري أن تلك البركة فيما أكله أو فيما بقي على أصابعه أو فيما بقي في أسفل القصعة أو في اللقمة الساقطة، فينبغي أن يحافظ على هذا كله لتحصل البركة ، وأصل البركة الزيادة وثبوت الخير والإمتاع به، والمراد هنا – والله أعلم – ما تحصل به التغذية وتسلم عاقبته من أذى ويقوي على طاعة الله ، وغير ذلك)[12] اهـ

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة، باب لعق الأصابع ، حديث رقم (2033) ولفظه عن جابر قال : قال رسول الله ρ : (إذا وقعت لقمة أحدكم فليأخذها ، فليمط ما كان بها من أذى وليأكلها ولا يدعها للشيطان) قال محمد تقي العثماني ج4،ص19،(لا ينبغي تركها من أجل إغواء الشيطان لأن تركها إنما يكون كبراً واستهانة باللقمة).

[2] انظر فتح الباري لابن حجر ج9، ص523 شرح حديث رقم 5376.

[3] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأشربة ، باب آداب الطعام والشراب، حديث رقم (2020)

[4] المرجع السابق .

[5] وبوب البخاري (باب التلبينة) وساق حديث عائشة أن رسول الله ρ قال : (التلبينة مجمة فؤاد المريض تذهب ببعض الحزن) برقم (5417)

[6] وبوب البخاري (باب الثريد) وساق حديث أبي موسى الأشعري عن النبي ρ قال : (كمل من الرجال كثير ولم تكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) برقم (5418)

[7] وبوب البخاري (باب الحبة السوداء) وساق حديث عائشة أن النبي ρ قال : (إن هذه الحبة السوداء شفاء من كل داء إلا السام) قلت : وما السام ؟ قال : الموت) برقم (5687)

[8] وبوب البخاري (باب الحلواء والعسل) وساق حديث عاشة أنه ρ (كان يحب الحلواء والعسل) برقم (5431).

[9] وبوب البخاري (باب الدباء) وساق حديث أنس بن مالك أن الرسول ρ (أتي بدباء فجعل يأكله) برقم (5433)

[10] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأطعمة ، باب العجوة ، حديث رقم (5445) وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب الأشربة ، باب فضل تمر المدينة حديث رقم (2047) كلاهما عن سعد τ ولفظهما: (من تصبح كل يوم بسبع تمرات عجوة ، لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر)

[11] أخرجه مسلم ، تقدم تخريجه قبل قليل حديث رقم (2033) .

[12] شرح مسلم لحديث رقم (2033) ، ص 1286

8- مراعاة من ينبغي احترامه وإكرامه بالمنع من تناول ما يؤذيه، ويظهر هذا من خلال منع من أكل ثوماً أو كراثاً أن يشهد الصلاة مع المسلمين في المساجد وعلل ذلك النبي ρ بقوله : (فإن الملائكة تتأذى مما تتأذى منه بنو آدم)[1]. ففي هذه الأطعمة أذية لبني آدم ممن يحضرون الصلاة جماعة في المسجد، وكذلك الملائكة لأنها تشهد صلاة الجماعة.

9- الحرص على النظافة والبعد عن ضدها حيث ندبنا ρ إلى غسل الأيدي بعد الأكل فعن أبي هريرة τ أن رسول الله ρ قال :(من نام وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه)[2]. قال الحافظ ابن حجر : (قد يتعين الندب بعد اللعلق لإزالة الرائحة)[3] اهـ

المبحث الثالث:

مقاصد الأضحية وما يتعلق بها من أحكام.

[1] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب المساجد ومواضع الصلاة ، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً ...، حديث رقم (564) عن جابر τ.

[2] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأطعمة ، باب في غسل اليد من الطعام ، حديث رقم (3852) والحديث قال عنه الحافظ في فتح الباري ج9، ص579 : (بسند صحيح على شرط مسلم) وصححه الألباني في صحيح أبي داود بالرقم المذكور.

[3] فتح الباري لابن حجر ج9، ص579

مقاصد الأضاحي

تعريف الأضحية :

الأضحية : لغة مشتقة من الضحوة، سميت باسم مشتق مما اشتق منه اسم أول وقتها وهو الضحى[1].

وشرعاً : ما يذبح من النعم تقرباً إلى الله تعالى من يوم النحر إلى آخر أيام التشريق[2].

مقاصد الأضاحي :

1- شكر الله عز وجل على ما منَّ به على الناس من بهيمة الأنعام، وذللها لهم ، وقد امتنَّ الله علينا بها في كثير من الآيات كقوله عز وجل :([illegible])[3]،

---

[1] المعجم الوسيط(535/1).

[2] حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص411، الياقوت النفيس لأحمد بن عمر الشاطري ص184، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص192

[3] سورة المائدة ،آية رقم (1).

وقال:(⬀☠↗▤✦🖬⊠➔⬩☜ ⬀☠↗▤⬩☜ ✍⊠♈🕓♦☼⬀❷⊙②⊠♋ ⊠🖮☠☜🕓⊠⓪⊠✍ ⬩✍⇳▤↗❷↖❑♦♌)[1].

2- مشاركة أهل المناسك في بعض العبادات، قال ابن عثيمين رحمه الله : (وهي – أي الأضحية – من نعمة الله على الإنسان أن يشرع له ما يشارك به أهل موسم الحج، لأن أهل الموسم لهم الحج والهدي، وأهل الأمصار لهم الأضحية، ولهذا نجد من فضل الله ورحمته أنه جعل لأهل الأمصار نصيباً مما لأهل المناسك.. ولأجل أن يشاركوا أهل الحج بالتقرب إلى الله تعالى بذبح الأضاحي ، لأنه لولا هذه المشروعية لكان ذبحها بدعة، ولنهي الإنسان عنها ، ولكن الله شرعها لهذه المصالح العظيمة)[2]اهـ

3- التقرب لله عز وجل بإراقة الدماء في يوم النحر وأيام التشريق طاعة له عز وجل، واتباعاً لسنة النبي ρ حيث ضحى بكبشين أقرنين أملحين ذبحهما بيده ووضع رجله على صفحتهما وسمّى وكبر[3]. وقد وردت أحاديث في فضل الأضحية لكنها لا تخلو من ضعف.

4- معرفة كرم الله عز وجل لكونه شرع لعبيده الأضحية مع ما لهم فيها من الشهوة بالأكل والادخار ومع ذلك أثبت لهم الأجر الجزيل.[4]

5- ظهور اتباع هذه الأمة وتأسيها بخليل الرحمن إبراهيم عليه الصلاة والسلام وأنها أولى به من سائر الأمم ، إذ الأضحية من شريعة إبراهيم عليه الصلاة والسلام كما تدل عليه قصة الذبيح في سورة الصافات[5]، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (وقد استدل بعضهم للوجوب بأن الأضحية من شريعة إبراهيم وقد أمرنا باتباعه ...)[6]. وقال الشوكاني: إنها – أي الأضحية – سنة إبراهيم لقوله تعالى (❑◆⬩▫⑨⊠③⬀✡□🕓❍←✍⊠↖♦⓪☜→⓪✍⬀☜✍☜)[7][8].

6- حصول التقوى في القلب التي الوصول إليها هو الغاية من تشريع العبادات قال الله تعالى:(⬩🕓☜⊠🖮⊠ ⅡI♦✍◆❑ ⊠➔↖③ ⬀☠☜✍→⊠➔⊠⅄ ◆❸✍✪❋🕓⊠➔⊠⅄ ★✎✍✂ ⬩▫⊠✍♈❋☼☜ Ⅱ✍✌ ✍⊠♈✍✂ ❾◆❑⬩✍⬩⬩☜✍✂ ➔🖬→⬩⬩☜✍✂ ❑◆❑⬩✍✂)[9] قال الحافظ ابن كثير رحمه الله :(عن ابن عباس (ومن يعظم شعائر الله) قال : الاستسمان والاستحسان والاستعظام ، وقال أبو أمامة بن سهل : كنا نسمن الأضحية بالمدينة وكان المسلمون يسمنون [10])[11] اهـ كلام ابن كثير

وقال رحمه الله في قوله عز وجل:(☜⬩Ⅱ ③♦☪◆✌✍ ♦✂✍✎⅄ ✍⊠♈↖✌❑←♦↑⌨ ✍⊠♈✍✂ ↖📖➔✎✍◆☪♦③ Ⅱ⇦▤🕓⬩☜◆❑ ✍⊠♎↗♦✎✍♦✌✍⓪ ⬩⬩◆❑ ▤❽◆❑⬩✍✷✌☜✍✂ ⬀☠↗▤☪✍✌ ⬀☠↗▤⬩☜ ✍⊠♎♦❷⊙②⊠♋ ⊠🖮☠☜🕓⊠⓪⊠✍ ⬩✍⇳▤↗❷↖❑♦♌

---

[1] سورة الحج، جزء آية رقم(36).
[2] الشرح الممتع ج7،ص422.
[3] أخرجه البخاري في صحيحه باب وضع القدم على صفح الذبيحة برقم (5564) عن أنس بن مالك.
[4] فتح الباري لابن حجر ج10،ص17 كتاب الأضاحي باب قول النبي ρ لأبي بردة ح 5556.
[5] سورة الصافات الآيات رقم (102 – 107)
[6] فتح الباري المرجع السابق.
[7] سورة الصافات ، آية رقم (107).
[8] نيل الأوطار (169/5)
[9] سورة الحج ، آية رقم (32).
[10] أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً : كتاب الأضاحي ، باب في أضحية النبي ρ بكبشين أقرنين ، والحديث موقوف على أبي أمامة τ أورده البخاري معلقاً بصيغة الجزم قبل الحديث رقم (5553)
[11] تفسير ابن كثير لآية الحج رقم (32) ص1159 و انظر النجم الوهاج للدميري ج9،ص506.

الهدايا والضحايا لتذكروه عند ذبحها فإنه الخالق الرازق الذي لا يناله شيء من لحومها ولا دمائها..([2] أي : (لتعظموا كما هداكم لدينه وشرعه وما يحبه ويرضاه ونهاكم عما يكرهه ويأباه)[3] اهـ كلامه

7- إدخال السرور والفرح على الفقراء الذين يشتهون اللحوم ولا يصلون إليها، إلا ببذلها لهم والتصدق عليهم بها امتثالاً لقوله عزوجل ([4] وقوله ([5]، وهذا التصدق واجب[6]، حتى أنه إذا أكلها كلها يضمن ما يجب التصدق به.

---

[1] سورة الحج، آية رقم (37).
[2] سورة الحج ، جزء آية رقم (37).
[3] تفسير ابن كثير للآية ص 1163
[4] سورة الحج ، جزء آية رقم (28).
[5] سورة الحج ، جزء آية رقم (36).
[6] وهو مذهب الشافعي وأحمد، انظر النجم الوهاج للدميري ج9،ص517، المغني لابن قدامة ج13،ص379، الشرح الممتع لابن عثيمين ج7،ص385.

المبحث الرابع

مقاصد العقيقة وما يتعلق بها من أمور

مقاصد العقيقة

تعريف العقيقة :

العقيقة لغة : اسم للشعر الذي على المولود حين ولادته .

وشرعاً : ما يذبح عند حلق شعره تسمية للشيء باسم سببه[1]

مقاصد العقيقة :

1- إظهار البشر بالنعمة والفرح بها وشكر الله عز وجل عليها إذ منَّ عليه بولد وقد حرم غيره من الناس ، فالأولاد من أعظم نعم الله عز وجل على الإنسان قال الله عز وجل:(✦✎✂◆❒ ♉♊➔♊•✍ •✍♊➔♊♉◆❒ ♎♋♊♉◆❒♑♌❒📖 ⇗✍↖○→⊞☼❒📖 ⇧♊♌✌ ☠↗▤♦♌ ☠↗▤♦♎♊♌◆❻◆❒ ♐□♊⑨☒⊞♊○◆❒ ♦✓✗♌♐♦✍ ☠→⌛↖♉♉◆❒♑♌❒📖 ⇧♊♌✌ ⌘♊♌✌ ✂♌⊙♉♦⌛♑♌✍✍⌦⌛▫❒📖 🗐 ♌♈♉♦⌛♓♒❶⅄⊃♌✍✂ ✍✎♌⊃♉♦⌛♑♌✍✍⌦⌛▫❒📖

[1] مغني المحتاج للخطيب الشربيني ج4،ص368، المصباح المنير للفيومي ص344

[illegible] [1] ،
قال السعدي رحمه الله:(يخبر – تعالى – عن منته العظيمة على عباده حيث جعل لهم أزواجا ً ليسكنوا إليها ، وجعل لهم من أزواجهم أولادً تقر بهم أعينهم ويخدمونهم ويقضون حوائجهم، وينتفعون بهم من وجوه كثيرة..)[2] اهـ . وقال ابن القيم :(وهذا لأنه – أي العق – سنة ونسيكة بسبب تجدد نعمة الله على الوالدين)[3] اهـ

2- نشر النسب وإشهاره بين الناس، فالناس عند اجتماعهم في العقيقة يعلمون أن سببها حصول مولود لفلان ويشتهر أمر نسبه، فيقول (فلان بن فلان) أو (فلانة بنت فلان) وأشار إلى هذا المقصد صاحب كتاب (النجم الوهاج) بقوله : (والمعنى فيه إظهار البشر بالنعمة ونشر النسب)[4] اهـ

3- انتفاع المولود بها في أول أوقات خروجه إلى الدنيا، قال ابن القيم رحمه الله :(ومن فوائدها أنه قربان يقرب به عن المولود في أول وقت خروجه إلى الدنيا ،والمولود ينتفع بذلك غاية الانتفاع كما ينتفع بالدعاء له وإحضاره مواضع المناسك والإحرام عنه وغير ذلك)[5]

4- فك الارتهان عن المولود ، فقد قال النبي ρ (الغلام مرتهن بعقيقته)[6]، قال الإمام أحمد : (مرتهن عن الشفاعة لوالديه)[7] فالعقيقة سبب لفك رهانه من الشيطان أيضاً الذي يعلق به من حين خروجه إلى الدنيا وطعنه في خاصرته، فكانت العقيقة فداءً وتخليصاً من حبس الشيطان.[8]

5- التشبه بفداء إسماعيل عليه الصلاة والسلام بالذبح العظيم، والاتباع في ذلك ، فهذا الفعل في بدء ولادة الطفل يخيل إلى الوالد أنه بذل ولده في سبيل الله كما فعل إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وفي ذلك تحريك للانقياد.[9]

6- إظهار تفضيل الذكور على الإناث بأن يعق عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة، قال صاحب كتاب (حجة الله البالغة) : (وذلك ما عندهم أن الذكران أنفع لهم من الإناث فتناسب زيادة الشكر وزيادة التنويه)[10] اهـ

وقال عبدالله البسام : (ولما كانت النعمة بالذكر على الوالد أتم، والسرور والفرحة به أكمل، كان الشكر عليه أكثر بذبح شاتين له بدل شاة واحدة عن الأنثى، فإنه كلما كثرت النعمة كان شكرها أكثر)[11]اهـ

7- اتباع دعاية السخاوة ،وعصيان دعاية الشح[12]. وذلك لأن الإنسان قد تمر عليه الأيام والشهور بل والسنون ولا يمكن أن يذبح ذبيحة واحدة صدقة، ناهيك عن أن يذبح ذبيحتين، ثم يتصدق بالجزء الأكبر من ذلك إلا من هذه الشعيرة العظيمة.

---

[1] سورة النحل، آية رقم (72).
[2] تفسير السعدي عند تفسيره للآية المذكورة ص
[3] تحفة المولود لابن القيم ص51
[4] للدميري ج9،ص523.
[5] تحفة المولود لابن القيم ص54
[6] **أخرجه ابن ماجه (3165) و أحمد في المسند (20188) وقال الألباني:"صحيح".**
[7] تحفة المولود لابن القيم ص54
[8] منهج التربية النبوية للطفل لمحمد نور سويد ص75
[9] تحفة المولود لابن القيم ص54، منهج التربية النبوية للطفل لمحمد نور سويد ص 75
[10] للدهلوي (199/2)
[11] توضيح الأحكام ج7،ص97.
[12] منهج التربية النبوية للطفل ص75

الفصل الرابع

مقاصد الأيمان والنذور

وفيه مبحثان :

المبحث الأول :

مقاصد الأيمان وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الثاني :

مقاصد النذور وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الأول :

مقاصد الأيمان وما يتعلق بها من أحكام.

مقاصد الأيمان وما يتعلق بها من أحكام

تعريف اليمين :

في اللغة : اليد اليمنى ، وأطلقت على الحلف لأنهم كانوا إذا تحالفوا يأخذ كل منهم يمين صاحبه . وعند الفقهاء : تحقيق أمر غير ثابت ماضياً كان أو مستقبلاً، نفياً أو إثباتاً بذكر اسم الله تعالى أو صفة من صفاته[1].

[1] مغني المحتاج للشربيني ج4،ص405، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص387، شرح ابن قاسم الغزي ص229 لابن قاسم الغزي.

ويجب عليه الوفاء بما حلف عليه – إن لم تكن معصية – وإذا لم يفعل لزمته كفارة يمين قال تعالى : (••
☑❼✗ ✐❑⇘⇔❋❗☜ ✦✎ ↖☠↗☎↗❶✍❀✂☒•↖③
✍☒☺✗☎ ☠→🗎↗❶✍❀✂☒•↖③ ♊⇦🗎🕓•☜◆❒ ⇗☠↗🗎✍☪🕓☒☺⇙③❒📖
▦🕛←○➔✍♦❷🕓⊙▦•🗎•▫ ☎ ⌘♊🕓☒☺⇙③☞❀✍✂ ↖☠✍⊙◑♦↖
✍♦✌ ⇦❶☒✍⇙❒❒📖 ⇧♊✍✌ ♦✗✓⇦🗎🕓❁○♦✌ ✍□◆❸❁¤♦↖ ↖⚐✍☒➔⇧⊂✗◑
⇙❒❒📖 ⇔⚐←♑➔✍◆❑⇔○✍☎ ⇙❒❒📖 ⇗☠↗🗎⑩✗❗⇙♎❒📖 ♦♌❑←☺✍➔⇧⊃➔✍
↖⚐✍◆❶⇦🕓•▫ ⇧⑨⇦♑•⑥ ⇔⚐⅄☜ ♊☒☺•▫ ☎ ✉□♦⌛•🔔◆❻ ↖❷③✖❷⇘♦❒✌
↗□♦❷🕓⊙▦☒☎ ☒✉✍☜🕓•❶ 🗐 ⌨✈✍✸③❒📖 ✍□•⌖🕓■❗❒⚐
☎✂☑❑❶→☒▦⇧○✍✂◆❒ 🗐 ⇔⚐←☞⇘▦■❗☒○ ✂•❶✗⇗ ⇗☠↗🗎✍✡🕓☒☺⇙③❒📖
⇗☠↗🗎•☜ ✦✎ ←✗✗✓♦✉↖③ ☒✉✍☜🕓☒❶☒☎ 🗐 ⇗☠↗🗎□✡🕓☒☺⇙③❒📖
↗◆✂③♦🕓✍○✍☝🕓⌖■✍ ⇙☎↗🗎✦❗☒➔•☜ 🕓✍○✍☝🕓♦③✂◆↗
(♦♌❒↖❷↗🗎⇧⌖■✍ ⇙☎↗🗎✦❗☒➔•☜ 🕓✍○✍☝🕓♦③✂◆↗)[1]

مقاصد الإيمان :

1- تعظيم الله عز وجل بالقسم به أو باسم من أسمائه أو صفة من صفاته دون غيره، ويظهر لنا هذا المقصد من قوله تعالى : (⇗☠↗🗎□✡🕓☒☺⇙③❒📖 ☎✂☑❑❶→☒▦⇧○✍✂◆❒)[2] فكثرة الحلف تنبئ عن قلة تعظيم الله عز وجل في قلب الحالف ، ولذا نص العلماء على كراهة الاستكثار منها قال في النجم الوهاج[3] : (ويكره الاستكثار منها . قال حرملة : سمعت الشافعي يقول : ما حلفت بالله صادقاً ولا كاذباً قط) .

وكذلك من قول الفقهاء في تعريف اليمين بأنه تأكيد أمر بذكر معظم ، فالإقسام خاص به سبحانه فلا يجوز الحلف بغيره ، قال ρ : (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك)[4]

2- حفظ دماء الناس وأموالهم لئلا يحصل الفساد والفوضى وتكثر الخصومات في المجتمعات بسبب الدعاوي الباطلة ، قال ρ : (لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم،ولكن اليمين على المدعى عليه)[5]، فهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الدين الذين يبني أحكامه على الحقائق، وإذا فقد الدليل فلا بد من اليمين وهو فصل الخطاب[6]،ويظهر هذا المقصد أيضاً من التغليظ الوارد في اليمن الغموس التي يقتطع بها صاحبها حق مسلم بغير حق.

3- إثبات الحقوق للمدعيين ، وقد قضى النبي ρ بيمين وشاهد[7]، قال ابن القيم رحمه الله : (فصل: ولليمين فوائد .. منها : إثبات الحق بها إذا رُدَّتْ على المدعي أو أقام شاهداً واحداً)[8].

4- ظهور لطف الله تعالى بهذه الأمة وتيسيره عليها ، وذلك يظهر بأمور، منها :

---

[1] سورة المائدة ، آية رقم (89)
[2] سورة المائدة ،جزء آية رقم (89)
[3] للدميري ج10، ص25.
[4] أخرجه الترمذي في سننه ،باب (ما جاء في كراهية الحلف بغير الله)، حديث رقم (1535)وصححه الألباني انظر صحيح الترغيب والترهيب (29520) .
[5] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب التفسير ، باب (إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً) حديث رقم (4552) وأخرجه مسلم : كتاب الأقضية برقم (1711) باب القضاء باليمين والشاهد . كلاهما عن ابن عباس واللفظ لمسلم
[6] انظر شرح مسلم للنووي ص 1100 وانظر الإلمام بدراسة الأحاديث التي عليها مدار الإسلام لمصعب بن عطاء الله ص 351، الطرق الحكمية لابن القيم ص112.
[7] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأقضية ، باب القضاء باليمين والشاهد، حديث رقم (1712) عن ابن عباس ψ
[8] الطرق الحكمية ص113.

أن من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فله أن يأتي الذي هو خير وأن يكفر عن يمينه – قاله ρ[1] – قال الحافظ : (وفي الحديث أن الحنث في اليمين أفضل من التمادي إذا كان في الحنث مصلحة)[2] اهـ .

ومنها : أن اليمين تحمل على قَصْد صاحبها ما لم يُستحلف، ولذا بوّب الإمام البخاري بقوله : (باب : إذا قال والله لا أتكلم اليوم فصلى أو قرأ أو سبح أو كبر أو حمد أو هلل فهو على نيته) اهـ ، قال ابن بطال[3] (المعنى في الحالف أن لا يتكلم اليوم أنه محمول على كلام الناس لا على التلاوة والتسبيح)[4] اهـ

5- إكرام الله لهذه الأمة بأن من حنث ناسيا ً أو مكرهاً لا كفارة عليه ولا إثم ، قال الإمام البخاري رحمه الله : "باب إذا حنث ناسياً في الأيمان وقول الله تعالى (وليس عليكم جناح فيما أخطأتم به)" ، قال الحافظ ابن حجر : (تمسك بهذه الآية من قال بعدم حنث من لم يتعمد وفعل المحلوف عليه ناسيا ً أو مكرهاً)[5] اهـ

6- نيل المقصود والفوز بالمرغوب ، وذلك إذا حلف يمينا ً وأتبعها بقوله (إن شاء الله) مثلاً، يدل على ذلك قوله النبي ρ : (قال سليمان بن داود عليهما السلام : لأطوفن الليلة على تسعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاماً يقاتل في سبيل الله)فقيل له : قل : إن شاء الله ، فلم يقل ، فطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأة واحدة نصف إنسان. فقال رسول الله ρ: (لو قال إن شاء الله لم يحنث، وكان ذلك دركاً لحاجته)[6] .

والاستثناء في اليمين وهو قول الحالف (إن شاء الله) نافع ومفيد جداً لتحقيق المطلوب ونيل المرغوب ، فإن مشيئة الله نافذة على كل شيء وبركة ويمن[7].

7- تشجيع الإسلام الناس على عتق الرقاب وإنهاء الرق ، ولذلك كان من خصال كفارة اليمين عتق رقبة، واشترط في الرقبة عند كثير من الفقهاء الإيمان وأن تكون سليمة من العيوب التي تمنعها من العمل والكسب، والمقصد في ذلك : أن يتفرغ العبد بالعتق للعبادة وإلى وظائف الأحرار وإنما يحصل ذلك إذا استقل وقام بكفاية نفسه وإلا فيصير كلا ً على الناس.[8]

8- سد حاجات المساكين من الطعام والكسوة إذ جُعل من خصال الكفارة إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم، وبهذا ينتفع الحانث حيث رد الاعتبار للعقد المنقوض وحفظ الأيمان من الاستهانة بها، وانتفع الفقراء والمساكين من المسلمين.

9- امتثال أمر الله عز وجل الآمر بالتكفير لمن حنث في يمينه ... وقد بين سبحانه صفة التكفير بنفسه كما قال:(⬀☠↗▤✍☪⏲🖼☺⬋③❒📖♦🕯⅄✂✍♦❒✎⬀🖎↗▤♦☜◉✦✐✍✂ ◆⋎♦❷♦▫⇧⑨♦🕭)[9] قال

---

[1] أخرجه البخاري برقم (6622) باب (قول الله تعالى : (لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم ولكن يؤاخذكم ...) سورة المائدة ، آية رقم 89)، كتاب الأيمان والنذور. وأخرجه مسلم برقم (1649) باب (ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأتي الذي هو خير ويكفر عن يمينه) كتاب الإيمان.

[2] فتح الباري شرح الحديث ، ج11 ، ص

[3] هو العلامة أبو الحسن علي بن خلف بن بطال البكري القرطبي، ويعرف بابن اللجام . وكان من كبار المالكية ذكره القاضي عياض . شرح صحيح البخاري في عدة أسفار، رواه الناس عنه، مات في صفر سنة 449هـ .(انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ج2، ص 2778، ط. بيت الأفكار)

[4] عمدة القاري لبدر الدين العيني ج23،ص306.

[5] فتح الباري ، ج11، ص 550

[6] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، حديث رقم (672)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الاستثناء،حديث رقم (1654) كلاهما عن أبي هريرة τ

[7] انظر تيسير العلام لعبدالله البسام ص

[8] النجم الوهاج للدميري ج8،ص65.

[9] سورة التحريم ، جزء آية رقم (2).

ابن عاشور: (فأعلمه الله أن الأخذ بالكفارة لا تقصير عليه فيه، فإن في الكفارة ما يكفي للوفاء بتعظيم اليمين)[1] اهـ .

10- حجز النفس ، وإبعادها عن المعاصي والمحرمات ، وذلك بإلزام نفسه عدم إتيانها باليمين، حتى لا يحنث وتجب عليه الكفارة . وهذا يحدث كثيراً عند بعض ضعفاء النفوس، فلا يستطيع أن يحجز نفسه عن المعاصي إلا باليمين، وفعله هذا ممدوح ولا يجوز أن ينقضه ويكفر عن يمينه ، لأن في الحديث عن النبي ρ : (من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها ، فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه)[2]. فالذي هو خير أن لا ينقض يمينه، لأنه حلف على ترك معصية، فيبقى على يمينه ويدعو الله أن يوفقه في عدم نقض يمينه، وترك المعصية كلية.

المبحث الثاني :

مقاصد النذور وما يتعلق بها من أحكام.

[1] التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور ج ، ص

[2] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأيمان والنذور ، باب قوله تعالى (لا يؤاخذكم الله باللغو) حديث رقم (6622) وانظر (6722 ، 7146) عن عبدالرحمن بن سمرة τ . وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأيمان، باب : ندب من حلف يميناً ...، حديث رقم (1650) عن أبي هريرة τ واللفظ له.

مقاصد النذور وما يتعلق بها من أحكام

تعريف النذر:

لغة : الإيجاب ، تقول نذرتُ كذا إذا أوجبته على نفسك.

وشرعاً : التزام قربة غير لازمة بأصل الشرع[1].

والنذر أقسام عند الفقهاء، ولكن المقصود هنا هو نذر الطاعة، وهو كل قربة كانت غير واجبة فأوجبها على نفسه كالصلوات والصيام والصدقات وغير ذلك ، ويجب عليه الوفاء بما نذر وذلك لقوله تعالى : (⑬⇱❑➔▫❑♌♦ ☜☜☜☞☜☜☜☪☐⓿⇖❻☒)[2]، وقال ρ : (من نذر أن يطيع الله فليطعه، من نذر أن يعصيه فلا يعصيه)[3]. وللأيمان والنذور أحكام ومسائل تطلب من كتب الفقه.

مقاصد النذر:

1. تكثير العبادات بإيجابها على النفس لينال ثواب الله عز وجل في ذلك، ويدل على أن النذر قربة قوله عز وجل:(❐◆✌♦☜✎ ❐☼⊞☒☽⬧❒☸ ✌⤲♋♊ ☼⊞☒☽⬧☜⬅⚐ ☼❋⊞☒☽⬧❏☸ ❐❐☝ ☼♦⓿☒❻⬀✍➔☠ ✌⤲♋♊ ☼❋⓿⇖❻☜▫⬧✉☜♍⬪ ✂☜✎⅄ ③♦➔⇗⬛■☺⇐❍⇐①)[4] أي : فيجيزكم به.[5] ووجوب الوفاء به في قوله (③⇱❑➔▫❑♌♦ ☜☜☜☞☜☜☜☪☐⓿⇖❻☒)

2.دخول الجنة إذا كان موفيا ً بالنذور، وقد مدح الله عز وجل الأبرار أهل الجنة بقوله: (⑬⇱❑➔▫❑♌♦ ☜☜☜☞☜☜☜☪☐⓿⇖❻☒ ❐◆⑥⬧③⬧☜▫➔❑♌♦ ③♦❑⇗✌✡☜ ☝☒♎♌♦ ⌖⬧❸⑩■⇐① ✌⬂◯⇔☝♦⊃♋❷❸☪✂)[6].

3. تطهير النفس من البخل، وإبعادها عن التكاسل في الطاعات والقربات وذلك لأن اليمين أو النذر يحمل النفس من البذل والإنفاق المستحب إلى الواجب والفرض، وكذلك يبعد النفس عن التكاسل في الطاعات والقربات غير الواجبة فباليمين والنذر تصير واجبة الأداء. وهذا ما جاء صريحاً في قوله ρ : (النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره، وإنما يستخرج به من البخيل)[7].

وهناك مقاصد أخرى تؤخذ مما ذُكر في مقاصد الأيمان.

---

[1] النجم الوهاج للدميري ج10،ص95، حاشية الباجوري لإبراهيم الباجوري ج2،ص445، المصباح المنير للفيومي ص489، الفقه الميسر للجنة من العلماء ص393.

[2] سورة الإنسان ، جزء آية رقم (7)

[3] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأيمان والنذور، باب : النذر في الطاعة ، حديث رقم (6696) وانظر (6700) عن عائشة رضي الله عنها.

[4] سورة البقرة ، جزء آية رقم (270)

[5] تفسير الجلالين – لجلال الدين المحلي وجلال الدين السيوطي.

[6] سورة الإنسان ، آية رقم 7

[7] أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الأيمان والنذور، باب الوفاء بالنذر ، حديث رقم (6692) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب النذر ، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً ، حديث رقم (1639) واللفظ له . كلاهما عن ابن عمر ψ

الفصل الخامس

مقاصد القضاء والحقوق

وفيه مبحثان:

المبحث الأول :

مقاصد القضاء وما يتعلق بها من أحكام.

المبحث الثاني :

مقاصد الحقوق والشهادات.

المبحث الأول :

مقاصد القضاء وما يتعلق بها من أحكام.

مقاصد القضاء وما يتعلق بها من أحكام

تعريف القضاء :

القضاء، ويُقصر الحكم[1]. وهو في الأصل إحكام الشيء وإمضاؤه والفراغ منه، ويطلق أيضاً على الحكم بين الناس، وهو المراد هنا. وسمي الحاكم قاضياً لأنه يحكم الأمر ويمضيه ويفرغ منه[2].

وهو فرض كفاية ، وقد يكون فرض عين، وذلك بتعيين قاض ٍ يفصل في خصومات المتنازعين[3]. والأصل في القضاء قبل الإجماع آيات وأحاديث قال تعالى :(❒◆🕮❒♌⬀ ✁✍◯⇧▤↗☠ ✍🖎🕮❒☼❽♦✌♦ ✁✍✏✦)[4] ،وقوله :(▫♦✍✍■⬃▤↗☠ ✍♦❹⬃☪◆♒⍌☠ ✍☹☺⊠✍✏)[5].

ويجب على القاضي أن يحكم بالعدل وأن لا يجور أو يظلم أحداً ولا يُحابي ويجامل أحداً ولو كان من أقرب المقربين إليه ، وإذا لم يستطع على إقامة العدل والحكم بالسوية وضبط الرعية فعليه أن يعتزل القضاء. قال ρ : (القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق فقضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار، ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار)[6].

ولا يجوز له أن يأخذ حال قضائه أو يقبل الهداية من الناس، خصوصاً من جاء إليه مختصماً. قال تعالى :(❒◆♦♦ ✍♦▫⇧⬁✍⬀↗☑✁☎ 🕮❒✌⬂❒◆⌚☺♑♦▤↗☠ ✍♦❹⬃☼❒▤↗☠ ☺☹✍✍✍♑⬂⌛♦⌚⊃☻⬂✍ ❒◆✍➔⇧♑↗❒ ✍☹♑⊠✍✏ ▫♦❷✖❸☺☪✍ ♑⬂❖⬀➔❒✁☎ ✁✍⬁☸⌛⊙✍✈☻ ♑⬂☃⬂▫☐➔ ✁✍♑⬂☼♓✍ ❒◆▫♦❷■⬄☺ 🕮❒⬁⌛◆✌☞ ✁✍♑⬂☼✍❒⬄ ⊠✍✍“☀⬁⬂⬁☞ ❒◆🕮❒☼☜⬅⬁⇔ ✍➔⬀▪■☺⬅❒♌♦)[7] ، وفي الحديث: (لعن رسول الله ρ الراشي والمرتشي)[8] وفي رواية : (.. في الحكم)[9] .

وللقضاء أجر ومثوبة عظيمة لمن قضى بالعدل ، وأصلح الرعية، وأدى الحقوق ولم يظلم ولم يحف في قضائه كما سيأتي في المقصد الرابع.

---

[1] انظر القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة (قضي) ص1419.

[2] انظر النهاية شرح الغاية للبصير ص361.

[3] المصدر السابق ص361 ، والمقنع لابن قدامة ص324

[4] سورة المائدة ، جزء آية رقم (49)

[5] سورة المائدة ، جزء آية رقم (42).

[6] أخرجه أبو داود في سننه : كتاب الأقضية، باب في القاضي يخطئ حديث رقم (3573)، وأخرجه الترمذي في سننه: كتاب الأحكام، باب ما جاء عن رسول الله ρ في القاضي حديث رقم (1322)، وانظره في ابن ماجه برقم (2315) عن بريدة τ . وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي وابن ماجه بالأرقام المذكورة.

[7] سورة البقرة ، جزء آية رقم (188)

[8] أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الأقضية ، باب في كراهية الرشوة ، حديث رقم (3580) عن عبدالله بن عمرو بن العاص ψ .

[9] أخرجه الترمذي في سننه : كتاب الأحكام ، باب ما جاء في الراشي والمرتشي في الحكم، حديث رقم (1336) عن أبي هريرة τ ، في الباب عن عبدالله بن عمرو بن العاص وعائشة وأم سلمة ψ ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود والترمذي بالأرقام المذكورة.

مقاصد القضاء :

1- القضاء هو الوسيلة لإقامة العدل في الناس الذي به تنتشر الطمأنينة والأمن في الأرض ، وإقامة العدل أحد المقاصد من بعثة الرسل وإنزال الكتب السماوية ، قال تعالى: ([illegible])[1].

قال السعدي رحمه الله : (وهذا دليل على أن الرسل متفقون في قاعدة الشرع وهو القيام بالقسط، وإن اختلفت أنواع العدل باختلاف الأزمنة والأحوال)[2] أ.هـ

وفي أضواء البيان : (فصرح – تعالى – بأنه أنزل مع رسله الكتاب والميزان لأجل أن يقوم الناس بالقسط ، وهو العدل والإنصاف)[3] أ.هـ

2- القضاء أهم وسيلة لصون الحقوق وحفظ الدماء والأعراض والأموال، فحيثما قام القضاء أمن الناس على دمائهم وأموالهم، وإذا اهتز مقام القضاء انتشرت الثأرات وضاعت الحقوق، وعمت الفوضى وانتشرت الرذيلة ، وضاعت الفضيلة.

3- أداء واجب من واجبات الدين وفريضة من فرائضه العظيمة فقد أمر الله أنبياء بالحكم بين الناس بالحق وهذا هو القضاء فقال عز وجل لداود عليه الصلاة والسلام : ([illegible])[4]، وقال تعالى:([illegible])[5]، وكان النبي ρ يعين القضاة في البلدان ، فعين عتاب بن أسيد على قضاء مكة[6]، وعلياً رضي الله عنه على قضاء اليمن[7]. ولما ولي أبوبكر الخلافة ولّى عمر القضاء ، واستعمل عمر في خلافته عبدالله بن مسعود على القضاء[8].

4- الفوز بالثواب العظيم والوعد بالجنة لمن قضى بين الناس بالعدل ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ρ: (لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً فسلطه على هلكته في الحق، وآخر آتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها)[9] .

---

[1] سورة الحديد ، جزء آية رقم (25).
[2] تفسير سورة الحديد آية رقم (25).ص
[3] أضواء البيان لمحمد الأمين الشنقيطي. ج7،ص196.
[4] سورة ص ، آية رقم (26).
[5] سورة النساء ، جزء آية رقم (105).
[6] انظر الإصابة لابن حجر ص 878.
[7] أخرجه البيهقي بإسناد قوي كما قال الحافظ في الفتح ج13،ص121،عند شرحه حديث (7141)
[8] أخرجه البيهقي بإسناد قوي كما قال الحافظ في الفتح ج13،ص121،عند شرحه حديث (7141)
[9] أخرجه البخاري في صحيحه :كتاب الأحكام، باب أجر من قضى بالحكمة،حديث رقم (7141) وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب صلاة المسافرين وقصرها،باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره فعمل بها وعلمها، حديث رقم (816)

قال الحافظ في الفتح عند شرحه لهذا الحديث : (وفي الحديث الترغيب في ولاية القضاء لمن استجمع شروطه وقوي على أعمال الحق ووجد له أعواناً لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم ، وأداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والإصلاح بين الناس ، وكل ذلك من القربات ولذلك تولاه الأنبياء ومن بعدهم الخلفاء الراشدون)اهـ[1]

وعن بريدة τ قال : قال رسول الله ρ : (القضاة ثلاثة : اثنان في النار وواحد في الجنة : رجل عرف الحق فقضى به ، فهو في الجنة ، ورجل عرف الحق فلم يقض به وجار في الحكم فهو في النار، ورجل لم يعرف الحق فقضى للناس على جهل فهو في النار) [2].

5- فتح باب الاجتهاد والحث عليه ، لأن من شروط القاضي الاجتهاد ومن الضرورات وجود المجتهدين في الأمة.

6- الدعوة إلى الإسلام وإبداء محاسنه من خلال صور العدل في محاسنه، فكم أثر العدل في القضاء الإسلامي في نفوس الكثير من أهل الملل الأخرى واستهواهم ذلك إلى مطالعة فروع أحكام القضاء عند المسلمين، بل وأدى إلى إسلام البعض،وقد تقدم معنا في أقسام المقاصد من حيث الشمول (العدل في شريعتنا) جملة من القصص ، وبعض النماذج الجميلة التي سطرها التاريخ الإسلامي في مجال العدل في شريعتنا.[3]

7- زجر المنحرفين، وفيه كذلك ازدجار غير المنحرفين، وقمع الجناة والبغاة والطغاة، وصد عدوانهم وأذاهم، وترويعهم للناس والحيوان والبيئة والمحيط.[4]

8- الإصلاح بين الناس والعمل على إزالة الخلاف والتشاجر والخصام بين الزوجين أو الجارين أو المتبايعين، أو الدولتين، أو غير ذلك قال تعالى :(❒◆✂✍☜✆❺❑⌘ ←☒❑❸⬀❷⬁⌘ ⋖ ▤)[5].[6]

9- الإسهام في إنجاح سياسة الدولة ، ومسيرتها الحضارية والتنموية ، بإبداء النصح والتوجيه، والمشاركة في وضع الخطط والبرامج ، وعون القادة والساسة على مهامهم ووظائفهم بلا إفراط ولا تفريط، على وفق ميزان العدل والمساواة، وإرادة الخير والنهوض للأمة قاطبة.[7]

10- المقصد الكلي الجامع لكل تلك المقاصد هو استقرار النظام واستمراره ، واستدامة صلاحه بصلاح المهيمن عليه وهو نوع الإنسان.[8]

وهذا كله لا يمكن أن يتحقق في المجتمع، إلا إذا كان القضاء نزيهاً مبنياً على العدل والمساواة وإعطاء الحقوق ، ورد المظالم والأخذ بيد الظالم وردعه، وإظهار محاسن القضاء الإسلامي.

---

[1] فتح الباري ج 13، ص 121.
[2] حديث صحيح ، انظر تفاصيل تخريجه ص
[3] انظر ص من هذا البحث.
[4] انظر علم المقاصد الشرعية د/الخادمي ،ص185.
[5] سورة النساء ، جزء آية رقم (128).
[6] انظر علم المقاصد الشرعية د/الخادمي ، ص 185.
[7] المصدر نفسه، ص185.
[8] انظر مقاصد الشريعة الإسلامية لمحمد الطاهر بن عاشور ص63.

المبحث الثاني :

مقاصد الشهادات.

مقاصد الشهادة

تعريف الشهادة :

لغة : الخبر القاطع، مشتقة من المشاهدة لأن المشاهد يخبر عما شاهده وعاينه.

والمراد بها عند الفقهاء : الإخبار بحق الغير على الغير في مجلس القضاء بلفظ خاص وهو : أشهد أو شهدت.[1]

حكمها :

والشهادة واجبة الإدلاء بها، ولا يجوز كتمها كما قال تعالى(❒◆🕮❒🕭 ⊘⑩☺← ❑✁☎ ✍★ ■□⍓⑨🕛⍓♑⊙⌖♒♏✍✁)[2]، وقال تعالى: (❒◆•• ✍♦■☜☝← ☺←❑✁☎ ✁♒♏✍⌖⊙♑⍓🕛⑨⍓□■ 🗐 ❒◆✌♦♊ ③♦⌛⇩☝←☺⇕♑⍓✍ ▫♦✉⊘☼❋❍←① ▦ ↗◆✁⚐⊘☠⌧ ♎♦⌸▫⌛←❍←①)[3]

مقاصد الشهادات :

1- امتثال أمر الله عز وجل إذ أمر بها أن تقام خالصة لوجهه وأن تؤدى من غير زيادة فيها ولا نقص منها ، قال تعالى: (❒◆🕮❒🕭⊘⑩☺←❑✁☎ ✁♒♏✍⌖⊙♑⍓🕛⑨⍓□■ ✍★ 🗐)[4].

قال البيضاوي:("وأقيموا الشهادة" أيها الشهود عند الحاجة "لله" خالصاً لوجهه "ذلكم" يريد الحث على الإشهاد والإقامة)[5]اهـ

قال القرطبي : ("وأقيموا الشهادة" أي : تقرباً إلى الله في إقامة الشهادة على وجهها إذا مست الحاجة إليها من غير تبديل ولا تغيير)[6] اهـ

وإنما حث على أداء الشهادة لما فيه من العسر على الشهود لأنه ربما يؤدي إلى أن يترك الشاهد مهماته ولما فيه عسر لقاء الحاكم الذي يؤدي عنده وربما بُعد مكانه وكان للشاهد عوائق[7].

---

[1] مغني المحتاج للشربيني ج4،ص540، المصباح المنير للفيومي (ص266)، الفقه الميسر لجماعة من العلماء (ص422)، المغني لابن قدامة ج14،ص123.

[2] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (2).

[3] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283)

[4] سورة الطلاق ، جزء آية رقم (2).

[5] تفسير البيضاوي مع حاشية الشهاب ج9،ص195.

[6] الجامع لأحكام القرآن ج18،ص125.

[7] انظر الفتوحات الإلهية على تفسير الجلالين لسليمان الجمل ج4،ص31.

2- سد باب النزاع بالاختلاف الذي قد يحصل بسبب عدم توثيق الحقوق بالشهادات ، ولذا أمر الله عز وجل في الإشهاد في المداينات والعقود،فقال عز و وجل:(✂♦❶♋ ☎✂▦□←⑨♋♍⇧⅄□◆□ ⇔⚐←☞⬀➔♦③✍♦⌛♦✍)[1].

قال القرطبي رحمه الله : (اعلم أن الذي أمر الله به من الشهادة والكتابة لمراعاة إصلاح ذات البين ونفي التنازع المؤدي إلى فساد ذات البين ..)[2] اهـ

3- التيسير على العباد بحصولهم على الأموال عند الحاجة إليها ، فالإنسان قد يحتاج إلى المال ولا يجده، وربما يضطر إلى بيع ما يحتاجه لذلك، فشرع الله أن يستدين، وحتى يطمئن المقرض على أمواله – التي جُبل الإنسان على حبها – سيطلب ما يستوثق به حقه من ذلك الشهود[3].

4- ومن الحِكم في قبوله شهادة العدل[4] دون غيره ، حمل من يريد التصدي لولاية الشهادة – وهي مرتبة منيفة – على أن تكون له شمائل ينفرد بها وفضائل يتحلى بها حتى تكون له ميزة على غيره ، توجب له تلك المزية رتبة الاختصاص بقبول قوله ويحكم بشغل ذمة المطلوب بشهادته[5]. وسيأتي في المقصد (9) أنه يجوز أن يكون من باب الاسترزاق كذلك.

5- أمر الله عز وجل بإقامة الشهادة في الأموال أدل دليل على مراعاة حفظ الأموال وتنميتها[6]، وهذا من الضروريات الخمس التي جاءت الشريعة بحفظها.

6- الاحتياط في إقامة الحدود ، لأنها تدرأ بالشبهات ، ولذا غُلّظ أمر قبول الشهادة فيها أكثر من قبول الشهادة في الأموال، فلا تقبل شهادة النساء في الحدود – مثلا ً – بخلاف الأموال ، وغُلّظ أمر الشهادة في الزنا أكثر من غيره " لأنه مأمور فيه بالستر .. فإنه ليس هناك حق يضيع، وإنما حد وعقوبة"[7].

7- إبراز حسن الشريعة في إظهار مكانة المرأة وقبول شهادتها في بعض الأبواب، توسطاً بين أولئك الذين لا يقيمون لها وزناً ولا يجعلون لقولها اعتباراً وبين أولئك الذين يجعلونها في مرتبة واحدة مع الرجل .. فكون شهادة المرأة نصف شهادة الرجل وكونها غير معتبرة في الحدود ليس انتقاصاً لها بل هو مبني على الفوارق الطبيعية بينها وبين الرجل، فهي تفكر دائماً في الحياة الزوجية وشئون البيت وتربية الأطفال وكل ما له صلة بالحياة النسائية في البيت ، و ما لم يدخل تحت ذلك لا يعلق بذهن المرأة طويلا ً فتنساه، هذا ما تشير إليه الآية:(♦❷♘♏▤☒❶←☞♦▫ ✍⌧☺←♍⌧⌧⑨⬀■♋ ☐✍♘♌♦✍ ♌□✍ ♋⌧☺←♍⌧⌧⑨⬀■♋ ✂✍✿⌘⌖⬀❷♦❸▤)[8][9].

---

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (282).
[2] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج3،ص340، سورة البقرة آية رقم(282) ، وانظر تفسير السعدي للآية 282.
[3] الرهن في الفقه الإسلامي لمبارك بن محمد الدعليج ص (71).
[4] قال القرطبي : قال علماؤنا (العدالة هي الاعتدال في الأحوال الدينية، وذلك يتم بأن يكون مجتنباً للكبائر محافظاً على مروءته وعلى ترك الصغائر، ظاهر الأمانة غير مغفل) (انظر الجامع لأحكام القرآن ج2،ص392)
[5] انظر الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج3 ، ص (347).
[6] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ج3،ص343.
[7] إعلام الموقعين لابن القيم ج ، ص
[8] سورة البقرة ، جزء آية رقم(281).
[9] انظر المرأة وولاية القضاء لأحمد حسين المرجان ص (51).

8- إقامة الشهادة على وجهها كما أمر الله عز وجل فيه السلامة من الإثم والعقوبة، فالله عز وجل توعد من يكتم الشهادة أو يزورها فقال عز وجل:(☎✂❑←☺←✌⇖▤♦✍ ••◆❒ ▥◷←❍❋☼☡✉♦▫ ✍✉♈⇧☺←✌⇩⌛◆③ ♊◆✋◆❒ ▯ ■□✉⑨◷✉♈⊙⌖☜✍✂ ■□✉⑨◷◘&✉✸ ◐⚐←☞⇖▤◆☼ ••◆❒ ⌧⚠ ◷←❍←⌛▫💾♦⚠ ◆↗✂⚐☜✍✂ ★✎✍✂ ◷☡❶☡◷ ✎✍❋☼☡◷ ✂✍☜⚐✍✂ ⌘♊✍☺✍✂ ❁❶☡◷ ✂✍✓✍☺✍ (♦×✓✍☺✍⚐☞✉✍✂ ⌘♊✍☺✍✂ ❁❶☡◷ ✎✍❋☼☡◷ ★✎✍✂).[2]

وفي الحديث : (ألا أنبئكم بأكبر الكبائر – ثلاثا ً – قالوا : بلى يا رسول الله ، قال: الإشراك بالله ،وعقوق الوالدين ، وكان متكئاً فجلس ،وجعل يقول : ألا وقول الزور ألا وشهادة الزور، فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت).[3]

9- الاسترزاق بالشهادة وذلك من باب أن يتفرغ للشهادة فيما لو دعي، ولا يكون هذا إلا لمن عرف بالعدالة والدين والاستقامة، ولذلك يقول الطاهر بن عاشور : (قال القرطبي : (يؤخذ من هذه الآية أنه يجوز للإمام أن يقيم للناس شهوداً ويجعل لهم كفايتهم من بيت المال ، فلا يكون لهم شغل إلا تحمّل حقوق الناس حفظاً لها) قلت: وقد أحسن قضاة تونس المتقدمون وأمراؤها في تعيين شهود منتصبين للشهادة بين الناس يؤخذون ممن يقبلهم القضاة ويعرفونهم بالعدالة، وكذلك كان الأمر في الأندلس، وذلك من حسن النظر للأمة، ولم يكن ذلك متبعاً في بلاد المشرق، بل كانوا يكتفون بشهرة عدالة بعض الفقهاء وضبطهم للشروط، وكتب الوثائق فيعتمدهم القضاة، ويكلون إليهم ما يجري في النوازل من كتابة الدعاوى والأحكام، وكان مما يعد في ترجمة بعض العلماء أن يقال :كان مقبولاً عن القاضي فلان)اهـ[4]

الـفـصل الـسـادس

[1] سورة البقرة ، جزء آية رقم (283).
[2] سورة المائدة جزء آية رقم (106).
[3] أخرجه البخاري في صحيحه:كتاب الأدب،باب عقوق الوالدين من الكبائر،حديث رقم (5976) عن أبي بكرةτ وأخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الإيمان ، باب بيان الكبائر وأكبرها ، حديث رقم (87) كلاهما عن أبي بكرة τ.
[4] التحرير والتنوير ج3 ، ص 311

مقاصد العتق

مقاصد العتق

تعريف العتق :

لغة : الخلوص ، ومنه عتاق الطير وعتاق الخيل أي خالصتها .

وعند الفقهاء : إسقاط الملك عن الآدمي تقرباً إلى الله تعالى[1].

مقاصد العتق :

1- التخلص من الرق الذي قد يؤدي إلى تفرقة عنصرية تحدث بسببها اهتزازات في المجتمعات، فالإسلام لا يفرق بين معتنقيه من أجل لون ولا من أجل جنس، بل الجميع متساوون أمام الله عز وجل في التكليف، و التفاضل بينهم بالتقوى(◐♌♉□ 📖❒🗎⇩❷♦✍♦🗎↗☜⇗ ↖♌✡⑨⊠ ✂✍✐★ 🗐📖❒✍↘◑♦◉↝🗎↗☠⇗)[2] .[3]

2- ظهور حسن تعامل الشريعة مع المجتمع الذي كان اقتصاده يعتمد أساسا ً على تجارة الرقيق، إذ لو حاول الإسلام إلغاء الرق مرة واحدة لقوبل ذلك برفض كبير ، ولكن الإسلام ضيّق مصادر الرق فجعلها في مصدرين فقط وكثّر مصادر الحرية في الكفارات مثل كفارة القتل والظهار واليمين والجماع في نهار رمضان وكفارة من لطم عبده ففي مسلم مرفوعا ً (من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه) وغيرها.[4]

---

[1] المغني لابن قدامة ج14،ص344، النجم الوهاج للدميري ج10،ص461، المصباح المنير للفيومي ص319، الياقوت النفيس لأحمد بن عمر الشاطري ص212

[2] سورة الحجرات، جزء آية رقم (13).

[3] الاسلام شريعة الحياة لتوفيق علي وهبة ص 91.

[4] المصدر السابق ص92.

ومن الكفارات: كفارة القتل ، والظهار، والجماع في نهار رمضان، واليمين، بل جعل كفارة من لطم مملوكه أن يعتقه ، قال ρ : (من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه)[1]

3- التقرب [2] إلى الله عز وجل بالعتق وأنه سبب للنجاة من المهالك ، قال الله عز وجل:(□♦⊠• ⌧ ⌨ ✍ ♦✌◆□ ♦□♦⌨♦◑⌧➔⌧⌚✂ ♦⌨⌧♦☜⌧⌚✂ ⌧⌨🗁◆❻⌚⑩❒📖 ♦✌◆ ➔□♦⌨♦◑⌧➔⌧⌚✂ ❼⌨♦□ ❻◆⌚♦⌛□♦)[3] أي عتقها وإعانتها على التخلص من الحرية ، قال الطاهر بن عاشور رحمه الله : (وهذه الآية أصل من أصول التشريع الإسلامي وهو تشوق الشارع إلى الحرية)[4] اهـ

4- النجاة من النار ، ويظهر هذا من قول النبي ρ : (من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها عضواً من أعضائه من النار حتى فرجه بفرجه).[5] قال النووي رحمه الله : (وفي هذا الحديث بيان فضل العتق ، وأنه من أفضل الأعمال، ومما يحصل به العتق من النار ودخول الجنة)[6] اهـ

5- فضل الذكور على الإناث ، حيث إن ثواب عتق العبد أعظم من ثواب عتق الأمة ، فعن أبي أمامة عن النبي ρ قال : (أيما امرئ أعتق امرئ مسلما ً كان فكاكه من النار يجزئ كل عضو منه عضواً منه، وأيما امرئ اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي كل عضو منهما عضوا ً منه، وأيما امرأة مسلمة اعتقت امرأة مسلمة كانت فكاكها من النار ، يجزي كل عضو منها عضوا ً منها)[7] وقال الترمذي بعد رواية الحديث : (وفي الحديث ما يدل على أن عتق الذكور للرجال أفضل من عتق الإناث لقول رسول الله ρ : من أعتق امرئ مسلما ً كان فكاكه من النار يجزئ كل عضو منه عضواً منه)

وقال النووي : (وهذا الحديث دليل على أن عتق العبد أفضل من عتق الأمة)[8].وقال الحافظ في الفتح : (ولأن عتق الذكر من المعاني العامة ما ليس في الأنثى كصلاحيته للقضاء وغيره مما يصلح للذكور دون الإناث)[9] اهـ

6- تكثير من يتفرغ للعبادة ويقوم بوظائف الأحرار كالقضاء والشهادة وسائر والولايات ، ولذا رغبت الشريعة أن يكون المعتق سليم الأعضاء نفيساً عند أهله، ويُعلم ذلك مما تقدم ومن قوله ρ لمن سأله : (أي الرقاب أفضل؟ قال : أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها)[10]

---

[1] أخرجه مسلم في صحيحه : كتاب الأيمان، باب صحبة المماليك ، وكفارة من لطم عبده ، حديث رقم (1657) عن ابن عمر ψ .

[2] ويظهر هذا من قولهم في تعريف العتق : إسقاط الملك عن الآدمي تقرباً إلى الله تعالى . النجم الوهاج ج10،ص461.

[3] سورة البلد ، الآيات (11 -13)

[4] التحرير والتنوير للطاهر بن عاشور.

[5] أخرجه البخاري في صحيحه ،كتاب كفارات الأيمان، باب قول الله تعالى (فتحرير رقبة)المائدة : 89 وأي الرقاب أزكى ، حديث رقم (6715) عن أبي هريرةτ، وأخرجه مسلم في صحيحه:كتاب العتق، باب فضل العتق، حديث رقم (1509) عن أبي هريرة τ

[6] شرح النووي على مسلم ص961

[7] أخرجه الترمذي في سننه: كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في فضل من أعتق،حديث رقم (1547) قال هذا حديث حسن صحيح غريب . وأخرجه النسائي في السنن الكبرى: باب (فضل العتق) ،حديث رقم (4860)وقال الألباني (صحيح) انظر صحيح الجامع (2700) وقد صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي وكذا صحيح سنن النسائي بالأرقام المذكورة آنفاً.

[8] شرح مسلم ص961.

[9] فتح الباري لابن حجر ج5،ص147.

[10] أخرجه البخاري في صحيحه:كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل، حديث رقم (2518) عن أبي ذر τ

واشترط كثير من الفقهاء في عتق الكفارة ألا يكون في الرقبة عيب يخل بالعمل والكسب وعللوا ذلك بقولهم : (ليتفرغ العبد بالعتق للعبادة، وإلى وظائف الأحرار، وإنما يحصل ذلك إذا استقل وقام بكفاية نفسه، وإلا فيصير كلا ً على الناس)[1] .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، أحمده حمداً يوافي نعمه ويكافئ مزيده ، وأشكره سبحانه وتعالى على إتمام نعمه وآلائه عليَّ منذ أن ولدت إلى يومنا هذا ، وإلى أن ألقاه موحداً مؤمناً ، نسأله حسن التمام والختام .

[1] النجم الوهاج للدميري ج8،ص65.

وأخص حمداً وشكراً لربي فيما بلغني إلى إتمام هذا البحث ، وإكمال هذه الرسالة على الوجه الذي أتوسل إليه بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن تكون خالصةً لوجهه الكريم مبتغياً بذلك مغفرته ورضاه .

وبعد رحلةٍ ليست قصيرة ، وجولة ليست بعيدة ، توصلت ـ بحمد الله وتمننه وكرمه ـ إلى إكمال وختم هذه الرسالة .

ومن خلال رسالتي هذه توصلت إلى النتائج الآتية : ـ

1) أن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق لعبادته ، وأوجدهم على هذه المعمورة لتحقيق توحيده ولذلك كان المقصد الأسمى لإيجاد عباده في سمائه وأرضه.

2) أن المقاصد الشرعية علم يجب على كل مسلم ومسلمة أن يتعلمه ، حتى يعبد الله على بصيرة ، وحتى يكون على يقين، وثقة بالله سبحانه وتعالى على أحكامه وتشريعاته .

3) أن معرفة مقاصد الشريعة الإسلامية في جميع مجالات التشريع ، بل في كل أمور الدين والدنيا من أعظم أسباب تقوية الإيمان وزيادته في نفوس المؤمنين ، وفيه طمأنينة لشريعة رب العالمين ، والتي فيها مصالح العباد من الأولين والآخرين .

4) أن العقل الصحيح السليم يوافق كل ما جاء في التشريع الإلهي من المصالح التي حفظت العباد في معاشهم ومعادهم . ولذلك لا تجد شرعة ولا منهاجاً فيه من مصالح العباد إلا في منهاج رب العالمين ، فهو سبحانه وتعالى أعلم بمصالح عباده (أَلا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ) .

5) أن الشريعة الإسلامية ما جاءت إلا لأجل تحصيل المصالح , وتعطيل المفاسد , وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : (الدين تحصيل الحسنات والمصالح , وتعطيل السيئات والمفاسد).

2

1) سورة الملك ، آية رقم (14).
2) مجموع فتاوى ابن تيمية ج010، ص 336

بل جاءت كذلك بزيادة تفصيل في تحصيل أعلى المصلحتين ودفع أعظم المفسدتين , يقول شيخ الإسلام أيضاً :(الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها , وتعطيل المفاسد وتقليلها , وأنها ترجح خير الخيرين وشر الشرين , وبتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناهما , وتدفع أعظم المفسدتين باحتمال أدناهما) .

6) أن الأدلة النقلية في إثبات علل وحكم وأسرار التشريع الإلهي كثيرة جداً . ولذلك يقول ابن القيم رحمه الله تعالى : (ولو كان هذا " يعني ذكر العلل والأسرار " في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لسقناها , ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة ..) 2

فسبحان من شرع الشرائع وأحكم , ثم بين لعباده مصالحهم وأفهم .

7) أن الأدلة العقلية لإثبات المقاصد الشرعية في جميع الأحكام والتشريعات كثيرة أيضاً , ويكفي ذلك أهمية أن الله سبحانه وتعالى أعطى للعقل مزايا عظيمة , ومكانة سامية عالية , وخاطب

العقل في كثير من النصوص , وأمر بالتدبر والتفكر وإعمال العقل , وحذر من إهماله أو إغلاقه , وكل ذلك مفصل في الأدلة العقلية لإثبات المقاصد , وكذلك في مطلب حفظ العقل.

8) أن دراسة المقاصد ومعرفتها لها ثمرات عظيمة ومن أهم هذه الثمرات:

أ ـ تحقيق العبودية المطلقة لله سبحانه وتعالى .

ب ـ فهم النصوص الشرعية وموجباتها ، وكشف غموضها .

ج ـ الاستعانة بها في مسائل التعارض والترجيح .

د ـ الاستعانة بها في مسائل النوازل وفقه الواقع .

هـ ـ الاستعانة بها في تهذيب النفس وتزكيتها .

وغير ذلك كما ذكر في البحث في الباب الأول الفصل الثاني .

9) أن المقاصد لها قواعد أصلية وقواعد فرعية ، وهذه القواعد هي أساس ما اعتمد عليه علماء المقاصد وبنوا عليها تلك العلل والحكم والأسرار في التشريع.

10) أن المقاصد تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

أ ـ أقسام المقاصد من حيث الشمول .

ويندرج تحتها عدة مقاصد كمراعاة المصالح والمفاسد والأمر بالمعروف

والنهي عن المنكر ، والدعوة إلى الله ، والائتلاف ونبذ الخلاف ، وموالاة المؤمنين ومعاداة الكافرين ، والجهاد في سبيل الله ... وغيرها من المقاصد العظيمة .

---

1) مجموع فتاوى ابن تيمية ج20، ص48.

2) مفتاح دار السعادة ج2، ص28.

ب ـ أقسام المقاصد من حيث مرتبتها في القصد .

ويندرج تحتها المقاصد الأصلية والمقاصد التابعة .

ج ـ أقسام المقاصد من حيث المصالح التي جاءت بالمحافظة عليها .

ويندرج تحتها الضروريات الخمس كحفظ الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وكذلك الحاجيات وما يتعلق بها من يسر الدين وسماحة الشريعة ، والتحسينيات والتي فيها الدعوة إلى الأخلاق الفاضلة وترك رذائلها.

11) أن الجن والإنس مكلفون بعبادة الله وحده ، ونبذ وترك الشرك وأهله.

12) أن الملائكة مكلفون بالعبادة المطلقة كذلك ، وأن تكليفهم يختلف عن تكليف الجن والإنس فهم لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون .

13) أن للحيوانات والجمادات عبادات كذلك ، وأن عبادتهم على نمط لا يخالفون فيه خالقهم سبحانه وتعالى ، ولهم تسبيح وسجود وذكر كما قال تعالى : (وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا). [1]

14) أن الله عز وجل منذ أن خلق الخلق أمرهم بعبادته وتوحيده ، ولكن آمن من آمن وكفر من كفر ، وأن أعظمهم كفراً به من أنزل عليهم الكتب وأرسل إليهم الرسل فجحدوا وعاندوا واستكبروا واستنكفوا وكفروا بالله العظيم وعلى رأس هؤلاء اليهود والنصارى.

15) أن أهل الكتابين من اليهود والنصارى قد كلفوا بكثير من العبادات التي كلفنا بها كذلك (يعني أمة محمد ρ) وأعظم هذه العبادات الصلاة والصيام والزكاة والحج ، كما جاء التنصيص عليها مجملاً في الكتاب مفصلاً ـ جزئياً ـ في السنة النبوية الصحيحة .

16) أن العبادات العظيمة من الصلاة والصيام والزكاة والحج فيها مشابهة كبيرة في سائر الملل السماوية . مما يدل أن المشكاة واحدة والمصدر هو الخالق سبحانه وتعالى ، والمرسل بالوحي جبريل عليه الصلاة والسلام .

17) أن الأديان غير السماوية قد كفرت كفراً عظيماً ، وأتت بعجائب وغرائب في عباداتها ، فهي لم تترك حجراً ولا شجراً ولا حشرة ، ولا حيواناً إلا عبدته من دون الله ، بل توصلت بسخف تفكيرها وبلادة عقولها إلى عبادة الأعضاء التناسلية من الإنسان.

18) أن الله عز وجل عصم أهل السنة من أن يجتمعوا على ضلالة في العبادات ، أو بدعٍ في المعتقدات .

19) أن مصادر ومنهج التلقي عند أهل السنة مبني على الكتاب والسنة الصحيحة على فهم السلف الصالح .

---

1) سورة الإسراء ، جزء آية رقم 44.

وهذا بخلاف منهج التلقي عند أهل البدع إذ هو مبني على الأوهام والخرافات والمنامات والمكاشفات وتعظيم العقل وتحكيمه ـ وإن خالف الشرع ـ وعلى تقليد أئمتهم ـ وإن خالفوا ظواهر النصوص ـ وعلى الأحاديث الضعيفة والموضوعة والواهية ـ إلا من رحم الله منهم وهم قليل ـ .

20) أن للعبادة مفهوماً جلياً واضحاً عند أهل السنة والجماعة ، وهو المفهوم الشامل للعبادة والذي يحقق فيه سعادة الدارين بتحقيق النص من رب العالمين في قوله : (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ). 1

21) أن البدع والخرافات ـ سواء كانت في المعتقدات أو العبادات ـ شوهت جمال الإسلام وأذهبت بهاءه ورونقه ، وجعلت من تلك المحدثات والخرافات سخرية للآخرين ، وسبباً في النيل من تعاليم ورسالة سيد المرسلين ρ . خصوصاً ما يشاهد اليوم في القنوات والمواقع الإلكترونية من نشر هذه البدع وترويجها للعالم كله ، ومن أفسد هذه المعتقدات ، معتقدات الرفض والتشيع ، والتي كثرت قنواتها ومواقعها لأجل إفساد عقائد المسلمين وتشويه الدين .

22- أن هناك قواعد لمعرفة البدع وكيف الحذر منها ، ولا يجوز للمسلم أن ينخدع بكثرة أتباع المبتدعة فإن الله سبحانه وتعالى يقول : (وَإِنْ تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ). 2

23- أن كل عبادة لم يتعبد بها محمد ρ ولا أمر بها ، ولم يتعبد بها كذلك الصحابة فهي بدعة وضلالة ، فلا يجوز التعبد بها ، والخير كل الخير في اتباع من سلف والشر كل الشر في ابتداع من خلف .

ويدخل في هذا جميع العبادات من الصلوات والصيام والأذكار المبتدعة .

24) أن العبادات بجميع أقسامها وأنواعها لها مقاصد عظيمة ، ابتداءً من الاستنجاء والطهارة ، وانتهاءً بأبواب الحج والعمرة ، ولكل عبادة من هذه العبادات مقاصد عظيمة تظهر جلياً في ممارسة تلك العبادات وأعظمها الصلوات والتي بها نحقق العبودية المطلقة لله عز وجل ، وكذلك الصيام والزكاة والحج .

25) أن العبادات كالصلاة الصيام لها مقاصد صحية وتربوية واجتماعية ، مما يزيد في إيمان المسلم ويقينه ، ويزداد تمسكاً بدينه وعقيدته .

26) أن للمعاملات في جميع أبواب البيوع والسلم والرهن والقراض والشركة والحوالة والكفالة والوكالة والضمان وغيرها من الأبواب لها مقاصد عظيمة ، مما يطمئن بها العبد ، ويضمن حقه ، وأن هذه المقاصد تحافظ على أصحاب الحقوق حقهم ، ولا يضيع لأحد حقاً.

---

1) سورة الذاريات آية رقم 56.
2) سورة الأنعام جزء آية رقم 116.

27) أن الفرائض والوصايا وما يتعلق بها من أحكام وتشريعات لها كذلك مقاصد عظيمة يجب تدبرها ودراستها ومعرفتها حق المعرفة .

28) أن للنكاح والطلاق والرضاع مقاصد أيضاً يجب معرفتها ودراستها .

29) أما الحدود والجنايات بأنواعها فلها مقاصد أيضاً عظيمة وجليلة ، ولا يجوز للمؤمن أن يغفل عنها ، حتى يعرف حقوق المصالح والمفاسد في شريعتنا الغراء .

30) أن جميع المقاصد المذكورة في الأبواب الفقهية لم تستوف الأبواب كلها ، ولكنها استوفت الغالب منها ، كما أنها لم تستوعب جميع المقاصد المرجوة من تلك الأبواب ، ولكنها جهد المقل ومحاولة الباحث.

ولذلك فإن الباحث يوصي بمزيد من الاستقراء للمقاصد والبحث في مكنون التشريعات الإلهية ، تلك المقاصد العظيمة التي علمها من علمها وجهلها من جهلها .

أما التوصيات فهي كالآتي :

1- يوصي الباحث كل من كان من أهل البحث والاستنباط والإدراك ، أن يمعن في جميع الأبواب الفقهية بزيادة نظر وإعمال فكر ، وبكثير من التأمل والبحث لاستخراج المقاصد الكامنة فيها.

2- إعداد مادة سهلة وميسرة وسلسة تبين فيها المقاصد العامة في الشريعة الإسلامية ، وكذا التنويه والإشارة إلى المقاصد الفقهية في العبادات والمعاملات والجنايات ، وتكون هذه

المادة مقدمة لتدريسها في الجامعات والكليات ، وذلك لأهمية غرس مفاهيم المقاصد في نفوس وقلوب المسلمين .

3- تعميم وتأصيل وغرس مفاهيم المقاصد بل وتدريسها في المساجد وحلقات العلم ، حتى يكون الناس على بصيرة من دينهم ، ويعبدوا الله بحقيقة إدراك تلك المقاصد في العبادات .

4- على كل مصل أن يستحضر مقاصد الصلاة وعظمة ما فرضت لأجله ، وأن ينظر في علل وأسرار جميع أركان الصلاة ومستحباتها ، وبذلك يتحقق عندنا الخشوع والخضوع في الصلاة ، وكذلك الأمر في بقية العبادات كالصيام والزكاة والحج .

5- يوصي الباحث كل باحث حول حقيقة هذه العقيدة وحقيقة هذا الدين ، أن ينظر في مقاصد الشريعة الإسلامية ، حتى يتحقق عنده ترك البدع والخرافات والالتزام للكتاب والسنة الصحيحة على فهم السلف الصالح .

الفهـــــــــــــــارس

ـــــ فهرس الآيات

ـــــ فهرس الأحاديث النبوية

ـــــ فهرس الأعلام

ـــــ فهرس المصادر

ـــــ فهرس المحتويات

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	الفاتحة	5	126
[illegible]	البقرة	2-1	11
[illegible]	البقرة	21	12
[illegible]	البقرة	46 – 45	181

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ	البقرة	53	12
	البقرة	125	234
	البقرة	143	12
	البقرة	154	420
	البقرة	164	66
	البقرة	168	270
	البقرة	179	61
	البقرة	180	310
	البقرة	183	12
	البقرة	185 – 183	220
	البقرة	185	92
	البقرة	187	319
	البقرة	188	76
	البقرة	193	16
	البقرة	194	82
	البقرة	195	150
	البقرة	198	111
	البقرة	217	53
	البقرة	219	81
	البقرة	222	149

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	البقرة	223	69
[illegible]	البقرة	228	343
[illegible]	البقرة	229	328
[illegible]	البقرة	230	341
[illegible]	البقرة	233	304
[illegible]	البقرة	234	347
[illegible]	البقرة	240	347
لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ	البقرة	242	12
[illegible]	البقرة	270	454
[illegible]	البقرة	275	77
[illegible]	البقرة	276	241
[illegible]	البقرة	279 – 278	77
[illegible]	البقرة	280	249
[illegible]	البقرة	281	245
[illegible]	البقرة	282	259
[illegible]	البقرة	283	260
[illegible]	البقرة	286	92
[illegible]	آل عمران	19	46
[illegible]	آل عمران	31	368
[illegible]	آل عمران	61	406
[illegible]	آل عمران	64	64

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	آل عمران	92	104
[illegible]	آل عمران	97	232
[illegible]	آل عمران	110	51
[illegible]	آل عمران	120	14
لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ	آل عمران	123	12
[illegible]	آل عمران	131 - 130	244
[illegible]	آل عمران	134 -133	246
[illegible]	آل عمران	135	197
[illegible]	آل عمران	158	416
[illegible]	آل عمران	159	59
[illegible]	آل عمران	173	275
[illegible]	آل عمران	190	65
[illegible]	آل عمران	191	118
لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ	آل عمران	200	12
[illegible]	النساء	2	76
[illegible]	النساء	3	68
[illegible]	النساء	4	300
[illegible]	النساء	6 – 5	291
[illegible]	النساء	10 – 9	79
[illegible]	النساء	12	266
[illegible]	النساء	19	328
[illegible]	النساء	22	336

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
⌧✂♏ℳ▦♦③↗⑥ ♏❒🕮 ✦🖉🗠✂ ←⑨③🇽❷↖③ ←Ⅱ🕓❁○☼💣"🗠✂ ♦🖃🗑🖬↗⌘◆❒ 🗐 ↗🙍↗▤✡◆↖ 🗠☪▦⓿♏➔❁🤚	النساء	28	92
☎✂☑❑➔🖬→🗎▫🕯♦✍ •• ☎✂❑↖✡◆🖎✂◆↗ 💣→⌛□✡↙❹◆🖃 🙍↗▤♦↝🕓◆❑↘🖎❒🕮 🖈✍♏➲⏲◆⌛↘↝🗠✂🗑🖃	النساء	29	60
⌧✍↝❶ ↗✍⌧➔↘▦◆③ Ⅱ◆🖎◆❒ ♦🗠↗❑❁○♦▫ 🗠✞☺▫🖬→←◆❒ 🗠☪☼🕓◆❒⇧⑨↖↖ ☼←⇦🕓🖬⑩○⓪🗑♦☼ ♏⑥✂✂ 🗐	النساء	30	199
✦🖉🗠✂ 🖈🖃♏➲ℯ▫◆❑↖③ 🖉🗠⌧☺↙&♦❁↘⑩◆🖃 ♦×⇦♏🕭⅄🖉🗠✂ 🗠❑&⑨❒🕯❋🕓◆③ ☎✂❑←🖃◆❷↘◑♦✍ •• ☎✂❑↖✡◆🖎✂◆↗ ⇔⚐←☞☼❒🕮◆❒ ■□🗐❑■🖬○🕓↝🗠✂ ▦❽◆❷🕓♦▤←☙	النساء	35	287
☎✂❒←⑩🗠⌧♎ ♦×⇦♏🕭⅄🖉🗠✂ ⌘Ⅱ♏✡🖎 Ⅱ◆↖ ⌘🙍🗑🖬♦▤↘↝🗠✂ ♦♏❑➔▫🇽〰❷□◆↗⑥ 🕛♏○♏➔🖃🗑✂◆❑□🖎	النساء	46	46
♏❒🕮 ↖❷♏▦↘⇔♦③ •• ⅄🖉🗠✂ □♏🗑◑ ↖❷♏▦↘⇔♦③◆❒ 🕛♏○🗑🖃 ☒✍◆❸⇧¤←④ Ⅱ⌧☺♏↝ ⌧🖮♏↝🕓♦❶ ♦♏❒←⑩ 🗠♦🖎 ↓↗🖉🗠♦✥□④	النساء	48	415
♏❒🕮 ↗🙍↗🖃↖❷↖🖎▫🕯♦③ ⅄🖉🗠✂ □♏🗑◑ ♏💣🕓◆☪🕓♦🖎☞❀🗠✂ ☎✂❒ᴝ⑩☒♦➔✍ 🗠⌧♈🗑🖬↙♎❒🕮 ✂❼■🖫🗑◑	النساء	58	296
♦♏❑➔🖬♏🔍♦◑➔✍ •• ↗🖃↗▤♦↝ 🗠♦🖎◆❒ ★🖉🗠✂ 🖈🖃❶🗑⌧ᴝ ❼🗑× ♦×✓♏▦⌧➔⇧✡♦☞⇔○←☺↘↝🗠✂◆❒	النساء	75	421
🗠✡✡♏🖎↙♦↖🖎 ↗🖃←☞↘◑♦③ Ⅱ◆🖎◆❒ ①←■↗♦🖉✂♦❽⌧↗♦▫ ✂✡⑨♏♎☺⌧➔♦🔍⑩🖎 🗠□&❸♏▫ ✂✞🗠🗑✂⏲⌧⌘ ⓪⚐□✡⌧♈⌧♈✡	النساء	61	93
♦×⇦♏⑨🗑♈⏲⌧↗←☼▫→🗠✂ ✦🖉🗠✂ •🖃·✡♦▫ ⇔⚐🗑♈♏↝🕓◆❑↘🖎❒🕯🗑🖃 ↗🙍✡&🖈○→▦☼❒🕮◆❒	النساء	95	50
♦♏❒←⑨♏➔⏲♦◑↘↝🗠✂ ❽🖈❑♦🔍⇔○□④ ·· ←❸↗❷☒↘ ♦×✓♏✡⅄🖎↙♦←☺↘↝🗠✂ ⌘Ⅱ♏🖎 ♦ ✡❻◆❸⚭➢↝🗠✂ ❼✡🖫❒🕮	النساء	96 – 95	420
↗🙍✡&❸♏▫ ❁💣✡↗🖃 ✂♦❶🗑◑◆❒ ■□🗐❑■🖬○⏲↝🗠✂ ↖🙍←♈♦↝ ❁💣⇧☺♦🔔❒🕯♦▫ 🙍↙&↙❁♏✡✡ ⅄□☒▦✡✶🖉🗠♦⊂ ↗🙍→◑♦☞▫🖬♦▫ ⌧🖮♦➔□🖎	النساء	102	184
🖉🗠◆✡↘↝♦❽☼❒🕮 🖉🗠❋☼🗑◑	النساء	105	458
⌘🙍↗▤⇔♦♦🔍↝ ⌧🖮⇧✡🖃⌧↘↝🗠✂🗑🖃 ↳□🗠□✡↝🗠✂ ♦×↙✓♦🖃 Ⅱ♏✡🖎 ↝❸❷♏✞•🗎 ❼🗑× ◆❸↗❷⌧⌘ ·· ♦❷♦🖎❒🕮 ⇧Ⅱ♦🖎 ··🗑◑ ↗🙍←♈🗁◆❑⇧↗❋☼ ✇🗠❒↖❷↙➔♦🖎 ↙❒❒🕮 ✇□♦🔔⌧⑨❁⏲🗑🖃	النساء	114	286
⅄❸↗❷⌧⌘ ←☒▫🖬❻⏲↝🗠✂◆❒	النساء	128	285
♏❒🕮 ☎✂☑❑↖➔⓪♏➲♦☞⇔○■✍ Ⅱ♦↝🗠◆❒ ♦×↙✓♦🖃 ☎✂❑↗↝♏⑨↙➔♦✍ ↗❑♦↝🗠◆❒ ♏↗🖉🗠❁○♏✡✡↝🗠✂ ○⌧↗🙍←☞⇧⏲♦❷⌧	النساء	129	335
♦×✓✍◑♏▦⏲◆☪←☺↘↝🗠✂ □♏🗑◑ ◆❑➔♎◆❒ ⅄🖉🗠✂ ♦♏❑↖↖♏⑨⏲♦③↗⑥ ↗🙍←♈↖↖♏⑨⏲⌧⌘	النساء	142	110
❼🗑× ♦♏❑↖②✍✡⏲▪❷↝🗠✂ ✍Ⅱ✍▦⏲⅄↝ ♦♏❑↖✡♏➔↘↝🗠✂ ↗🙍↙&↙❁♏✡ ✍⚐□🖬♏➔↘↝🗠✂ ♦❑↖☪♏✡↙♦←☼▫→🗠✂◆❒ ♦♏❑↖✡♏✡↙♦↖◑ ♦♏❑↖☪♏✡↙♦←☼▫→🗠✂◆❒ ⌘Ⅱ♏✡🖎 ⚐⚐□🖬⓪→🗑⌛♦▫ ⅄🖉🗠✂ ⌘Ⅱ♏✡🖎 ✍□♦🔔⌧⑨⏲♦③↗⑥	النساء	162	246
♦♏❑↖☪♏✡🖎↙♦←☼▫→🗠✂◆❒ ♦♏❑↖✡♏✡↙♦↖◑ ♦♏❑↖☪♏✡🖎↙♦←☼▫→🗠✂◆❒ ⌘Ⅱ♏✡🖎 ⚐⚐□🖬⓪→🗑⌛♦▫ ⅄🖉🗠✂ ⌘Ⅱ♏✡🖎 ✍□♦🔔⌧⑨⏲♦③↗⑥	النساء	161 - 160	245

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	النساء	165	12
[illegible]	المائدة	1	303
[illegible]	المائدة	2	269
[illegible]	المائدة	3	438
[illegible]	المائدة	4	435
[illegible]	المائدة	5 - 4	253
[illegible]	المائدة	6	11
[illegible]	المائدة	16	14
[illegible]	المائدة	21	53
[illegible]	المائدة	30	61
[illegible]	المائدة	32	15
[illegible]	المائدة	33	409
[illegible]	المائدة	34	411
[illegible]	المائدة	38	405
[illegible]	المائدة	39	359
[illegible]	المائدة	44	48
[illegible]	المائدة	49	457
[illegible]	المائدة	54	53
[illegible]	المائدة	55	181
[illegible]	المائدة	63-62	248
[illegible]	المائدة	72	416

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	المائدة	73	46
[illegible]	المائدة	78	51
إِنَّ اللَّهَ لاَ يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ	المائدة	87	62
[illegible]	المائدة	89	450
[illegible]	المائدة	90	66
[illegible]	المائدة	91	265
[illegible]	المائدة	97	13
[illegible]	المائدة	100	246
[illegible]	المائدة	106	464
[illegible]	الأنعام	79	173
[illegible]	الأنعام	146	435
[illegible]	الأنعام	151	61
[illegible]	الأنعام	152 - 151	42
[illegible]	الأنعام	152	79
[illegible]	الأنعام	156	14
[illegible]	الأعراف	10	358
[illegible]	الأعراف	32	253
[illegible]	الأعراف	80	382
[illegible]	الأعراف	157	253
[illegible]	الأعراف	166	15

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
⌚□⌧⑩♦❷♌🔔☎✂❑←☼❑↗🖊⬀☠←●○▭ 🖎▫✓♌★🔏○🕓⌧⌘			
♦❷⇧♉❒📖 ←↗⓪🔏♌←☼ •• 🖎✵☼♑①	الأعراف	170	14
♦×✓♌➲♌🖬⇔🕓➔☼▫✈🖎✂			
🖎▫✓♌🗓♑🖬♦☝⇘③➔✍ ♦♌❑↗☜✂♦❸♦③ ⬩◆❒	الأعراف	179	130
❼♑× ☎✂❑↖❷❶→☪♦③ ⇔⚐⬩☜◆❒❒📖	الأعراف	185	65
♌☠🕓◆❑🕓⌧☺○○☜🖎✂ ♌☠❑↗🗏■🖬♦✍ ⬅⮟⬀❻☞❀🖎✂◆❒			
♊♌⋊✍ ☠↗🗏⬩◑■🖬⬩❀ ❽♌🔔⮝🖉🖎✂ ◆❑➔♎	الأعراف	189	320
☼🗓❋♑ ❒ ◆❒ 🖫▪⇘🗓⬩ ▭□⌧⑨♌■🕓◆❒ ✍⌧➔⌧♉◆❒ • 🖎♌⌧♉⬀❒⌧♋ 🖎□&⬀❀♌✍			
⮝🖉🖎✂ ☎✂❑→◑□✍🖎🖎⬩▫	الأنفال	1	285
❒📖❒◆❒ ❶ ☎✂❑←⬩⇧🕒❒🖬♑❀☠✂⬩			
⬀☠→⌛♌⬀❹◆✍			
③◆♑❀✍ ✍□&✍⑨❒⚕❀🕓◆ ✍⇦♌🔔⮝🖉🖎✂	الأنفال	29	291
☎✂❑→◑✱✍⬩✍ ♌⌧◑ ☎✂☑❑↖☪◆✍✂◆↗			
⬀☠↗🗏⮝☜ ✍⌧➔⇘♋⬩⑥ ⮝🖉🖎✂			
⬩☪☼🖎⬩🔔⬀❷➔▫			
⌧⑨☼♌↖ ⬀☠↙&➔☜⬩☒❀🕒 ◆♌🔔☒✍ 🖎◆✍◆❒	الأنفال	35	138
☯↗🖉🔔☒⌛↖✍ ⬩⬩⌧◑ ♌✍⇘❹◆⌨⇘☜🖎✂			
☪□◆③♌⑨⇔🕓⬩✍◆❒			
⬩⬩ 🗐ᘓ✱☹⌧○ ⬀☠➔♎❑➔🖬♌✍🕓⬩🔔◆❒	الأنفال	39	7
◆♌❑→⌛◆③◆❒ ⮜□◆☪⬀✍♌▫ ♒❑↗🗏⬩✍			
★🖉 ⓘ↖📖♋✂→🗎 ←Ⅱ③♌♏🖎🖉🖎✂			
✍✈⬀❑⬩🔔 Ⅱ♌✍ ⬩⬀⬩▫🖎⬩③❒✍ 🖎□✍⌧◑◆❒	الأنفال	58	57
⬁⓪⌧⌨✍☼🖎🖎⬩▫ ☪□◆☼🖎◆⑩🔏⌘			
☮↗🖉✂◆❑⌧♋ 🗐❼■✍◆↖ ⇔⚐⌧♍⇘⓪⬩☜⌧◑			
☙☠▫🖬○○🖬♌☜ ☎✂❑←⬩◆☪⌧♉ ♋⌧◑◆❒	الأنفال	61	56
⇧☒◆☪⇧♉🖎🖎⬩▫			
☎✂❑←✍⬩✍ ♋⌧⌧⬩▫	التوبة	5	54
■□🗐❑■🖬○⌚☜🖎✂ ☎✂❑↖✍🖎⬩🔔❒📖◆❒			
■□🗐❑•🗎□❸☜🖎✂ ☎✂↓❑⬩✍✂◆↗◆❒			
⬀☠←♍■🖬⓪⌧▭⌧♋ ☎✂❑🖬⌧➲⬩▫			
⌘Ⅱ♌✍ ⌀⑨♦■❒📖 ⬂♋⌧◑◆❒	التوبة	6	370
🖎▫✓♌✍⌧❸⇧¤←☺⇘☜🖎✂			
←■⬀❷🔏♉❒⚕⬩▫ ☒✍◆❻🖎⌧⬈♦☞⇔♋🖎✂			
⌧⑨⬐⬈⌚❁○♦✍ ↖❷←☺⬂➔♦③ 🖎⌧☺❋☼⌧◑	التوبة	18	190
★🖉🖎🖎⌧✍ 🖎⬐♦✍✂◆↗ ⇧Ⅱ♦✍ ★🖉🖎✂			
⬩⬩ 🖎▫⇦♌🔔⮝🖉🖎✂ ☎✂❑➔🖬♌✍🕓⬩🔔	التوبة	29	55
⬩⬩◆❒ ★🖉🖎🖎⌧✍ 🖎♒❑↖☪♌✍⬂↖③			
✍❷🔏⌘☞⌧🖎✂ ♌⮝⬀❑◆❍⇘☜🖎🖎⌧✍			
←⑩❑←♍◆❍⇘☜🖎✂ ♌✍⬩☜🖎🖎⬩🔔◆❒	التوبة	30	46
★🖉🖎✂ ←×⇘⇔🖎✂ ↙❷⬂③♦❽↖↖			
⬀☠➔♎◆❻🖎⬩⌛⇧○❒📖 ☎✂🗏❒↗❍⬩③✦✍🖎✂	التوبة	31	138
❒◆❻↓⌛⬂♎⌛⬩⬀❻❒📖 ⬀☠←♍◆☪⌚♦⌛⬂♎⌛✍ ✍ॐ✍🖎✍♦✍			
⌧⑨❍⌚☜🖎✂ ✍⌧☺❋☼⌧◑ ·⬐↗☜❑→◑◆❍⬩☜	التوبة	60	211
♌↗🖉✂♦❷⬩◑→🗏▫🖬♌☜			
✍✓✓⬐🗏⌚❀○⌧☺⇘☜🖎✂◆❒			
♦×✍⌧✂♌☺⌚⌧➔⇘☜🖎✂◆❒			
✍□&⬀❸■🖬♦⇘			
⇔⚐←♍♦☞⇘☜❒⚕⌧✍ ×⬐⬁⬩☜◆❒	التوبة	65	414
✍□☪→🗎 ✍⌧☺❋☼⌧◑ ·⬐↗☜❑→◑◆❍⬩☜			
⬩⬩ 🗐⌧🖬⌧➔▫🖬♦☼◆❒ ❍⮝❑➔③⬩✞			
↘□◆❻❑←⌛⇧⬇⬩☜❽☼↑📖 🖉✂⬩❶⌧◑◆❒	التوبة	86 – 88	423
★🖉🖎🖎⌧✍ ☎✂❑↖☪♌✍✂◆↗⬂♋❒📖			
⌧↗♦✍ ☎✂❒←⑨⌧♍⌚⌧♉◆❒			
♌📖⌧🖉❑←⌛◆❻			
♦♋❑↖☪♌✍⬩←☺⇘☜🖎✂◆❒	التوبة	71	72
→⬇⌚□☼♌✍⬩←☺⇘☜🖎✂◆❒			
↓↗🖉🖎◆⑩♌☜⬂❒📖 ⬀☠←♍→⬐⬂➔♦✍			
✍🖫⮝⬂➔♦✍ 🗐			
⬀☠♌●⌧▭⌚◆❑⇘✍❒📖 ⇧Ⅱ♌✍ ⬁❶➔❀	التوبة	103	12

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	التوبة	105	60
[illegible]	التوبة	108	149
[illegible]	يونس	31	173
[illegible]	يونس	57	11
[illegible]	يونس	101	65
[illegible]	هود	56	275
[illegible]	هود	79	386
[illegible]	هود	82	334
[illegible]	هود	117	287
[illegible]	يوسف	52	14
[illegible]	يوسف	56	14
[illegible]	يوسف	72	280
[illegible]	الرعد	28	197
[illegible]	الرعد	38	374
[illegible]	إبراهيم	12	275
[illegible]	إبراهيم	34	267
[illegible]	إبراهيم	41	175
[illegible]	الحجر	9	32
[illegible]	الحجر	99	48
[illegible]	النحل	9	5
[illegible]	النحل	36	49
[illegible]	النحل	72	446

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	النحل	78	64
[illegible]	النحل	90	13
[illegible]	الإسراء	9	11
[illegible]	الإسراء	23- 36	43
[illegible]	الإسراء	33	288
[illegible]	الإسراء	34	79
[illegible]	الإسراء	70	19
[illegible]	الإسراء	79	170
[illegible]	الكهف	19	276
[illegible]	الكهف	46	73
[illegible]	الكهف	50	374
[illegible]	الكهف	64	53
[illegible]	مريم	26	219
[illegible]	مريم	31	129
[illegible]	مريم	55	129
[illegible]	طه	14	168
[illegible]	طه	44	15
[illegible]	طه	132	169
[illegible]	الأنبياء	72 – 73	129
[illegible]	الأنبياء	74	15

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	الأنبياء	77	15
[illegible]	الأنبياء	90	108
[illegible]	الأنبياء	107	12
[illegible]	الحج	11	109
[illegible]	الحج	27	129
[illegible]	الحج	28	12
[illegible]	الحج	32	443
[illegible]	الحج	36	442
[illegible]	الحج	37	443
[illegible]	الحج	40	50
[illegible]	الحج	41	180
[illegible]	الحج	77	314
[illegible]	الحج	78	92
[illegible]	المؤمنون	6- 5	383
[illegible]	المؤمنون	71	47
[illegible]	المؤمنون	84	116
[illegible]	المؤمنون	115	11
[illegible]	النور	1	12
[illegible]	النور	2	373
[illegible]	النور	4	388
[illegible]	النور	5	391
[illegible]	النور	10 – 6	352

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	النور	12	388
[illegible]	النور	15	392
[illegible]	النور	16	391
[illegible]	النور	19	388
[illegible]	النور	23	391
[illegible]	النور	28	23
[illegible]	النور	30	375
[illegible]	النور	32	68
[illegible]	النور	33	87
[illegible]	النور	37 – 38	198
[illegible]	النور	55	179
[illegible]	النور	56	209
[illegible]	الفرقان	22	290
[illegible]	الفرقان	63	376
[illegible]	الفرقان	63 - 68	61
[illegible]	الفرقان	68	366
[illegible]	الفرقان	69	374
[illegible]	الشعراء	139	14
لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ	النمل	46	12
[illegible]	القصص	15	62
[illegible]	القصص	20	59
[illegible]	القصص	58	358

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	العنكبوت	31	386
[illegible]	العنكبوت	45	11
[illegible]	الروم	21	58
[illegible]	الروم	39	245
[illegible]	لقمان	19	5
[illegible]	لقمان	25	116
[illegible]	الأحزاب	21	368
[illegible]	الأحزاب	58	60
[illegible]	سبأ	15	358
[illegible]	سبأ	19	358
[illegible]	سبأ	39	74
[illegible]	فاطر	10	175
[illegible]	فاطر	24	49
[illegible]	فاطر	32	5
[illegible]	الصافات	47 – 45	398
[illegible]	ص	24	266
[illegible]	ص	26	458
[illegible]	الزمر	11	167
[illegible]	الزمر	23	168
[illegible]	الزمر	53	411

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	غافر	52	299
[illegible]	غافر	75	13
[illegible]	فصلت	7 -6	72
[illegible]	فصلت	33	49
[illegible]	فصلت	34	300
[illegible]	الشورى	11	173
[illegible]	الشورى	40	286
[illegible]	الشورى	49	329
[illegible]	الزخرف	39	15
[illegible]	الزخرف	55	15
[illegible]	الزخرف	87	116
[illegible]	الدخان	39 – 38	11
[illegible]	الجاثية	13	18
[illegible]	محمد	15	398
[illegible]	محمد	28	13
[illegible]	محمد	31	16
[illegible]	الفتح	20	111
[illegible]	الحجرات	9	285
[illegible]	الحجرات	10	269
[illegible]	الحجرات	12	85
[illegible]	الحجرات	13	466

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	الحجرات	14	422
[illegible]	الحجرات	15	422
[illegible]	ق	18	392
[illegible]	ق	37	64
[illegible]	الذاريات	56	11
[illegible]	الطور	21	261
[illegible]	النجم	39	330
[illegible]	النجم	52	199
[illegible]	القمر	5	15
[illegible]	الواقعة	17-19	398
[illegible]	الواقعة	88 – 89	171
[illegible]	الحديد	25	458
[illegible]	الحديد	27	324
[illegible]	المجادلة	2	350
[illegible]	المجادلة	3 - 4	351
[illegible]	المجادلة	7	171
[illegible]	المجادلة	11	14
[illegible]	الحشر	7	14
[illegible]	الممتحنة	12	43
[illegible]	الصف	4	419
[illegible]	الجمعة	10	73
[illegible]	المنافقون	8	414

الآيـــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	التغابن	16	211
[illegible]	الطلاق	1	342
[illegible]	الطلاق	2	462
[illegible]	الطلاق	3 – 2	169
[illegible]	الطلاق	6	304
[illegible]	التحريم	2	452
[illegible]	التحريم	6	224
[illegible]	التحريم	8	187
[illegible]	الملك	2	13
[illegible]	الملك	15	73
[illegible]	القلم	40	281
[illegible]	الحاقة	10	14
[illegible]	المعارج	22 - 19	198
[illegible]	المعارج	25 – 24	209
[illegible]	نوح	28	175
[illegible]	المزمل	8	69
[illegible]	المزمل	9	275
[illegible]	المزمل	16	14
[illegible]	المزمل	20	167
[illegible]	المدثر	5 – 4	149
[illegible]	المدثر	38	261
[illegible]	الإنسان	7	454
[illegible]	النبأ	16 – 6	18
[illegible]	التكوير	9 – 8	364

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
[illegible]	الانفطار	8 – 6	18
[illegible]	المطففين	28	171
[illegible]	الأعلى	15 – 14	198
[illegible]	الغاشية	18 - 17	66
[illegible]	الفجر	5	290
[illegible]	البلد	13 – 11	466
[illegible]	البلد	16 – 11	209
[illegible]	الليل	21 – 18	15
[illegible]	العلق	8 – 6	199
[illegible]	العلق	19	171
[illegible]	القدر	3	226
[illegible]	البينة	5	167
[illegible]	الماعون	7 - 4	110

فـهـرس الأحـاديـث الـنـبـويـة

أبدأ بنفسك	175
أتاني الليلة ربي تبارك وتعالى في أحسن صورة	191،188
أتدرون ما الغيبة	85
أتعجبون من غيرة سعد	52
اجتنبوا السبع الموبقات	388، 257، 242
أحب الناس إلى الله	283
أخرجوا المخنثين من بيوتكم	385
أدّ الأمانة إلى من أئتمنك ولا تخن من خانك	296
إذا استيقظ أحدكم من نومه فتوضأ	16
إذا استيقظ أحدكم من نومه فلا يدخل يده	16
إذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه وإذا شرب فليشرب بيمينه	439

إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر	424
إذا تطهر الرجل ، ثم مر إلى المسجد يرعى الصلاة	188
إذا توضأ العبد المسلم أو المؤمن	152
إذا خرجت من منزلك فصل ركعتين تمنعانك مخرج السوء	194
إذا دعي أحدكم إلى الطعام, فليجبْ , فان كان صائماَ	166
إذا ذهب أحدكم إلى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار	149
إذا رأيتم الرجل يعتاد المساجد ، فاشهدوا له بالإيمان	190
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول	163
إذا ظهر الزنا و الربا في قويه ، فقد أحلوا بأنفسهم عذاب الله	376، 373
إذا كان أول ليلة من شهر رمضان صفدت الشياطين ومردة الجن	226
إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج رجلان	16
إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية ، أو علم ينتفع به	314
إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان	164
إذا هم أحدكم بالأمر ، فليركع ركعتين من غير الفريضة	192
أرأيت لو كان عليها دين أكنتِ تقتضينه	17
أربعاً قبل الظهر ، وركعتين بعدها	194
استقيموا ولن تُحصوا،واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة	153
اسمعوا مني تعيشوا, ألا لا تظلموا, ألا تظلموا ألا لا تظلموا	243
أطيب الكسب عمل الرجل بيده	254، 238، 73
أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه	302
أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي	425، 158
أعلمهم أن الله أفترض عليهم صدقة في أموالهم	210
أغلاها ثمناً وأنفسها عند أهلها	467
أفضل الإسلام الحنفية السمحة	122
أفضل الأعمال : الإيمان بالله وحده	122
أفضل الأعمال أن تدخل على أخيك المسلم سروراً	122
أفضل الإيمان الصبر والسماحة	122
أفضل الجهاد أن يجاهد الرجل نفسه وهواه	123، 112
أفضل الذكر لا إله إلا الله	122
أفضل صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة	186
أفلح إن صدق	220

أكثر عذاب القبر من البول	150
ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ إصلاح ذات البين	286
ألا أخبركم بالتيس المستعار	110
ألا أدلك على أبواب الخير	212
إلا الصوم فإنه لي وأنا أجزي به	225
ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثا ً، قالوا : بلى يا رسول الله	463
ألا أنها حرام إلى يوم القيامة	110
ألا كل شيء من أمر الجاهلية موضوع	243
ألا وإن دماء الجاهلية تحت قدمي	367
ألم تري أن قومكِ لما بنوا الكعبة	24
أما السن فعظم	435
أمرت أن أقاتل الناس	109
أمرنا رسول الله ρ بصدقة الفطر	209
إن أخوف ما أخاف على أمتي عمل قوم لوط	385
إن الدين يسر ، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه	93
إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم	221
إن الشيطان يحضر أحدكم عند كل شيء من شأنه	439
إن الصدقة لتطفئ عن أهلها القبور حرَّها	212
إن العالم ليستغفر له من في السماوات ومن في الأرض	124
إن العبد إذا قام يصلي أتي بذنوبه كلها	182
إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها	392
إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني	121
إن الله أعطى كل ذي حق حقه فلا وصية لوارث	310
إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم	314، 310
إن الله تعالى قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب	213،191، 52
إن الله جميل يحب الجمال	149
إن الله قال: إنا أنزلنا المال لإقام الصلاة	213، 72
إن الله ليعجب من الصلاة في الجمع	184
إن الله وملائكته يصلون على الذين يصلون الصفوف	189
إن الله وملائكته يصلون على الصفوف الأول	189
إن الله وملائكته يصلون على المتسحرين	227

إن الله وملائكته يصلون على معلمي الناس الخير	124
إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا ً أن يتقنه	303
إن المصلي يناجي ربه	168
أن النبي ρ اشترى طعاما ً من يهودي إلى أجل ، ورهنه درعا ً من حديد	262، 261
الآن بردت عليه جلده	284
أن تؤمن بالله , وملائكته , وكتبه , ورسله	252
أن تجعل لله نداً وهو خلقك	414، 43
أن تزاني حليلة جارك	379،373
أن تعبد الله كأنك تراه	172، 22
إن داود النبي كان لا يأكل إلا من عمل يده	238
إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا	299، 298
إن عامة عذاب القبر من البول ،فتنزهوا منه	150
إن في الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله	420
إن لكل نبي حوضاً ،	3
إن ملكا ً من بني إسرائيل أخذ رجلا ً	397
أن يمنح أحدكم أخاه خيراً له	25
أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم	284
انطلق ثلاثة نفر ممكن كانوا قبلكم حتى أواهم المبيت إلى غار فدخلوه	303
انظروا إلى من أسفل منكم	407
أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليكِ	75
إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق	98
إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين	260
إنما جُعل الاستئذان من أجل البصر	16
إنه ليس شيء يقربكم من الجنة	252
إنهما ليعذبان وما يعذبان في كبير	150
أوصاني خليلي بثلاث	193
أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة	194، 179
أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء	368
أيما امرئ أعتق امرئ مسلما ً كان فكاكه من النار	467
بارك الله في صفقة يمينك	278، 276، 255
بشر المشائين في الظلم بالنور التام يوم القيامة	187

بُعثت بالحنيفية السمحة	93
بني الإسلام على خمس	232، 220، 210
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا – أو قال : حتى يتفرقا – فإن صدقا	268، 536
بينما رجل مستلق على فراشه	118
التاجر الصدوق الأمين مع النبيين والصديقين والشهداء	268
تبلغ الحلية من المؤمن حيث يبلغ الوضوء	153
ترد علي أمتي الحوض	153
تزوجوا الودود الولود	374، 58
تزوجوا فإني مكاثر بكم الأمم	374، 69
تسحروا فإن في السحور بركة	228، 227
تسحروا ولو بجرعة ماء	227
تطوعاً من غير الفريضة	194
تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله	66
التمر بالتمر , والحنطة بالحنطة	249
تهادوا تحابوا	300
توضأ كما أمرك الله	151
ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه	75
ثلاثة كلهم ضامن على الله عز وجل	185
الجار أحق بشفعة جاره، ينظر بها وإن كان غائباً ، إذ كان طريقهما واحد	307
الجار أحق بصقبه	307
جار الدار أحق بدار الجار أو الأرض	307
جعل رزقي تحت ظل رمحي	424
الجماعة رحمة والفرقة عذاب	184
حبب إلي من دنياكم :النساء والطيب، وجعلت قرة عيني في الصلاة	200 ،169، 151، 51
حتى إذا أراد الله رحمة من أراد من أهل النار	181
حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض	410، 378 ،359
حولها ندندن	170
خسف الله به يوم القيامة إلى سبع أرضين	298
الخمر أم الفواحش وأكبر الكبائر ، من شربها وقع على أمه وخالته وعمته	400، 399
خمس صلوات افترضهن الله تعالى	182
درهم ربا يأكله الرجل وهو يعلم أشد عند الله من ستة وثلاثين زنية	256

دعوه وهريقوا على بوله سجلا ً من ماء	93
رأيت الليلة رجلين أتياني ، فأخرجاني إلى أرض مقدسة	256
رب صائم ليس له من صيامه إلا الجوع ورب قائم	223
الربا ثلاثة وسبعون بابا ً أيسرهما مثل أن ينكح الرجل أمه	256
الربا وإن كثر, فإن عاقبته تصير إلى قل	256، 247
رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع , وإذا اشترى , وإذا اقتضى	239
رهن النبي ρ درعا ً له بالمدينة عند يهودي ، وأخذ منه شعيرا ً لأهله	261
سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله	185
سيروا هذا جمدان سبق المفردون	119
سيكون في آخر الزمان خسف ، وقذف ، ومسخ	400
سينهاه ما تقول	168
شرف المؤمن صلاته بالليل	195
الصدقة تطفئ غضب الرب	217
صلاة الأوابين حين ترمض الفصال	192
صلاة الرجل تطوعاً حيث لا يراه الناس	191
صلاة الرجل في الجماعة تضعف على صلاته في بيته	185
الصلاة على وقتها	151
الصلاة في أول وقتها	122
الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحا ً أحل حراما ، أو حرم حلالا ً	285
صلوا على صاحبكم فإن عليه ديناً	281
صلوا كما رأيتموني أصلي	179
الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة	182
صوم شهر الصبر, وثلاثة أيام من كل شهر , صوم الدهر	224
الصيام جُنة	225، 221
الصيام جُنة , وحصن حصين من النار	225
الصيام جُنة يستجن بها العبد من النار	225
الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيامة	225
الظهر يركب بنفقته إذا كان مرهوناً	263
العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه	300
العارية مؤداة ، والدين مقضي ، والمنحة مردودة، والزعيم غارم	296، 294
عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل	422

عليكم بالأبكار فإنهن أعذب أفواهاً	69
عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم	195
الغلام مرتهن بعقيقته	447
فأعني على نفسك بكثرة السجود	191، 199
فأمر النبي ρ بلالاً يؤذن بذلك	131، 135
فأمر لهم النبي ρ بلقاح	409
فإن الملائكة تتأذى مما تتأذى منه بنو آدم	440
فإن دمائكم وأموالكم وأعراضكم	57 ،76 ،297
فضل صلاة الرجل في بيته على صلاته حيث يراه الناس	191
فضيقوا مجاريه بالجوع	221
فقام رسول الله ρ من يومه فاستعذر	390
فكره ساعة خير من قيام ليله	119
في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلا ً	193
في الحكم	457
في العسل في كل عشرة أزقّ ز ِقّ	214
فيها ثمنها مرتين	405
قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : رجل أعطى بي ثم غدر	302
قال الله تعالى: إني فرضت على أمتك خمس صلوات	183
قال سليمان بن داود عليهما السلام : لأطوفن الليلة	452
القصدَ القصد تبلغوا	5
القضاة ثلاثة : واحد في الجنة واثنان في النار فقضى به	458 ،459
قضى رسول الله ρ بالشفعة في كل شركة لم تقسم، ربعة أو حائط	304
قضى رسول الله ρ بالشفعة في كل ما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود	304
كالراتع حول الحمى يوشك أن يقع فيه	31
كان ρ إذا حزبه أمر صلى	169 ،182 ، 200
كان الله مع الدائن حتى يقضي دينه	264
كان تاجر يُداين الناس , فإذا رأى مُعسراً قال لفتيانه : تجاوزوا عنه	249
كان فوق رأسه كالظلة	402
كفى بالمرء كذبا ً أن يحدث بكل ما سمع	389
كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه	76 ،80 ،299

كل امرئٍ في ظل صدقته ، حتى يقضى بين الناس	212 ،216
كل شراب أسكر فهو حرام	394
كل قرض صدقة	248
كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام	394
كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد	176
كنا نعزل على عهد رسول الله	71
كنا نعزل في عهد رسول	71
كنا نغزو مع رسول الله	70
كنت أصلي مع رسول الله	5
كنت نهيتكم عن زيارة القبور	16
كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي	16
لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض	365
لا تزول قدما عبدٍ يوم القيامة	213
لا تشرك بالله شيئا وإن قُطِّعتَ وحُرِّقتَ	94
لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار	405
لا تقوم الساعة حتى يتسافدوا في الطريق	377
لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً	459
لا ضرر ولا ضرار	16 ،150 ،307
لا عبادة كالتفكر	118
لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه	89 ،216
لا يأكلن أحدكم بشماله	17
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم	16
لا يحافظ على صلاة الضحى إلا أواب	192
لا يحل دم امرئ مسلم	43 ، 62 ،106 ،366 ،413
لا يحل لرجل أن يعطي عطية أو يهب هبة فيرجع فيها	301
لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيب نفس منه	239 ،297 ،298
لا يدخل الجنة قتات	86
لا يدخل الجنة نمّام	86
لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر	227
لا يزال المؤمن في فسحه من دينه	62
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن	402

لا يسمع مدى صوت المؤذن	161
لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح	369
لا يقاد الوالد بولده	369
لا يقتل مسلم بذمي	369
لا يقتل مسلم بكافر	369
لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمةِ	73
لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خيرٌ لك من حمر النعم	124
لتسون صفوفكم ، أو ليخالفن الله بين وجوهكم	188
لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه	248، 256
لعن الله الخمر وشاربها ، وساقيها ، وبائعها	399، 400
لعن الله السارق يسرق البيضة	31، 406
لعن الله المحلل والمحلل له	110
لعن الله المخنثين من الرجال ، والمترجلات من النساء	384
لعن الله من غير منار الأرض	298
لعن رسول الله ρ آكل الربـا	77، 242
لعن رسول الله ρ الراشي والمرتشي	78، 457
لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد	138
لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم	378
لقد تابت توبة لوقسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم	378
لما عرج بي مررت بقوم لهم أظفار من نحاس	85
لن يزال الرجل في فسحه من دينه ما لم يصب دماً حراماً	366
اللهم صل على محمد	176
لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم	361، 450
لولا حدثان قومك بالكفر	24
ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً ويقول خيراً	289
ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء	185، 190
ليشربن ناس من أمتي الخمر	384
المؤذن يغفر له مد صوته	163
المؤذن يغفر له مدى صوته	163
المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا	283
المؤمنون تكافأ دمائهم ، وهم يد على من سواهم	369

ما أدري الحدود كفارة لأهلها أم لا	378
ما أسكر كثيره فقليله حرام	400، 394
ما أسكر منه الفرق ، فملء الكف منه حرام	400
ما أقاموا فيكم الصلاة	180
ما أكل أحد طعاماً قط	254، 73
ما توطن رجل مسلم المساجد للصلاة والذكر	188
ما ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا	298
ما زال جبريل يوصني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه	306
ما ظهر في قوم الربا والزنا إلا أحلوا بأنفسهم عقاب الله	256، 248
ما من صاحب ذهب ولا فضة،لا يؤدي حقها، إلا كان يوم القيامة	211
ما من عبد يذنب ذنباً فيتوضأ فيُحسن الطهور	152
ما من عبد يصوم يوماً في سبيل الله تعالى إلا باعد الله بذلك اليوم	226
ما من غازية تغزو في سبيل الله فيصيبون الغنيمة	427، 111
ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً	255
ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة	71
ما منع قوم زكاة اموالهم إلا منعوا القطر من السماء	217
ما منكم من احد يتوضأ فيبلغ(أو فيُسبغ)الوضوء	154
ما نقصت صدقة من مال	216، 75
ما يزال الرجل يسأل الناس	74
ما يسرني أن عندي مثل أحد هذا ذهباً	75
مروه ليتكلم وليستظل وليقعد وليم صومه	121
المسلم أخو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره	283، 276
المسلمون تتكافأ دمائهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم، وهو يد على من سواهم	283
المسلمون على شروطهم	303
مطل الغني ظلم ، وإذا اتبع أحدكم على مليء فليتبع	274، 273
ملعون من انتقص شيئاً من تخوم الأرض	299
ملعون من عمل بعمل قوم لوط	384
من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته	210
من أخذ أرضاً بغير حق ، كلف أن يحمل ترابها إلى المحشر	298
من أخذ أموال الناس يريد أدائها أدى الله عنه	264
من أخذ شبراً من الأرض ظلماً، طوقه من سبع أرضين	297

من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل	269
من أسلف في شيء ،ففي كيل معلوم ، ووزن معلوم	260،259
من أشار إلى أخيه بحديدة	368
من أصاب ذنبا فأقيم عليه حد ذلك الذنب فهو كفارته	378
من أعان على خصومة بظلم، لم يزل في سخط الله	298
من أعتق رقبة أعتق الله بكل عضو منها	467
من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة	154
من أفضل العمل : إدخال السرور على المؤمن	75
من أقال مسلماً أقال الله تعالى عبرته	239
من أنظر معسراً , فله بكل يوم مثله صدقة	249
من أنظر معسراً أو وضع له ,	249
من أنفق زوجين في سبيل الله زوجين في سبيل نودي من أبواب الجنة	222
من بدل دينه فاقتلوه	413، 54
من تصدق بصدقة ابتغاء وجه الله	217
من تصدق بعدل تمرة من كسب طيب	247
من توضأ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله	221
من توضأ كما أُمر وصلى كما أُمر، غفر له ما تقدم من عمل	152
من توضأ نحو وضوئي هذا	151
من حج لله فلم يرفث ولم يفسق، رجع كيوم ولدته أمه	233
من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك	450
من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها	452
من حمل علينا السلاح فليس منا	368
من ختم له بصيام يوم دخل الجنة	227
من خرج من بيته متطهراً إلى صلاة مكتوبة	186
من دعا إلى هدى كان له من الأجر	124
من سأل الناس أموالهم تكثراً	74
من سد فرجة بنى الله له بيتاً في الجنة	189
من سل علينا السيف فليس منا	368
من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ماتقدم من ذنبه	225
من صلى اثنتي عشرة ركعة في كل يوم وليلة بني له بهن بيت في الجنة	194
من صلى صلاة الصبح فهو في ذمه الله	170

من صلى قبل الضحى أربعاً	194
من صلى لله أربعين يوماً في جماعة	186
من ظلم قيد شبر من الأرض طوقه من سبع أرضين	298
من غدا إلى المسجد وراح، أعد الله له نزلاً في الجنة كلما غدا أو راح	187
من غسل يوم الجمعة واغتسل	154
من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	421
من قال حسين يسمع المؤذن	163
من قال حين يسمع النداء: اللهم رب هذه الدعوة التامة	163
من قام ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه	226
من قتل قتيلا ً له عليه بنية فله سلبه	427
من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله	62
من قتل متعمداً دفع إلى أولياء المقتول	288
من قتل نفساً معاهدا ً لم يرح رائحة الجنة	370
من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده	366، 60
من كانت له أرض فليزرعها أو ليمنحها أخاه	25
من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه	466
من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر فلا صلاة له	168
من لم يدع قول الزور والعمل به , فليس لله حاجة	226، 223
من مات ولم يغز ، أو يحدث به نفسه ، مات على شعبة من نفاق	424، 423
من نام وفي يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه	440
من نذر أن يطيع الله فليطعه	454
من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا، نفس الله عليه كربة	283
من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به	384
النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره، وإنما يستخرج به من البخيل	454
نزلت هذه الآية في أهل قباء	149
نعم سحور المؤمن التمر	228
نعم، حجي عن أبيك	279
نهى رسول الله ρ عن المتعة عام خيبر	110
نهى رسول الله ρ عن مطعمين	399
هل ترك لدينه فضلا	284
هما من طعام الجن	435

وأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم	278
وإذا أحيل أحدكم على مليء فليحتل	273، 274
وإسباغ الوضوء في المكاره	156
والذي نفسي بيده ,لأن يأخذ أحدكم حبله	74
والزعيم غارم	281
والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار	217
والمؤمن مرآة المؤمن	276
وأما الظفر فمدى الحبشة	435
وإن أحب الأعمال إلى الله سرور تدخله على مؤمن	75
وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً	172
ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه	216
الوضوء يكفر ما قبله، ثم تصير الصلاة نافلة	152
وفرغ قلبه لله	172
وكلني النبي ρ بحفظ زكاة رمضان	279
ولكن البينة على المدعي واليمين على من انكر	361
ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين ، إما يودى وإما يقاد	288
ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الرّيان	221
يا بلال أقم الصلاة	151، 169، 200
يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة	289
يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة	68، 112، 221 ، 222، 226
يا معشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن	377
يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه	85
يبعث كل عبد على ما مات عليه	227
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل ، وملائكة بالنهار	187
يدع طعامه وشهوته لأجلي	223
يسروا ولا تعسروا وبشروا ولا تنفروا	93، 121
يصبح على كل سلامة من أحدكم صدقة , فكل تسبيحة صدقة	72، 193
يقول الله : أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه	267، 268
يكتب في كل إشارة يشير بها الرجل في صلاته	182

فـهـــــــــــــرس الأعلام

ابن أبي العز	415
ابن القيم	13
ابن بطال	451
ابن تيمية	7
ابن حبان	118
ابن قدامة	262
أبو العباس الفاسي	118

أبو ذر	75
أبو سعيد الخدري	23
أبو موسى	23
أبي بن كعب	23
الآلوسي	115
أم الدرداء	327
أم كلثوم بنت علي	322
إمام الحرمين	39
بدر الدين العيني	120
التهانوي	6
الجرجاني	116
ربيعة بن كعب	191
الشاطبي	7
الشوكاني	213
الصنعاني	424
الطحاوي	415
عائشة بنت أبي بكر	24
عبدالرحمن بن عوف	24
عبدالله بن عباس	25
عروة البارقي	255
العز بن عبدالسلام	12
علال الفاسي	8
علي بن أبي طالب	118
عمر بن الخطاب	23
الغزالي	7
الفخر الرازي	115
قبيصة	289
قتادة بن دعامة	85
القرطبي	50
القفال الشاشي الكبير	277
محمد الطاهر بن عاشور	8

محمد علان	118
المرغيناني	422
معاوية بن أبي سفيان	326
المناوي	120
يحيى الرازي	174
يوسف الحامد	8

فهرس المصادر

- **القرآن الكريم**

1. **الإبداع في مضار الابتداع** ،للشيخ علي محفوظ ، ط. الأولى ، 1426هـ - 2005م (دار العقيدة ، الإسكندرية – مصر).

2. **الإجماع** ، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر ، (ت318هـ) ، ، تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، ط. الأولى، 1406هـ – 1986م ،(دار الجنان، بيروت – لبنان)

3. **الأحاديث المختارة**،13 جزء، للإمام ضياء الدين أبي عبدالله محمد بن عبدالواحد بن أحمد الحنبلي المقدسي، (ت643هـ) ، تحقيق أد. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش، ط.الرابعة ،1421هـ - 2001م (دار خضر ، بيروت – لبنان).

4. **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان** ، 18 جزءاً ، لعلاء الدين علي بن بلبان الفارسي ، (ت 739هـ) ، تحقيق : شعيب الارنؤوط، ط. الأولى ، 1408هـ ،(مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان)

5. **أحكام الجراحة الطبية و الآثار المترتبة عليها** ، للدكتور محمد بن محمد المختار الشنقيطي ، ط. الثانية ، 1415هـ – 1994م (مكتبة الصحابة، جدة - السعودية)

6. **أحكام الجنائز و بدعها** ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ،(ت1420هـ) ، ط. الأولى للطبعة الجديدة، 1412هـ – 1992م (مكتبة المعارف، الرياض – السعودية)

7. **أحكام الجناية على النفس و ما دونها عند ابن قيم الجوزية** ، لبكر بن عبد الله أبو زيد ، ط. الأولى ، 1416هـ – 1996م (مؤسسة الرسالة للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت – لبنان)

8. **أحكام القرآن** ، 3 أجزاء،للإمام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، (ت370 هـ) ، الطبعة مصورة عن الطبعة الأولى، 1335هـ ،(دار الكتب العربية، بيروت - لبنان) .

9. **أحكام أهل الذمة** ،جزءان ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد أبي بكر بن أيوب بن سعد حريز الزرعي الدمشقي المشهور بابن قيم الجوزية،(ت725هـ) ، ط. الأولى، 1415ه – 1995م ،(دار العلم للملايين، بيروت – لبنان)

10. **الأخبار العلمية من الاختيارات العلمية لشيخ الإسلام ابن تيمية** ، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن محمد بن عباس البعلي الدمشقي الحنبلي ، (ت803 هـ) ، تحقيق : أحمد بن محمد الخليل، ط. الأولى 1418هـ – 1998م (دار العاصمة للنشر و التوزيع، الرياض - السعودية)

11. **أذكار نبوية وأوراد سلفية** ،لمحمد بن علوي عباس المالكي.

12. **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول** ، جزءان ، للإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت1250هـ) ، ، تحقيق: الدكتور شعبان محمد إسماعيل، ط. الأولى 1418هـ – 1998م (دار السلام، القاهرة - مصر)

13. **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل** ، 9 أجزاء ، للشيخ محمد ناصر الدين الباني ، ط. الثانية، 1405هـ – 1985م (المكتب الإسلامي، بيروت – لبنان)

14. **أسباب النزول** ، لعلي بن أحمد الو احدي ، ، تحقيق : مصطفى ديب البغا، ط. الأولى، 1408هـ – 1988م (دار ابن كثير ، دمشق وبيروت)

15. **الاستشفاء بالصلاة دراسة حول الفوائد الصحية للصلاة على ضوء العلم الحديث**،د/زهير رابح، إصدار (الإعجاز العلمي في القرآن الكريم ، مكة المكرمة – السعودية).

16. **أسد الغابة في معرفة الصحابة** ، 7 أجزاء، لعز الدين ابن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري ، تحقيق : خيري سعيد ، الطبعة [بدون] ، التاريخ : [بدون] (المكتبة التوفيقية، القاهرة – مصر).

17. **الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة المعروف بالموضوعات الكبرى**،جزء واحد، للعلامة نور الدين علي بن محمد بن سلطان المشهور بالملا علي القادري، تحقيق محمد بن لطفي الصباغ ، ط. الثانية ، 1406هـ - 1986م (المكتب الإسلامي ، بيروت – لبنان).

18. **الإسلام دين الحق** ، لعبد الرحمن بن حماد آل عمر ، ط. الثانية ، 1414هـ (دار العاصمة - الرياض - السعودية)

19. **الإسلام مقاصده و خصائصه** ، لمحمد عقله ، ط. الأولى، 1405 هـ – 1984 م ، (مكتبة الرسالة الحديثة،عمان- الأردن)

20. **الأشباه و النظائر** ،جزءان ، للإمام تاج الدين عبد الوهاب بن علي ابن عبد الكافي السبكي، (ت 771هـ)، تحقيق : الشيخ عادل أحمد عبد الموجود و الشيخ علي محمد عوض، الطبعة [بدون] 1422هـ – 2001م (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)

21. **الأشباه و النظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان** ، للعلامة زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم (ت970هـ)، ،تحقيق : عبد الكريم الفضيلي، ط. الأولى 1400هـ – 1980م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان)

22. **الأشباه و النظائر في قواعد و فروع فقه الشافعي** ، لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن السيوطي،(ت 911هـ) ،تحقيق : خالد عبد الفتاح شبل أبو سليمان ، ط. الثانية ، 1416هـ – 1996م (مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان)

23. **الإصابة في تمييز الصحابة**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، اعتنى به: حسان عبد المنان ، الطبعة[بدون]،التاريخ :[بدون]. (بيت الأفكار الدولية ، عمان - الأردن)

24. **أصل صفة صلاة النبي ρ**، 3 أجزاء ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، (ت1420هـ)، ط.الأولى ، 1427هـ - 2006 (مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية).

25. **أصول الدعوة** ، د/عبدالكريم زيدان ، ط. الثالثة ، 1414هـ - 1993م (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

26. **أصول السرخسى** ، جزءان ، للإمام أبي بكر محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسى ،(ت490هـ) ، تحقيق : أبو الوفا الأفغاني، ط. [بدون] ،1372هـ (مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة - مصر)

27. **أصول الفقه، لمحمد أبو زهرة** ، الطبعة[بدون]،التاريخ [بدون] (دار الفكر العربي، بيروت - لبنان)

28. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبدالقادر الجنكي الشنقيطي ،(ت1393هـ)، 1415هـ - 1995م (دار الفكر للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان).

29. **الأطعمة و أحكام الصيد و الذبائح** ، للدكتور صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان ، ط. الأولى، 1408هـ – 1988م (مكتبة المعارف، الرياض - السعودية)

30. **اعتبار المآلات و مراعاة نتائج التصرفات**، لعبد الرحمن بن معمر السنوسي ، ط. الأولى رجب 1424هـ (دار ابن الجوزي ، الرياض - السعودية)

31. **الأعراف البشرية في ميزان الشريعة الإسلامية** ، للدكتور عمر سليمان عبد الله الأشقر ، ط. الأولى ، 1413ه – 1993م (دار النفائس،عمان - الأردن)

32. **أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة** ،لحافظ بن أحمد الحكمي ، تحقيق أحمد بن علي علو ش مدخلي، ط. الأولى، 1418هـ - 1998 م ،(مكتبة الرشد للنشر و التوزيع وشركة الرياض للنشر و التوزيع، الرياض – السعودية)

33. **أعلام الموقعين** ، 4 أجزاء ، عن رب العلمين لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية ، (ت751هـ)، تحقيق : محمد يحي الدين عبد الحميد، الطبعة [بدون] 1420هـ – 1999م (مكتبة مصر، مصر)

34. **إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان**،جزءان، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ،(ت751هـ)، تحقيق محمد حامد الفقي، (مكتبة المعارف ، الرياض – السعودية).

35. **الإفصاح عن معاني الصحاح** ، 4 أجزاء ، للوزير عيون الدين أبي المظفر يحي بن محمد بن هبيرة الحنبلي،(ت560هـ)، تحقيق : د/ محمد يعقوب طالب عبيدي ، ط. الثانية ، التاريخ [بدون] ، (مركز فجر الطباعة للنشر و التحقيق، القاهرة - مصر)

36. **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم** ، جزءان ، لأحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية،(ت 728 هـ) ، تحقيق : د/ ناصر عبد الكريم العقل، ط. الخامسة ، 1415هـ - 1994م (دار المسلم ،الرياض- السعودية)

37. **الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع** ، جزءان ، للشيخ شمس الدين محمد الخطيب الشر بيني ، (ت 977هـ) ، الطبعة [بدون] ،1415هـ – 1995م ، (دار الفكر، بيروت - لبنان)

38. **ألفية السيوطي في علم الحديث** ،جلال الدين السيوطي، تصحيح وشرح أحمد محمد شاكر،(دار المعرفة ، بيروت – لبنان).

39. **الأم** ، 11 جزء ، للإمام محمد بن إدريس الشافعي ، (ت204هـ) ، تحقيق د/رفعت فوزي عبدالمطلب، ط. الأولى ، 1422هـ - 2001م (دار الوفاء للنشر والتوزيع ، مصر).

40. **الإمامة العظمى عند أهل السنة و الجماعة** ، لعبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي ، ط. الثانية، 1409هـ (دار طيبة للنشر و التوزيع، الرياض – السعودية)

41. **الانحرافات العقدية والعلمية في القرنين الثالث عشر والرابع عشر الهجريين وآثارهما في حياة الأمة**، جزءان ، لعلي بن بخيت الزهراني، ط. الثانية ، 1418هـ - 1998م، (دار طيبة للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة – السعودية).

42. **الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل** ، 12 جزء ، لعلاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي ، ط. الأولى، 1419هـ – 1998م ، (دار التراث العربي، بيروت- لبنان)

43. **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، ناصر الدين أبو سعيد عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي،(ت 685هـ)، تحقيق محمد عبدالرحمن المرعشلي، ط. الأولى ، 1418هـ (دار إحياء التراث العربي ، بيروت – لبنان).

44. **أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء**،جزء واحد،لقاسم بن عبدالله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي ،(ت 978هـ)، تحقيق يحيى مراد،1424هـ - 2004م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

45. **أهمية المقاصد في الشريعة الإسلامية و آثارها في فهم النص و استنباط الحكم**، للدكتور سميح عبد الوهاب الجندي ، إشراف : حسن محمد الاهدل، الطبعة [بدون] ، 2003م (دار القمة و دار الإيمان،الإسكندرية - مصر)

46. **الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث**، مجلدان ، للحافظ ابن كثير، شرح العلامة أحمد محمد شاكر تعليق الحديث ناصر الدين الألباني حققه ورقم حواشيه علي حسن عبدالحميد، ط. الأولى، 1415هـ (دار العاصمة للنشر والتوزيع ، الرياض – السعودية).

47. **البحر الرائق شرح كنز الدقائق**، لزين الدين ابن نجيم الحنفي، (ت970هـ) ، (دار المعرفة، بيروت – لبنان).

48. **البحر الزخار المعروف بمسند البزار** ، 7 أجزاء ، لأبي بكر أحمد بن عمرو البزار ، الطبعة الأولى ، تحقيق : د/محفوظ الرحمن زين الله ، (دمشق : مؤسسة علوم القرآن ، المدينة المنورة : مكتبة العلوم والحكم ، 1409هـ – 1988م)

49. **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، 15 جزء ، للأمام الحافظ أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي البزار، (ت292هـ)، تحقيق د/ محفوظ الرحمن زين الله، ط. الأولى ، (مؤسسة علوم القرآن ،بيروت – لبنان ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة – السعودية).

50. **البحر المحيط في أصول الفقه**، 8 أجزاء، أبو عبدالله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي، (ت794هـ)، ط.الأولى ، 1414هـ - 1994م (دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان)

51. **البحر المديد في تفسير القرآن المجيد**،أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي ،(ت1224هـ)، تحقيق أحمد عبدالله القرشي رسلان، 1419هـ (د/حسن عباس زكي، القاهرة – مصر).

52. **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، 7 أجزاء ، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي، (ت 587هـ) ، ط.الثانية ، 1406هـ - 1986م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

53. **بداية المجتهد و نهاية المقتصد** ، جزءان ، لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي الأندلسي ، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون] (دار الفكر، بيروت – لبنان)

54. **البداية والنهاية**، للحافظ ابن كثير الدمشقي، 14 جزءاً ، تحقيق : د/أحمد أبو ملحم و د/علي نجيب عطوي وفؤاد السيد وجماعة، ط. الرابعة، 1408هـ - 1988م (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان).

55. **البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع** ، لمحمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : د/حسين بن عبد الله العمري، ط. الأولى، 1419هـ - 1998م (دار الفكر للطباعة و النشر والتوزيع، دمشق – سوريا)

56. **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**،10 أجزاء، للإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي المعروف بابن الملقن، (ت804هـ)، تحقيق مصطفى أبو الغيط عبد الحي و أبي محمد عبدالله بن سليمان و أبي عمار ياسر بن كمال ، ط. الأولى ، 1425هـ - 2004م (دار الهجرة للنشر والتوزيع ، الرياض – السعودية)

57. **البرهان في أصول الفقه** ، جزءان ، لإمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، (ت 478هـ) ، تحقيق : الدكتور عبد العظيم الديب، ط. الأولى ، 1399هـ ، (طبع على الفقه الشيخ خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، قطر)

58. **بغية الرائد في تحقيق مجموع الزوائد ومنبع الفوائد**،10 أجزاء، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت807هـ) ، تحقيق عبدالله محمد الدرويش، 1414هـ - 1994م (دار الفكر ، بيروت – لبنان).

59. **البهجة في شرح التحفة**، جزءان، لأبي الحسن علي بن عبدالسلام التسولي، (ت1258هـ) تحقيق محمد عبدالقادر شاهين، ط. الأولى ، 1418هـ - 1998م (دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان).

60. **تاج العروس من جواهر القاموس** ، 40 جزءاً، لمحمد مرتضى الحسيني الزبيدي ، تحقيق : مجموعة من المحققين، الطبعة [بدون] ، (الناشر :دار الهداية)

61. **تاريخ بغداد** ، 17 جزء، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، (ت463هـ) ، ط. الأولى ، 1422هـ - 2001م (دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان)

62. **التحذير من البدع** ، للشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، 1416هـ (المكتب التعاوني للدعوة والإرشاد ، الرياض – السعودية).

63. **تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي** ، جزءان ، للشيخ أبو العلي محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري ، اعتن به وخرج أحاديثه : رائد صبري بن أبي علفة، الطبعة[بدون]، التاريخ [بدون] ، (بيت الأفكار الدولية)

64. **تحفة الأشراف لمعرفة الأطراف**،13 جزء، للإمام جمال الدين أبي الحجاج يوسف بن الزكى المزي ، (ت742هـ) ، تحقيق عبدالصمد شرف الدين ، إشراف زهير الشاويش ،ط. الثانية 1403هـ - 1983م (المكتب الإسلامي ، بيروت – لبنان).

65. **تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج**، جزءان ، لابن الملقن ، (ت804هـ)، تحقيق عبدالله بن سعاف اللحياني، ط. الأولى ، 1406هـ (دار حراء للنشر والتوزيع ، مكة المكرمة – السعودية)

66. **تخريج إحياء علوم الدين المسمى المغني عن حمل الأسفار** ، جزاءان ، للحافظ أبي الفضل زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي ، (ت 806 هـ)، اعتنى به أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود، ط. الأولى ، 1415هـ - 1995م (مكتبة طبرية ، الرياض – السعودية)

67. **تخريج الفروع على الأصول** ، للإمام أبي المناقب شهاب الدين محمد بن احمد الزنجاني، (ت 656هـ)، تحقيق : الدكتور محمد أديب صالح،ط. الخامسة ، 1407 هـ – 1987م (مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان)

68. **تدريب الراوي في شرح تقريب النووي**، جزءان، جلال الدين السيوطي،ط.الثانية ،1399هـ - 1979م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

69. **تذكرة الحفاظ** ، لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ،5 أجزاء ، الطبعة [بدون] ، التاريخ : [بدون] (دار الكتب العلمية،بيروت، لبنان)

70. **التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة**، للإمام أبي عبدالله القرطبي، (ت671هـ) ، ط. الثانية ، 1407 هـ - 1987م (دار الريان للتراث، القاهرة – مصر).

71. **ترتيب أحاديث صحيح الجامع الصغير و زيادته على الأبواب الفقهية** ، للشيخ عوني نعيم الشريف و علي حسن علي عبد الحميد ، ط الأولى ، 1406هـ (مكتبة المعارف،الرياض- السعودية)

72. **الترغيب و الترهيب**، للإمام أبي محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي المنذري ، (ت 656هـ) ، اعتنى به : أبو صهيب ألكرمي،الطبعة [بدون]، التاريخ [بدون] ،(بيت الأفكار، عمان - الأردن).

73. **التسهيل لعلوم التنزيل**،جزءان، للإمام أبي القاسم محمد بن أحمد بن جُزي الكلبي، (ت741هـ) ، تحقيق محمد سالم هاشم ، ط. الأولى ، 1415هـ - 1995م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

74. **التشريع الجنائي الإسلامي مقارنا بالقوانين الوضعية** ، جزءان ، لعبد القادر عودة ، ط. الرابعة عشرة، 1421هـ – 2000م ، (مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان)

75. **التعريفات** ، للسيد الشريف الجرجاني ،(ت816هـ)، (دار الإيمان للطباعة والنشر، الإسكندرية – مصر).

76. **تفسير البغوي (معالم التنزيل)** ، 8 أجزاء، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، (ت516هـ)، ط. الأولى ، 1413 هـ - 2002م (دار ابن حزم، بيروت- لبنان)

77. **تفسير التحرير والتنوير**، 30 جزء، للإمام الشيخ محمد الطاهر بن عاشور،1984م (الدار التونسية للنشر ، تونس) .

78. **تفسير الثعلبي (الكشف والبيان)**،أبو إسحاق أحمد بن محمد الثعلبي النيسابوري، تحقيق أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق الأستاذ نظير الساعدي،1422هـ (دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان).

79. **تفسير الخازن المسمى (لباب التأويل في معاني التنزيل) وبهامشه تفسير البغوي المعروف بمعالم التنزيل**، 7 أجزاء ،لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، (ت725هـ)، ط.الثانية ، 1375هـ - 1955م (شركة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي ، مصر).

80. **تفسير القرآن العظيم** ، للإمام عماد الدين إسماعيل عمر بن كثير القرشي الشافعي (ت774هـ) ،تحقيق : حسان الجبالي، ط. [بدون]، 1420هـ – 1999م (بيت الأفكار، الرياض- السعودية)

81. **تفسير القرآن العظيم**،10 أجزاء ، للإمام الحافظ عبدالرحمن بن محمد ابن إدريس الرازي ابن أبي حاتم ، (ت327هـ)،تحقيق أسعد محمد الطيب، ط. الأولى ، 1417هـ - 1997م (مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة – السعودية).

82. **التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج**،30 جزء، د/وهبة الزحيلي ، ط.الثانية، 1418هـ (دار الفكر المعاصر، بيروت – دمشق) .

83. **التفسير الوسيط للقرآن الكريم**،محمد سيد طنطاوي، ط. الأولى، (دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، الفجالة – القاهرة).

84. **تفسير آيات الأحكام** ، 4 أجزاء ، لمحمد علي السايس وجماعة ، تحقيق : حسن سويدان ، مراجعة : محي الدين مستو، ط. الأولى ، 1415هـ – 1994م ، (دار ابن كثير و دار القادري، دمشق - سوريا)

85. **تقريب التهذيب**، جزء واحد، للإمام شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر،(ت852هـ)، قدم له محمد عوامة ، ط.ثالثة ، 1411هـ - 1991م (دار القلم ، دمشق – سوريا)

86. **تلخيص الجبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، 4 أجزاء، لشيخ الإسلام أبي الفضل شهاب الدين أحمد بن علي ، اعتنى به أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب، ط. الأولى ، 1416هـ - 1995م (مؤسسة قرطبة ، دار المشكاة للبحث العلمي).

87. **تمام المنة في التعليق على فقه السنة**، جزء واحد، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني،(ت1420هـ) ، ط. الرابعة ، 1417هـ (دار الراية ، الرياض – السعودية).

88. **التمهيد في تخريج الفروع على الأصول** ، للإمام جمال الدين أبي محمد عبد الرحيم بن الحسن السنوي ، (ت772هـ)، تحقيق : الدكتور محمد حسن هيتو، ط. الثانية ، 1404هـ – 1984م (دار الرسالة، بيروت- لبنان)

89. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، 26 جزء، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله ابن محمد بن عبد البر النمري الأندلسي، (ت463هـ) ، تحقيق مجموعة من المحققين، (الناشر مؤسسة قرطبة).

90. **تهذيب التهذيب** ،4 أجزاء، للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني الشافعي، (ت852هـ) ، اعتنى به إبراهيم الزيبق و عادل مرشد ، (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

91. **تهذيب السنن (مختصر سنن أبي داود للمنذري) ومعالم السنن للخطابي** ، 8 أجزاء ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب ، تحقيق : أحمد محمد شاكر الطبعة[بدون] ، 1400هـ – 1980م (دار المعرفة، بيروت - لبنان)

92. **التيجانية ،دراسة لأهم عقائدهم على ضوء الكتاب والسنة**،علي بن محمد الدخيل الله، (دار طيبة ، الرياض – السعودية).

93. **تيسير التحرير على كتاب التحرير**، 4 أجزاء ، لمحمد أمين المعروف بأمير باد شاه ، الطبعة [بدون]،جمادى الآخر1350هـ (مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده ،مصر)

94. **تيسير العلام شرح عمدة الأحكام**،جزء واحد، أبو عبدالرحمن عبدالله بن عبدالرحمن بن صالح بن حمد بن محمد بن حمد البسام،(ت1423هـ)، تحقيق محمد صبحي بن حسن حلاق، ط.العاشرة، 1426هـ - 2006م (مكتبة الصحابة ، الإمارات – مكتبة التابعين ، القاهرة).

95. **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان** ، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي ، ط. الخامسة، 1421هـ – 2000م (جمعية إحياء التراث الإسلامي، الكويت)

96. **التيسير بشرح الجامع الصغير**،جزءان، زين الدين محمد المدعو بعبدالرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري ،(ت1301هـ)، ط.الثالثة، 1408هـ - 1988م (مكتبة الإمام الشافعي ، الرياض – السعودية).

97. **الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب** ، جزءان، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، ط.الأولى ، 1422هـ (مؤسسة غراس ، الكويت – الكويت).

98. **جامع أحكام النساء** ، 3 أجزاء ، لأبي عبد الله مصطفى بن العدوى شلباية ، ط. الأولى، 1413هـ – 1992م ،(دار السنة للنشر و التوزيع،الخبر- السعودية)

99. **جامع البيان عن تأويل القرآن**، 16 جزء، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري، (ت310هـ) ، تحقيق محمود محمد شاكر ، ط. الثانية ، (مكتبة ابن تيمية ، القاهرة – مصر).

100. **جامع العلوم والحكم** ، الإمام ابن رجب الحنبلي، تحقيق فؤاد علي حافظ، ط. الثالثة، 1429هـ - 2008م (جمعية إحياء التراث الإسلامي ، الكويت).

101. **الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)** ، 20 جزءاً ، لأبي عبد الله محمد بن محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، تحقيق : د/ عبد الرزاق المهدي، ط. الثالثة ، 1421هـ – 2000م (دار الكتب العربية، بيروت - لبنان)

102. **الجامع لشعب الإيمان**، 14 جزء، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي،(ت458هـ)، تحقيق د/عبدالعلي عبدالحميد حامد، ط. الأولى ، 1423هـ - 2003م (مكتبة الرشد ، الرياض - السعودية).

103. **جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على محمد ρ** ،جزء واحد، لابن القيم الجوزية،(ت751هـ) ، تحقيق مشهور بن حسن آل سلمان، ط.الأولى ،1417 – 1997م (دار ابن الجوزي ، الدمام – السعودية).

104. **جمل رفيعة حول كمال الشريعة** ، لعبد الله بن عبد الرحمن الجبرين ، ط. الأولى، 1421هـ – 2000م (دار القاسم ،الرياض- السعودية)

105. **جواهر الأدب في أدبيات و إنشاء لغة العرب**، جزءان ، السيد أحمد الهاشمي ، تحقيق : لجنة من الجامعين، ط. [بدون] ، التاريخ [بدون](مؤسسة المعارف، بيروت- لبنان)

106. **حاشية الدسوقي على الشرح الكبير**، 4 أجزاء، للعلامة شمس الدين الشيخ محمد عرفة الدسوقي ، ط. [بدون]، التاريخ [بدون] ،(داء إحياء الكتب ، عيسى البابي الحلبي وشركاه).

107. **حاشيتان على منهاج الطالبين**،4 أجزاء ، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ) ، ط.الثالثة ، 1375هـ - 1956م (مكتبة مصطفى البابي ، مصر).

108. **الحاوي الكبير**، 18 جزء ، لأبي الحسن علي بن محمد بن حسيب الماوردي البصري، تحقيق الشيخ علي محمد معوض و الشيخ على أحمد عبدالموجود، ط. الأولى ، 1414هـ - 1994م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

109. **الحبائك في أخبار الملائك**،جزء واحد، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي ،(ت911هـ)، تحقيق خادم السنة المطهرة محمد السعيد بن بسيوني زغلول، ط.الأولى ،1405هـ - 1985م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

110. **حجة الله البالغة** ، جزءان ، لأحمد المعروف بشاه ولي الله ابن عبد الرحيم الدهلوي ، (ت 1176هـ) ، قدم له و شرحه وعلق عليه محمد شريف سكر، ط. الثانية ، 1413 هـ – 1992م (دار إحياء العلوم، بيروت - لبنان)

111. **الحدود و التعزيزات عند ابن القيم دراسة و موازنة** ، لبكر بن عبد الله أبو زيد ، ط. الثانية ، 1415هـ (دار العاصمة ،الرياض – السعودية)

112. **حرية الاعتقاد في الشريعة الإسلامية** ، لعبد الله ناصح علوان ، ط. الثانية،1405هـ – 1985م (دار السلام ، القاهرة – مصر)

113. **الحكمة و التعليل في أفعال الله تعالى** ، للدكتور محمد بن ربيع هادي المدخلي ، ط. الأولى ، 1409هـ – 1988م (مكتبة لينا، دمنهور – مصر)

114. **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء** ، 8 أجزاء ، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، ط.[بدون] ، التاريخ[بدون] (دار أم القرى للطباعة والنشر، القاهرة – مصر)

115. **الحوادث والبدع**، للإمام أبي بكر محمد بن الوليد الطرطوشي، (ت530هـ) ، ضبط نصه وعلق عليه علي حسن عبدالحميد ، ط. الأولى ، 1411هـ - 1990م (دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام – السعودية).

116. **الدر المنثور**،8 أجزاء، عبدالرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت911هـ)، (دار الفكر ، بيروت – لبنان).

117. **الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة** ، للحافظ ابن حجر العسقلاني ، 4 أجزاء ، مصحح النسخ الخطية : الدكتور سالم الكرنكوي الألماني، ط. [بدون] ، التاريخ : [بدون].، (مطبعة دائرة المعارف ، حيدر آباد الركن - الهند)

118. **دعوة التقريب بين الأديان**، 4 أجزاء، د/أحمد بن عبدالرحمن بن عثمان القاضي، رسالة دكتوراة ، ط. الأولى، 1422هـ (دار ابن الجوزي ، الرياض – السعودية).

119. **الدعوة إلى الله وأخلاق الدعاة**،للشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، (وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد ، السعودية).

120. **دلائل الخيرات** ،لأبي عبدالله محمد بن سليمان الجزولي، (دار الإيمان ، دمشق – سوريا).

121. **دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين**،8أجزاء، محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي،(ت1057هـ)،اعتنى بها خليل مأمون شيحا، ط.الرابعة ، 1425هـ - 2004م (دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان).

122. **الذخيرة** ، 14 جزء، لشهاب الدين أحمد بن أدريس القرافي ، (ت684هـ) ، تحقيق د/محمد حجي، ط. الأولى ، 1994م (دار المغرب الإسلامي، بيروت – لبنان) .

123. **الرخص الشرعية أحكامها – ضوابطها** ،للدكتور وهبة الزحيلي ، ط. الأولى،1413هـ – 1993 م ،(دار الخير، بيروت - لبنان)

124. **الرخصة الشرعية في الأصول و القواعد الفقهية** ،للدكتور عمر عبد الله كامل ، ط. الأولى 1420هـ – 1999م (دار ابن حزم،بيروت – لبنان)

125. **رد المحتار على شرح الدر المختار** ، 12جزء مع التكملة، لمحمد أمين الشهير بابن عابدين، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود وَ الشيخ على محمد معوّض، طبعة خاصة، 1423هـ - 2003م (دار عالم الكتب ، الرياض – السعودية).

126. **روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني**،16 جزء، شهاب الدين محمود بن عبدالله الحسيني الآلوسي، (ت1270هـ)، تحقيق علي عبدالباري عطية، ط. الأولى، 1415هـ (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

127. **الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني** ، جزءان، تحقيق محمد شكور محمود الحاج أمرير ، ط. الأولى ، 1405هـ - 1985م (دار عمار ، عمّان – الأردن)

128. **روضة الطالبين** ،8 أجزاء، للإمام أبي زكريا يحيى بن شرف النووي الدمشقي، (ت676هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ علي محمد معوض، ط.خاصة ، 1423هـ - 2003م (دار عالم الكتب ، الرياض – السعودية).

129. **الروضة الندية شرح الدرر البهية** ، جزءان ، لمحمد صديق حسن خان القنوجي ، تحقيق : محمد صبحي حسن حلاق، ط. الأولى ،1411هـ – 1991م ، (دار الهجرة ،صنعاء – اليمن)

130. **زاد المعاد في هدى خير العباد** ، 5 أجزاء ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي المشهور بابن القيم الجوزية ، (ت751 هـ)، ، تحقيق : شعيب و عبد القادر الأرنؤوط الطبعة الثامنة و العشرين، ط. [بدون]، 1415هـ – 1995 م ،(مؤسسة الرسالة،بيروت - لبنان)

131. **الزهد والرقائق** ، جزءان ، لعبد الله بن المبارك المروزي ، تحقيق : أحمد فريد، ط. الأولى ، 1415هـ – 1995م ، (دار المعراج الدولية للنشر، الرياض – السعودية)

132. **سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع أدلة الأحكام** ، 5 أجزاء ، للشيخ محمد إسماعيل الأمير اليمني الصنعاني ، (ت1182هـ) ، صححة وعلق عليه ، فواز أحمد زمرلي و إبراهيم محمد الجمل، ط. الخامسة ، 1410هـ – 1990م ، (دار الكتاب العربي، لبنان)

133. **السراج المنير** ، 4 أجزاء، لمحمد بن أحمد الشربيني، (دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان).

134. **سعادة الدارين في الصلاة على سيد الكونين**، ليوسف بن إسماعيل النبهاني (دار الفكر).

135. **سلسلة الأحاديث الصحيحة و شيء من فقهها و فوائدها** ، 9 أجزاء ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط. الرابعة ، 1405هـ - 1985م (المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان)

136. **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، 14 جزء ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، (مكتبة المعارف ، الرياض – السعودية)

137. **سماحة الإسلام في الدعوة إلى الله و العلاقات الإنسانية منهاجا و سيرة** ، لعبد العظيم إبراهيم محمد المطعنى ، ط. الأولى ، 1414 هـ – 1993م (مكتبة وهبة، مصر)

138. **سنن ابن ماجه**، لأبي عبد الله محمد بن زيد ابن ماجه القزويني ، (ت273ه) ، اعتنى به : فريق بيت الأفكار الدولية، الطبعة [بدون]،التاريخ [بدون] ،(بيت الأفكار،عمان - الأردن)

139. **سنن أبي داود**، 7 أجزاء، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني ، (ت 275هـ) ، ط.الأولى، 1423هـ - 2002م (مؤسسة غراس ، الكويت – الكويت)

140. **سنن الترمذي** ، لأبي عيسى بن سورة الترمذي ، (ت 279هـ) ، اعتنى به : فريق بيت الأفكار الدولية، ، ط. [بدون]، التاريخ [بدون]) (بيت الأفكار، عمان- الأردن)

141. **سنن الدارقطني** ، 6 أجزاء، للحافظ الكبير علي بن عمر الدارقطني، (ت385هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون ،ط. الأولى ، 1424هـ - 2004م (مؤسسة الرسالة ،بيروت – لبنان).

142. **السنن الكبرى** ، 10 أجزاء ، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، (ت 458هـ) الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون] (دار الفكر، بيروت- لبنان)

143. **سنن النسائي** ، لأبي عبد الرحمن بن شعيب بن علي النسائي ، (ت 303هـ)، اعتنى به : فريق بيت الأفكار الدولية، الطبعة[بدون]، التاريخ [بدون]،(بيت الأفكار، عمان - الأردن)

144. **سنن سعيد بن منصور** ، جزءان ، لسعيد بن منصور بن شعبة الخراساني المكي ، (ت 277هـ)، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون](دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان)

145. **السنن والمبتدعات المتعلقة بالأذكار والصلوات** ،للشيخ محمد عبدالسلام خضر الشقيري ، (دار الفكر).

146. **سير أعلام النبلاء** ، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ، 24 جزءاً ، أشرف على التحقيق : شعيب الأرنوؤط ، ط. السابعة ، 1410 ه – 1990م (مؤسسة الرسالة ،بيروت - لبنان)

147. سير أعلام النبلاء ، 3 مجلدات مضغوطة ، للإمام أبي عبدالله شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ،(ت 748هـ) ،رتبه واعتنى به حسان بن عبدالمنان ،ط.بدون ، (بيت الأفكار الدولية ، الرياض – السعودية)

148. **السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار** ، 3 أجزاء ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ، (ت1250هـ)، تحقيق : محمد صبحي حسن حلاق، ط. الأولى ، 1421 هـ – 2000م ، (دار ابن كثير، دمشق و بيروت ،)

149. **شذرات البلاتين من طيبات كلام سلفنا الصالحين**، لشيخ الإسلام ابن تيمية،(ت728هـ)، (دار القلم ، بيروت – لبنان).

150. **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، لعبد الحق ابن العماد الحنبلي ، 8 أجزاء ، ط. [بدون] ، التاريخ : [بدون].(دار إحياء علوم التراث العربي ، بيروت – لبنان)

151. **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك** ، 4 أجزاء ، لمحمد بن عبد الباقي بن يوسف الزر قاني المصري الأزهري المالكي ، (ت1122هـ) ، ط. الأولى،1410هـ – 1990 م ، (دار الكتب العلمية بيروت - لبنان)

152. **شرح السنة** ، 16 جزء، للإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي، (ت516هـ) ، تحقيق شعيب الأرناؤوط و محمد زهير الشاويش، ط. الثانية ، 1403هـ - 1983م (المكتب الإسلامي ، بيروت – لبنان) .

153. **شرح السنة** ، لأبي محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري،(ت329هـ)، تحقيق د/محمد بن سعد بن سالم القحطاني، ط. الثانية ،1414هـ (رمادي للنشر ، الدمام – السعودية).

154. **شرح العقيدة الطحاوية** ، لمحمد بن علاء الدين علي بن محمد ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: جماعة من العلماء ، وخرج أحاديثه الألباني، ط. التاسعة، ، 1408هـ – 1988م (المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان)

155. **شرح العمدة** ، جزء ، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (ت 728هـ) ، عني به خالد بن علي بن محمد المشيقح، ط.الأولى ،1418هـ - 1997م (دار العاصمة ، الرياض – السعودية).

156. **شرح حدود ابن عرفة الموسوم الهداية الكافية الشافية** ، جزء واحد، لأبي عبدالله محمد الأنصاري الرصاع، (ت 894هـ) ،تحقيق محمد أبو الأجفان وَ الطاهر المعموري، ط.الأولى ، 1993م (دار العرب الإسلامي ، بيروت – لبنان).

157. **شرح سنن أبي داود** ،7 أجزاء، للإمام أبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، (ت855هـ) ، تحقيق أبي المنذر خالد بن إبراهيم المصري، ط. الأولى ، 1420هـ - 1999م (مكتبة الرشد ، الرياض – السعودية).

158. **شرح فتح القدير أو فتح القدير** ، 10 أجزاء ، لكمال الدين محمد بن عبد الواحد السيّواسي ثم السكندري ، المعروف بابن الهمام الحنفي ، (ت681هـ) ، ط. [بدون]، التاريخ [بدون] (دار الفكر ، بيروت – لبنان)

159. **شرح مشكل الآثار** ،16 جزء، للإمام المحدث أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، (ت321هـ) ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط. الأولى ، 1415هـ - 1994م (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

160. **شرح منتهى الإرادات دقائق أولي النهي لشرح المنتهى**، 6 أجزاء، للشيخ منصور يونس بن إدريس البهوتي ، (ت105هـ)، تحقيق د/عبدالله بن عبد المحسن التركي ،ط.الأولى ، 1421هـ - 2000م (مؤسسة الرسالة ، ناشرون).

161. **شرح منح الجليل على مختصر العلامة خليل**،4 أجزاء، للعلامة الشيخ محمد عليش ، (مكتبة النجاح ، طرابلس – ليبيا).

162. **الشريعة الإسلامية و محاسنها وضرورة البشر إليها** ، لعبد العزيز بن عبد الله بن باز ، ط. الأولى، 1419هـ (دار الوطن،الرياض - السعودية)

163. **الشريعة الإسلامية وتحديات العصر** ، لوحيد الدين خان ، ط. الأولى ، 1397هـ – 1977م (دار المختار، مصر)

164. **شعب الإيمان** ، 7 أجزاء ، لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، (ت 458هـ) ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، ط. الأولى ، 1410هـ – 1990م ، (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)

165. **شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل**، لشمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية ،(ت751هـ) ، ط. الأولى، 1407هـ - 1997م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان)

166. **صحيح ابن خزيمة** ، 4 أجزاء، للإمام أبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري، (ت 311هـ) ، حققه د/محمد مصطفى الأعظمي، 1400هـ - 1980م (المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان)

167. **صحيح البخاري** ،للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ، (ت 256هـ) ، اعتنى به : أبو صهيب الكرمي، ط. [بدون] ، 1419هـ – 1998م ،(بيت الأفكار،الرياض – السعودية)

168. **صحيح الجامع الصغير و زيادته (الفتح الكبير)** ، جزءان ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ، ط. الثانية ، 1406 هـ – 1986م (المكتب الإسلامي ،بيروت - لبنان)

169. **الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين**،جزءان، للشيخ مقبل بن هادي الوادعي، ط.الأولى، 1411هـ - 1991م الناشر جمعية الحكمة اليمانية الخيرية(دار ابن حزم للطباعة والنشر، بيروت – لبنان).

170. **صحيح جامع بيان العلم وفضله**، لأبي عمر يوسف بن عبد البر ، (ت463هـ) ، اختصره وهذبه أبو الأشبال الزهيري ، ط. الثالثة ، 1425هـ - 2004م (جمعية إحياء التراث الإسلامي ، الكويت).

171. **صحيح مسلم** ، للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، (ت261هـ)، اعتنى به : أبو صهيب الكرمي، الطبعة[بدون] ،1419هـ – 1998 م ،(بيت الأفكار ،الرياض – السعودية)

172. **الصلاة و حكم تاركها** ، لشمس الدين أبي عبد الله محمد أبي بكر بن أيوب بن سعد بن حريز الزرعي الدمشقي المشهور بابن قيم الجوزية ، تحقيق : تيسير زعيتر، ط. الأولى ، 1400هـ (المكتب الإسلامي،بيروت – لبنان)

173. **صور من سماحة الإسلام** ، للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيعة ، الطبعة[بدون] .

174. **الصوم بين الطب والفقه**، د/ محمد علي البار و د/حسان شمسي باشا ، ط. الأولى ،1419هـ - 1999م (الدار السعودية للنشر والتوزيع ، جدة – السعودية).

175. **ضعيف الجامع الصغير و زيادته (الفتح الكبير)** ، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني ،(ت1420هـ) ، ط. الثالثة ، 1410هـ – 1990م (المكتب الإسلامي،الأردن)

176. **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع** ، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، 10 أجزاء ، ط. الأولى ، 1412هـ-1992م (دار الجيل، بيروت - لبنان)

177. **ضوابط التكفير عند أهل السنة و الجماعة** ، لعبد الله بن محمد القرني ، ط. الأولى ، 1413هـ – 1992م (مؤسسة الرسالة ،بيروت – لبنان)

178. **طبقات الحنابلة** ، 4 أجزاء ، للقاضي أبي الحسين محمد أبن أبي يعلى ، ط. [بدون] ، التاريخ : [بدون]. (دار المعرفة ، بيروت – لبنان)

179. **طبقات الشافعية الكبرى** ، لتقي الدين أبو نصر عبد الوهاب ابن علي بن عبد الكافي السبكي ، 10 أجزاء ، تحقيق : محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو ، ط. [بدون] ، التاريخ : [بدون] (دار إحياء الكتب العربية فيصل عيسى البابي الحلبي)

180. **الطبقات الكبرى** ، لابن سعد ، 9 أجزاء ، ط. [بدون] ، التاريخ : [بدون]. (دار صادر ، بيروت – لبنان)

181. **عالم الجن والشياطين**،د.عمر سليمان الأشقر ، (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

182. **عالم الملائكة الأبرار**،د.عمر سليمان الأشقر، ط. الرابعة ،1406هـ - 1986م (مكتبة الفلاح – الكويت).

183. **العبادات في الأديان السماوية**،لعبدالرزاق الموحى ،2001م (الأوائل للنشر، دمشق – سوريا).

184. **العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير**، 13 جزء، للإمام أبي القاسم عبدالكريم بن محمد بن عبدالكريم الرافعي القزويني الشافعي، (ت623هـ)، تحقيق الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبدالموجود، ط. الأولى ، 1417هـ - 1997م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

185. **العلاقات الخارجية في دولة الخلافة** ،للدكتور عارف خليل أبو عيد ، ط. الثانية، 1410هـ – 1990م (دار الأرقم ، بريطانيا)

186. **علل الترمذي الكبير**،جزء واحد، رتبه أبو طالب القاضي، تحقيق السيد صبحي السامرائي و السيد أبو المعاطي النوري و محمود محمد خليل الصعيدي، ط. الأولى ، 1409هـ - 1989م (عالم الكتب ، بيروت – لبنان).

187. **العلل الواردة في الأحاديث النبوية**، 11 جزء، للحافظ الكبير علي بن عمر الدارقطني، (ت385هـ) ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط.الأولى ، 1405هـ - 1985م (دار طيبة ، الرياض – السعودية).

188. **علم المقاصد الشرعية** ، للدكتور نور الدين بن مختار الخادمي ، ط. الأولى ،1421 هـ – 2001م (مكتبة العبيكان،الرياض – السعودية)

189. **علم مقاصد الشارع** ، للدكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي ربيعة ، ط. الأولى، 1423هـ – 2002م (العبيكان للطباعة و التغليف، الرياض – السعودية)

190. **علوم الحديث ومصطلحه**،د/صبحي الصالح، ط.الرابعة عشرة ، 1982م (دار العلم للملايين، بيروت – لبنان).

191. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**،25×12 جزء ،أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغتيابي الحنفي بدر الدين العيني،(ت855هـ)، (دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان).

192. **عمل اليوم والليلة**، جزء واحد، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، (ت303هـ) ، تحقيق د/فاروق حمادة ، ط. الثانية ، 1406هـ (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

193. **عون المعبود على سنن أبي داود** ، لأبي عبد الرحمن الشهير بمحمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر الصديقي العظيم آبادي ، اعتنى به : رائد صبري بن أبي علفة ،ط. [بدون]، التاريخ [بدون] ، (بيت الأفكار، عمان - الأردن)

194. **فتاوى الإمام النووي المسماة (المسائل المنثورة)**،للإمام النووي ترتيب تلميذه الشيخ علاء الدين ابن العطار ،ط. الأولى ، 1352هـ (المكتبة التجارية الكبرى ، مصر).

195. **فتح الباري شرح صحيح البخاري** ، 14 جزء ، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، رقم كتبه و أبوابه و أحاديثه محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون] ، (دار الفكر ،بيروت - لبنان)

196. **فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير** ، 5 أجزاء ، للإمام محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني الصنعاني ،(ت1250هـ) ، 1349هـ، ط. الأولى، التاريخ [بدون] (مطبعة مصطفى البابي، مصر)

197. **الفصل في الملل والأهواء والنحل**،5×3 أجزاء ، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري،(ت 456هـ) ، (مكتبة الخانجي ، القاهرة – مصر).

198. **فضائل القرآن** ،جزء واحد، لأبي الفداء إسماعيل بن كثير،(ت774هـ)، تحقيق وتخريج الأحاديث الشيخ أبي إسحاق الحويني، ط. الأولى ، 1416هـ (مكتبة ابن تيمية ، القاهرة – مصر).

199. **الفقه الإسلامي وأدلته**، 8 أجزاء، د/ وهبة الزحيلي، ط.الثانية، 1405هـ - 1985م (دار الفكر، دمشق – سوريا).

200. **فقه المعاوضات**، لمصطفى البغا، ط. الثالثة، 1409هـ - 1989م (مطبعة جامعة دمشق، دمشق – سوريا).

201. **الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة**، لعبدالرحمن عبدالخالق، ط. الخامسة ،1414هـ - 1994م (دار الحرمين للطباعة ، القاهرة – مصر).

202. **الفوائد المجموعة في الأحاديث الضعيفة والموضوعة** ،جزءان ، لشيخ الإسلام محمد بن علي الشوكاني ، (ت1250هـ) ، تحقيق رضوان جامع رضوان، (مكتبة نزار مصطفى الباز ، مكة المكرمة – السعودية).

203. **فيض القدير شرح الجامع الصغير** ، 6 أجزاء ، لمحمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي ، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون]،(دار المعرفة، بيروت - لبنان)

204. **قاعدة المشقة تجلب التيسير دراسة نظرية – تاصيلية- تطبيقية**، للدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين ، ط. الأولى ، 1424 هـ – 2003م (مكتبة الرشد، السعودية)

205. **القاموس المحيط** ، للإمام أبي طاهر مجد الدين بن محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيرازي الفيروز آبادي ، 4 أجزاء، (ت817هـ) ، ط. [بدون]، 1398هـ - 1978م (الهيئة المصرية العامة للكتاب ، القاهرة – مصر)

206. **قدر الدعوة**، رفاعي مسرور، 1412هـ - 1992م (مكتبة الحرمين للعلوم النافعة ، القاهرة – مصر).

207. **القضاء و القدر في ضوء الكتاب و السنة و مذاهب الناس فيه**، للدكتور عبد الرحمن بن صالح المحمود ، ط. الأولى ، 1414هـ – 1994م (دار النشر الدولي ،السعودية)

208. **القواعد الفقهية الخمس الكبرى و القواعد المندرجة تحتها من مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية** ، للدكتور إسماعيل بن حسن محمد علوان ، ط. الأولى،1420هـ – 2000م (دار ابن الجوزي، الدمام - السعودية)

209. **القواعد النورانية الفقهية** ، لشيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق : محمد حامد الفقيه ، الطبعة الثانية ، 1404هـ – 1983م ، (مكتبة المعارف، الرياض – السعودية)

210. **قواعد الوسائل في الشريعة الإسلامية دراسة أصولية في ضوء المقاصد الشرعية** ، للدكتور مصطفى بن كرامة الله مخدوم ، ط. الأولى، 1420هـ – 1999م (:دار اشبيليا،السعودية)

211. **القواعد في الفقه المسمى تقرير القواعد و تحرير الفوائد** ، للإمام الحافظ أبي الفرج عبد الرحمن البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي ، (ت795هـ) ، تحقيق : إياد بن عبد اللطيف بن إبراهيم القيسي، الطبعة [بدون]،التاريخ [بدون] ، (بيت الأفكار، بيروت - لبنان)

212. **قواعد معرفة البدع** ، لمحمد بن حسين الجيزاني ، ط. الثانية ، 1421هـ (دار ابن الجوزي، الدمام – السعودية)

213. **قواعد الأحكام في مصالح الأنام** ، جزءان ، لأبي محمد عز الدين عبد العزيز بن السلام ، (ت660هـ) ، ط.[بدون] ، التاريخ [بدون] (دار المعرفة، بيروت- لبنان)

214. **كاشفة السجا** ، للشيخ سالم بن سمير الحضرمي ، ط. الأولى،1416هـ – 1996م ،(دار الفكر، بيروت – لبنان)

215. **الكامل في ضعفاء الرجال**، 8 أجزاء ، للإمام الحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني، (ت365هـ) ، تحقيق د/ سهيل زكار ،ط. الثالثة ، 1409هـ - 1988م (دار الفكر، بيروت – لبنان).

216. **كتاب الأموال** ، لأبي عبيد القاسم بن سلام ، تحقيق : محمد خليل هراس، ط. الثانية ، 1408هـ - 1988م (دار الفكر، بيروت – لبنان)

217. **كتاب العلل** ، 7 أجزاء، للحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم الحنظلي الرازي، (ت327هـ) ،تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/سعد عبدالله الحميد و د/ خالد بن عبدالرحمن الجريسي ، ط. الأولى ، 1427هـ 2006م (خالد بن عبدالرحمن الجريسي ، الرياض – السعودية).

218. **كتاب الفروع** ،12 جزء ، للعلامة شمس الدين محمد بن مفلح المقدسي، (ت763هـ)، تحقيق د/عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط.الأولى ، 1424هـ - 2003م (مؤسسة الرسالة ، دار المؤيد).

219. **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار** ، 15 جزءاً، للحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة ، تحقيق : عبد الخالق الأفغاني، ط. [بدون] ، التاريخ[بدون] ، (الدار السلفية، الهند)

220. **كتاب قضاء الحوائج** ، لأبي بكر عبدالله بن محمد بن عبيد المعروف بابن أبي الدنيا، (ت281هـ) ، تحقيق محمد عبدالقادر أحمد عطا ، ط. الأولى ، 1413هـ - 1993م (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

221. **كشاف القناع عن متن الإقناع**، 5 أجزاء، لمنصور بن يونس بن إدريس البهوتي، (ت 1046هـ) ، تحقيق محمد أمين الضناوي، ط.الأولى، 1417هـ - 1997م (عالم الكتب ، بيروت لبنان)

222. **كشف الخفاء ومزيل الإلباس**،جزءان، إسماعيل بن محمد بن عبدالهادي الجراحي العجلوني الدمشقي أبو الفداء ، (ت1162هـ)، تحقيق عبدالحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي،ط.الأولى ، 1420هـ - 2000م (المكتبة العصرية، لبنان).

223. **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، 4 أجزاء ، للإمام أبي الفرج عبدالرحمن ابن الجوزي ، (ت597هـ) ، تحقيق د/ علي حسين البواب، 1418هـ - 1997م (دار الوطن ، الرياض – السعودية)

224. **كفاية الأخبار في حل غاية الاختصار** ، للإمام تقي الدين أبي بكر بن محمد الحسيني الحصني الدمشقي الشافعي ، تحقيق : الشيخ كامل محمد محمد عويضة، ط. الأولى ، 1415هـ – 1995م (دار الكتب العلمية ، لبنان)

225. **كمال الدين الإسلامي و حقيقته و مزاياه** ، لعبد الله بن جار الله بن إبراهيم آل جار الله ، ط.[بدون] ، 1418هـ (وزارة الشئون الإسلامية و الأوقاف و الدعوة و الإرشاد - السعودية)

226. **كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال**، جزءان، للعلامة علاء الدين على حسام الدين الهندي، (ت975هـ) ، اعتنى به إسحاق الطيبي ،(بيت الأفكار الدولية، الرياض – السعودية).

227. **لباب التأويل في معاني التنزيل (تفسير الخازن)** ، 7 أجزاء ، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن ، ط. الثانية ، 1375هـ – 1955م (شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده – مصر)

228. **اللباب في شرح الكتاب** ، 4 أجزاء ، لعبد الغني الغنيمي الميداني الحنفي ، أحد علماء القرن الثالث عشر ، على المختصر المشهور باسم (الكتاب) للإمام القدوري الحنفي،(ت428هـ) ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط. الرابعة، 1381هـ - 1961م (مطابع دار الكتاب العربي، القاهرة – مصر) .

229. **اللباب في علوم الكتاب** ،20 جزء، للإمام المفسر أبي حفص عمر بن علي أبي عادل الدمشقي الحنبلي ، (ت بعد 880هـ) ، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ على محمد معوض شارك في تحقيقه برسالة جامعية د/ محمد سعد رمضان حسن و د/محمد المتولي الدسوقي حرب، ط. الأولى ، 1419هـ - 1998م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

230. **لسان العرب** ، 9 أجزاء ، لجمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقه بن منظور ، (ت711هـ) ، تحقيق عبد الله علي الكبير و محمد احمد حسب الله و هاشم محمد الشاذلي، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون] ، (دار المعارف، مصر)

231. **لسان الميزان** ، 7 أجزاء , للحافظ ابن حجر ، ط. الأولى ، 1407ه – 1987م (دار الفكر، بيروت – لبنان)

232. **المبدع في شرح المقنع**، 8 أجزاء، إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح أبو إسحاق برهان الدين ،(ت884هـ)، ط.الأولى ، 1418هـ - 1997م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

233. **المبسوط** ، 15 جزءاً , لشمس الدين أبي بكر محمد السرخسي ، ط. الأولى، 1421هـ – 2000م ، (دار الفكر، بيروت - لبنان)

234. **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد** ، 10 أجزاء ، لنور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ، تحقيق : حسام الدين القدسي، ط.[بدون] ، 1414هـ – 1994م)، (مكتبة القدسي للطبع والنشر والتوزيع ، القاهرة – مصر)

235. **المجموع شرح المهذب** ، 20 جزءاً ، لأبي زكريا محي الدين بن شرف النووي ، (ت 676هـ) ، ط. (بدون)،التاريخ [بدون] (دار الفكر، بيروت - لبنان)

236. **محاسن الإسلام و شرائع الإسلام** ، لأبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن البخاري ، (ت546هـ) ، ط. الثالثة ، 1406هـ – 1985م (دار الكتاب العربي،بيروت – لبنان)

237. **محاسن الإسلام**، لأحمد عز الدين البيانوني ، ط. الأولى ، 1405هـ – 1985م (دار السلام ، القاهرة – مصر)

238. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**،6 أجزاء، للقاضي أبي محمد عبدالحق بن غالب بن عطية الأندلسي، (ت546هـ) ، تحقيق عبدالسلام عبدالشافي محمد، ط. الأولى، 1413هـ - 1993م (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

239. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**،أبو محمد عبدالحق بن غالب بن عبدالرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، (ت542هـ)،تحقيق عبدالسلام عبدالشافي محمد، ط.الأولى، 1422هـ (دار الكتب العلمية ، بيروت – لبنان).

240. **المحصول في علم أصول الفقه** ، 6 أجزاء ، للإمام فخر الدين محمد بن عمر بن حسين الرازي ، (ت606 هـ) ، دراسة و تحقيق : الدكتور طه جابر فياض العلواني، ط. الثانية ، 1412هـ – 1992م ،(مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان)

241. **المحلى** ، 11 جزء ،لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ،(ت456هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون ،ط.الأولى ، 1347هـ (مطبعة النهضة ، مصر).

242. **المحلي بالآثار** ، 12 جزءاً ، لأبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق : للدكتور عبد الغفار البنداري ، ط. [بدون] ، 1408 هـ – 1988م ، (دار الكتب العلمية،بيروت- لبنان)

243. **مختار الصحاح** ، لزين الدين محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ، (ت666هـ)، تحقيق حمزة فتح الله، ط. [بدون]،1414هـ – 1994 م ، (مؤسسة الرسالة،بيروت- لبنان)

244. **مختصر المزني ملحق بكتاب الأم للشافعي** ، 8 أجزاء ، لإسماعيل بن يحي أبي إبراهيم المزني ، ط. [بدون] ، 1410هـ - 1990م ،(دار الفكر، بيروت – لبنان)

245. **مختصر تنبيه الغافلين** ،لابن النحاس ،(ت814هـ)، اختصار وتهذيب رجائي بن محمد المصري المكي، ط. الأولى ، 1409هـ (الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة – مصر).

246. **مختصر كتاب التعريفات** ، للإمام الجرجاني ،اختصره : قسم التحقيقات و البحث العلمي بدار طويق للنشر والتوزيع ، ط. الأولى ، 1415هـ (دار طويق لنشر و التوزيع،الرياض - السعودية)

247. **مسؤوليات الدعوة** ، لوحيد الدين خان ، ط. الأولى، 1397هـ – 1977م (دار المختار ، مصر)

248. **المستدرك على الصحيحين في الحديث** ، 4 أجزاء ، لأبي عبد الله محمد النيسابوري المعروف بالحاكم ، ط. [بدون]،التاريخ [بدون] ، (مكتبة و مطابع النصر الحديثة، الرياض- السعودية)

249. المستصفى في علم الأصول ، جزءان ، للإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي (ت505هـ) ، تحقيق : الدكتور محمد سليمان الأشقر، ط. الأولى ، 1417 هـ – 1997م) (مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان)

250. **مسند أبي داود الطيالسي** ، 4 أجزاء ، سليمان بن داود الجارود ، (ت 204هـ)، تحقيق د/محمد بن عبدالمحسن التركي، ط. الأولى ، 1420 هـ - 1999م (هجر ، القاهرة – مصر)

251. **مسند أبي يعلي الموصلي**، 14 جزء ، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، تحقيق حسين سليم أسد ، ط. الثانية ، 1404هـ - 1984 م (دار المأمون للتراث ، بيروت – لبنان).

252. **مسند إسحاق بن راهويه** ،5 أجزاء، للإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي، (ت238هـ) ، تحقيق د/عبد الغفور عبدالحق حسين بر البلوشي ، ط. الأولى ، 1412هـ - 1991م (مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة – السعودية)

253. **مسند الإمام أحمد بن حنبل** ، 50 جزء ، للإمام أحمد بن حنبل، (ت 241هـ) ،تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون ، ط.الأولى ، 1416هـ - 1995م (مؤسسة الرسالة ، بيروت – لبنان).

254. **مسند الدارمي المعروف بـ(سنن الدارمي)**، 4 أجزاء ،للحافظ أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي (ت255هـ)، تحقيق حسين سليم أسد الداراني ،ط. الأولى ،1421هـ - 2000م (دار المغني للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية).

255. **مشارق الأنوار على صحاح الآثار**،جزءان ، للإمام الحافظ أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي، (ت544هـ) ، (المكتبة العتيقة – تونس ، دار التراث ، القاهرة – مصر).

256. **المصباح المنير** ، جزءان، لأحمد بن محمد بن علي الفيومي المقرى،ت(770هـ)، ط. الخامسة ،1992م (المطبعة الأميرية ، القاهرة – مصر)

257. **مصدر تلقي العقيدة عند السلف الصالح**،د/عبدالرحمن صالح المحمود، ط. الأولى، 1414هـ (دار المسلم للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية).

258. **المصنف** ، 11 جزء ، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي ، ط. الثانية ،1402هـ – 1983م (المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان)

259. **المصنف لابن أبي شيبة** ،للإمام أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ،(ت235هـ) ، تحقيق محمد عوامة ، ط. الأولى ، 1427هـ - 2006 م (دار قرطبة للطباعة والنشر ، بيروت – لبنان)

260. **المعتمد في فقه الإمام أحمد جرى فيه الجمع بين نبل المآرب لشرح دليل الطالب**، للشيخ عبد القادر بن عمر الشيباني و منار السبيل في شرح الدليل للشيخ إبراهيم بن محمد ضويان ، جزءان، أعده و علق عليه : علي عبد الحميد بلطجي و محمد وهبي سليمان ، تدقيق : محمود الارنؤوط، ط. الثانية ، 1414هـ – 1994م (دار الخير، بيروت – لبنان)

261. **معجزة الصلاة في الوقاية من مرض دوالي الساقين**،د/توفيق علوان، ط. الثانية ، 1410هـ - 1988م (دار الوفاء للطباعة والنشر، المنصورة – مصر).

262. **المعجم الأوسط** ، 10 أجزاء، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت 360هـ)، تحقيق طارق بن عوض الله بن محمد وَ عبدالمحسن بن إبراهيم الحسيني ، ط. [بدون] ، 1415هـ - 1995م (دار الحرمين ، القاهرة – مصر).

263. **المعجم الكبير للطبراني** ، 25 جزءاً ، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ، (ت360هـ)، تحقيق : حمدي عبد المجيد السلفي ، ط. الثانية ،التاريخ[بدون] (مكتبة أبن تيمية، القاهرة – مصر)

264. **معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر** ، لعادل نويهض ، جزءان ، ط. الأولى ، 1402هـ – 1983 (مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر).

265. **المعجم الوسيط** ، جزءان، (لإبراهيم مصطفى ، أحمد حسن الزيات ، حامد عبد القادر ، محمد علي البخار)، ط. الثانية ، 1392م – 1972 م (دار الدعوة، تركيا)

266. **معجم مقاييس اللغة** ،6 أجزاء ،لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا،(ت395 هـ)، تحقيق عبد السلام محمد هارون، ط. الأولى ، 1411هـ – 1991م (دار الجبل، بيروت - لبنان)

267. **معرفة السنن والآثار**،15 جزء، لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، (ت458هـ) ، تحقيق د/عبدالمعطي أمين قلعجي ، ط. الأولى ، 1411هـ - 1991م (جامعة الدراسات الإسلامية ، كراتشي – باكستان ، دار قتيبة ، دمشق – بيروت ، دار الوعي ، القاهرة – حلب ، دار الوفاء ، المنصورة – القاهرة)

268. **معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار** ، جزءان ، تحقيق : بشار عواد وشعيب الأرنوؤط وصالح مهدي عباس، ط. الأولى ، 1404هـ-1984م.، (مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان)

269. **معرفة علوم الحديث**،للإمام الحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري، اعتنى بنشره وتصحيحه أ/د السيد معظم حسين ،ط.الأولى ، 1356هـ - 1937م (مطبعة دار الكتب المصرية، القاهرة – مصر).

270. **المغرب في ترتيب المعرب** ، جزءان ، للإمام أبي الفتح ناصر الدين المطرزي، (ت610هـ)، تحقيق محمود فاخوري و عبدالحميد مختار، ط. الأولى ، 1399هـ - 1979م (مكتبة أسامة بن زيد ، حلب – سوريا).

271. **مغناطيس القبول في الوصول رؤية سيدنا الرسول محمد ρ**،لحسن محمد شداد بن عمر باعمر ، (مطبعة الصباح ، دمشق – سوريا).

272. **المغني** ، 10 أجزاء ، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامه ، (ت620هـ) ، ط. الأولى ، 1405 هـ – 1985م (دار الفكر، بيروت- لبنان)

273. **مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج** ، 4 أجزاء ، لشمس الدين محمد بن محمد الشربيني الخطيب القاهري الشافعي،(ت977هـ) ، ط. الأولى ، 1419هـ - 1998 م (دار الفكر، بيروت – لبنان)

274. **مفاتيح الغيب – التفسير الكبير**،أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري،(ت606هـ)، ط.الثالثة، 1420هـ، (دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان).

275. **مفتاح الإمداد في الصلوات والأوراد**، لأحمد بن حسن بن عبدالله العطاس، 1384هـ - 1964م (مطبعة الهدى).

276. **مفتاح دار السعادة و منشور ولاية أهل العلم و الإرادة** ، جزءان ، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الشهير بابن قيم الجوزية ، (ت751هـ) ، ضبط النصوص و علق عليه : أبو عبد الله الداني بن منير آل زهوي، ط.[بدون] ، 1423هـ – 2003م (المكتبة العصرية، لبنان)

277. **المفردات في غريب القرآن** ،جزء واحد، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، (ت502هـ) ، تحقيق محمد سيد كيلاني.

278. **المفصل في أحكام المرأة و البيت المسلم في الشريعة الإسلامية** ، للدكتور عبد الكريم زيدان ، ط. الثالثة ، 1417هـ – 1997 م (مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان)

279. **مقارنة الأديان**، أ/د محمد أحمد الخطيب، ط. الأولى ،1428هـ - 2008م (دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان – الأردن).

280. **المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة** ، للشيخ محمد بن عبد الرحمن السخاوي ، (ت902هـ) ، تحقيق : محمد عثمان الخشت، ط. الأولى ، 1405هـ – 1985م (دار الكتاب العربي، بيروت – لبنان)

281. **مقاصد الشريعة (تعريفها – أمثلتها – حجتها)**،للدكتور نور الدين بن مختار الخادي ، ط. الأولى، 1424هـ – 2003م ،(دار اشبيليا - السعودية)

282. **مقاصد الشريعة الإسلامية و علاقتها بالأدلة الشرعية** ، للدكتور محمد سعد بن أحمد بن مسعود اليوبي ، ط. الثانية، 1423هـ – 2002م (دار الهجرة ،الرياض – السعودية)

283. **مقاصد الشريعة الإسلامية**، لزيد بن محمد الرماني ، إشراف : عبدا لعزيز عبد الرحمن الربيعة، ط. الأولى ، 1415هـ (دار الغيث، الرياض – السعودية)

284. **مقاصد الشريعة الإسلامية**، لمحمد الطاهر بن عاشور ، تحقيق و دراسة محمد الطاهر الميساوي ، ط. الثانية ، 1421هـ – 2001م (دار النفائس، الأردن)

285. **مقاصد الشريعة عند ابن تيمية** ، للدكتور يوسف أحمد محمد البدوي ، ط. الأولى، 1421هـ – 2000م (دار النفائس،الأردن)

286. **مقاصد الشريعة عند الإمام العز بن عبد السلام** ، للدكتور عمر بن صالح بن عمر ، ط. الأولى، 1423هـ – 2003م (دار النفائس- الأردن)

287. **مقاصد الصلاة** ، للعز بن عبد السلام،(ت660هـ) ، تحقيق : آباد خالد الطباع، ط. الأولى (إعادة)، 1421هـ – 2000م (دار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان ، دار الفكر، دمشق – سوريا)

288. **المقاصد العامة للشريعة الإسلامية** ، للدكتور يوسف حامد العالم ، ط. الثانية ، 1415هـ- 1994م (الدار العالمية للكتاب الإسلامي،الرياض - السعودية)

289. **مقدمة ابن الصلاح**، للإمام أبي عمرو عثمان الشهرزوري المعروف بابن الصلاح ، 1408هـ - 1988م (دار الفكر ، بيروت – لبنان).

290. **المقنع في فقه الإمام أحمد بن حنبل** ، للإمام موفق الدين عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، (ت620هـ)، ط. [بدون] (دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان)

291. **مكارم الأخلاق**، للإمام الطبراني ، (ت360هـ) ، تحقيق د/فاروق حمادة ، ط. الأولى ، 1400هـ - 1980 م (أشرف على طباعته المكتب التعليمي السعودي بالمغرب)

292. **مكاشفة القلوب المقرب إلى حضرة علام الغيوم مختصر من المكاشفة الكبرى**، للإمام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي ، (ت505هـ) ، ط. الثانية ، 1371هـ - 1952م (مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر).

293. **من محاسن الدين الإسلامي** ، لعبد العزيز المحمد السلمان ، ط. الأربعين ، 1421هـ (دار طيبة،الرياض - السعودية)

294. **منار السبيل في شرح الدليل** ، جزءان ، للشيخ إبراهيم بن محمد بن ضويان ، ط. الأولى ، 1421هـ – 2000م (جمعية إحياء التراث ،الكويت)

295. **المنجد في اللغة والأعلام** ، جزءان ، المطبعة الكاثوليكية ، ط. الثامنة و العشرون، 1986م (دار المشرق،لبنان)

296. **المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج** ، لمحي الدين أبي زكريا يحي بن شرف بن مُرّي النووي،(ت676هـ) ، ط. [بدون] ، التاريخ [بدون] (بيت الأفكار،الأردن)

297. **المنهج المسلوك في سياسة الملوك** ، لعبد الرحمن بن عبد الله بن نصر بن عبد الرحمن الشيزري، تحقيق : علي عبد الله الموسى، ط. الأولى ، 1407هـ – 1987م (مكتبة المنار،الأردن)

298. **المهذب في فقه الإمام الشافعي**، 6 أجزاء ، لأبي إسحاق الشيرازي ، (ت476هـ)، ط.الأولى، 1412هـ - 1992م (دار القلم ، دمشق – سوريا ، الدار الشامية ، بيروت – لبنان).

299. **مواهب الجليل لشرح مختصر خليل**،8 أجزاء، لأبي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن المغربي المعروف بالحطاب الرعيني، (ت954هـ)، تحقيق الشيخ زكريا عميرات، ط.خاصة، 1423هـ - 2003(دار عالم الكتب ، الرياض – السعودية).

300. **الموسوعة العربية في الألفاظ الضدية والشذرات اللغوية**، 9 أجزاء، محمد بن محمد بن عبدالجبار السماوي اليماني، ط. الأولى ، 1405هـ - 1995م (مركز الدراسات والبحوث اليمني ، صنعاء – دار الآداب ، بيروت – لبنان).

301. **موسوعة الفقه الإسلامي المعاصر** ، 3 أجزاء ، للدكتور عبد الحليم عويس ، ط. الأولى، 1426هـ – 2005 م (دار الوفاء للطباعة،مصر)

302. **الموسوعة الفقهية الكويتية** ، 30 جزء، ط.الثانية ، 1404هـ - 1983م (وزارة الأوقاف والشئون الكويتية ، الكويت).

303. **موسوعة رسائل ابن أبي الدنيا** ، 5 أجزاء ، لأبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان بن أبي الدنيا ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا، ط. الأولى ، 1414هـ – 1993م (مؤسسة الكتب الثقافية ،بيروت - لبنان)

304. **موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم** ، جزءان ، للعلامة محمد علي التهانوي ، تحقيق : علي دحروج ، ط. الأولى ، 1996م (مكتبة لبنان ،لبنان)

305. **الموطأ** ، 5 أجزاء ، للإمام مالك بن أنس ، (ت179 هـ) ، تحقيق : سليم ابن عيد الهلالي، ط. [بدون] ، 1424هـ – 2003م (مجموعة الفرقان التجارية ،دبي – الإمارات)

306. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال** ، لشمس الدين محمد ابن أحمد الذهبي ،4 أجزاء ، تحقيق : علي محمد البجاوي، ط. [بدون]،التاريخ : [بدون] (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق – سوريا)

307. **النبوات** ، لشيخ الإسلام ابن تيمية، (ت728هـ) ، (دار القلم ، بيروت – لبنان).

308. **نحو بعث إسلامي** ، لوحيد الدين خان ، ط. السادسة 1978م (دار النفائس،بيروت - لبنان)

309. **نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي** ، للدكتور أحمد الريسوني ، ط. الأولى ، 1418هـ – 1997م (دار الكلمة،المنصورة-مصر)

310. **نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج** ، 8 أجزاء ، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة ابن شهاب الدين الرملي، (ت1004هـ)، الطبعة [بدون] ، 1357 هـ – 1928م (شركة مكتبة و مطبعة مصطفى البابي الحلبي و أولاده، مصر)

311. **نهاية الوصول إلى علم الأصول المعروف ببديع النظام الجامع بين كتاب البز دوي و الأحكام** ، جزءان ، للشيخ أحمد بن علي أبن تغلب بن الساعاتي ، تحقيق : الدكتور سعد بن غرير بن المهدي السلمي ،الطبعة [بدون] ، 1418هـ ، (وزارة التعليم العالي ، جامعة أم القرى ،السعودية)

312. **النهاية شرح متن الغاية و التقريب** ، للعلامة أبي الفضل ولي الدين البصير الشافعي ، ط. الأولى ، 1416هـ – 1995م (دار الكتب العلمية،لبنان)

313. **النهاية في غريب الحديث و الأثر** ، للإمام أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، (ت606هـ) ، اعتنى به : رائد بن صبري بن أبي علفه، ط. [بدون]،التاريخ[بدون] (بيت الأفكار ، الأردن)

314. **نواقض الإيمان القولية و العملية** ، للدكتور عبد العزيز بن محمد بن علي بن العبد اللطيف ، ط. الثانية ،1415هـ - 1994م (دار الوطن، السدية)

315. **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيدالأخيار** ، 8 أجزاء ، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني ،(ت1250هـ) ، الطبعة [بدون] ، التاريخ [بدون] (مكتبة دار التراث، القاهرة – مصر)

316. **الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية** ، للدكتور محمد صديق بن أحمد البور نو، ط. الثانية، 1410هـ - 1989م (مكتبة المعارف،الرياض - السعودية)

317. **وسطية أهل السنة بين الفرق** ، للدكتور محمد باكريم محمد باعبد الله ، ط. الأولى ، 1415هـ – 1994م (دار الراية،السعودية)

318. **وفيات الأعيان أنباء أبناء الزمان** ، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان , 9 أجزاء , تحقيق : د/ إحسان عباس، الطبعة[بدون] , 1414 هـ – 1994م, (دار صادر، بيروت- لبنان).

319. **وكل بدعة ضلالة**،للشيخ محمد المنتصر الريسوني، خرج أحاديثه وعلق عليه عبدالرحمن بن أحمد الجميزي ، ط. الثالثة، 1428هـ (مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض – السعودية).

320. **اليهودية**، د/أحمد شلبي، ط. السابعة ، 1984م (مكتبة النهضة المصرية، القاهرة – مصر).

فهـــــرس المحتويـــــات

المقدمة

أهمية الموضوع

أسباب اختيار الموضوع

عملي في البحث

الصعوبات التي واجهت الباحث

خطة البحث

الباب الأول: 1

تعريف المقاصد وأدلتها وأقسامها وفيه تمهيد وثلاثة فصول

- تمهيد 2

الفصل الأول : تعريف مقاصد الشريعة وأدلتها وفيه مبحثان 3

المبحث الأول : تعريف المقاصد لغة واصطلاحاً 5

- تعريف المقاصد 5

- تعريف الشريعة 6

- التعريف المختار 9

المبحث الثاني : أدلة المقاصد وفيه مطلبان 10

▪ المطلب الأول : الأدلة النقلية 11

- أوجه التعليل في القرآن 13

المطلب الثاني : الأدلة العقلية 18

الفصل الثاني : أهمية وثمار معرفة المقاصد وقواعدها وفيه مبحثان. 20

المبحث الأول: أهمية وثمرات المقاصد 22

المبحث الثاني: قواعد المقاصد 29

- تمهيد 30

- القواعد الأصلية 30

- القواعد المكملة للمقاصد الأصلية 35

الفصل الثالث : أقسام المقاصد وفيه مبحثان 37

المبحث الأول: أقسام المقاصد من حيث المصالح التي جاءت بالمحافظة عليها وفيه تمهيد وأربعة مطالب 38

- أقسام المقاصد : تمهيد 39

- **المطلب الأول** : الضروريات وفيه ستة فروع 40

  - تعريف الضروريات – الضروريات في اصطلاح المقاصد 41

  - الأدلة على حصر الضروريات 41

▪ **الفرع الأول**: حفظ الدين - ما هو الدين ما هو حقيقته – وسائل حفظ الدين – الردة وأحكامها 44

- حفظ الدين وما هو الدين ؟ 45

- حقيقة الدين 45

- وسائل حفظ الدين 47

● حفظ الدين من جانب الوجود 47

● حفظ الدين من جانب العدم 51

- الردة وأحكامها 52
▪ **الفرع الثاني** : حفظ النفس 55
- مكانة النفس المعصومة في الشريعة 55
● النفس المؤمنة 55
● النفس غير المعصومة 57
- وسائل حفظ النفس 57
● حفظ النفس من جانب الوجود 57
● حفظ النفس من جانب العدم 60
▪ **الفرع الثالث** : حفظ العقل 64
- مكانة العقل في الشرائع السماوية كلها 64
- وسائل حفظ العقل 64
● حفظ العقل من جانب الوجود 64
● حفظ العقل من جانب العدم 66
▪ **الفرع الرابع** : حفظ النسب أو النسل – اختلاف العلماء في تحديد هذا المقصد وسائل حفظ النسل - جرائم الاعتداء على النسب 67
- حفظ النسب أو النسل 67
- اختلاف العلماء في تحديد هذا المقصد 67
- وسائل حفظ النسل 68
● حفظ النسل من جانب الوجود 68
● حفظ النسل من جانب العدم 69
- جرائم الاعتداء على النسب 71
▪ **الفرع الخامس**: حفظ المال – الأموال في حياة الناس – وسائل حفظ المال 72
- حفظ المال – منزلة المال في الشرع 72
- وسائل حفظ المال 73
● حفظ المال من جانب الوجود 73
● حفظ المال من جانب العدم 76
- جرائم الاعتداء على الأموال 76
☒ السرقة وما يتعلق بها من أحكام 76
☒ الربا 77
☒ الرشوة 78
☒ قطع الطريق 79

☒ أكل مال اليتيم 79
☒ أكل أموال الناس بالباطل 80
☒ الميسر 81
☒ إتلاف مال الغير والضمان عليه 82
▪ **الفرع السادس**: حفظ العرض 84
- اختلاف العلماء في عده من الضروريات 84
- وسائل حفظ العرض 84
● حفظ العرض من جانب الوجود 84
● حفظ العرض من جانب العدم 86
- ترتيب الضروريات الخمس 86
المطلب الثاني : الحاجيات 88
- الحاجيات 89
- المقاصد الضرورية أصل للحاجية والتحسينية 89
- أسباب التخفيف في العبادات وغيرها سبعة 94
- تخفيفات الشرع 95
- أقسام الرخص 96
المطلب الثالث: التحسينات وفيه فرعان 97
▪ **الفرع الأول** : تعريف التحسينات لغة واصطلاحاً 98
- تعريف التحسينات 98
▪ **الفرع الثاني**: أهمية المصالح التحسينية 100
المطلب الرابع : المكملات 101
- تعريف المكملات 102
- أقسام المكملات 102
● مكملات الضروريات 102
● مكملات الحاجيات 103
● مكملات التحسينيات 104
المبحث الثاني : أقسام المقاصد من حيث مرتبتها في القصد 105
- المقاصد الأصلية والمقاصد التابعة 106
- المقاصد الأصلية 106
- أقسام المقاصد الأصلية 106
- المقاصد التابعة 108

- أقسام المقاصد التابعة 108
الباب الثاني:
مفهوم العبادة وما يتعلق بها من أمور وفيه تمهيد فصلان 113
الفصل الأول : وفيه مبحثان 114
المبحث الأول : تعريف العبادة لغة ً وشرعاً 115
- تعريف العبادة : لغة – شرعاً 115
المبحث الثاني: أنواع العبادات وأفضلها عند الله 117
- التفكر في مخلوقات الله وآلائه 118
الفصل الثاني : العبادات عند غير المسلمين وفيه مبحثان 127
المبحث الأول : العبادات عند أهل الكتاب 128
- العبادة عند أهل الكتاب 129
- عبادات اليهود 130
- كيفية الصلاة عند اليهود 130
- طريقة الإعلام بالصلاة عند اليهود 131
- عدد الصلوات عند اليهود 132
- شروط صلاة الجماعة في اليهودية 132
- حال المصلي في الصلاة عند اليهود 132
- الصوم عند اليهود 133
- محرمات الصيام 133
- أنواع الصيام في اليهودية 133
- الحج عند اليهود 134
- عبادات النصارى 134
- من عباداتهم وطقوسهم في الصلاة 134
- عدد الصلوات ومواقيتها 134
- أركان الصلاة عند المسيحيين 135
- الموسيقى في صلاة المسيحيين 136
- الصيام عند النصارى 136
- الحج عند النصارى 137
- المنظور الشرعي لعبادة اليهود والنصارى 137
المبحث الثاني : العبادات عند الأديان غير السماوية 140
- العبادات عند الأديان غير السماوية 141

- الهندوسية 141
- من عبادات وطقوس الهندوس 143
- الطبقات في المجتمع الهندوسي 143
- البوذية 144
- عبادات البوذية 145
الباب الثالث: 146
مقاصد العبادات : وفيه خمسة فصول
الفصل الأول: مقاصد الطهارة وفيه خمسة مباحث 147
- **المبحث الأول** : مقاصد الطهارة 148
- تعريف الطهارة – مقاصد إزالة النجاسة 148
- **المبحث الثاني** : مقاصد الوضوء والغسل 151
- **المبحث الثالث** : مقاصد التيمم 157
- **المبحث الرابع** : مقاصد الطهارة الصحية 159
- **المبحث الخامس** :مقاصد الأذان 162
الفصل الثاني : مقاصد الصلاة وفيه خمسة مباحث 165
- **المبحث الأول** : مقاصد الصلاة مطلقاً 166
- تعريفها – متى فرضت الصلاة؟ 166
- مقاصد الصلاة 167
- ملاحظة الأذكار والأدعية في الصلاة 174
- **المبحث الثاني** : مقاصد صلاة الجماعة 183
- **المبحث الثالث** : مقاصد النوافل 191
- **المبحث الرابع** : المقاصد التربوية والاجتماعية في الصلاة 197
- **المبحث الخامس** : مقاصد الصلاة الصحية والطبية 203
الفصل الثالث : مقاصد الزكاة 207
- تعريفها – متى فرضت الزكاة؟ 208
- دليل فرضيتها 209
الفصل الرابع : مقاصد الصيام 218
- تعريف الصيام 219
- متى فرض الصيام؟ 219
- دليل فرضيته 220
- مقاصد الصيام 222

- مقاصد الصيام الصحية 228
الفصل الخامس : مقاصد الحج 230
- تعريفه 231
- متى فرض الحج؟ 231
- دليل فرضيته 232
- مقاصد الحج 232
الباب الرابع: 235
مقاصد المعاملات : وفيه ثلاثة فصول
الفصل الأول : مقاصد أقسام المعاملات وفيه ثلاثة مباحث 236
المبحث الأول : مقاصد البيع – الربا – السلم – الرهن – الشركة – القراض 237
- مقاصد البيوع 238
- مقاصد تحريم الربا 241
- تعريف الربا 241
- الأدلة على تحريمه 241
- مقاصد تحريم الربا 243
- مقاصد السلم 258
- تعريف السلم 258
- الأدلة على مشروعيته 259
- مقاصد بيع السلم 260
- مقاصد الرهن 261
- تعريفه 261
- حكمه 261
- جواز الرهن في الحضر 262
- مقاصد الرهن 262
- مقاصد الشركة 266
- تعريف الشركة 266
- حكمها مع الأدلة على مشروعيتها 266
- مقاصد الشركة 267
- مقاصد القراض 271
- تعريفه – الأدلة على مشروعيته 271
- مقاصد القراض 271

المبحث الثاني : الحوالة – الوكالة – الكفالة – الضمان – الصلح – الحجر 272
- مقاصد الحوالة 273
- تعريفها 273
- الأدلة على مشروعيتها 273
- مقاصد الحوالة 273
- مقاصد الوكالة 275
- تعريفها 275
- الأدلة على مشروعيتها 275
- مقاصد الوكالة 276
- مقاصد الكفالة 280
- تعريفها 281
- الأدلة على مشروعيتها 281
- مقاصد الكفالة 281
- مقاصد الضمان 282
- تعريفه 282
- حكمه والأدلة على مشروعيته 282
- مقاصد الضمان 282
- مقاصد الصلح 284
- تعريفه والأدلة على مشروعيته 284
- مقاصد الصلح 284
- مقاصد الحجر 290
- تعريفه 290
- حكمه وأنواعه 290
- الأدلة على مشروعيته 290
- مقاصد الحجر 291
المبحث الثالث: العارية – الغضب – الهبة – الإجارة – الشفعة 293
- مقاصد العارية 294
- تعريفها 294
- حكمها مع الأدلة على مشروعيتها 294
- مقاصد العارية 295
- مقاصد الغصب 297

- تعريفه 297
- حكمه والأدلة على تحريمه 297
- مقاصد تحريم الغصب 298
- مقاصد الهبة 300
- تعريفها والأدلة على مشروعيتها 300
- مقاصد الهبات 300
- مقاصد الإجارة 302
- تعريفها والدليل على مشروعيتها 302
- مقاصد الإجارة 302
- مقاصد الشفعة 305
- تعريفها والأدلة على مشروعيتها 305
- مقاصد الشفعة 305

الفصل الثاني : مقاصد الوصايا والإرث وفيه مبحثان 308

المبحث الأول : مقاصد الوصايا والإرث 309

- تعريف الوصية – الإرث 310
- مقاصد الوصايا والإرث 310

المبحث الثاني : مقاصد الوقف وما يتعلق بها من أحكام 313

- تعريف الوقف والدليل على مشروعيته 314
- مقاصد الوقف 314

الفصل الثالث : مقاصد النكاح والطلاق وفيه مبحثان 316

المبحث الأول: مقاصد النكاح وما يتعلق بها من أحكام 317

- تعريف النكاح والدليل على مشروعيته وحكمه 318
- مقاصد النكاح 319
- مقاصد تحريم بعض الأنكحة 337

المبحث الثاني : مقاصد الطلاق وغيره وفيه سبعة مطالب 339

- **المطلب الأول** : مقاصد الطلاق 340
- تعريف الطلاق والدليل على مشروعيته 340
- مقاصد الطلاق 340
- **المطلب الثاني** : مقاصد الرجعة 342
- تعريف الرجعة والدليل على مشروعيتها 342
- مقاصد الرجعة 342

- **المطلب الثالث** : مقاصد الخلع 345
- تعريف الخلع ومشروعيته 345
- مقاصد الخلع 345
- **المطلب الرابع**: العدد والإحداد 346
- تعريف العدة ، الإحداد 346
- مقاصد العدة والإحداد 346
- **المطلب الخامس**: مقاصد الإيلاء 348
- تعريف الإيلاء 348
- مقاصد الإيلاء 348
- **المطلب السادس**: مقاصد الظهار 350
- تعريف الظهار وحكمه 350
- مقاصد الظهار 350
- **المطلب السابع**: مقاصد اللعان 352
- تعريف اللعان 352
- مقاصد تحريم اللعان 352
- **المطلب الثامن** : مقاصد الرضاع والحضانة 354
- تعريف الرضاع ، الحضانة 354
- مقاصد الرضاع والحضانة 354

الباب الخامس: 356

مقاصد الحدود والجنايات : وفيه تمهيد وستة فصول

الفصل الأول : مقاصد الحدود والجنايات وفيه ثمانية مباحث: 357

- تمهيد 358
- ترتيب الحدود تبعاً لترتيب الجرائم 360
- ليس من الحكمة إتلاف كل عضو وقعت به معصية 362

المبحث الأول: مقاصد تحريم القتل. 363

- تعريف القتل لغة ً واصطلاحاً 364
- أنواع القتل 364
- القتل الذي يحاسب عليه العبد 364
- أدلة تحريم القتل 364
- مقاصد تحريم القتل 365

المبحث الثاني: مقاصد تحريم الزنا 372

- تعريف الزنا – حكمه- الأدلة على تحريم الزنا 373
- حد الزنا 373
- مقاصد تحريم الزنا 374
المبحث الثالث: مقاصد تحريم اللواط والسحاق 381
- تعريف : اللواط – السحاق 382
- النصوص الواردة في تحريم ذلك من الكتاب والسنة 382
- حكم اللواط 382
- حكم السحاق 383
- مقاصد تحريم اللواط 383
المبحث الرابع : مقاصد تحريم القذف 387
- تعريف القذف وحكمه والدليل على تحريمه 388
- حد القذف 388
- مقاصد تحريم القذف 388
المبحث الخامس: مقاصد تحريم شرب الخمر والمسكرات 393
- تعريف الخمر – حكمه 394
- مراحل تحريم الخمر 394
- مقاصد تحريم الخمر 396
المبحث السادس : مقاصد تحريم السرقة 404
- تعريف السرقة – حكمها وما يترتب عليها من عقاب 405
- مقاصد تحريم السرقة 406
المبحث السابع : مقاصد تحريم قطع الطريق (الحرابة). 408
- تعريف الحرابة – حكمها 409
- أنواع الحرابة 409
- مقاصد تحريم الحرابة 410
المبحث الثامن : مقاصد الردة 412
- تعريف الردة لغة ً وشرعاً 413
- مقاصد تحريم الردة 413
الفصل الثاني : مقاصد الجهاد وقتال الكفار وفيه ثلاثة مباحث 417
المبحث الأول: مقاصد جهاد الكفار 418
- تعريف الجهاد وأنواعه 418
- مقاصد الجهاد 419

المبحث الثاني: مقاصد تقسيم الغنائم والفيء 425
- تعريف: الغنيمة – الفيء 426
- مقاصد تقسيم المغانم والفيء 426
المبحث الثالث: مقاصد الجزية وما يتعلق بها من أحكام 429
- تعريف الجزية 429
- مقاصد الجزية 430
الفصل الثالث: مقاصد الصيد والذبائح وفيه أربعة مباحث 432
المبحث الأول: مقاصد الذكاة وتحريم أكل الميتة 433
- تعريف : الأطعمة – الصيد – الذبائح 434
- مقاصد الصيد والذبائح 434
المبحث الثاني: مقاصد إباحة الأطعمة وأنواع الشراب 437
- مقاصد إباحة الأطعمة وأنواع الشراب 438
المبحث الثالث: مقاصد الأضحية وما يتعلق بها من أحكام 441
- تعريف الأضحية 442
- مقاصد الأضاحي 442
المبحث الرابع : العقيقة وما يتعلق بها من أمور. 445
- تعريف العقيقة 446
- مقاصد العقيقة 446
الفصل الرابع : مقاصد الأيمان والنذور وفيه مبحثان 448
المبحث الأول: مقاصد الأيمان وما يتعلق بها من أحكام 449
- تعريف اليمين 450
- مقاصد الأيمان 450
المبحث الثاني: مقاصد النذور وما يتعلق بها من أحكام 453
- تعريف النذر 454
- مقاصد النذر 454
الفصل الخامس: مقاصد القضاء والحقوق وفيه مبحثان 455
المبحث الأول: مقاصد القضاء وما يتعلق بها من أحكام 456
- تعريف القضاء 457
- مقاصد القضاء 458
المبحث الثاني: مقاصد الشهادات 461
- تعريف الشهادة – حكمها 462

- مقاصد الشهادات 462
الفصل السادس : مقاصد العتق 465
- تعريف العتق 466
- مقاصد العتق 466
الخاتمة 469
الفهارس

بسم الله الرحمن الرحيم

ABSTRACT

Praise be to Allah Lord of the Worlds, And peace and blessings be upon the prophets and messengers, and upon prophet Muhammed and his Al al-Bayt, good, pure and companions, upon those who followed them in truth until the Day of judgement.

It was my thesis entitled:" purposes in Islamic jurisprudence" acts of worships, transactions, limits of legitimacy and felonies.

It was optional to search for several reasons, the most important:

1- The goal should be to know that Allah created the creatures to worship him alone and not by the Polytheism.
2- Knowledge of the legitimate purposes of the benefit of the reader researcher to the application of those objectives, and evoke the sense, and do the provisions that came out in the glue law, whether in worship or in transactions.
3- Stay away from extremism and fanaticism in religion, and show the ease and forgiveness in this glue law, and statement of the purposes of convenience and ease of applications in Islam religion.

The search includes an introduction, five chapters and conclusion.

The introduction dealt with the importance of the topic and reasons for choosing it and the difficulties which faced the researcher, then the basis of work in this research and the research plan.

Part(I) dealt with the definition of legitimate purposes in the language and idiomatically, then the evidence for transport and mental proved, then the importance of knowing the purposes , causes, reasons and mysteries in all of the provisions of the legislation, as well as sections of the purposes.

Part (II) talked about the concept of worship, according to types of worship, and showed the best and what beloved to Allah, and worship according to whether they are in charge of the prophets or their followers.

Then stated that after the worship angels.

And not to forget in this research to refer to the worship of animals, even inanimate objects, which swim and prostrate to Almighty Allah.

And dealt with this section with the worship of people of the Book, Jews and Christians, the owners of the heavenly religions, although it has changed by the owners.

I noted in the research to the non worship heavenly, and the limited mention of Buddhism and Hinduism spread in many countries, especially the Indian subcontinent and Asia Continent.

Part (III) stated the purposes of worship, and began to talk the purposes of ablution and purification tayammum and washing, and showed the purposes of the health of those acts of worship as well.

Then I talked about the purposes of prayer generally, and the purposes of prayer in group, and how Islam urged to stay in group and familiarity, not in dispersions and difference.

And then I explained the purposes of zakat, fasting and pilgrimage.

In Part (IV) I discussed in detail the transactions, and the talk was starting for the purposes of sales and related provisions, and purposes of the usury prohibition.

And then I showed the purposes of forward buying, mortgage, the types of Partnership, transfer, Power of Attorney, surety, reconciliation, and interdiction, as well as the purposes of the borrowing, gift, leasing, pre-emption, and purposes of the prohibition of forcible.

And dealt with wills and inheritance purposes, and provisions of the legitimate that related with it.

And dealt with social interactions purposes, and how Allah law the marriage, and forbid the adultery.

Then I discussed the purposes of the Khula, divorce, Alela'a, zihaar and Lia'n, as well as the purposes of breastfeeding, custody, and how to keep Islamic law on women's rights and child rights.

In Section (V) appropriated for the purposes of limits of legitimacy and felonies.

And I discussed in details the purposes of the prohibition of murder, adultery, homosexuality, and ejaculation, As well as the prohibition of alcohol and all kinds of drugs.

I pointed out to the purposes of the prohibition of theft and banditry and types of roads cut, and frighten the way. Indicated that the purpose of the prohibition of the greatest of all is to ensure the community is locked, secure and free of such crimes.

And then showed the purposes of Jihad and related provisions of the division of the spoils and booty. And then showed the purposes of the poll tax imposed on the people of the book. And I showed the purposes of oaths and Vows. And I showed purposes of the judiciary, testimonials, and purposes of emancipation. Thus, I took most of the main sections of jurisprudence. And I showed the great purposes and the sacraments and governance in the high attic legislation until we know that Allah has prescribed for a reason and purpose.

The enlisted after Allah in my research more than three hundred a reference in all sections of the legitimacy, Hadith and Jurisprudence, assets and rules of

jurisprudence and the books of men and companions, as well as knowledge of language references; as it is installed in the reference list.

After completion, the research concluded the results of many more than thirty here is a summary of them:

1. Allah created mankind to worship and unify Him, , not by Polytheism.
2. The science of purposes is science that Muslims should know it to worship Allah will understand.
3. The knowledge of the legitimate purposes is the greatest reasons for the strengthening and increasing of faith in the hearts of the faithfuls.
4. The mind right and proper approve all legislation came from the divine in which the interests of people in their religion and their world; that legitimacy came to prove it.
5. The greatest causes of the legitimate purposes of the study is to achieve absolute slavery to Almighty Allah, and to understand texts to its provisions and to help in matters of conflict and weighting issues of calamity and the jurisprudence of fact, and refinement of the soul.
6. All acts of worship as well as all parts of the adhkaar and conditions and the pillars of its great purposes we should know.
7. All transactions legitimate as marriages, wills, inheritance and all the rights of people, among them have been prescribed for the purposes of the great Allah for His slaves.
8. All limits of legitimacy and felonies have great purposes, nor may a believer be overlooked even know the pros and cons rights in Islam glue.

At the end of the research I reached to the following recommendations:

1. The realization of thought for each researcher in all sections of jurisprudence; and then flows will show secrets and governance that are enshrined in legislation.
2. Preparation of material easy , smooth , and soft contain general legitimate purposes, and to draw attention to Jurisprudential purposes of worship and transactions, felony and be scheduled for this article in universities and colleges to their importance in the eyes of the researcher.
3. Evoke the purposes of worship when done to feel the greatness of the Creator deity.

Thus I have finished my research prayed God benefit of the writer and reader.

Provider Search :
Arif Anwar Noor Mohammad